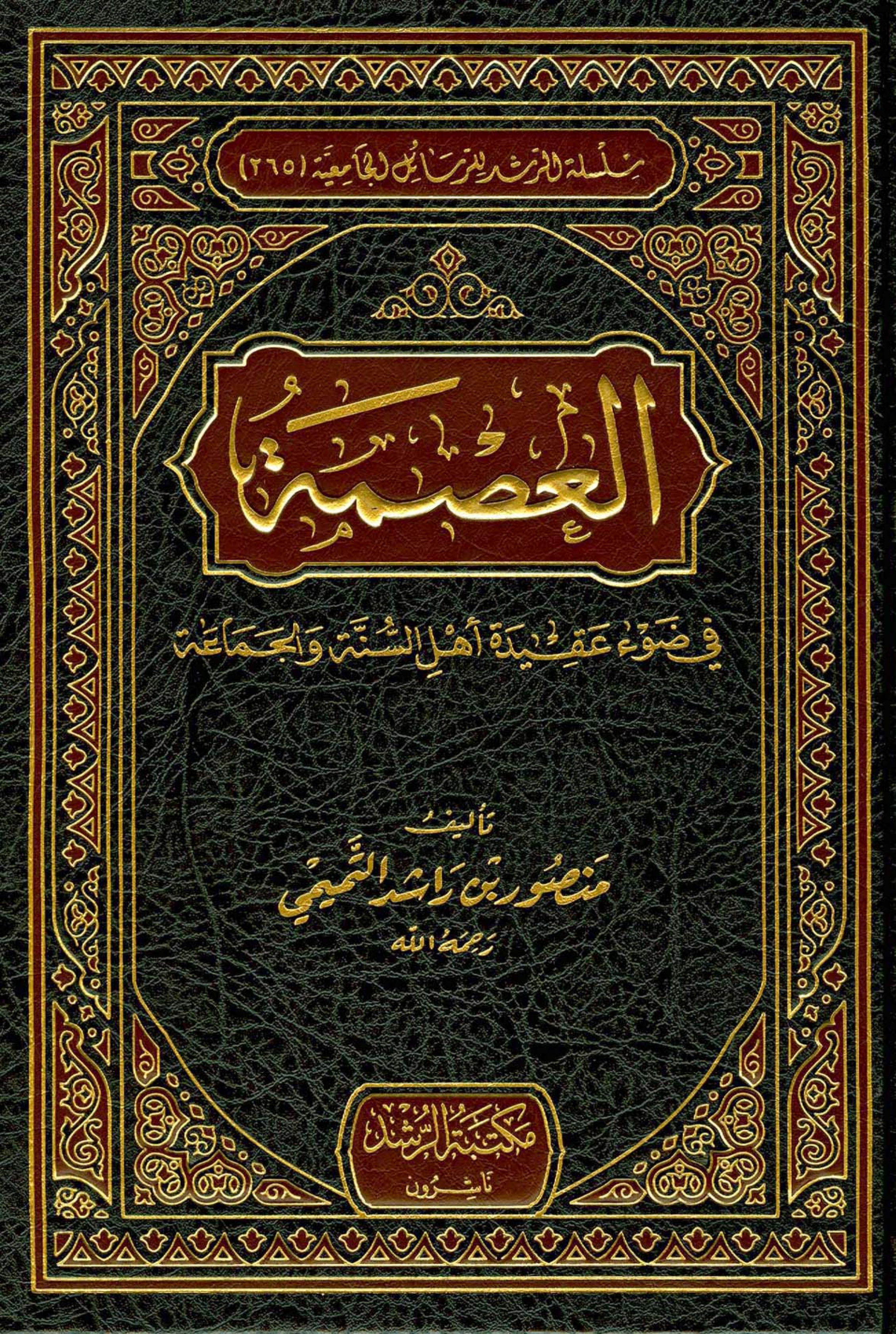


سلسلة الرسائل الجامعية (٢٦٥)
العصمة
في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة
تأليف
منصور بن راشد التميمي
رحمه الله
مكتبة الرشد
ناشرون

العصمة

في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

تأليف

منصور بن راشد التميمي

رحمه الله

مكتبة الرشد

ناشرون

ح مكتبة الرشد ، ١٤٢٩هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
التميمي ، منصور بن راشد
العصمة في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة / منصور راشد التميمي - الرياض ، ١٤٢٩ هـ
ردمك ٩ - ٢٦٢ - ٠٧٦٢ - ٠١ - ٦٠٣ - ٩٧٨
١ - الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) ٢ - العقيدة الإسلامية أ - العنوان
ديوي ٢٤٢ ١٤٢٩/٣٢٢١

ردمك ٩- ٠٧٦٢ -٠١ -٦٠٣- ٩٧٨ رقم الإيداع ١٤٢٩/٣٢٢١

—{ أصل هذا الكتاب رسالة علمية }—

الطبعة الأولي تاريخ : ١٤٣٥هـ ٢٠١٤م

مكتبة الرشد — ناشرون

المملكة العربية السعودية — الرياض

الإدارة : العليا افنيو — طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٤٨١٨

ص ٠ ب ١٧٥٢٢الرياض ١١٤٩٤ فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

Email: info@rushd.com.sa
Website : www.rushd.com.sa

فروع المكتبة داخل المملكة

الرياض :المركز الرئيسي:الدائري الغربي بين مخرجي ٢٧ و٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢

الرياض : فرع طريق عثمان بن عفان هاتف ٢٠٥١٥٠٠

فرع مكة المكرمة : شارع الطائف هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٣٥٠٦

فرع المدينة المنورة : شارع أبي ذر الغفاري هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧

فرع جدة : حي الجامعة هاتف ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٣٣٠٣١٥

فرع القصيم : بريده — طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس٣٦٩٥٤٥١

فرع خميس مشيط : هاتف ٢٣٧٨١٢٩ فاكس ٢٢١٧٩١٣

فرع الدمام : شارع الخزان هاتف ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣

فرع حائل : هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦

فرع الإحساء : هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥

فرع تبوك : هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧

فرع القاهرة : شارع إبراهيم أبو النجا — مدينة نصر : هاتف ٢٢٧٢٨٩١١ — فاكس ٢٢٧١٣٦٢٥

مكاتبنا بالخارج

القاهرة : مدينة نصر : هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ موبايل٨ ٠٠٢٠١٠٩٨٥٦٢٠٦ فاكس ٢٢٧١٣٦٢٥

بيروت تلفاكس ٠١٨٠٧٤٧٧ موبايل ٠٣٢٠٧٤٨٨



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة، أنزل إلينا خير كتبه، وأرسل إلينا أفضل رسله، وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس، وشرع لنا أفضل شرائع دينه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده ﷺ وآله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان.

أما بعد

فقد قرأت هذه الرسالة الراسخة فيما يتعلق بعصمة الأنبياء والرسل والتي جمعها وصنفها الشيخ منصور بن راشد بن سعيد التميمي رحمه الله وأكرم مثواه وقد استوفى ما يتعلق بهذا الموضوع وبين ما هو الصواب في عصمة الأنبياء قبل نزول الوحي عن الكفر وبعد النبوة عن الكبائر والصغائر وأورد الأدلة مع الأقوال والمناقشة وترجيح ما هو الأقرب وناقش شبهات الصوفية والرافضة في عصمة الأولياء وعصمة الأئمة وبين تهافتها وعلى هذا فهي رسالة قيمة مفيدة وقد نوقشت وأقرها العلماء فهي مما يهم نشره المؤلف رحمه الله تعالى من تلاميذنا القدامى ومن الحريصين على العلم تحصيله وبذله، وقد عرفنا منه الصلاح والاستقامة وسلامة المعتقد والحرص على الأعمال الخيرية، وعلى نوافل العبادة، والتنزه عن الأدناس ومساوئ الأخلاق فرحمه الله تعالى وأصلح ذريته من بعده وصلي الله على محمد وآله وصحبه وسلم ١/ ٤/ ١٤٢٨هـ.

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين **عضو الإفتاء المتقاعد**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة أنزل إلينا خير كتبه وأرسل
إلينا أفضل رسله وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس وشرع لنا أفضل شرائع
دينه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا
عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح للأمة وجاهد في الله
حق جهاده صلى الله عليه وسلم وآله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان .

أما بعد فقد قرأت هذه الرسالة الرائعة فيما يتعلق بعصمة الأنبياء
والرسل والتي جمعها وصنفها الشيخ منصور بن راشد بن سعيد التميمي
رحمه الله وأكرم مثواه وقد استوعب ما يتعلق بهذا الموضوع وبين ما هو
الصواب في عصمة الأنبياء قبل نزول الوحي عن الكفر وبعد النبوة عن
الكبائر والصغائر وأورد الأدلة مع الأقوال والمناقشة وترجيح ما هو
الأقرب وناقش شبهات الصوفية والرافضة في عصمة الأولياء
وعصمة الأئمة وبين تهافتها وعلى هذا فهي رسالة قيمة مفيدة وقد
نوقشت وأقرها العلماء فهي مما يهم نشره والمؤلف رحمه الله تعالى من
تلاميذنا القدامى ومن الحريصين على العلم تحصيله وبذله وقد عرفنا منه
الصلاح والاستقامة وسلامة المعتقد والحرص على الأعمال الخيرية وعلى
نوافل العبادة والتنزه عن الأدناس ومساوئ الأخلاق رحمه الله تعالى
وأصلح ذريته من بعده وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم ١/٤/١٤٢٨هـ

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين
عضو الإفتاء المتقاعد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

وبعد: فإنه مما لا شك فيه أن النبوة ضرورة من ضرورات حياة البشر، لا غنى عنها بحال من الأحوال، فحاجة البشرية إلى النبوة كحاجة الحياة إلى الروح، فكما أن الحياة لا تصلح ولا تقوم بدون الروح، كذلك البشرية لا تصلح إلا باتباع هدي النبوة.

والعقل البشري مهما بلغ في كماله فإنه لا يكفي وحده لهداية البشر؛ لأن دوره في الحياة محدود بالتفكر في الوجود من حوله، فلابد له من نعمة الله سبحانه، وهذه النعمة هي إرسال الرسل والأنبياء إلى هذه البشرية الحائرة التي هي في أمس الحاجة إلى هداية الله، فلا سبيل إلى السعادة في الدارين إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا ينال رضا الله إلا على أيديهم، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأعمال والأخلاق، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال.

وإذا كان هذا عمل الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ وتلك وظيفتهم، فإنه لا يتم الغرض منها ولا تتحقق على تمام وجهها إلا إذا كانوا من

الكمال وعلو المنزلة في نفوس الناس بالدرجة التي تجعلهم أهلاً لأن يقتدى بهم في أعمالهم وسيرتهم، ويلتزم ما يبلغون عن الله تعالى من الشرائع والآداب والأحكام.

ثم هم ـ فوق هذه الإمامة، وأكثر من هذه القدوة التي يلزم لها ذلك الكمال وعلو المنزلة ـ أشد الخلق صلة بالله تعالى وأقربهم إليه بما نالوا من شرف نزول الوحي عليهم، واختصاصهم بأن يكونوا سفراء الله تعالى إلى خلقه، يتحملون وحيه وشرائعه، فلا غرو أن كانوا من أجل هذا صفوة خلق الله الذين اجتباهم وهداهم إلى صراطه المستقيم ـ، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِۖ وَكَانُواْ لَنَا عَٰبِدِينَ ٧٣﴾ [الأنبياء: ٧٣].

ولهذا اقتضت حكمة الله تعالى أن يصطفي لهذه الإمامة والأمانة من هو أهل لها: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، فكان أنبياء الله تعالى من أوسط قومهم نسبًا، وفيهم من كريم الشمائل وجميل الصفات وكمال الخَلْق والخُلُق ما يوجب على الأمم تصديقهم واتباعهم.

ومن أعظم الصفات التي انفرد بها أنبياء الله تعالى العصمة، وصفة العصمة لها جوانب متعددة، منها ما هو محل اتفاق بين الأمة ومنها ما هو محل خلاف، كما أن طوائف من الأمة غلت في القول بالعصمة وبالغت فيها إلى حد القول بامتناع وقوع شيء من الأنبياء حتى ما يقع على سبيل السهو والنسيان، وتكلف في تأويل ما جاء في ذلك من النصوص، كما أن فريقًا آخر انحرف في مسألة العصمة، فنسب إلى الأنبياء الأطهار ما دل القرآن على براءتهم منه، وأضاف إليهم ذنوبًا وعيوبًا نزههم الله عنها، منخدعين بما يوجد في بعض كتب التفسير من إسرائيليات وروايات باطلة سندًا ومعنى، هي من جملة القبائح التي نسبها اليهود إلى الأنبياء كذبًا وافتراءً.

كما أن هناك بعض الطوائف لم يقصروا العصمة على الأنبياء، بل قالوا بعصمة الأئمة والأولياء.

من خلال ما تقدم استقر رأيي على اختيار موضوع:

(العصمة في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة).

وقد اخترت هذا الموضوع لأسباب أهمها ما يلي:

١ ـ كون هذا الموضوع يشد الباحث إلى التخصص أكثر من غيره، وإذا كان هذا التخصص قليلة مراجعه بالمقارنة مع غيره من التخصصات، فإن مثل هذا الموضوع سيشد الباحث إلى أكبر عدد من المراجع لدراستها والاطلاع عليها.

٢ ـ ندرة الدراسات والبحوث المعاصرة في هذا الموضوع، ولم أجد الدراسة التي تبحث الموضوع من جميع جوانبه وتذكر أقوال الفرق وترد عليها وتناقشها على وَفْقِ منهج السلف.

٣ ـ أن مسألة العصمة قد انحرف فيها طوائف من الأمة عن الحق، وصاروا فيها على طرفي نقيض، كلاهما مخالف لما تقتضيه النصوص، كما أن طوائف أخرى من الغلاة في العصمة ادعت العصمة لغير الأنبياء؛ فاحتاج الأمر إلى بحث هذا الموضوع على وَفْقِ منهج السلف، والرد على من انحرف فيه.

٤ ـ أن أقوال علماء السلف في مسألة عصمة الأنبياء وغيرهم مبثوثة متفرقة في مؤلفاتهم ورسائلهم ولم تفرد بمؤلفات مستقلة، فكان من المناسب جمع أقوالهم المتضمنة بيان الصواب في هذه القضية وردودهم على المخالفين.

هذه هي أهم الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع، وفي ضوء ذلك يمكن حصر أهداف البحث فيه في **ثلاثة أمور**:

١ ـ تجلية عقيدة السلف في عصمة الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، وذلك بجمع أقوالهم المتفرقة وترتيبها ودراستها.

٢ ـ مناقشة من أخطأ في مسألة عصمة الأنبياء، ويتم ذلك بعرض آرائهم وأدلتهم ودراستها وتقويمها في ضوء الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح.

٣ ـ الرد على الطوائف التي وصفت غير الأنبياء بالعصمة ومناقشتها وبيان الحق في ذلك والذي تقتضيه نصوص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم.

هذا وقد كان منهجي الذي اتبعته في إعداد هذا البحث ما يلي:

١ ـ جمعت أقوال الطوائف والفرق في مسائل ونقاط البحث وحللتها، وذكرت أهم أدلتهم وناقشتها، وعرضت رأي السلف في هذه المسائل مدعمًا بالنقل عن مجموعة من علماء السلف.

٢ ـ نقلت النصوص والأقوال من المصادر الأصلية، سواء ما يتعلق منها بكتب الفرق والمتكلمين أو ما يتعلق بكتب أهل السنة.

٣ ـ عرّفت بالفرق والمذاهب تعريفًا موجزًا في الحاشية، أما الأعلام فترجمت لمن كان لقوله أو رأيه أهمية معينة في البحث.

٤ ـ إذا كان الحديث في أحد الصحيحين اكتفيت بتخريجه منه، وقد أضيفُ مصدرًا آخر للفائدة، أما إذا كان في غير الصحيحين فقد أتوسع في تخريجه، ثم أورد كلام أهل العلم ـ قديمًا أو حديثًا ـ في الحكم عليه، هذا في الغالب.

٥ ـ قمت بشرح ما تدعو الحاجة إلى شرحه من المصطلحات أو الألفاظ الغريبة.

٦ ـ ذيلت البحث **بفهارس توضيحية**، وهي على النحو التالي:

أ ـ فهرس الآيات القرآنية.

ب ـ فهرس الأحاديث والآثار.

ج ـ فهرس الأعلام المترجم لهم.

د ـ فهرس الفرق والطوائف.

- فهرس المراجع والمصادر.

و - فهرس الموضوعات.

هذا وقد جعلت البحث في مقدمة وتمهيد وأربعة أبواب وخاتمة:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومنهجي في البحث.

التمهيد: وقد تضمن الحديث عن النبوة والرسالة والحاجة إليهما، وعن الأمور التي تفرد بها الأنبياء، وعن تعريف العصمة لغة واصطلاحًا.

الباب الأول: عصمة الأنبياء عند أهل السنة، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: عصمة الأنبياء قبل النبوة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العصمة من الكفر.

المبحث الثاني: العصمة من الذنوب.

الفصل الثاني: عصمة الأنبياء بعد النبوة، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: العصمة من الكفر والشرك والشك.

المبحث الثاني: العصمة في التحمل وتبليغ الدعوة.

المبحث الثالث: العصمة من الذنوب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: العصمة من الكبائر.

المطلب الثاني: العصمة من الصغائر.

المبحث الرابع: أمور لا تنافي العصمة.

الباب الثاني: عصمة الأنبياء عند أهل الكتاب، وفيه فصلان:

الفصل الأول: عصمة الأنبياء في اليهودية.

الفصل الثاني: عصمة الأنبياء في النصرانية.

الباب الثالث: عصمة الأنبياء عند الفرق الإسلامية (عرض ومناقشة).

الفصل الأول: عصمة الأنبياء عند الأشاعرة.

الفصل الثاني: عصمة الأنبياء عند المعتزلة.

الفصل الثالث: عصمة الأنبياء عند الشيعة.

الباب الرابع: **القائلون بعصمة غير الأنبياء** (عرض ومناقشة) ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: عصمة الأولياء عند الصوفية.

الفصل الثاني: عصمة الأئمة عند الشيعة الإمامية.

الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث.

وفي الختام: أحمد الله تعالى وهو للحمد أهل ـ أن وفقني لإنجاز هذا العمل، على ما فيه من ضعف البشر، وقصر النظر.

ثم أشكر جامعة الملك سعود ـ ممثلة في كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية ـ على ما تقدمه من خدمة ورعاية للعلم وطلبته، فجزى الله القائمين عليها خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى شيخي وأستاذي فضيلة الدكتور محمد طلعت أبو صير، الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث، وقد أفدت من نصحه وتوجيهاته، فالله أسأل أن يجزيه عني خير الجزاء.

كما أشكر كل من أعانني برأي أو نصح، أو إعارة كتاب، أو دلني على مرجع، أو غير ذلك مما استفدت منه في هذا البحث، جزى الله الجميع خيرًا، وأجزل لهم المثوبة.

وختامًا: أسأل الله أن يغفر لنا خطايانا وتقصيرنا، وأن يلهمنا الصواب ويعيذنا من فتنة القول وفتنة العمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

❋ ❋ ❋

التمهيد

أولاً: النبوة والرسالة والحاجة إليهما.

ثانيًا: الأمور التي تفرد بها الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

ثالثًا: تعريف العصمة لغة واصطلاحًا.



المبحث الأول
النبوة والرسالة والحاجة إليهما

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف النبي والرسول ﷺ

أولاً: تعريف النبي والرسول لغة:

١ ـ تعريف النبي:

النبي في اللغة مشتق من النبأ بمعنى الخبر، ويرى الإمام ابن القيم[١] أن النبأ هو الخبر الغائب عن المخبر إذا كان له شأن[٢]، ويذكر شيخ الإسلام ابن تيمية[٣] أن لفظ الإنباء يتضمن معنى الإعلام والإخبار، لكنه

---

(١) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ثم الدمشقي، شمس الدين أبو عبد الله الشهير بابن قيم الجوزية، ولد سنة ٦٩١هـ، ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية وأخذ عنه، توفي سنة ٧٥١ هـ، له: تهذيب سنن أبي داود وإعلام الموقعين، والصواعق المرسلة، وطريق الهجرتين، ومدارج السالكين، وغيرها كثير، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين نعمان خير الدين الآلوسي (ص ٣٠ ـ ٣٢)، والأعلام للزركلي (٦/ ٢٨٠).

(٢) انظر مدارج السالكين لابن القيم (١/ ٣٦٠)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية (١٣٩٣هـ)، بيروت، وانظر كذلك: المفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني (ص٤٨١)، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

(٣) هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، ولد سنة ٦٦١هـ، كان آية في التفسير والأصول وغيرها، مؤلفاته كثيرة جدًّا، يقال: إنها تزيد على ثلاثمائة مجلد، سجن عدة مرات بسبب صدعه بالحق ودفاعه عن العقيدة السلفية، وبسبب بعض فتاويه التي أغضبت علماء عصره، من أعظم كتبه: درء تعارض العقل

في عامة موارد استعماله أخص من مطلق الإخبار، فهو يستعمل في الإخبار بالأمور الغائبة المختصة دون المشاهدة المشتركة، ويستدل على ذلك بما جاء في القرآن الكريم مثل قوله تعالى: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ [آل عمران: ٤٩].

وقوله: ﴿أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١][١].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والنبي فعيل، وفعيل قد يكون بمعنى فاعل أي منبي، وبمعنى مفعول أي منبأ، وهما هنا متلازمان»[٢]، فالنبي مخبِر ومخبَر، فإن كان المراد أنه يخبر أمته بما أوحى الله إليه فهو فعيل بمعنى فاعل، قال تعالى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾﴾ [الحجر: ٤٩]، وقال: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴿٥١﴾﴾ [الحجر: ٥١]، وإن كان المراد أن الله يخبره ويوحي إليه فهو فعيل بمعنى مفعول، قال تعالى: ﴿قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣].

وتطلق العرب كذلك لفظ النبي على الطريق الواضح، جاء في لسان العرب: «والنبيء: الطريق الواضح»[٣]، وسمّي النبي بذلك لأنه الطريق الموصلة إلى الله تعالى.

والنقل، ومنهاج السنة النبوية، والصارم المسلول، واقتضاء الصراط المستقيم، إضافة إلى فتاويه في الفقه ورسائله المتعددة، توفي في دمشق سنة ٧٢٨هـ وهو في سجن القلعة، وقد خرجت دمشق كلها في جنازته رحمه الله، انظر في ترجمته: الدرر الكامنة لابن حجر (١/ ١٥٤)، والأعلام (١/ ١٤٠).

(١) انظر: النبوات لابن تيمية (ص ٣٣٥ ـ ٣٣٦)، دار الكتب العلمية ١٤٠٢هـ، بيروت، ويقول رحمه الله: «وهذا بخلاف قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾﴾ فإنها أمور مشهودة يعرفها الناس، لكن العجب كون الأرض تخبر بذلك، فالعجب في المخبر لا في الخبر كشهادة الأعضاء» النبوات (ص ٣٣٦).

(٢) النبوات (ص ٣٣٣)، وانظر: المفردات للأصفهاني (ص ٤٨٢).

(٣) لسان العرب لابن منظور (٦/ ٤٣١٦)، مادة (نبأ)، تحقيق نخبة من الأساتذة، دار المعارف، مصر.

وقيل: النبي مأخوذ من النّبْوة أو النباوة وهو ما ارتفع من الأرض، سمّي بذلك لأنه ذو رفعة وقدر عظيم في الدنيا والآخرة، ولكن شيخ الإسلام ابن تيمية يضعف هذا القول، ويرجح أن النبي مشتق من النبأ وأصله الهمزة، وقد قرئ به وهي قراءة نافع، يقرأ: «النبيء»، لكن لما كثر استعماله لينت همزته كما فعل مثل ذلك في الذرية والبرية، ويرى أن معنى العلو والرفعة داخل في الأول، وهو أن النبي من أنبأه الله تعالى، يقول شيخ الإسلام: «وقد قيل هو من النبوة، وهو العلو، فمعنى النبي: المعلى الرفيع المنزلة، والتحقيق أن هذا المعنى داخل في الأول، فمن أنبأه الله وجعله منبئًا عنه فلا يكون إلا رفيع القدر عليًّا، وأما لفظ العلو والرفعة فلا يدل على خصوص النبوة؛ إذ كان هذا يوصف به من ليس بنبي، بل يوصف بأنه الأعلى كما قال: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

وقراءة الهمز قاطعة بأنه مهموز، وما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**أنا نبي الله ولست بنبيء الله**»[١] فما رأيت له إسنادًا، لا مسندًا ولا مرسلاً، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث ولا السير المعروفة، ومثل هذا لا يعتمد عليه، واللفظان مشتركان في الاشتقاق الأكبر، فكلاهما فيه النون والباء وفي هذا الهمزة وفي هذا الحرف المعتل، لكن الهمزة أشرف فإنها أقوى... فلو كان أصله نبي مثل علي ووصي وولي لم يجز أن يقال بالهمز كما لا يقال: عليء ووصيء ووليء بالهمز، وإذا كان أصله الهمز جاز تليين الهمزة وإن لم يكثر استعماله كما في لفظ خبيء وخبيئة، وأيضًا فإن

(١) جاء هذا الأثر في كتب اللغة وغريب الحديث كما في اللسان (٦/ ٤٣١٥)، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥/ ٣) تحقيق محمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.

تصريفه أنبأ ونبأ وينبئ بالهمزة، ولم يستعمل فيه نبا ينبو... فيجب القطع بأن النبي مأخوذ من الإنباء لا من النَّبوة»[(١)(٢)].

٢ ـ تعريف الرسول:

الإرسال في اللغة: البعث والتوجيه، فإذا بعثت شخصًا ما في مهمة فهو رسولك، قال تعالى حاكيًا قول ملكة سبأ: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [النمل: ٣٥]، والرسول فعول بمعنى مفعول، قال في الصحاح: «وقوله تعالى: ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦] ولم يقل: رسل رب العالمين؛ لأن فعولًا وفعيلًا يستوي فيهما المذكر والمؤنث والواحد والجمع، مثل عدو وصديق»[(٣)]، ومع ذلك فإنه يجمع على أرْسُل ورُسُل ورُسَلاء.

وقد يريدون بالرسول ذلك الشخص الذي يتابع أخبار الذي بعثه أخذًا من قول العرب: جاءت الإبل رَسَلًا أي متتابعة، وعلى ذلك فالرسُل إنما سمّوا بذلك لأنهم وجهوا من قبل الله تعالى، ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون: ٤٤]، وهم مبعوثون برسالة معينة، مكلفون بحملها وتبليغها ومتابعتها[(٤)].

---

(١) النبوات (ص ٣٣٦ ـ ٣٣٧).

(٢) انظر مادة نبأ في لسان العرب (٦/ ٤٣١٥)، معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٣٨٤)، تحقيق محمد عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، إيران، القاموس المحيط للفيروز آبادي (ص ٦٧)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ، بيروت، جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري (٢/ ١٤٠)، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمود محمد شاكر، نشر دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٤٩، ٢/ ٢٦٥)، ط ثانية ١٤٠٢هـ، نشر مؤسسة الخافقين، دمشق.

(٣) الصحاح، للجوهري (٤/ ١٧٠٨)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ، بيروت.

(٤) انظر مادة رسل في: المصباح المنير للرافعي (ص ٢٢٦)، المكتبة العلمية، بيروت، لسان العرب، (٣/ ١٦٤٣)، الصحاح (٤/ ١٧٠٨).

ثانيا: تعريف النبي والرسول اصطلاحًا:

ذهب المعتزلة[(١)] إلى أن النبي والرسول مترادفان، وأنه لا فرق بينهما من جهة المعنى الشرعي[(٢)]، كما قال بذلك بعض المتأخرين من الأشاعرة، فقد جاء في شرح المقاصد: «النبي إنسان بعثه الله لتبليغ ما أوحى إليه، وكذا الرسول»[(٣)]، ولكن هذا القول غير صحيح، ويدل على ضعفه ما يلي:

١ ـ أنه قد جاء في كتاب الله تعالى عطف النبي على الرسول، مما يدل على المغايرة بينهما، فقد قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلۡقَى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِيٓ أُمۡنِيَّتِهِۦ﴾ [الحج: ٥٢].

٢ ـ ويدل على المغايرة أيضًا ما ورد في عدة الأنبياء والرسل، فقد

---

(١) المعتزلة: سمّوا بذلك لاعتزال واصل بن عطاء ١٣١هـ حلقة الحسن البصري بعد مخالفته في حكم مرتكب الكبيرة، وهم فرق متعددة تجمعهم الأصول الخمسة التي تتضمن: تعطيل الصفات، والقول بخلق القرآن، ونفي القدر، وتخليد عصاة المؤمنين في النار والمنزلة بين المنزلتين، وتجويز الخروج على أئمة المسلمين وقالوا بوجوب التحسين والتقبيح العقليين، انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٥٦) وما بعدها، والفرق بين الفرق للبغدادي (ص ١١٤) وما بعدها، ومقالات الإسلاميين (١/ ٢١٦).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ٥٦٧ ـ ٥٦٨)، تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ، القاهرة، وانظر التفسير الكبير للرازي (٢٣/ ٥٠)، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت، حيث قال: «وقالت المعتزلة: كل رسول نبي، وكل نبي رسول، ولا فرق بينهما»، وقد خالف الزمخشري أصحابه المعتزلة فقال بالفرق بين الرسول والنبي واستدل بآية الحج، انظر: الكشاف (٣/ ٣٧)، دار المعرفة، بيروت.

(٣) شرح المقاصد لسعد الدين التفتازاني (٥/ ٥)، تحقيق عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، بيروت، ونسب إلى التفتازاني القول بعدم الفرق البيجوري في شرح جوهرة التوحيد، انظر: شرح الجوهرة (ص ٨)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

روي عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: قلت: يا رسول الله، كم وفَّى عدة الأنبياء؟ قال: «**مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا**»[1].

---

(١) جزء من حديث رواه الإمام أحمد (٥/ ١٧٨، ١٧٩)، والنسائي في الاستعاذة، وذكره المزي في تحفة الأشراف (٩/ ١٨٠)، والبزار برقم (١٦٠) ـ من طريق المسعودي: حدثنا أبو عمر الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش عن أبي ذر، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠) وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بنحوه، وعند النسائي طرف منه، وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط»، قلت: وشيخ الإمام أحمد ـ في هذا الحديث ـ هو وكيع وهو ممن سمع من المسعودي قبل الاختلاط، انظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٢١٠) والتقييد والإيضاح للعراقي (ص ٤٠٢)، وأبو عمر الدمشقي قال عنه في التقريب (٨٢٦٥): ضعيف من السادسة، وعبيد بن الخشخاش في التقريب (٤٣٧١): «لين من الثالثة»، ورواه أحمد أيضًا (٥/ ٢٦٥، ٢٦٦) من طريق معان بن رفاعة: حدثني على بن يزيد عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة رضي الله عنه وذكر فيه أسئلة أبي ذر مع جواب النبي ﷺ عليها، معان بن رفاعة قال عنه في التقريب (٦٧٤٧): «لين الحديث كثير الإرسال»، وعلي بن يزيد في التقريب (٤٨١٧): ضعيف من السادسة.
ورواه البيهقي في السنن (٩/ ٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ١٦٧)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦٩٩) ـ من طريق يحيى بن سعيد السعيدي: حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد الله بن عمير عن أبي ذر، وقال البيهقي: تفرد به يحيى بن سعيد السعيدي، وقال ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٢٩) عن يحيى هذا: «يروي عن ابن جريج المقلوبات وعن غيره الملزقات، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد»، ثم أشار إلى هذا الحديث، وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٤/ ٤٠٤): «لا يتابع على حديثه، ليس بمشهور بالنقل».
وأخرجه أيضًا ابن حبان رقم (٩٤) موارد الظمآن (١/ ١٩١) من طريق إبراهيم بن هشام عن أبيه عن جده عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر، وهو حديث طويل جدًّا، وفيه زيادات ليست في غيره، وإبراهيم بن هشام هذا أحد المتروكين، انظر: الميزان للذهبي (٤/ ٧٨)، والجرح والتعديل (٢/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، وأخرجه كذلك أبو نعيم في الحلية (١/ ١٦٦ ـ ١٦٨)، والطبراني مختصرًا في الكبير برقم (١٦٥١) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى بهذا الإسناد.

٣ ـ أن الله تعالى وصف بعض رسله بالنبوة والرسالة، مما يدل على أن الرسالة أمر زائد على النبوة، فقد قال تعالى في حق موسى عليه السلام: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مُوسَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥١﴾﴾ [مريم: ٥١]، وقال في حق إسماعيل عليه السلام: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ إِسْمَـٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾﴾ [مريم: ٥٤].

٤ ـ ما روى البخاري عن البراء بن عازب ب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت؛ فإن متَّ متَّ على الفطرة، فاجعلهن آخر ما تقول**» فقلت أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت، قال: «**لا، ونبيك الذي أرسلت**»[1]، قال في النهاية: «إنما ردّ عليه ليختلف اللفظان، ويجمع له الثناءين: معنى النبوة والرسالة، ويكون تعديدًا للنعمة في الحالين، وتعظيمًا للمنة على الوجهين»[2].

وبذلك يتبين أن القول بعدم الفرق بين الرسول والنبي قول ضعيف،

هذا وقد روى الإمام أحمد في المسند (٣/ ٧٩) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إني خاتم ألف نبي أو أكثر، وما بعث نبي يتبع إلا وقد حذر أمته منه، وإني قد بين لي ما لم يبيَّن لأحد، وإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وعينه اليمنى عوراء جاحظة لا تخفى...» الحديث، وقد أورده ابن كثير في تفسيره وقال: «ورجال إسناد هذا الحديث لا بأس بهم، وروي هذا الحديث من طريق جابر بن عبد الله...»، ثم ذكره من رواية البزار في مسنده، انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٤٢٦).

فلعل هذا الحديث في عدد الأنبياء أقرب إلى الصحة من حديث أبي ذر، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في الدعوات، باب: ما يقول إذا نام (١١/ ١١٢) رقم (٦٣١٣).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٤)، وانظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (١١/ ١١٥)، المكتبة السلفية، القاهرة.

وأن الصواب هو القول بالفرق بين مفهوميهما، وهذا هو رأي السلف وجمهور الأشاعرة، فمما جاء عن الأشاعرة والذي يدل على أنهم يقولون بالتفريق ما قاله القاضي عياض[(١)]: «والصحيح ـ والذي عليه الجَمَّاء الغفير ـ أن كل رسول نبي، وليس كل نبي رسولًا»[(٢)].

وقال عبد القاهر البغدادي[(٣)] في كتابه أصول الدين: «وكل رسول لله نبي، وليس كل نبي رسولًا له»[(٤)]، والرازي[(٥)] كذلك يرجح القول بالتفريق بين الرسول والنبي، ويستدل على ذلك بأدلة منها قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢]: «وذلك يوجب المغايرة، وهو من باب عطف العام على الخاص»[(٦)]. وأما السلف فيقول ابن

---

(١) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي الأندلسي، السبتي المالكي، ولد سنة ٤٧٦هـ، وتوفي سنة ٥٤٤هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢١٢)، وفيات الأعيان (٣/ ٤٨٣ ـ ٤٨٥)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٤١)).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (١/ ٣٤٧) للقاضي عياض، تحقيق علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

(٣) هو عبد القاهر بن طاهر بن محمد أبو منصور البغدادي، من كبار علماء الأشاعرة، ومن تلامذة أبي إسحاق الإسفراييني، من مؤلفاته: أصول الدين و الفرق بين الفرق انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٧٢)، وطبقات الشافعية للسبكي (٥/ ١٣٦)، والبداية والنهاية (١٢/ ٤٨).

(٤) أصول الدين (ص ١٥٤)، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ، بيروت.

(٥) هو محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التيمي، فخر الدين الرازي، القرشي البكري، ولد سنة ٥٤٤هـ، وكان من تلامذة محيي السنة البغوي، وهو: مفسر، متكلم، فقيه، أصولي، حكيم، شاعر، طبيب، وكان ينال من الكرامية وينالون منه، من مؤلفاته: مفاتيح الغيب، التفسير المعروف، وله المحصول في أصول الفقه، وشرح أسماء الله الحسنى، وشرح سقط الزند، وغيرها، توفي سنة ٦٠٦هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (٢١/ ٥٠٠)، والعبر (٣/ ١٤٢)، والبداية والنهاية (١٣/ ٦٠).

(٦) تفسير الرازي (٢٣/ ٥٠).

جرير[١] مفسرًا قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢]: «فتأويل الكلام: ولم يرسل يا محمد من قبلك من رسول إلى أمة من الأمم ولا نبي محدث ليس بمرسل إلا إذا تمنى»[٢].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «... فالنبوة داخلة في الرسالة، والرسالة أعم من جهة نفسها، وأخص من جهة أهلها، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولًا، فالأنبياء أعم، والنبوة نفسها جزء من الرسالة، فالرسالة تتناول النبوة وغيرها، بخلاف النبوة، فإنها لا تتناول الرسالة»[٣].

ويذكر شارح العقيدة الطحاوية كلامًا قريبًا مما نقلته عن شيخ الإسلام[٤]، ويقول ابن القيم: «وكذلك اختياره سبحانه للأنبياء من ولد آدم ـ عليه وعليهم الصلاة والسلام ـ وهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، واختياره الرسل منهم، وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر، على ما في حديث أبي ذر الذي رواه أحمد وابن حبان في صحيحه[٥]، واختياره أولي العزم منهم، وهم خمسة»[٦]، فمن هذا النص نرى أن ابن القيم كشيخه ابن تيمية

---

(١) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري، قال عنه الذهبي: «كان ثقةً صادقًا حافظًا رأسًا، في التفسير، إمامًا في الفقه والإجماع والاختلاف، علّامة في التاريخ وأيام الناس، عارفًا بالقراءات وباللغة وغير ذلك»، ولد سنة ٢٢٤هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٦٧)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٧١٠)، تاريخ بغداد (٢/ ١٦٢).

(٢) تفسير الطبري (١٨/ ٦٦٧).

(٣) الإيمان لابن تيمية (ص ٦ ـ ٧)، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ، بيروت.

(٤) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص ١٦٧)، حققه جماعة من العلماء، وخرج أحاديثه الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة السادسة ١٤٠٠هـ، بيروت.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (١/ ٤٣ ـ ٤٤)، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرناءوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ، بيروت.

يرى التفريق، وقال ابن كثير[١] عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]: فهذه الآية نص في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده فلا رسول بطريق الأولى والأحرى؛ لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوة، فإن كل رسول نبي، ولا ينعكس»[٢].

والسلف وجمهور الأشاعرة مع قولهم بالتفريق بين الرسول والنبي - وهو ما تؤيده الأدلة - تعددت أقوالهم في وجه الفرق بين الرسول والنبي، وفيما يلي أهم هذه الأقوال مبينًا ما يؤخذ عليها ومرجحًا ما أراه أقرب إلى الصواب:

الأول: أن الرسول من أوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه، والنبي من أوحي إليه ولم يؤمر بالبلاغ، فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولًا[٣].

وهذا القول في الفرق بين النبي والرسول هو القول المشهور والشائع عند العلماء، ولكن هذا الوجه في الفرق بينهما بعيد لأمور:

١ ـ أن الله نص على أنه أرسل الأنبياء كما أرسل الرسل في قوله:

---

(١) هو إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصروي ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، محدث وفقيه ومؤرخ، لازم المزي وابن تيمية، ولد سنة ٧٠١هـ، ومات بدمشق سنة ٧٧٤هـ، من مؤلفاته: (تفسير القرآن العظيم، والبداية والنهاية، واختصار علوم الحديث، والفصول في اختصار سيرة الرسول، انظر: الدرر الكامنة لابن حجر (١/ ٣٩٩)، والأعلام للزركلي (١/ ٣٢٠)، والبدر الطالع للشوكاني (١/ ١٥٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق محمد البنا، محمد عاشور، عبد العزيز غنيم، دار الشعب، القاهرة.

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ١٦٧)، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٤٩)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (١٧/ ١٧٣) للآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي (٥/ ٧٣٥)، عالم الكتب، بيروت، الشفا للقاضي عياض (١/ ٣٤٧)، شرح جوهرة التوحيد للبيجوري (ص ٨).

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢]، فإذا كان الفارق بينهما هو الأمر بالبلاغ فالإرسال يقتضي من النبي البلاغ.

٢ ـ قول الرسول ﷺ: «**عرضت عليّ الأمم، فجعل يمر النبي معه الرجل، والنبي معه الرجلان، والنبي معه الرهط، والنبي ليس معه أحد...**»[(١)]، فدل هذا على أن الأنبياء مأمورون بالبلاغ، وأنهم يتفاوتون في مدى الاستجابة لهم.

٣ ـ أن ترك البلاغ كتمان لوحي الله تعالى، والله لا ينزل وحيه ليكتم ويدفن في صدر واحد من الناس ثم يموت هذا العلم بموته.

٤ ـ قول الرسول ﷺ: «**كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي...**»[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر[(٣)] في شرحه: «أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيًّا يقيم لهم أمرهم ويزيل ما غيَّروا من أحكام التوراة، وفيه إشارة إلى أنه لابد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريقة الحسنة وينصف المظلوم من الظالم»[(٤)].

فدل هذا على أن أنبياء بني إسرائيل كانوا مأمورين بإبلاغ قومهم ودعوتهم، قال تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلۡمَلَإِ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعۡدِ مُوسَىٰٓ إِذۡ قَالُواْ لِنَبِيّٖ

---

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء باب: من لم يرق (١٠/ ٢٢٤) رقم (٥٧٥٢)، ومسلم في الإيمان، شرح النووي (٣/ ٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في الأنبياء باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/ ٥٧١) رقم (٣٤٥٥).

(٣) هو أحمد بن علي بن محمد الكناني، العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، من أئمة العلم، أصله من عسقلان بفلسطين، وولد في القاهرة عام ٧٧٣هـ، وأقبل على الحديث ورحل في طلب العلم حتى أصبح حافظ الإسلام في عصره، ولي قضاء مصر، ثم اعتزل، توفي بالقاهرة سنة ٨٥٢هـ، انظر: الأعلام (١/ ١٧٨ ـ ١٧٩)، البدر الطالع (١/ ٨٧).

(٤) فتح الباري (٦/ ٥٧٣).

لَهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا﴾ [البقرة: ٢٤٦]، فالنبي كما يظهر من الآية يوحى إليه شيء يوجب على قومه أمرًا، وهذا لا يكون إلا مع وجوب التبليغ.

مما تقدم يتبين ضعف هذا القول رغم شهرته، ومن الذين ضعفوه واستدلوا على ذلك بآية الحج الآلوسي(١)، والشنقيطي(٢)(٣)، وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية كما يظهر من كلامه، فإنه ذكر أن قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] يدل على أن النبي مرسل - وإن كان لا يسمى رسولًا عند الإطلاق، وبيّن رحمه الله أن النبي يقوم بأمر الدعوة والبلاغ، وغير أن الفرق بينه وبين الرسول أن النبي لم يرسل إلى قوم كفار يبلغهم عن الله رسالة، وإنما يظهر في قوم مؤمنين فيأمرهم بما يعرفون أنه حق، كما يكون أهل الشريعة الواحدة يقبلون ما يبلغه العلماء عن الرسول، وكذلك أنبياء بني إسرائيل يأمرون بشريعة التوراة، وأما الرسول فإنه الذي أرسله الله إلى قوم كفار لتبليغ رسالته ودعوتهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، ولكون الرسول إنما يرسل إلى قوم مخالفين فلابد أن يكذبه بعضهم كما حكى الله ذلك في مواضع من كتابه، كقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الذاريات: ٥٢]، وقوله: ﴿مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ﴾ [فصلت: ٤٣]، وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ

---

(١) هو محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي، شهاب الدين، أبو الثناء، مفسر، محدث، أديب، ولد سنة ١٢١٧هـ، وتوفي سنة ١٢٧٠هـ ببغداد، انظر: الأعلام للزركلي (٧/ ١٧٦).

(٢) هو محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، ولد سنة ١٣٠٥هـ في شنقيط التي تعرف الآن بموريتانيا، وتوفي سنة ١٣٩٣هـ بمكة المكرمة، كان رحمه الله مفسرًا فقيهًا أصوليًا أديبًا لغويًا مؤرخًا، وكان في اعتقاده على منهج السلف، انظر في ترجمته ما كتبه تلميذه عطية محمد سالم في آخر المجلد التاسع من تفسير أضواء البيان.

(٣) انظر: تفسير الآلوسي (١٧/ ١٧٣)، أضواء البيان (٥/ ٧٣٥).

وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾ [يوسف: ١١٠]، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فقوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ﴾ دليل على أن النبي مرسل، ولا يسمى رسولًا عند الإطلاق؛ لأنه لم يرسل إلى قوم بما لا يعرفونه، بل كان يأمر المؤمنين بما يعرفونه أنه حق كالعالم؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «**العلماء ورثة الأنبياء**»[(١)](٢)».

الثاني: أن الرسول من بعث بشرع جديد، والنبي من بعث لتقرير شرع من قبله[(٣)].

وهذا القول أيضًا فيه ضعف؛ ذلك أنه ليس من شرط الرسول أن يأتي بشريعة جديدة كما يقرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية[(٤)]: «فإن يوسف عليه السلام كان رسولًا، دعا أهل مصر لكن بغير معاداة لمن لم يؤمن»[(٥)]، وكان على ملة إبراهيم، قال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَلَقَدۡ جَآءَكُمۡ يُوسُفُ مِن قَبۡلُ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلۡتُمۡ فِي شَكّٖ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلۡتُمۡ لَن يَبۡعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِهِۦ رَسُولٗاۚ﴾ [غافر: ٣٤]، وداود وسليمان عليهما السلام كانا رسولين وكانا على شريعة التوراة، وكذلك إسماعيل عليه السلام كان رسولًا ـ كما أخبر الله بذلك ـ دعا أهل

---

(١) جزء من حديث أوله: «من سلك طريقًا يطلب فيه علمًا سلك الله به طريقًا إلى الجنة، وإن والملائكة لتضع أجنحتها رضًا لطالب العلم...»، أخرجه أبو داود في العلم (٣٦٤١)، باب: الحث على طلب العلم وابن ماجه في المقدمة (٢٢٣)، باب: فضل العلم والعالم، وأحمد (٥/ ١٩٦)، والترمذي في العلم (٢٦٨٢) باب: ما جاء في فضل الفقه في العبادة، قال الحافظ في الفتح (١/ ١٩٣): «له شواهد يتقوى بها»، وانظر المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ٢٨٦) رقم (٧٠٣).

(٢) النبوات (ص ٢٥٦).

(٣) انظر: تفسير الآلوسي (١٧/ ١٧٣)، أضواء البيان (٥/ ٧٣٥)، الشفا للقاضي عياض (١/ ٣٤٧) فتح القدير (٣/ ٤٦١)، دار الفكر العربي، ١٤٠٣هـ، بيروت.

(٤) انظر: النبوات (ص ٢٥٧).

(٥) النبوات (ص ٣١٩).

مكة من قبائل العماليق وجُرْهُم وأهل اليمن[(١)]، وكان على ملة إبراهيم، قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾﴾ [مريم: ٥٤]، يقول الشوكاني[(٢)] في تفسيره لهذه الآية: «وقد استدل بقوله تعالى في إسماعيل: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ على أن الرسول لا يجب أن يكون صاحب شريعة؛ فإن أولاد إبراهيم كانوا على شريعته»[(٣)]، وقد قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾﴾ [النساء: ١٦٣-١٦٤].

وكذلك فإن المسيح عيسى عليه السلام جاء مقررًا لشريعة التوراة مع تغيير ونسخ لبعض أحكامها[(٤)]، قال تعالى حكاية عنه: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ﴾ [آل عمران: ٥٠].

الثالث: أن الرسول من الأنبياء من بعث بكتاب، والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب، وإنما أمر أن يدعو إلى كتاب من قبله[(٥)].

وهذا القول أيضًا لا دليل عليه؛ فإن من الرسل من لم يكن له كتاب

---

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١/ ١٨٠)، تحقيق أحمد أبو ملحم وغيره، دار الكتب العلمية، ط. أولى ١٤٠٥هـ، بيروت.

(٢) هو العلامة المجتهد محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني، فقيه مفسّر، ترك المذهب الزيدي، ونصر السنة، وولي القضاء في صنعاء، ودرّس بجامعها، وأفتى، له مؤلفات كثيرة تدل على سعة علمه وجودة فهمه بلغت ١١٤ مؤلفًا، وكان يرى حرمة التقليد، توفي سنة ١٢٥٠هـ، الأعلام (٦/ ٢٩٨).

(٣) فتح القدير (٣/ ٣٣٨).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٣٦)، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٢/ ١٠٠)، تحقيق علي بن ناصر، عبد العزيز العسكر، حمدان الحمدان، دار العاصمة، ط. أولى ١٤١٤هـ، الرياض.

(٥) انظر: تفسير الآلوسي (١٧/ ١٧٣)، أضواء البيان (٥/ ٧٣٥)، فتح القدير (٣/ ٤٦١)، الكشاف (٣/ ٣٧)، تفسير الرازي (٣٣/ ٥٠)، شرح المقاصد (٥/ ٦).

وإنما دعا إلى شريعة وكتاب من قبله، كإسحاق ويعقوب وأيوب ويونس وهارون وسليمان[١]، ومن الرسل من لم ينقل أن له كتابًا مثل هود وصالح وشعيب ﷺ، وقد ذكر ابن تيمية أن الرسل: منهم من أنزل عليه كتاب، ومنهم من أرسل بتجديد الكتاب الذي قبله[٢].

هذه أشهر الأقوال في الفرق بين النبي والرسول، وقد ظهر ما فيها من ضعف، وهناك أقوال أخرى أقل شهرة، وهي أقوال ضعيفة لا تستند إلى دليل[٣].

هذا ولعل أقرب ما يقال في وجه الفرق بين النبي والرسول ـ ويسلم من الاعتراضات التي اعترض بها على الأقوال السابقة ـ: «أن الرسول: من بعثه الله إلى قوم وأنزل عليه كتابًا، أو لم ينزل عليه كتابًا لكن أوحى إليه بحكم لم يكن في شريعة من قبله، والنبي: من أمره الله أن يدعو إلى شريعة سابقة دون أن ينزل عليه كتابًا أو يوحي إليه بحكم جديد ناسخ أو غير ناسخ»[٤].

المطلب الثاني: الحاجة إلى النبوة والرسالة

إذا كان الناس في القديم يجادلون الرسل، ويرفضون علومهم، ويعرضون عنهم؛ فإن البشر اليوم في القرن العشرين حيث بلغت البشرية ذروة التقدم المادي، فغاصت في أعماق البحار، وانطلقت بعيدًا في أجواء

---

(١) انظر: تفسير الرازي (٢٣/ ٥٠)، وشرح المقاصد (٥/ ٦).

(٢) انظر: الجواب الصحيح (٦/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

(٣) انظر: هذه الأقوال في تفسير الآلوسي (١٧/ ١٧٣)، تفسير الرازي (٢٣/ ٥٠)، فتح القدير (٣/ ٤١٦).

(٤) مذكرة التوحيد للشيخ عبد الرزاق عفيفي (ص ٤٧)، ط. أولى ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، وانظر: شرح المقاصد (٥/ ٦)، تفسير الآلوسي (١٧/ ١٧٣)، أصول الدين للبغدادي (ص ١٥٤).

الفضاء، وفجرت الذرة، وكشفت كثيرًا من القوى الكونية الكامنة في هذا الوجود فإن البشر اليوم أشدُّ جدالًا للرسل، وأكثر رفضًا لعلومهم، وأعظم إعراضًا عنهم، وحال البشر اليوم من الرسل وتعاليمهم كحال الحمر المستنفرة حين ترى الأسد فتفر منه لا تلوي على شيء، قال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ ﴿٤٩﴾ كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ ﴿٥١﴾﴾ [المدثر: ٤٩ - ٥١].

يأبى البشر اليوم - أكثر من قبل - التسليم للرسل وتعاليمهم اغترارًا بعلومهم، واستكبارًا عن متابعة رجال عاشوا في عصور متقدمة على عصورهم ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُۥ كَانَت تَّأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالُوٓاْ أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُواْ وَتَوَلَّواْ ۚ وَّٱسْتَغْنَى ٱللَّهُ ۚ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾﴾ [التغابن: ٦].

واليوم ينفخ شياطين الإنس في عقول البشر يدعونهم إلى التمرد على شريعة الله ورفض تعاليم الرسل، بحجة أن شريعة الله حجرًا على عقولهم، ووقفًا لركب الحياة، وتجميدًا للحضارة والرقي، وقد أقامت الدول اليوم نظمها وقوانينها على رفض تعاليم الرسل، بل إن بعض الدول تضع العلمانية مبدأً دستوريًا، وكثير من الدول التي تتحكم في رقاب المسلمين تسير على هذا النهج، وقد ترضى عوام الناس بأن تضع مادة في دستورها تقول: دين الدولة الإسلام، ثم تهدم هذه المادة بالمواد السابقة واللاحقة، والقوانين التي تحكم العباد، فهل صحيح أن البشرية اليوم بلغت مبلغًا يجعلها تستغني عن الرسل وتعاليمهم؟ وهل أصبحت البشرية اليوم قادرة على أن تقود نفسها بعيدًا عن منهج الرسل؟.

يكفي في الإجابة أن ننظر في حال تلك الدول التي نسميها متقدمة متحضرة كأمريكا ودول أوروبا لنعلم مدى الشقاء الذي يغشاهم، نحن لا ننكر أنهم بلغوا في التقدم المادي شأواً بعيدًا، ولكنهم في الجانب الآخر الذي جاء الرسل وجاءت تعاليمهم لإصلاحه انحدروا انحدارًا

بعيدًا، لا ينكر أحد أن الهموم والأوجاع والعقد النفسية ـ اليوم - سمة العالم المتحضر، والإنسان في العالم المتحضر اليوم فقد إنسانيته، خسر نفسه، ولذلك فإن الشباب هناك يتمردون على القيم والأخلاق والأوضاع والقوانين، وأخذوا يتبعون كل ناعق من الشرق أو الغرب يلوح لهم بفلسفة أو طريق يظنون فيه هناءهم، لقد تحول عالم الغرب إلى عالم تنخر الجريمة عظامه، وتقوده الانحرافات والضياع، إن الذين يسمون - اليوم - العالم المتحضر يخربون بيوتهم بأيديهم، حضارتهم تقتلهم، تفرز سمومًا تسري فيهم فتقتل الأفراد وتفرّق الجماعات، الذين نسميهم اليوم بالعالم المتحضر، كالطائر الجبار الذي يريد أن يحلق في أجواء الفضاء بجناح واحد، إننا بحاجة إلى الرسل وتعاليمهم لصلاح قلوبنا، وإنارة نفوسنا، وهداية عقولنا، نحن بحاجة إلى الرسل كي نعرف وجهتنا في الحياة، وعلاقتنا بالحياة وخالق الحياة، نحن بحاجة إلى الرسل كي لا ننحرف أو نزيغ فنشقى في الدنيا والآخرة[(١)].

يقول ابن القيم مبينًا حاجة العباد إلى الرسل وتعاليمهم:

«ومن ها هنا تعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول، وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر به، وطاعته فيما أمر؛ فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا ينال رضا الله البتة إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق ليس إلا هديهم وما جاءوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى

---

(١) انظر: الرسل والرسالات للدكتور عمر الأشقر (ص ٢٩ ـ ٣٠)، مكتبة الفلاح، ط ثانية ١٤٠٣هـ، الكويت.

روحه، والعين إلى نورها، والروح إلى حياتها، فأي ضرورة وحاجة فرضت فضرورة العبد وحاجته إلى الرسل فوقها بكثير، وما ظنك بمن إذا غاب عنك هديه وما جاء به طرفة عين فسد قلبك، وصار كالحوت إذا فارق الماء ووضع في المقلاة، فحال العبد عند مفارقة قلبه لما جاء به الرسل كهذه الحال بل أعظم، ولكن لا يحسّ بهذا إلا قلب حي، وما لجرح بميت إيلام»(١).

وممن جلّى هذه المسألة وبيّنها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، قال: «الرسالة ضرورية للعباد، لابد لهم منها، وحاجتهم إليها فوق حاجتهم إلى كل شيء، والرسالة روح العالم ونوره وحياته، فأي صلاح للعالم إذا عدم الروح والحياة والنور؟! والدنيا مظلمة ملعونة إلا ما طلعت عليه شمس الرسالة، وكذلك العبد ما لم تشرق في قلبه شمس الرسالة ويناله من حياتها وروحها فهو في ظلمة، وهو من الأموات، قال الله تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فهذا وصف المؤمن كان ميتًا في ظلمة الجهل فأحياه الله بروح الرسالة ونور الإيمان، وجعل له نورًا يمشي به في الناس، وأما الكافر فميت القلب في الظلمات».

وبيَّن رحمه الله أن الله سمى رسالته روحًا، والروح إذا عدم فقد فقدت الحياة، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ﴾ [الشورى: ٥٢] فذكر هنا الأصلين، وهما: الروح، والنور، فالروح الحياة، والنور النور، وبيّن رحمه الله أن الله يضرب الأمثال للوحي الذي أنزله حياة للقلوب ونورًا لها بالماء الذي ينزله من السماء حياة للأرض، وبالنار التي يحصل بها النور، وهذا كما في

---

(١) زاد المعاد (١/ ٤٩).

قوله تعالى: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةُۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًاۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءًۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾﴾ [الرعد: ١٧].

يقول شيخ الإسلام معقبًا على الآية: «فشبّه العلم بالماء المنزل من السماء؛ لأن به حياة القلوب كما أن الماء حياة الأبدان، وشبه القلوب بالأودية لأنها محل العلم كما أن الأودية محل الماء، فقلب يسع علمًا كثيرًا، وواد يسع ماءً كثيرًا، وقلب يسع علمًا قليلًا، وواد يسع ماءً قليلًا، وأخبر تعالى أنه يعلو على السيل من الزبد بسبب مخالطة الماء، وأنه يذهب جفاءً، أي: يرمى به ويخفى، والذي ينفع الناس يمكث في الأرض ويستقر، وكذلك القلوب تخالطها الشهوات والشبهات... ثم تذهب جفاءً ويستقر فيها الإيمان والقرآن الذي ينفع صاحبه والناس، وقال: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَۚ﴾ فهذا المثل الآخر وهو الناري، فالأول للحياة، والثاني للضياء، وبيّن رحمه الله أن لهذين المثالين نظيرًا وهما المثالان المذكوران في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾﴾ [البقرة: ١٧ ـ ١٩].

وبعد أن بين الشيخ رحمه الله وصف المؤمن قال: «وأما الكافر ففي ظلمات الكفر والشرك غير حي، وإن كانت حياته حياة بهيمية فهو عادم الحياة الروحانية العلوية التي سببها[(١)] الإيمان، وبها يحصل للعبد السعادة والفلاح في الدنيا والآخرة، فإن الله سبحانه جعل الرسل وسائط بينه وبين عباده في تعريفهم ما ينفعهم وما يضرهم، وتكميل ما يصلحهم في معاشهم

(١) في مجموع الفتاوى: (التي سببها سبب الإيمان).

ومعادهم، وبعثوا جميعًا بالدعوة إلى الله وتعريف الطريق الموصل إليه، وبيان حالهم بعد الوصول إليه».

ثم بيّن ﷺ هذه الأصول التي أشار إليها فقال: «فالأصل الأول يتضمن إثبات الصفات والتوحيد والقدر، وذكر أيام الله في أوليائه وأعدائه، وهي القصص التي قصها الله على عباده والأمثال التي ضربها لهم، والأصل الثاني يتضمن تفصيل الشرائع، والأمر والنهي والإباحة، وبيان ما يحبه الله وما يكرهه، والأصل الثالث يتضمن الإيمان باليوم الآخر والجنة والنار، والثواب والعقاب، وعلى هذه الأصول الثلاثة مدار الخلق والأمر، والسعادة والفلاح موقوفة عليها، ولا سبيل إلى معرفتها إلا من جهة الرسل، فإن العقل لا يهتدي إلى تفاصيلها ومعرفة حقائقها، وإن كان قد يدرك وجه الضرورة إليها من حيث الجملة، كالمريض الذي يدرك وجه الحاجة إلى الطب ومن يداويه، ولا يهتدي إلى تفاصيل المرض وتنزيل الدواء عليه»[(١)].

وقد عقد ابن القيم ﷺ في كتابه (مفتاح دار السعادة) مقارنة بيّن فيها أن حاجة الناس إلى الشريعة أعظم من حاجتهم إلى علم الطب مع شدة حاجة الناس إليه لصلاح أبدانهم، فحاجتهم إلى الرسالة أعظم من حاجتهم إلى غيرها من العلوم، قال:

«حاجة الناس إلى الشريعة ضرورية، فوق حاجتهم إلى كل شيء، ولا نسبة لحاجتهم إلى علم الطب إليها، ألا ترى أن أكثر العالم يعيشون بغير طبيب، ولا يكون الطبيب إلا في بعض المدن الجامعة، وأما أهل البدو كلهم وأهل الكفور[(٢)] كلهم وعامة بني آدم فلا يحتاجون إلى طبيب، وهم أصح أبدانًا

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٩/ ٩٣ ـ ٩٦)، جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، تصوير الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

(٢) الكُفُور: جمع (كفْر) وهي القرية، انظر مادة «كفر» في المصباح المنير للرافعي (ص ٥٣٥)، والقاموس المحيط.

وأقوى طبيعة ممن هو متقيد بالطبيب، ولعل أعمارهم متقاربة، وقد فطر الله بني آدم على تناول ما ينفعهم واجتناب ما يضرهم، وجعل لكل قوم عادة وعرفًا في استخراج ما يهجم عليهم من الأدواء، حتى إن كثيرًا من أصول الطب إنما أخذت عن عوائد الناس وعرفهم وتجاربهم.

وأما الشريعة فمبناها على تعريف مواقع رضا الله وسخطه في حركات العباد الاختيارية، فمبناها على الوحي المحض، والحاجة (إلى الشريعة أشد من الحاجة)[١] إلى التنفس فضلًا عن الطعام والشراب؛ لأن غاية ما يقدر في عدم التنفس والطعام والشراب موت البدن، وتعطل الروح عنه، وأما ما يقدر عند عدم الشريعة ففساد الروح والقلب جملة وهلاك الأبدان، وشتان بين هذا وهلاك البدن بالموت، فليس الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول ﷺ والقيام به، والدعوة إليه والصبر عليه، وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه، وليس للعالم صلاح بدون ذلك البتة، ولا سبيل إلى الوصول إلى السعادة والفوز الأكبر إلا بالعبور على هذا (الجسر)»[٢][٣].

ويزعم الناس في عالم اليوم أنه يمكنهم الاستغناء عن الرسل والرسالات بالعقول التي وهبهم الله إياها؛ ولذلك نراهم يسنون القوانين، ويحلون ويحرمون، ويخططون ويوجهون، ومستندهم في ذلك كله أن عقولهم تستحسن ذلك أو تقبحه، وترضى به أو ترفضه، وهؤلاء لهم سلف قالوا مثل مقالتهم هذه، فقد «زعمت البراهمة[٤] وهم طائفة من المجوس

---

(١) زيادة من عندي ليستقيم الكلام.

(٢) المثبت في المطبوعة «الجسم»، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) مفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/ ٢)، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٤) البراهمة: طائفة ظهرت في الهند، ينكرون النبوات وقالوا باستحالتها عقلًا، سموا (براهمة) نسبة إلى رجل منهم يقال له «براهم»، انظر الملل والنحل للشهرستاني (٢/ ٦٠١ - ٦٠٦)، تحقيق أمير علي مهنا، علي حسن فاعور، دار المعرفة، ط. الثانية ١٤١٣هـ، بيروت.

أن إرسال الرسل عبث لا يليق بالحكيم؛ لإغناء العقل عن الرسل، لأن ما جاءت به الرسل إن كان موافقًا للعقل حسنًا عنده فهو يفعله وإن لم يأت به، وإن كان مخالفًا له قبيحًا فإن احتاج إليه فعله وإلا تركه»[١].

ولا يجوز في مجال النزاع أن يبادر المسلم إلى إنكار قدرة العقل على إدراك الحسن والقبيح؛ «فإن الله سبحانه فطر عباده على الفرق بين الحسن والقبيح، وركّب في عقولهم إدراك ذلك والتمييز بين النوعين، كما فطرهم على الفرق بين النافع والضار، والملائم لهم والمنافر، وركّب في حواسهم إدراك ذلك والتمييز بين أنواعه.

والفطرة الأولى ـ وهي فطرته للعباد على الفرق بين الحسن والقبيح ـ هي خاصة الإنسان التي تميّز بها عن غيره من الحيوانات، وأما الفطرة الثانية ـ وهي فطرته للعباد على الفرق بين النافع والضار ـ فمشتركة بين أصناف الحيوان...»[٢].

والذي ينبغي أن ينازع فيه أمور:

الأول: أن هناك أمورًا هي مصلحة للإنسان لا يستطيع أن يدركها بمجرد عقله؛ لأنها غير داخلة في مجال العقل ودائرته، فمن أين للعقل «معرفة الله تعالى بأسمائه وصفاته...؟! ومن أين له معرفة تفاصيل شرعه ودينه الذي شرعه لعباده؟! ومن أين له تفاصيل مواقع محبته ورضاه وسخطه وكراهته؟! ومن أين له معرفة تفاصيل ثوابه وعقابه، وما أعد لأوليائه وما أعد لأعدائه، ومقادير الثواب والعقاب وكيفيتهما ودرجاتهما؟! ومن أين له معرفة الغيب الذي لم يظهر الله عليه أحدًا من

---

(١) لوامع الأنوار البهية (٢/٢٥٦).
(٢) مفتاح دار السعادة (٢/١١٦).

خلقه إلا من ارتضاه من رسله إلى غير ذلك مما جاءت به الرسل، وبلغته عن الله، وليس في العقل طريق إلى معرفته؟!»[١].

الثاني: أن الذي يدرك العقل حسنه أو قبحه يدركه على سبيل الإجمال، ولا يستطيع أن يدرك تفاصيل ما جاء به الشرع، وإن أُدركت التفاصيل فهو إدراك لبعض الجزئيات وليس إدراكًا كليًّا شاملًا، فالعقل «يدرك حسن العدل، وأما كون هذا الفعل المعين عدلًا أو ظلمًا فهذا مما يعجز العقل عن إدراكه في كل فعل وعقد»[٢].

الثالث: أن العقول قد تحار في الفعل الواحد، فقد يكون الفعل «مشتملًا على مصلحة ومفسدة، ولا تعلم العقول مفسدته أرجح أم مصلحته، فيتوقف العقل في ذلك، فتأتي الشرائع ببيان ذلك، وتأمر براجح المصلحة، وتنهى عن راجح المفسدة، وكذلك الفعل يكون مصلحة لشخص مفسدة لغيره، والعقل لا يدرك ذلك، فتأتي الشرائع ببيانه، فتأمر به من هو مصلحة له، وتنهى عنه من حيث هو مفسدة في حقه، وكذلك الفعل يكون مفسدة في الظاهر وفي ضمنه مصلحة عظيمة لا يهتدي إليها العقل، فلا يعلم إلا بالشرع، كالجهاد والقتل في الله، ويكون في الظاهر مصلحة وفي ضمنه مفسدة عظيمة لا يهتدي إليها العقل، فتجيء الشرائع ببيان ما في ضمنه من المصلحة والمفسدة الراجحة»[٣].

وفي هذا يقول ابن تيمية: «الأنبياء جاءوا بما تعجز العقول عن معرفته، ولم يجيئوا بما تعلم العقول بطلانه، فهم يخبرون بمحارات العقول، لا بمحالات العقول»[٤].

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ١١٨).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ١١٧).

(٣) مفتاح دار السعادة (٢/ ١١٧).

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢/ ٣١٢).

ويزعم كثير من الناس أن الوحي يلغي العقل ويطمس نوره، ويورثه البلادة والخمول، وهذا زعم كاذب ليس له من الصحة نصيب، فالوحي الإلهي وجه العقول إلى النظر في الكون والتدبر فيه، وحث الإنسان على استعمار هذه الأرض واستثمارها، وفي مجال العلوم المنزلة من الله وظيفة العقل أن ينظر فيها ليستوثق من صحة نسبتها إلى الله، فإن تبين له صحة ذلك فعليه أن يستوعب وحي الله إليه، ويستخدم العقل الذي وهبه الله إياه في فهم وتدبر الوحي، ثم يجتهد في التطبيق والتنفيذ.

والوحي مع العقل كنور الشمس أو الضوء مع العين[1]، فإذا حجب الوحي عن العقل لم ينتفع الإنسان بعقله، كما أن المبصر لا ينتفع بعينيه إذا عاش في ظلمة، فإذا أشرقت الشمس وانتشر ضوءها انتفع بناظريه، وكذلك أصحاب العقول إذا أشرق الوحي على عقولهم وقلوبهم أبصرت واهتدت، ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].



(١) انظر هذا المعنى في مجموع الفتاوى (٦/١).

المبحث الثاني
أمور تفرد بها الأنبياء عليهم السلام

أولًا: الوحي:

خص الله الأنبياء دون سائر البشر بوحيه إليهم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠].

وهذا الوحي يقتضي عدة أمور يفارقون بها الناس، فمن ذلك تكليم الله بعضهم، واتصالهم ببعض الملائكة، وتعريف الله لهم شيئًا من الغيوب الماضية أو الآتية، وإطلاع الله لهم على شيء من عالم الغيب، يقول تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦ ـ ٢٧].

ومن ذلك الإسراء بالرسول ﷺ إلى بيت المقدس والعروج به إلى السماوات العُلَى، ورؤيته للملائكة والأنبياء، واطلاعه على الجنة والنار، ومن ذلك رؤيته للمعذبين في قبورهم وسماعه تعذيبهم، وفي الحديث: «**لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر**»[1].

ثانيًا: الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم:

ومما اختصهم الله تعالى به أن أعينهم تنام وقلوبهم لا تنام، فعن أنس

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٤/ ٢٠٠) رقم (٢٨٦٨)، والنسائي في الجنائز، باب: عذاب القبر (٤/ ١٠٢) (٢٠٥٨)، من حديث أنس ، وعند النسائي أن النبي سمع صوتًا من قبر فقال: «متى مات هذا؟» قالوا: مات في الجاهلية، فسرّ بذلك وقال: «لولا أن لا تدافنوا...» الحديث.

رضي الله عنه في حديث الإسراء: «والنبي نائمة عيناه، ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم»، رواه البخاري في صحيحه[(١)].

وهذا وإن كان من قول أنس إلا أن مثله لا يقال من قبل الرأي كما يقول ابن حجر[(٢)]، وقال ﷺ عن نفسه: «**تنام عيني ولا ينام قلبي**»[(٣)].

ثالثا: الأنبياء لا يورثون:

مما اختص به الأنبياء أنهم لا يورثون، بل ما تركوه من الأموال يكون صدقة من بعدهم، فعن عائشة ل أن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث، ما تركناه صدقة**»[(٤)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول ﷺ قال: «**إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركت بعد مَئُونَةِ عاملي ونفقة نسائي صدقة**»[(٥)]؛ ولهذا منع الصديق أن يصرف ما كان يختص به - أي نبينا محمد ﷺ - في حياته إلى أحد من ورّاثه الذين لولا هذا النص لصرف إليهم، هم ابنته فاطمة وأزواجه التسع وعمه العباس رضي الله عنهم، واحتج عليهم الصديق في منعه إياهم بهذا الحديث وقد وافقه على روايته عن رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان

---

(١) رواه البخاري في المناقب، باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (٦/ ٦٧٠) رقم (٣٥٧٠).

(٢) انظر الفتح (٦/ ٦٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (الفتح ٦/ ٦٧٠) رقم (٣٥٦٩).

(٤) أخرجه البخاري في الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «ما تركناه صدقة» (١٢/ ٨) رقم (٦٧٣٠)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٥٨)، ورواه غير عائشة جماعة من الصحابة: عمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وأبو بكر، وأحاديثهم في الصحيحين وغيرهما.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/ ٤٦٣)، ونسبه الحافظ في الفتح (١٢/ ١٠) إلى النسائي والحميدي في مسنده، وهو عند البخاري ومسلم بلفظ: «لا يقتسم ورثتي دينارًا، ما تركت بعد نفقة نسائي ومَئُونَةِ عاملي فهو صدقة» البخاري في الفرائض (٦٧٢٩ الفتح)، ومسلم (١٧٦٠).

وعلي بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وأبو هريرة وآخرون رضي الله عنهم[(١)].

والحكمة في ذلك «أن الله تعالى صان الأنبياء عن أن يورثوا دنيا؛ لئلا يكون ذلك شبهة لمن يقدح في نبوتهم بأنهم طلبوا الدنيا وخلفوها لورثتهم... كما صان الله تعالى نبينا عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة، وإن كان غيره لم يحتج إلى هذه الصيانة»[(٢)].

وأما قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٦] فالمراد بهذا الإرث: العلم والنبوة ونحو ذلك لا إرث المال، يقول ابن كثير معلقًا على هذه الآية: «أي ورثه في النبوة والملك، وليس المراد ورثه في المال؛ لأنه قد كان له بنون غيره فما كان ليخص بالمال دونهم، ولأنه قد ثبت في الصحاح من غير وجه عن جماعة من الصحابة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث، ما تركنا فهو صدقة**»، وفي لفظ: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث**»، فأخبر الصادق المصدوق أن الأنبياء لا تورث أموالهم عنهم كما يورث غيرهم، بل تكون أموالهم صدقة من بعدهم على الفقراء والمحاويج، لا يخصون بها أقرباؤهم؛ لأن الدنيا كانت أهون عليهم وأحقر عندهم من ذلك كما هي عند الذي أرسلهم واصطفاهم وفضلهم»[(٣)].

وكذلك قوله تعالى عن زكريا: ﴿يرثني ويرث من آل يعقوب [مريم: ٦]، ليس المراد به إرث المال وإنما إرث العلم والنبوة، وفي الحديث: «**وإن**

---

(١) البداية والنهاية (٢/ ٤٥).

(٢) منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٤/ ١٩٥)، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط. أولى ١٤٠٦هـ، الرياض.

(٣) البداية والنهاية (٢/ ١٧)، وانظر كذلك (٢/ ٤٤).

الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»[(١)][(٢)].

رابعًا: تخيير الأنبياء عند الموت:

مما تفرد به الأنبياء أنهم يخيرون بين الدنيا والآخرة، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة**» وكان في شكواه الذي قُبض فيه أخذته بُحة شديدة، فسمعته يقول: «**مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين**»، فعلمت أنه خيّر[(٣)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام فقال له: أجب ربك، قال: فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت ففقأها، قال: فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، قال: ارجع إليه فقل له يضع يده على متن ثور، فله بما غطى يده بكل شعرة سنة، قال: أي رب، ثم ماذا؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن، قال: فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر**»[(٤)]، وملك الموت إنما جاء في صورة إنسان، وهذا الذي فعله موسى عليه السلام لأن الأنبياء يخيرون قبل أن تقبض أرواحهم بين الدنيا وبين ما عند الله تعالى[(٥)].

---

(١) تقدم تخريجه

(٢) انظر في هذه المسألة: (تفسير ابن كثير) (٦/ ١٩٢)، (ومنهاج السنة): (٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٥) و(البداية والنهاية) (٢/ ٤٥).

(٣) أخرجه البخاري في التفسير: باب فأؤلئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين (٨/ ١٠٣) رقم (٤٥٨٦) وفي المغازي: باب مرض النبي ووفاته (الفتح ٧/ ٧٤٣)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٤).

(٤) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: وفاة موسى عليه السلام، وذكره بعد (٦/ ٥٠٨) رقم (٣٤٠٧)، ومسلم في الفضائل (٢٣٧٢).

(٥) انظر الكلام على هذا الحديث: فتح الباري (٦/ ٥١٠)، والبداية والنهاية (١/ ٢٩٦).

خامسا: لا تأكل الأرض أجسادهم:

ومن إكرام الله لأنبيائه ورسله أن الأرض لا تأكل أجسادهم، فمهما طال الزمان وتقادم العهد تبقى أجسادهم محفوظة من البلى.

وفي الحديث: «**إن الله قد حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**»(١).

ويذكر أهل التاريخ قصة فيها عجب وغرابة، حكى ابن كثير في البداية والنهاية عن أبي خلد بن دينار قال: حدثنا أبو العالية قال: لما افتتحنا تستر وجدنا في مال بيت الهرمزان سريرًا عليه رجل ميت عند رأسه مصحف، فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر بن الخطاب، فدعا له كعبًا فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل من العرب قرأه، قرأته مثل ما أقرأ القرآن هذا، فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال: سيركم وأموركم ولحون كلامكم وما هو كائن بعد، قلت: فما صنعتم بالرجل؟ قال: حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة، فلما كان بالليل دفناه وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس فلا ينبشونه، قلت: فما يرجون منه؟ قال: كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون، قلت: من كنتم تظنون الرجل؟ قال: رجل يقال له دانيال، قلت: منذ كم وجدتموه قد مات؟ قال: منذ ثلاثمائة سنة، قلت: ما تغير منه شيء؟ قال: لا إلا شعرات من قفاه، إن لحوم

(١) رواه أبو داود في الصلاة، باب: فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (١٠٤٧)، والنسائي في الجمعة، باب: إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة، من حديث أوس بن أوس أن النبي ﷺ قال: «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة فإن صلاتكم معروضة عليّ»، قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟، أي يقولون: قد بليت، قال: «إن الله قد...» الحديث، والحديث صححه محقق جامع الأصول (٩/ ٢٦٥) رقم (٦٨٦٩)، والألباني في صحيح الجامع (٢٢١٢).

الأنبياء لا تبليها الأرض، ولا تأكلها السباع، قال ابن كثير: «وهذا إسناد صحيح إلى أبي العالية»[١].

ويبدو أن هذا من أنبياء بني إسرائيل، وقد ظنّ بعض الصحابة أنه دانيال لأن دانيال أخذه ملك الفرس فأقام عنده مسجونًا، ويبدو أن تقدير الذين وجدوه لم يكون صوابًا؛ فإن دانيال كان قبل الإسلام بثمانمائة سنة، فإن كان تقديرهم صوابًا فليس بنبي؛ لأنه لا نبي بين عيسى ورسولنا محمد ـ عليهما الصلاة والسلام ـ، والفترة التي كانت بينهما أربعمائة سنة، وقيل: ستمائة وعشرون سنة، فيكون الرجل الذي وجدوه عبدًا صالحًا ليس بنبي، وكونه نبيًّا أرجح؛ لأن الذين تحفظ أجسادهم هم الأنبياء دون غيرهم، ويرجح هذا أيضًا ذلك الكتاب الذي وجد عند رأسه، لا شك أنه كتاب نبي، فالأمور الغيبية التي تضمنها لا تكون إلا وحيًا سماويًّا[٢].

سادسًا: العصمة:

العصمة من الأمور التي خص الله تعالى بها أنبياءه ورسله عليهم السلام دون سائر البشر، وسيتناول بحثنا هذا ـ إن شاء الله ـ الحديث عنها تفصيلًا.

❋ ❋ ❋

(١) البداية والنهاية (٢/ ٣٧)، ودفن الصحابة له دليل على فقههم؛ فإن إكرام الميت دفنه، سواء أكان نبيًّا أم غير نبي، وحفرهم القبور لتعمية أمره على الناس حتى لا ينبشوا قبره وفي ذلك إيذاء لهذا النبي الكريم، وقد يتخذون قبره عيدًا، ويقيمون عليه مسجدًا ويقصدونه بالدعاء والتبرك كما يفعل ذلك كثير من الذين ضلوا عن سواء الصراط في كثير من ديار الإسلام، انظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ١٥٤)، ومنهاج السنة (١/ ٤٨٠).

(٢) انظر: البداية والنهاية (٢/ ٣٧)، والرسل والرسالات للدكتور عمر الأشقر (ص ٩٣)، قال الأشقر: «ورجحنا كونه من بني إسرائيل لأمرين: ١ ـ ظن الصحابة أنه دانيال، ويكونون قد علموا ذلك من قرائن لم تذكر. ٢ ـ الكتاب الذي وجد عند رأسه، ويبدو أنه كان مكتوبًا بالعبرانية؛ لأن الذي ترجمه هو كعب الأحبار وقد كان قبل إسلامه يهوديًّا».

المبحث الثالث
تعريف العصمة لغة واصطلاحًا

١ ـ تعريف العصمة لغة:

قال ابن فارس: «العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل على إمساك ومنع وملازمة، والمعنى في ذلك كله معنى واحد...»[(١)].

فأما أن أصلها الإمساك فـ «تقول العرب: اعتصمت فلانًا، أي هيأت له شيئًا يعتصم بما نالته يده، أي: يلتجئ به ويتمسك به»[(٢)].

و(الاعتصام: الامْتِسَاكُ بالشيء... وأَعْصَمَ بالفرس: امْتَسَكَ بعرفه، وكذلك البعير إذا امتسك بحبل من حباله... أصل العصمة: الحبل، وكل ما أمسك شيئًا فقد عصمه...)[(٣)]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]، أي: ومن يتمسك بدينه الحق...[(٤)].

وأما أن أصل العصمة المنع فإن «العصمة في كلام العرب المنع، وعصمة الله عبده: أن يعصمه مما يوبقه، عصمه يعصمه عصمًا: منعه ووقاه...»[(٥)].

(١) معجم مقاييس اللغة (٤/ ٣٣١).
(٢) المصدر السابق (٤/ ٣٣١).
(٣) لسان العرب (٤/ ٢٩٧٦ ـ ٢٩٧٧)، وللاستزادة انظر: المفردات للراغب (ص ٣٣٧).
(٤) انظر: تفسير أبي السعود المسمى: إرشاد العقل السليم (١/ ٣٩٣)، دار الفكر، بيروت...
(٥) لسان العرب (٤/ ٢٩٧٦)، وانظر: معجم مقاييس اللغة (٤/ ٣٣).

والعرب تقول: «عصمه الطعام: منعه من الجوع»(١)، ويقال: «... اعتصم فلان بالله إذا امتنع به... واعتصمت بالله إذا امتنعت بلطفه من المعصية...»(٢).

وعلى هذا المعنى قوله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، قالت عائشة: كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾، فأخرج النبي ﷺ رأسه من القبة فقال لهم: «**أيها الناس، انصرفوا فقد عصمني الله**»(٣).

ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن ذَا ٱلَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ١٧]، أي يمنعكم...(٤).

وأما أن أصل العصمة الملازمة فإنه «يقال: أعصم به وأخلد إذا لزمه»(٥)، «وأعصم الرجل بصاحبه إذا لزمه...»(٦).

وذكر صاحب الصحاح معنى آخر للعصمة فقال: «والعصمة: الحفظ، يقال: عصمته فانعصم»(٧).

وبعد هذا العرض يظهر أن المدلول الأصلي لكلمة العصمة عند العرب هو المنع والإمساك والملازمة والحفظ.

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٤/ ٣٣٢)، لسان العرب (٤/ ٢٩٧٦).

(٢) لسان العرب (٤/ ٢٩٧٦).

(٣) أخرجه الترمذي في تفسير القرآن، باب: سورة المائدة (٥/ ٢٥١) رقم (٣٠٤٦)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٣) وصححه ووافقه الذهبي، ونقل في تحفة الأحوذي (٨/ ٤١١) عن الحافظ ابن حجر قوله: «وإسناده حسن، واختلف في وصله وإرساله».

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٣٩١).

(٥) معجم مقاييس اللغة (٤/ ٣٣٤).

(٦) لسان العرب (٤/ ٢٩٧٧).

(٧) الصحاح (٥/ ١٩٨٦)، وانظر: لسان العرب (٤/ ٢٩٧٦).

٢ ـ تعريف العصمة اصطلاحًا:

عرّف العلماء العصمة في الاصطلاح تعريفات مختلفة متعددة، وسأورد هذه التعريفات وأبيّن المآخذ والاعتراضات الواردة على كل واحد منها، وبعد ذلك أقترح تعريفًا أرى أنه سالم من المآخذ موافق لما قاله وقرره السلف حول عصمة الأنبياء عليهم السلام.

الأول: قال الراغب الأصبهاني(١) في المفردات: «وعصمة الأنبياء: حفظه إياهم أولًا بما خصهم به من صفاء الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائل الجسمية والنفسية، ثم بالنصرة وتثبيت أقدامهم، ثم بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق»(٢).

وقد أخذ الحافظ ابن حجر تعريف الراغب بشيء من التصرف فقال في الفتح: «وعصمة الأنبياء ـ على نبينا وعليهم الصلاة والسلام ـ حفظهم من النقائص، وتخصيصهم بالكمالات النفسية والنصرة والثبات في الأمور وإنزال السكينة»(٣).

والفرق بين القولين: أن صياغة الراغب جعلت التخصيص بالأمور المذكورة أسبابًا للحفظ الذي جعله تعريفًا للعصمة، وصياغة الحافظ ابن حجر جعلت التخصيص بالأمور المذكورة تفصيلًا وبيانًا لحقيقة العصمة،

---

(١) هو الحسين بن محمد بن المفضل الأصبهاني، الملقب بالراغب، من مؤلفاته: الذريعة إلى مكارم الشريعة، والمفردات في غريب القرآن، والاعتقاد، قال الذهبي: «كان من أذكياء المتكلمين، ولم أظفر له بوفاة ولا بترجمة»، وذكر محقق سير أعلام النبلاء أقوالًا في سنة وفاته: منها سنة ٥٠٢هـ أو سنة ٤٥٢هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٢١)، والأعلام (٢/ ٢٥٥).

(٢) مفردات الراغب (ص ٣٣٧).

(٣) فتح الباري (١١/ ٥١٠).

كما أن الحافظ ابن حجر بيَّن في تعريفه ما حُفِظ منه الأنبياء وهي النقائص، أما الراغب فلم يبيّن ذلك.

ويؤخذ على تعريف الراغب أنه اهتم بذكر أسباب الحفظ في حين أغفل بيان ما حفظ منه الأنبياء: هل حفظوا من أذى الناس، أم حفظوا من الذنوب؟ وإذا كان مراده الحفظ من الذنوب، فأي ذنوب حفظوا منها؟ هل هي الصغائر أم الكبائر؟ وهل حفظوا من تعمد الذنب، أم من عمده وسهوه؟ ثم هل الحفظ ثابت لهم قبل البعثة وبعدها، أم هو ثابت لهم بعد البعثة فقط؟

الثاني: أن العصمة: «خاصية في نفس الشخص، أو في بدنه، يمتنع بسببها صدور الذنب عنه»(١)

وقيل: إن العصمة: «سلب قدرة المعصوم على المعصية، فلا يمكنه فعلها»(٢)

وقيل أيضًا إن العصمة: «تخصيص القدرة بالطاعة، فلا يخلق له قدرة على المعصية»(٣).

وهذه الأقوال في تعريف العصمة متقاربة وتتضمن معنى الجبر، وأن الأنبياء عليهم السلام مجبورون على ترك المعصية، وقد انتقد الأيجي(٤) في كتابه

---

(١) المواقف في علم الكلام، للإيجي، ص ٣٦٦، عالم الكتب، بيروت.

(٢) شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ٢/ ١٦٧، تحقيق: الدكتور محمد الزحيلي والدكتور نزيه حماد، نشر جامعة الملك عبد العزيز ١٤٠٠هـ.

(٣) المسامرة بشرح المسايرة، لابن الشريف ص (١٩٥)، ط أولى، ١٣١٧، المطبعة الكبرى ببولاق، مصر.

(٤) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، عضد الدين الإيجي الشيرازي، وإيج من نواحي شيراز، تتلمذ على زين الدين السهنكي أحد تلامذة البيضاوي، مات مسجونًا قرب إيج سنة ٧٥٦هـ، ومن أبرز تلامذته شمس الدين الكرماني وسعد الدين التفتازاني، انظر طبقات السبكي (١٠/ ٤٦) والدرر الكامنة (٣/ ١١٠) والبدر الطالع (١/ ٣٢٦) والأعلام (٣/ ٢٩٥).

«المواقف» التعريف الأول فقال: «ويكذبه أنه لو كان كذلك لما استحق المدح بذلك، وأيضًا فالإجماع على أنهم مكلفون بترك الذنوب مثابون به، ولو كان الذنب ممتنعًا عنهم لما كان كذلك؟، وأيضًا فقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ [الكهف: ١١]. يدل على مماثلتهم لسائر الناس فيما يرجع إلى البشرية، والامتياز بالوحي لا غير»[١].

الثالث: أن العصمة: «ألا يخلق الله فيهم ذنبًا»[٢].

وفي هذا التعريف إغفال لوقت العصمة، وأيضًا فإن قوله «ذنبًا» يشمل جميع الذنوب صغيرها وكبيرها، عمدها وسهوها، وعصمتهم من الصغائر عمدًا موضع خلاف، وأما سهوًا أو خطأً فجائز بالاتفاق، ولم يشذ عن ذلك إلا الشيعة[٣].

الرابع: أن العصمة هي «خلق مانع غير ملجئ»[٤].

ويرد على هذا التعريف ما أوردته على التعريف السابق من إغفال لوقت العصمة، وكذلك إغفال تحديد المعصية الممتنع على الأنبياء عليهم السلام ارتكابها؛ إذ لا يمتنع عليهم ارتكاب المعصية سهوًا بالاتفاق.

الخامس: أن عصمة الأنبياء هي «حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه ولو نهي كراهة أو خلاف الأولى»[٥].

ويرد على هذا التعريف ما أوردته على سابقيه من إغفال لزمن الحفظ، وقوله: «من التلبس بمنهي عنه» مردود بالإجماع على أنهم تلبسوا بمنهي

---

(١) المواقف في علم الكلام ص (٣٦٦).

(٢) المصدر السابق (٣٦٦).

(٣) فإنهم منعوا حتى ما يكون على سبيل السهو والنسيان، وسيأتي بيان مذهبهم في الباب الثالث.

(٤) تيسير التحرير، محمد أمير بادشاه، (٣/ ٢٠)، مطبعة الحلبي بمصر عام ١٣٥١هـ.

(٥) شرح جوهرة التوحيد (ص ١٢١).

عنه، والخلاف إنما هو في كيفية تلبسهم: هل كان عن عمد أم سهو ونسيان؟ فآدم عليه السلام أكل من الشجرة، وهذه الشجرة كان منهيًّا عنها باتفاق، والخلاف في كيفية أكله.

السادس: أن العصمة «حفظ الله للمكلف من الذنب مع استحالة وقوعه»[(١)].

ويرد على هذا التعريف ما أوردته على التعريفات السابقة من إغفال لوقت العصمة، وعدم التفريق بين الذنوب، ثم إن دعواه استحالة صدور الذنب من الأنبياء عليهم السلام دعوى باطلة؛ لأن وقوع ما وقع منهم من المخالفات متفق عليه، وإنما الخلاف في الكيفية.

وأيضًا فإن قوله «المكلف» يشمل الأنبياء وغيرهم، والعصمة خاصة بالأنبياء عليهم السلام.

السابع: أن العصمة «لطف من الله تعالى يحمل النبي على فعل الخير ويزجره عن الشر، مع بقاء الاختيار تحقيقًا للابتلاء»[(٢)].

ويرد عليه أن هناك أمورًا كثيرة تحمل على فعل الخير وتزجر عن الشر كالقرآن والعقول والفطر السليمة، ولطف الله تعالى يحمل النبي وغيره على ذلك، فمن فعل خيرًا فبفضل الله تعالى ولطفه، ومن ترك شرًّا فبنعمة الله، ولم يبين في هذا التعريف هل اللطف على الاستمرار فلا تقع من نبي مخالفة قط مهما كان نوعها أم لا؟ ومن هنا يظهر ما في هذا التعريف من القصور.

وبعد هذا العرض لجملة من الآراء والأقوال في تعريف العصمة

---

(١) المصدر السابق (ص ١٣٤).

(٢) نسبه الدكتور محمد أبو النور الحديدي إلى الشهاب الخفاجي، انظر: عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم (ص ٦٣)، مطبعة الأمانة، مصر، وقد رجح الدكتور الحديدي هذا التعريف.

ومعرفة ما يعتريها من القصور وما عليها من المآخذ، رأيت أن أقترح تعريفًا أرى أنه سليم من الاعتراضات ويتفق مع ما دل عليه القرآن الكريم وقرره علماء السلف في هذا الباب كما سيأتي بحثه إن شاء الله تعالى في الفصل الأول.

فأقول: إن العصمة هي: (حفظ الله الرسل مما ينفر عن القبول قبل النبوة، وحفظهم من الكذب والكتمان في التبليغ بعد النبوة، وكذا من الكبائر، وتوفيقهم للتوبة والاستغفار من الصغائر وعدم إقرارهم عليها).





الباب الأول

عصمة الأنبياء عند أهل السنة

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: عصمة الأنبياء قبل النبوة.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العصمة من الكفر.

المبحث الثاني: العصمة من الذنوب.

الفصل الثاني: عصمة الأنبياء بعد النبوة.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: العصمة من الكفر والشرك والشك.

المبحث الثاني: العصمة في التحمل وتبليغ الدعوة.

المبحث الثالث: العصمة من الذنوب، **وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: العصمة من الكبائر.

المطلب الثاني: العصمة من الصغائر.

المبحث الرابع: أمور لا تنافي العصمة.



الفصل الأول

عصمة الأنبياء قبل النبوة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العصمة من الكفر.

المبحث الثاني: العصمة من الذنوب.



المبحث الأول
العصمة من الكفر

لقد صان الله تعالى نبينا محمدًا ﷺ قبل البعثة من عبادة الأوثان، يدل على ذلك حادثة شق الصدر[١] التي وقعت له ﷺ عندما كان طفلًا في الرابعة من عمره يلعب في بادية بني سعد، فقد روى مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج القلب، فاستخرج منه علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لَأَمَهُ[٢] ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه - يعني ظئره - فقالوا: إن محمدًا قد قتل، فاستقبلوه وهو منتقع اللون، قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره[٣].

ولا شك أن التطهير من حظ الشيطان هو إرهاص مبكر للنبوة، وإعداد للعصمة من الشر وعبادة غير الله[٤].

---

(١) وقعت حادثة شق صدر النبي ﷺ وغسله ولأمه مرتين: الأولى عندما كان طفلًا. وهي المذكورة هنا. والثانية كانت ليلة الإسراء، أخرج القصة البخاري في الصلاة، باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء؟، الفتح (١/ ٥٤٧)، وكتاب الحج، باب: ما جاء في زمزم، الفتح (٣/ ٥٧٦) ومسلم في الإيمان (١/ ١٤٨) رقم (٢٦٣).

(٢) لأمه: جمعه وضم بعضه إلى بعض، انظر: شرح النووي على مسلم (٢/ ٢١٦).

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٤٧) رقم (٢٦١).

(٤) انظر: اجتهاد العلماء في استجلاء الحكمة من الحادثة: الروض الأنف للسهيلي (٢/ ١٧٣) ت/ طه عبد الرءوف ١٣٩٨هـ، دار المعرفة، بيروت، الفتح (٧/ ٢٤٤).

وقد دلت أحداث ما قبل البعثة على تحقق ذلك، فقد جاء عن زيد بن حارثة رضي الله عنه أنه قال: كان صنم من نحاس يقال له: إساف أو نائلة يتمسح به المشركون إذا طافوا، فطاف رسول الله ﷺ وطفت معه، فلمّا مررت مسحت به، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تمسَّه**»، قال زيد: فطفنا، فقلت في نفسي: لأمسنه حتى أنظر ما يكون، فمسحته، فقال رسول الله ﷺ: «**ألم تنه؟**»[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والمنقول أنه عليه السلام كان قبل النبوة يبغض عبادة الأصنام، ولكن لم يكن ينهى عنها الناس نهيًا عامًّا، وإنما كان ينهى خواصه...»، ثم أورد حديث زيد السابق[(٢)].

وجاء عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله ما يدل على أنه يرى أن النبي ﷺ قد حفظه الله من عبادة الأوثان، حيث روى أبو بكر الخلال في كتابه (السنة) عن حنبل بن إسحاق قال: قلت لأبي عبد الله: من زعم أن النبي ﷺ كان على دين قومه قبل أن يبعث؟ فقال: هذا قول سوء ينبغي لصاحب هذه المقالة أن يحذر كلامه ولا يجالس، قلت له: إن جارنا الناقد أبا العباس يقول هذه المقالة، فقال: قاتله الله، أي شيء أبقى إذا زعم أن رسول الله ﷺ كان على دين قومه وهم يعبدون الأصنام؟!... إلى أن قال: واستعظم ذلك، واحتج في ذلك بكلام لم أحفظه، وذكر أمه حين ولدت

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٥/ ٨٨)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٣٤)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٢١٦ ـ ٢١٧) وصححه، وأقره الذهبي، لكن الذهبي عاد فحسَّنه فقط في تاريخ الإسلام (السيرة النبوية ص ٤٢) وهو الصحيح؛ لأن في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة: صدوق له أوهام كما في التقريب لابن حجر رقم (٦١٨٨)، وفي الدلائل للبيهقي: «قلت: زاد فيه غيره عن محمد بن عمرو بإسناده: قال زيد: فوالذي أكرمه وأنزل عليه الكتاب ما استلم صنمًا حتى أكرمه الله بالذي أكرمه وأنزل عليه»، الدلائل (٢/ ٣٤).

(٢) تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ٢١٣)، ت/ عبد العزيز الخليفة، ط. أولى ١٤١٧هـ، مكتبة الرشد وشركة الرياض، الرياض.

رأت نورًا[١] أفليس هذا عندما ولدت رأت هذا، وقبل أن يبعث كان طاهرًا مطهرًا من الأوثان؟! أوليس كان لا يأكل ما ذبح على النصب؟![٢][٣].

وأما ابن بطة[٤] فقد بالغ في الإنكار على من ادعى أن محمدًا ﷺ كان

(١) يشير الإمام أحمد رحمه الله إلى الحديث الذي فيه أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن نفسك، قال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي حين حملت بي كأنه خرج منها نور أضاءت له قصور بصرى في الشام»، أخرجه ابن اسحاق في السيرة، وقد ذكر ابن كثير سند رواية ابن إسحاق في تفسيره (٨/ ١٣٦) ثم قال: «وهذا إسناد جيد، وروي له شواهد من وجوه أخر...» وذكرها، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، المستدرك (٢/ ٦٠٠)، وانظر شواهد الحديث في السيرة النبوية الصحيحة للدكتور أكرم ضياء العمري (١/ ١٠١ ـ ١٠٢)، ط. أولى ١٤١٦هـ، مكتبة العبيكان، الرياض.

(٢) السنة، لأبي بكر الخلال (ص ١٩٥)، ت/ الدكتور عطية الزهراني، ط. أولى ١٤١٠هـ، دار الراية، الرياض، ونقله عن الخلال الحافظ ابن رجب لطائف المعارف (ص ١٦٤ ـ ١٦٥).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية تعليقًا على قول أحمد: «أوليس كان لا يأكل ما ذبح على النصب»: «ولعل أحمد قال: أليس كان لا يعبد الأصنام؟ فغلط الناقل عنه؛ فإن هذا قد جاء في الآثار أنه كان لا يعبد الأصنام، وأما كونه كان لا يكل من ذبائحهم فهذا لا يعلم أنه جاء به أثر، وأحمد من أعلم الناس بالآثار، فكيف يطلق قولًا عن المنقولات لم يرد به نقل؟! ولكن هذا قد يشتبه بهذا، والشرك حرمه من حين أرسل، وأما تحريم ما ذبح على النصب فإنما ذكر في سورة المائدة... فتحريم هذا إنما عرف من القرآن... وقد كان هو وأصحابه مقيمين بمكة بعد الإسلام يأكلون من ذبائحهم، لكن فرق بين ما ذبحوه للحم وما ذبحوه على النصب على جهة القربة للأوثان، فهذا من جنس الشرك لا يباح قط في شريعة، وهو من جنس عبادة الأوثان، وأما ذبائح المشركين فقد ترد الشريعة بحلها كما كانوا يتزوجون المشركات أولًا، تفسير آيات أشكلت (١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠)، وسيأتي مزيد تفصيل حول الأكل مما ذبح عل النصب في المبحث التالي.

(٤) هو أبو عبد الله عبيد بن محمد بن محمد بن حمدان العُكبري الحنبلي، ابن بطة، قال عنه الذهبي: «الإمام القدوة العابد الفقيه المحدث شيخ العراق»، من مؤلفاته: الإبانة الكبرى، والشرح والإبانة المعروف بالإبانة الصغرى، ولد سنة ٣٠٤هـ، وتوفي سنة ٣٨٧هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥٢٩)، وطبقات الحنابلة لأبي يعلى (٢/ ١٤٤).

على دين قومه فقال: «ومن زعم أنه كان على دين قومه قبل أن يبعث فقد أعظم الفرية على رسول الله ﷺ، ولا يكلّم من قال بهذا ولا يجالس»[١]

وأما ابن قتيبة[٢] فقد صرّح بأن الله تعالى حفظ النبي ﷺ قبل النبوة من عبادة الأوثان، وذلك عند حديثه عن معنى ما ورد من أن النبي ﷺ كان على دين قومه أربعين سنة[٣]، حيث نفى أن يكون معناه أنه كان ﷺ موافقًا لهم على شركهم، بل فسّره بما كانوا عليه من بقايا دين إبراهيم: كالحج والختان والغسل من الجنابة وتحريم المحرمات بالقرابة والصهر.

قال: «(وكان رسول الله ﷺ على دين قومه) يُراد: على ما كانوا عليه من الإيمان بالله والعمل بشرائعهم في الختان والغسل والحج والمعرفة بالبعث والقيامة والجزاء، وكان مع هذا لا يقرب الأوثان ولا يعيبها، وقال: «**بغضت إلي**»، غير أنه كان لا يعرف فرائض الله تعالى والشرائع التي شرعها لعباده على لسانه حتى أوحي إليه، وكذلك قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ۝٦ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾ [الضحى: ٦ ـ ٧] يريد: ضالًّا عن تفاصيل الإيمان والإسلام وشرائعه، فهداك الله، وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَـٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَـٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢] يريد ما كنت تدري ما القرآن ولا شرائع الإيمان، ولم يرد الإيمان الذي هو الإقرار؛ لأن آباءه الذين

---

(١) الشرح والإبانة لابن بطة (ص ٢٤٥)، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.

(٢) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة المروزي الدينوري، ولد سنة ٢١٣هـ، وتوفي سنة ٢٧٦هـ، حدَّث عن طائفة منهم إسحاق بن راهويه، قال عنه الخطيب البغدادي: «وكان ثقة دينًا فاضلًا، وهو صاحب التصانيف المشهورة والكتب المعروفة»، وأثنى عليه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: «قلت: ويقال: هو لأهل السنة مثل الجاحظ للمعتزلة؛ فإنه خطيب السنة كما أن الجاحظ خطيب المعتزلة»، مجموع الفتاوى (١٧/ ٣٩١)، من مؤلفاته: عيون الأخبار، تأويل مشكل القرآن، أدب الكاتب، وتأويل مختلف الحديث، وغيرها كثير، انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ١٧٠ ـ ١٧١)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٩٦).

(٣) روى الطبري في تفسيره (٢٤/ ٤٨٨) عن السدي نحوًا من هذا.

ماتوا على الكفر والشرك كانوا يعرفون الله تعالى ويؤمنون به...»[١].

مما سبق يتبين أن النبي ﷺ قبل البعثة قد صانه الله من عبادة الأوثان والأصنام، أما التوحيد والإيمان فهما مما وفق الله تعالى نبيه إليهما بعد النبوة ونزول الوحي، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢]، وقال: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾ [الضحى: ٧]، قال البغوي[٢] في تفسيره لهذه الآية: «يعني: ضالًّا عما أنت عليه، ﴿فَهَدَىٰ﴾ أي: فهداك للتوحيد والنبوة»[١]، «فجعل التوحيد مما كان ضالًّا عنه فهداه إليه»[٣].

وقال ابن عطية[٤] في تفسيره لهذه الآية: «أي: وجده قبل[٥] إنعامه

(١) تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (ص ٧٥ ـ ٧٧)، دار الكتاب العربي، بيروت، وانظر: تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠٩) فقد نقل كلام ابن قتيبة وناقشة في بعض الأمور التي جعلها من بقايا دين إبراهيم وليست كذلك.

(٢) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء البغوي المفسّر، صاحب التصانيف المشهورة، منها: شرح السنة، ومعالم التنزيل، وكان البغوي يلقب بمحيي السنة وركن الدين، وكان سيِّدًا إمامًا عالمًا عاملًا زاهدًا، له القدم الراسخة في التفسير والحديث والفقه، توفي سنة ٥١٦هـ انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٤٣٩).
تفسير البغوي معالم التنزيل (٨/ ٤٩٦)، ت/ محمد النمر، عثمان ضميرية، سليمان الحرش، ط. ثالثة ١٤١٦هـ، دار طيبة، الرياض، وقد ناقض البغوي نفسه حيث ذكر في تفسيره لسورة الشورى أن النبي ﷺ كان يعبد الله قبل الوحي على دين إبراهيم، انظر تفسيره (٧/ ٢٠١)، وتفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ١٨١).

(٣) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٨٢).

(٤) هو عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية، الإمام الكبير، قدوة المفسرين، كان فقيهًا، عالمًا بالتفسير والأحكام والحديث والنحو واللغة والأدب، وكانت له يد في الإنشاء والنظم والنثر، وكان يتوقد ذكاءً، من مؤلفاته: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ولد سنة ٤٨١هـ، وتوفي سنة ٥٤١هـ، وقيل: سنة ٥٤٢ هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)، طبقات المفسرين للسيوطي (ص ٥٠) رقم (٤٩).

(٥) في المحرر الوجيز: «أي وجده إنعامه»، ولعل الصواب بإثبات «قبل».

بالنبوة والرسالة على غير الطريقة التي هو عليها في نبوته، وهذا قول الحسن والضحاك وفرقة، والضلال يختلف: فمنه القريب ومنه البعيد، فالبعيد ضلال الكفار الذين يعبدون الأصنام ويحتجون لذلك ويغتبطون به، وكان هذا الضلال الذي ذكره الله تعالى لنبيه أقرب الضلال وهو كونه[(١)] واقفًا لا يميز المهيع[(٢)] لا أنه تمسّك بطريق أحد، بل كان يرتاد[(٣)] وينظر﴾، ثم ذكر الأقوال الأخرى في معنى الضلال، ثم قال: «والصواب أنه ضلال من توقف لا يدري، كما قال تعالى: ﴿مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ﴾»[(٤)].

وأما ما يتعلق بباقي الأنبياء عليهم السلام فإن أهل السنة مختلفون في عصمتهم من الكفر قبل النبوة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكثير من أهل السنة يقولون: إن الأنبياء معصومون من الكفر قبل النبوة، كما قال ذلك ابن الأنباري، والزجاج، وابن عطية[(٥)] وابن الجوزي، والبغوي»[(٦)].

ويقول البغوي: «وأهل الأصول على أن الأنبياء عليهم السلام كانوا مؤمنين قبل الوحي، وكان النبي ﷺ يعبد الله قبل الوحي على دين إبراهيم، ولم يتبين له شرائع دينه»[(٧)].

---

(١) في المحرر «الكون»، ونقله ابن تيمية في تفسير آيات أشكلت بلفظ «كونه»، ولعله الصواب.

(٢) المَهيَع: الطريق الواسع الواضح، انظر: معجم مقاييس اللغة (٦/ ٢٥) مادة: هيع.

(٣) يرتاد: أي يطلب، كما في مختار الصحاح مادة: رود.

(٤) المحرر الوجيز لابن عطية (١٦/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣)، طبع ونشر المجلس العلمي بفاس، المغرب، وانظر تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ٢٠٩ ـ ٢١٠) حيث نقل كلام ابن عطية.

(٥) انظر المحرر الوجيز (٧/ ١١٢).

(٦) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٨١).

(٧) تفسير البغوي (٧/ ٢٠١).

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية فقد صرّح بغلط من قال: إن الله تعالى لا يبعث نبيًّا إلا من كان مؤمنًا قبل ذلك، وبيّن سبب هذا الغلط فقال: «وبهذا يظهر جواب شبهة من يقول: إن الله لا يبعث نبيًّا إلا من كان معصومًا قبل النبوة، كما يقول ذلك طائفة من الرافضة وغيرهم، وكذلك من قال: إنه لا يبعث نبيًّا إلا من كان مؤمنًا قبل النبوة؛ فإن هؤلاء توهموا أن الذنوب تكون نقصا وإن تاب التائب منها، وهذا منشأ غلطهم، فمن ظن أن صاحب الذنوب مع التوبة النصوح يكون ناقصًا فهو غالط غلطًا عظيمًا؛ فإن الذم والعقاب الذي يلحق أهل الذنوب لا يلحق التائب منه شيء أصلًا، لكن إن قدّم التوبة لم يلحقه شيء، وإن أخّر التوبة فقد يلحقه ما بين الذنوب والتوبة من الذم والعقاب ما يناسب حاله».

ثم بيّن الشيخ أن الأنبياء عليهم السلام كانوا لا يؤخرون التوبة بل يسارعون إليها؛ لأنهم معصومون من الإصرار على الذنوب، وأن من أخّر ذلك زمنًا قليلًا كفّر الله ذلك عنه بما يبتليه به، كما فعل بذي النون عليه السلام، وذكر الشيخ أن التائب من الكفر والذنوب قد يكون أفضل ممن لم يقع في الكفر والذنوب، وإذا كان كذلك فالأفضل أحق بالنبوة، واستدل الشيخ بحال إخوة يوسف وهم الأسباط الذين نبأهم الله تعالى بعدما أخبر عنهم بما أخبر من ذنوبهم»[١].

---

(١) وقع الخلاف بين العلماء في إخوة يوسف الأحد عشر: هل كانوا أنبياء، أم لم يكن فيهم نبي وإنما المراد بالأسباط الوارد ذكرهم في القرآن قبائل من بني إسرائيل؟ وقد كان فيهم من الأنبياء عدد كثير، وشيخ الإسلام يرى في مواضع من كتبه أنهم أنبياء، وأن ما وقع منهم كان قبل النبوة كما ذكره في مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٠٩ ـ ٣١٠)، ومنهاج السنة (٢/ ٣٩٧)، وذهب أكثر العلماء إلى أنهم ليسوا بأنبياء، وممن اختار ذلك الآلوسي في تفسيره (١/ ٣٩٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (١/ ١٨٥ ـ ١٨٦)، والسيوطي وذلك في فتوى له سمّاها «دفع التعسف عن إخوة يوسف» مطبوعة ضمن كتاب الحاوي للفتاوى (١/ ٣٠٩ ـ ٣١٢)، ونقل فيها كلامًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية

ثم قال الشيخ: «وقد قال تعالى: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌۘ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٓ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، فآمن لوط لإبراهيم عليه السلام ثم أرسله الله تعالى إلى قوم لوط، وقد قال تعالى في قصة شعيب: ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦ لَنُخۡرِجَنَّكَ يَٰشُعَيۡبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرۡيَتِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۚ قَالَ أَوَلَوۡ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفۡتَرَيۡنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنۡ عُدۡنَا فِي مِلَّتِكُم بَعۡدَ إِذۡ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنۡهَاۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ﴾ [الأعراف: ٨٨ ـ ٨٩]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمۡ لَنُخۡرِجَنَّكُم مِّنۡ أَرۡضِنَآ أَوۡ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۖ﴾ [إبراهيم: ١٣]»[١].

وفي موضع آخر ذكر الشيخ قول من قال بوجوب عصمة الأنبياء قبل البعثة، وأنه لو لم يكن كذلك لم تحصل الثقة فيما يبلغونه، وبيّن خطأ هذا

في نصر القول بأن يوسف اختص بالنبوة دون إخوته، وذكر السيوطي أن ابن تيمية ألّف في هذه المسألة مؤلفًا خاصًا، ونقل السيوطي ملخص كلامه، وفيه أن الذي عليه الأكثرون من السلف والخلف أن إخوة يوسف ليسوا بأنبياء، وأن المراد بالأسباط الوارد ذكرهم في القرآن ذرية يعقوب لا أولاده لصلبه، فالأسباط ذرية أبناء يعقوب الإثني عشر، وقد قال تعالى: ﴿وَقَطَّعۡنَٰهُمُ ٱثۡنَتَيۡ عَشۡرَةَ أَسۡبَاطًا أُمَمٗاۚ﴾ [الأعراف: ١٦٠]، فهذا صريح في أن الأسباط هم الأمم من بني إسرائيل لا أنهم بنوه الإثنا عشر، بل لا معنى لتسميتهم قبل أن تنتشر عنهم الأولاد أسباطًا، وفي الحديث: «أكرم الناس يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، نبي من نبي من نبي»، فلو كان إخوته أنبياء لشاركوه في هذا الكرم، ثم إنه لم يذكر الله عن أحد من الأنبياء ـ لا قبل النبوة ولا بعدها ـ أنه فعل مثل هذه الأمور العظيمة: من عقوق الوالد، وقطيعة الرحم، وإرقاق المسلم وبيعه إلى بلاد الكفر، والكذب البيّن، وغير ذلك مما حكاه الله عنهم، ثم إن القرآن يدل على أنه لم يأت أهل مصر نبي قبل موسى سوى يوسف كما في آية غافر، هذا ملخص الكلام الذي نقله السيوطي عن شيخ الإسلام ابن تيمية، ولعل هذه الرسالة التي نقل منها السيوطي لم تطبع بعد؛ حيث لم أهتد إليها في كتبه ورسائله المنشورة ومن ذلك مجموع الفتاوى، ولعل قوله بأن إخوة يوسف ليسوا بأنبياء هو القول الأخير الذي انتهى إليه، أو أن تصريحه بنبوة إخوة يوسف في بعض المواضع إنما قال به من باب التنزل وإلزام الخصم، والله أعلم.

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٣٠٩ ـ ٣١٠)، وانظر: منهاج السنة (٧/١٣٤ ـ ١٣٥).

القول، يقول رحمه الله: «وأما وجوب كونه قبل أن يبعث نبيًّا لا يخطئ أو لا يذنب فليس في النبوة ما يستلزم هذا، وقول القائل: لو لم يكن كذلك لم تحصل ثقة فيما يبلغونه عن الله كذب صريح؛ فإن من آمن وتاب حتى ظهر فضله وصلاحه ونبأه الله بعد ذلك ـ كما نبأ إخوة يوسف ونبأ لوطًا وشعيبًا وغيرهما ـ وأيده الله تعالى بما يدل على نبوته، فإنه يوثق فيما يبلغه كما يوثق بمن لم يفعل ذلك، وقد تكون الثقة به أعظم إذا كان بعد الإيمان والتوبة قد صار أفضل من غيره، والله تعالى قد أخبر أنه يبدل السيئات بالحسنات للتائب... ومعلوم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا من خيار الخلق، وكانوا أفضل من أولادهم الذين ولدوا بعد الإسلام»[1].

ويقول أيضًا في موضع آخر: «... ولهذا قال أكثر العلماء: إنه يجوز على الله أن يبعث نبيًّا ممن آمن بالأنبياء قبل محمد ﷺ؛ فإنه إذا جاز أن يبعث نبيًّا من ذرية إبراهيم وموسى، فمن الذين آمنوا بهما أولى وأحرى» ثم استدل بالآيات السابقة[2].

ويظهر من كلام الشيخ أنه يجعل قوله تعالى: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ﴾ دليلًا على أن لوطًا عليه السلام كان من قوم إبراهيم الذين دعاهم إلى الإيمان، فكان لوط ممن آمن به ثم نبَّأه الله تعالى وأرسله إلى قومه، وكذلك قوله تعالى حكاية عما قاله أصحاب مدين لنبيهم شعيب: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾، وقول شعيب لهم: ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾؛ فإن الشيخ يحمل لفظ «العود» في هذه المواضع على ظاهره من كون الأنبياء كانوا على ملة أقوامهم قبل النبوة، قال رحمه الله في كتابه (تفسير

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٣٩٦ ـ ٣٩٧).

(٢) المصدر السابق (٨/ ٢٨٤).

آيات أشكلت): «واللفظ في مثل هذه المواضع صريح بالعود إلى أمر كان عليه الرسل وأتباعهم، لا يحتمل غير ذلك»[١].

وذكر الشيخ أقوال بعض المفسرين في توجيه هذه الآيات، كقولهم: إن الخطاب للرسل ولمن آمن بهم، فغلَّب الرسل على أتباعهم، أو أن المراد من العود في ملتهم سكوتهم عنهم وترك مطالبتهم بالإيمان، أو أن المراد من العود الصيرورة، واستشهد القائلون بهذا القول بأنه قد جاء في لغة العرب «عاد» بمعنى «صار»، كقول الشاعر:

تلك المكارم لا قَعْبَانِ من لبن ... شِيبَا بماء فعادا بَعْدُ أبوالا[٢]

ثم ناقش الشيخ هذه الأقوال وبيَّن ضعفها، فذكر أن الجواب الأول ـ وهو أن الخطاب للتغليب ـ مع ضعفه لا يتأتى في سورة إبراهيم[٣]، وأما الجواب الثاني فأورد عليه بأن العود بهذا المعنى إنما يكون للرسل خاصة، فهم الذين أمروا ونهوا ودعوا أقوامهم إلى اتِّباعهم[٤]، وأما الجواب الثالث ـ هو أن العود بمعنى الصيرورة ـ فأجاب عنه الشيخ بأن لفظ «عاد» في الكتاب والسنة إذا عدِّي باللام أو بـ «في» يكون معناه العود إلى حالة قد كانت، ولا يكون بمعنى الابتداء والصيرورة، واستشهد على ذلك

---

(١) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٧٥ ـ ١٧٦).

(٢) انظر: هذه الأقوال في: تفسير ابن كثير (٣/ ٤٤٤)، فتح القدير للشوكاني (٢/ ٢٢٥)، (٣/ ٩٩ ـ ١٠٠) روح المعاني للآلوسي (١٣/ ١٩٩)، (٩/ ٢)، الكشاف للزمخشري (٢/ ٢٩٦)، (٢/ ٧٦)، وتفسير البغوي (٣/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨)، والقعب: الإناء الضخم، انظر مادة «قعب» في اللسان وغيره من كتب اللغة.

(٣) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٧١).

(٤) المصدر السابق (١/ ١٦٨)، وأيضًا فإن سياق الآيات في الأعراف وإبراهيم لا يحتمل هذا المعنى الذي ذكروه.

بحديث: «**العائد في هبته كالعائد في قيئه**»(١)، وبحديث أنس رضي الله عنه وفيه: «**ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار**»(٢)، وبقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نُهُوا۟ عَنِ ٱلنَّجْوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٨]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟﴾ [المجادلة: ٣]، وبيَّن رحمه الله أن قولنا: عاد لكذا، أو عاد في كذا ـ كما في هذه النصوص ـ معناه: فعل مثل ما كان منه أولًا، ولم يقل أحد قط: إن العود في مثل هذا كون فعلًا مبتدأً، ثم بيَّن أن قوله: فعادا بعد أبوالا ـ كما في البيت السابق ـ ونحو ذلك مما جاء في لغة العرب إنما هي أفعال مطلقة ليس فيها أنه عاد لكذا، ولا عاد فيه(٣).

ثم بيَّن الشيخ ـ بعد أن ذكر أن الناس مختلفون في عصمة الأنبياء قبل النبوة من الكفر ـ أن تحقيق القول في هذه المسألة أن الله تعالى إنما يصطفي لرسالته من كان خيار قومه، كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، ثم قال: «ومن نشأ بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه منهم نقص ولا بغض ولا غضاضة إذا كان على مثل دينهم إذا كان عندهم معروفًا بالصدق والأمانة وفعل ما يعرفون وجوبه واجتناب ما يعرفون قبحه، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فلم

---

(١) رواه البخاري في الهبة، باب: لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته (٥/ ٢٧٧)، ومسلم (شرح النووي ١١/ ٦٤) من حديث ابن عباس.

(٢) جزء من حديث رواه البخاري في الإيمان، باب: من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان (١/ ٩١)، ومسلم (شرح النووي ٢/ ١٣) عن أنس مرفوعًا: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن أحب عبدًا لا يحبه إلا لله، ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار».

(٣) انظر: تفسير آيات أشكلت (١/ ١٧٢ ـ ١٧٧).

يكن هؤلاء مستوجبين العذاب قبل الرسالة، وإن كان لا هو ولا هم يعلمون ما أرسل به.

وفرق بين من يرتكب ما علم قبحه وبين من يفعل ما لم يعرف، فإن هذا الثاني لا يذمونه ولا يعيبونه عليه، ولا يكون ما فعله مما هم عليه منفرًا عنه، بخلاف الأول، ولهذا لم يكن في أنبياء بني إسرائيل من كان معروفًا بشرك؛ فإنهم نشئوا على شريعة التوراة، وإنما ذكر هذا فيمن كان قبلهم...

وأما ما ذكره سبحانه في قصة شعيب والأنبياء فليس في هذا ما ينفر أحدًا عن القبول منهم، وكذلك الصحابة الذين آمنوا بالرسول ﷺ بعد جاهليتهم، وكان فيهم من كان محمود الطريقة قبل الإسلام كأبي بكر الصديق رضي الله عنه، فإنه لم يزل معروفًا بالصدق والأمانة ومكارم الأخلاق، لم يكن فيه قبل الإسلام ما يعيبونه به، والجاهلية كانت مشتركة فيهم كلهم.

فقد تبين أن ما أخبر عنه قبل النبوة ـ في القرآن ـ من أمر الأنبياء ليس فيه ما ينفر أحدًا عن تصديقهم، ولهذا لم يذكر أحد من المشركين هذا قادحًا في نبوتهم، ولو كانوا يرونه عيبًا لعابوه ولقالوا: أنتم كنتم أيضًا معنا على الحالة المذمومة، ولو ذكروا للرسل هذا قالوا: كنا كغيرنا لم نعرف ما أوحي به إلينا، بل ﴿قَالُوٓاْ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠]، فقالت الرسل: ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم: ١١]﴾، ثم حكى الشيخ الاتفاق على جواز بعثة رسول لم يعرف ما جاءت به الرسل قبله من أمور النبوة والشرائع، وأن من لم يقر بهذا بعد الرسالة فهو كافر، والرسل قبل الوحي لا تعلمه فضلًا عن أن تقر به، فدل ذلك على أن عدم هذا العلم والإيمان لا يقدح في نبوتهم، وأن الله إذا نبأهم علمهم ما لم يكونوا يعلمون، ثم استدل بقوله تعالى: ﴿يُلْقِى ٱلرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ لِيُنذِرَ يَوْمَ ٱلتَّلَاقِ﴾ [غافر: ١٥]، وقوله: ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ

مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ﴿٢﴾﴾ [النحل: ٢]، ثم قال: «فجعل إنذارهم بعبادة الله وحده كإنذارهم يوم التلاق، كلاهما عرفوه بالوحي»، ثم قال: «وقد كان إبراهيم الخليل قد تربّى بين قوم كفار ليس فيهم من يوحد الله، وآتاه الله رشده، وآتاه من العلم والهدى ما لم يكن فيهم، كذلك غيره من الرسل.

وموسى لما أرسله الله إلى فرعون قال له فرعون: ﴿قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٢٠﴾ فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِى رَبِّى حُكْمًا وَجَعَلَنِى مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢١﴾ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَىَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٢٢﴾﴾ [الشعراء: ١٨ ـ ٢٢].

وقال تعالى لخاتم الرسل: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٣﴾﴾ [يوسف: ٣]، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ﴾ [هود: ٤٩]، وقال: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ﴾ [النساء: ١١٣]، وقال: ﴿مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ﴾ إلى آخر السورة [الشورى: ٥٢ـ٥٣]»[1].

ثم بيَّن الشيخ أنه إذا كان نبينا محمد ﷺ قد بُغِّضت إليه الأوثان فإنه لا يجب أن يكون كل نبي كذلك، يقول رحمه الله: «فلا يلزم إذا كان نبي قبل النبوة معصومًا من كبائر الإثم والفواحش صغيرها وكبيرها أن يكون كل نبي كذلك، ولا يلزم أن إذا كان الله قد بغَّض إليه شرك قومه قبل النبوة أن يكون كل نبي كذلك، فما عرف من حال نبينا وفضائله لا تناقض ما روي من أخبار غيره إذا كان دون ذلك، ولا يمنع كون ذلك بنبينا، ولكن الله فضل بعض النبيين على بعض، كما فضلهم في الشرائع والكتب والأمم، فهذا أصل يجب اعتباره.

---

(١) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٩١ ـ ١٩٧).

وقد أخبر الله تعالى أن لوطًا كان من أمة إبراهيم وممن آمن به، ثم إن الله أرسله، وكذلك يوشع كان من أمة موسى وكان فتاه، ثم إن الله أرسله، وكذلك هارون، ولكن هارون ويوشع كانا على دين بني إسرائيل ملة إبراهيم، وأما لوط فلم يكن قبل إبراهيم من قومه ملة نبي يتبعها لوط، بل لما بعث الله إبراهيم آمن به.

والرسول الذي ينشأ بين أهل الكفر الذين لا نبوة لهم ثم يبعثه الله فيهم يكون أكمل وأعظم ممن كان من قوم يعرفون النبوة، فإنه يكون تأييد الله له أعظم من جهة تأييده بالعلم والهدى، ومن جهة تأييده بالنصر والقهر، كما كان نوح وإبراهيم؛ ولهذا يضيف الله الأمر إليهما في مثل قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَٰهِيمَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِمَا ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ﴾ [الحديد: ٢٦]، وذلك أن نوحًا أول رسول بعث إلى المشركين، وكان مبدأ شرك قومه من تعظيم الموتى الصالحين، وقوم إبراهيم كان مبدأ شركهم من عبادة الكواكب، ذاك الشرك الأرضي وهذا الشرك السماوي»(١).

مما تقدم يظهر لنا أن مسألة عصمة الأنبياء قبل النبوة من الكفر هي موضع خلاف بين أهل السنة وغيرهم، وأن من أهل السنة من يرى عدم وجوب عصمة الأنبياء قبل النبوة من الكفر والشرك؛ لأنه لم يرد في أدلة الكتاب والسنة والإجماع ما يفيد وجوب عصمتهم من الكفر والشرك قبل النبوة، كما أنه ليس في العقل ما يمنع ذلك، بل يرى هذا الفريق أن ظواهر النصوص تدل على وقوع الكفر والشرك قبل النبوة في حق بعض الأنبياء عليهم السلام.

ومما يشهد لما ذكرناه من أن السلف مختلفون في عصمة الأنبياء قبل النبوة من الكفر والشرك، مما يشهد لذلك اختلافهم في معنى الآيات التي جاءت في سورة الأنعام والتي تتحدث عن نظر إبراهيم الخليل عليه السلام أو

---

(١) المصدر السابق (١/ ٢٣٠ - ٢٣٢).

مناظرته بشأن الكواكب، حيث ذهب بعض السلف إلى أن ذلك كان من إبراهيم قبل البعثة، وهذا دليل على أن كثيرًا منهم يرى عدم عصمة الأنبياء قبل النبوة من الكفر والشرك، ونذكر الآن هذه الآيات وخلاف السلف في تفسيرها وأدلة كل فريق.

يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٧٤) وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ (٧٨) إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨١)﴾ [الأنعام: ٧٤ ـ ٨١].

اختلف المفسرون فيما صدر من الخليل عليه السلام في شأن الكواكب، وقوله: هذا ربي، على مذهبين:

المذهب الأول: أن إبراهيم عليه السلام كان قبل البعثة، وأنه كان ناظرًا متأملًا باحثًا عن الحق، وعلى هذا القول يكون قول إبراهيم ﴿هَذَا رَبِّي﴾ على ظاهره، وأن ذلك كان منه في مقام النظر والاستدلال لنفسه.

وهذا القول قال به ابن عباس، وقتادة، وابن إسحاق[1]، وقال به أيضًا ابن خزيمة[2].

---

(١) انظر: قول ابن عباس وقتادة وابن إسحاق في تفسير الطبري (١١/ ٤٨٠ ـ ٤٨٢)، الآثار رقم (١٣٤٦٢)، (١٣٤٦٣)، (١٣٤٦٤)، وانظر كذلك: تفسير ابن كثير (٣/ ٢٨٥).

(٢) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة، أبو بكر السلمي، قال عنه الذهبي: «الحافظ،

يقول رَحِمَهُ اللَّهُ في مقام الاستدلال على علو الله تعالى فوق خلقه: «وخليل الله إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ عالم في ابتداء النظر إلى الكواكب والقمر والشمس أن خالقه عال فوق خلقه حين نظر إلى الكواكب والقمر والشمس، ألا تسمع قوله: هذا ربي ولم يطلب معرفة خالقه من أسفل، إنما طلبه من أعلى مستيقنًا عند نفسه أن ربه في السماء لا في الأرض»[(١)].

واختار هذا القول أيضًا الطبري، يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأنكر قوم من غير أهل الرواية هذا القول الذي روي عن ابن عباس وعمن روى عنه، من أن إبراهيم قال للكوكب أو القمر: هذا ربي، وقالوا: غير جائز أن يكون لله نبي ابتعثه بالرسالة أتى عليه وقت من الأوقات وهو بالغ إلا وهو لله موحد وبه عارف...»، ثم ذكر قولهم: إن إبراهيم قال هذا على سبيل الإنكار على قومه والعيب لهم والمناظرة، وذكر أيضًا قول من قال: إنه قال ذلك في حال طفولته وقبل قيام الحجة عليه، وأنه في تلك الحال لا يكون كفر ولا إيمان، وقول من قال: إن المعنى: أهذا ربي؟! على وجه الإنكار والتوبيخ، ثم قال: «وفي خبر الله تعالى عن قيل إبراهيم حين أفل القمر: ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ الدليل على خطأ هذه الأقوال التي قالها هؤلاء القوم، وأن الصواب من القول في ذلك الإقرار بخبر الله تعالى الذي أخبر به عنه، والإعراض عما عداه»[(٢)].

ومن أدلة القائلين بهذا القول:

١ ـ أن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾،

الحجة، الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة»، ولد بنيسابور سنة ٢٢٣هـ، وتوفي بها سنة ٣١١هـ، من كتبه: التوحيد وإثبات صفات الرب، وصحيح ابن خزيمة، وغيرها، انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥)، طبقات الشافعية للسبكي (٣/ ١٠٩).

(١) التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة (١/ ٢٦٤) ت/د. عبد العزيز الشهوان، ط. أولى ١٤٠٨هـ، دار الرشد، الرياض.

(٢) تفسير الطبري (١١/ ٤٨٣ ـ ٤٨٥).

فهذا صريح في أن إبراهيم كان طالبًا للهداية، ساعيًا إليها، باحثًا عن الحق، وبهذه الآية احتج الإمام ابن جرير الطبري على أن الخليل كان ناظرًا ولم يكن مناظرًا، ووجه استدلال الطبري بها «أنه عليه السلام استعجز نفسه فاستعان بربه تعالى في دَرَك الحق»[(١)].

٢ ـ أن النبي ﷺ قال: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات ثنتين منهن في ذات الله: قوله: إني سقيم، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا**»، ثم ذكر الثالثة وهي قوله للجبار عن زوجه: «**إنها أختي**»[(٢)].

فلو أن الخليل عليه السلام قال: هذا ربي، على سبيل المناظرة والمحاجة لقومه، لكانت هذه العبارة بهذا الإطلاق الذي جاءت به أبعد عن الصدق المحض من قوله عن زوجه: «**إنها أختي**»، يعني: في الله، ومع ذلك فإن الرسول ﷺ لم يعد ذلك كذبة، وكذلك لم يعتذر بها إبراهيم عليه السلام عن الشفاعة حين تطلب منه، فإنه يذكر كذباته الثلاث ولا يذكر منها قوله: هذا ربي[(٣)]، فدل على أنها ليست من ذلك الجنس، وأن ذلك كان قبل البعثة فلا يؤاخذ عليه أصلًا، فلا يكون بمنزلة ما صدر منه عليه السلام بعد البعثة، وأنه عليه السلام حين قالها لم يكن معتقدًا بكذبها اعتقادًا جازمًا حتى يصدق وصفها بالكذب، بل قالها ناظرًا مجتهدًا.

وأما ما رواه مسلم عن أبي هريرة في حديث الشفاعة الطويل وفيه: «**فيقول لهم إبراهيم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله، وذكر كذباته**»، ثم ساقه مسلم من طريق أخرى وقال في آخره: وزاد في قصة إبراهيم فذكر قوله في الكوكب: هذا ربي، وقوله

---

(١) تفسير الآلوسي (٧/ ٢٠٠).

(٢) متفق عليه، وسيأتي تخريجه مستوفى في المبحث الثالث من الفصل الثاني

(٣) اعتذار إبراهيم عن الشفاعة وذكره لكذباته الثلاث جاء في الصحيحين، وسيأتي تخريجه في الفصل الثاني

لآلهتهم: بل فعله كبيرهم هذا، وقوله: إني سقيم[١]، فقد قال ابن حجر رحمه الله: «قلت: الذي يظهر أنها وهم من بعض الرواة... والذي اتفقت عليه الطرق ذكر سارة دون الكوكب...»[٢].

٣ ـ أن الله تعالى ذكر متى بدأت المحاجة ـ وهي المناظرة ـ وذلك بعد أن أعلن إبراهيم عليه السلام البراءة من قومه وأعلن التوحيد الخالص فقال: ﴿يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ۝٧٨ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾، فحينئذٍ وقعت المناظرة والمحاجة، وأما ما قاله إبراهيم عليه السلام في شأن الكواكب فلم يكن إلا على سبيل النظر والتأمل.

المذهب الثاني: أن ذلك كان بعد البعثة، وأنه عليه السلام كان مناظرًا لقومه مجادلًا لهم ليقيم عليهم الحجة، وغرضه من ذلك بيان بطلان إلهية هذه الأجرام العلوية وغيرها.

ومن أدلة أصحاب هذا القول ما يلي:

١ ـ ترتيب قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ﴾ إلى آخره على قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ۝٧٥﴾، فدلَّ على أنه قال ذلك بعد أن صار إبراهيم من الموقنين العارفين لربهم[٣].

٢ ـ النص في أكثر من موضع على أن هذه المحاجة كانت مع قومه، وذلك في قوله لهم: ﴿يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ﴾، وقوله: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ﴾، وفي قوله: ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ﴾، فهذا يدل على أنه كان في هذا المقام مناظرًا لقومه فيما كانوا عليه من الشرك لا ناظرًا لنفسه[٤].

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (٣/ ٦٥ ـ ٧٠).

(٢) فتح الباري (٦/ ٤٥١).

(٣) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٢/ ٢٠١).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧).

٣ ـ إخبار الله تعالى عنه بأنه آتاه رشده من قبل، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ [الأنبياء: ٥١]، فقوله: ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: من صغره ألهمه الحق والحجة على قومه[١]، وقال عنه أيضًا: ﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾﴾ [الصافات: ٨٤] أي: لم يشرك قط، «والله تعالى نفى كون الشرك الماضي عن إبراهيم في قوله: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[٢] في عدة آيات، ونفي الكون الماضي يستغرق جميع الزمن الماضي؛ فثبت أنه لم يتقدم عليه شرك يومًا ما»[٣][٤].

وقد اختار هذا القول جمع كبير من العلماء منهم: الآلوسي[٥]، والشنقيطي[٦]، وابن حجر[٧]، وابن قتيبة[٨].

وانتصر لهذا القول الحافظ ابن كثير واحتج له، ومما استدل به لهذا القول ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال:

---

(١) المصدر السابق (٥/ ٣٤١).

(٢) جاء هذا عنه في سورة النحل، آية ١٢٣: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾﴾، وفي سورة الأنعام، آية ١٦١: ﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾﴾.

(٣) أضواء البيان (٢/ ٢٠١).

(٤) يمكن أن يجيب أصحاب القول الأول عن استدلال هؤلاء بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ﴾ بأن المراد بقوله ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي من قبل موسى وهارون ؛، حيث أنه قد تقدم ذكرهما في قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ٱلْفُرْقَانَ وَضِيَآءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [الأنبياء: ٤٨]، وبذلك قال الطبري في تفسيره (١٨/ ٤٥٥) والزمخشري الكشاف (٣/ ١٣) والألوسي في تفسيره (١٧/ ٥٨).

(٥) انظر: (تفسير الآلوسي) (٧/ ١٩٨ ـ ٢٠١).

(٦) انظر: أضواء البيان (٢/ ٢٠١).

(٧) انظر: فتح الباري (٦/ ٤٥١).

(٨) انظر: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٣٣٧ ـ ٣٣٨)، شرحه أحمد صقر، ط. ثانية ١٣٩٣هـ، دار التراث، القاهرة.

«**ما من مولود إلا يولد على الفطرة**»[1]، وما جاء في صحيح مسلم عن عياض بن حمار أن رسول الله ﷺ قال: «**قال الله: إني خلقت عبادي حنفاء كلهم...**»[2]، ثم قال: «فإذا كان هذا في حق سائر الخليقة، فكيف يكون إبراهيم الخليل ـ الذي جعله الله أمة قانتًا لله حنيفًا ولم يك من المشركين ـ ناظرًا في هذا المقام؟! بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة والسجية المستقيمة بعد رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب»[3].

وذكر ابن كثير في تاريخه أن إبراهيم عليه السلام ولد ببابل أرض الكلدانيين، ثم ارتحل مع امرأته سارة وابن أخيه لوط فأقاموا بحران أرض الكشدانيين، وكانوا يعبدون الكواكب السبعة، ثم ذكر قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ الآيات من سورة الأنعام، ثم قال: «وهذا المقام مقام مناظرة لقومه وبيان لهم أن هذه الأجرام المشاهدة من الكواكب النيرة لا تصلح للألوهية، ولا أن تعبد مع الله تعالى؛ لأنها مخلوقة مربوبة مصنوعة مدبرة مسخرة تطلع تارة وتأفل أخرى فتغيب عن هذا العالم، والرب تعالى لا يغيب عنه شيء ولا تخفى عليه خافية»، ثم قال: «والظاهر أن موعظته هذه في الكواكب لأهل حران فإنهم كانوا يعبدونها، وهذا يرد قول من زعم أنه قال هذا حين خرج من السَّرَب[4] لما كان صغيرًا ـ كما ذكره ابن إسحاق وغيره ـ، وهو مستند إلى أخبار إسرائيلية لا يوثق بها ولا سيما إذا خالفت الحق، وأما أهل بابل فكانوا يعبدون الأصنام، وهم

(١) أخرجه البخاري في الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلّى عليه؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام؟ (٣/ ٢٥٨) رقم (١٣٥٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٧) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) جزء من حديث رواه مسلم (٤/ ٢١٩٧) ت/ عبد الباقي.

(٣) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٨٦).

(٤) السَّرَب (بفتحتين): بيت في الأرض، انظر مختار الصحاح، مادة «سرب».

الذين ناظرهم في عبادتها وكسرها عليهم وأهانها وبيّن بطلانها، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥][١].

وهذا القول هو ما يراه شيخ الإسلام ابن تيمية ـ كما يدل عليه كلامه في غير موضع ـ فقد ذكر أن قوم إبراهيم عليه السلام كانوا مقرين بالرب تعالى، ولكن كانوا مشركين يعبدون الكواكب، ويدعونها ويبنون لها الهياكل، فاحتج إبراهيم بالأفول ـ الذي هو المغيب والاحتجاب ـ على بطلان عبادتها، يقول رحمه الله: «ولكن إبراهيم عليه السلام لم يقصد بقوله (هذا ربي) أنه رب العالمين، ولا كان أحد من قومه يقولون: إنه رب العالمين، بل كانوا مشركين مقرين بالصانع، وكانوا يتخذون الكواكب والشمس والقمر أربابًا يدعونها من دون الله ويبنون لها الهياكل؛ ولهذا قال الخليل في تمام الكلام: ﴿... إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝٧٨ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٨ ـ ٧٩]، بين أنه إنما يعبد الله وحده فله يوجه وجهه؛ ولهذا قال: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، لم يذكر أنه أقر بوجود الصانع فإن هذا كان معلومًا عند قومه، لم يكونوا ينازعونه في وجود فاطر السماوات والأرض وإنما كان النزاع في عبادة غير الله، واتخاذه ربًّا، فكانوا يعبدون الكواكب السماوية ويتخذون لها أصنامًا أرضية»[٢].

ويقول في موضع آخر: «وأخبر ـ أي إبراهيم ـ أنه ربه يحيي ويميت، وأنه فطر السماوات والأرض، وإحياؤه فوق كماله بأنه حي، وأنه فطر السماوات والأرض يقتضي إمساكها وقيامها الذي هو فوق كماله بأنه قائم بنفسه، حيث قال عن النجوم: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ﴾، فإن الآفل هو الذي يغيب تارة ويظهر تارة فليس هو قائمًا على عبده في كل وقت، والذين

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير (١/ ١٣٤ ـ ١٣٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥) بتصرف.

يعبدون ما سوى الله من الكواكب ونحوها ويتخذونها أوثانًا يكونون في وقت البزوغ طالبين سائلين، وفي وقت الأفول لا يحصل مقصودهم ولا مرادهم، فلا يجتلبون منفعة، ولا يدفعون مضرة، ولا ينتفعون إذ ذاك بعبادة.

فبيَّن ما في الآلهة التي تعبد من دون الله من النقص، وبين ما لربه فاطر السماوات والأرض من الكمال بأنه الخالق...»[(١)].

فقوله: «فبيَّن ما في الآلهة التي تعبد من دون الله من النقص» يدل على أن ابن تيمية يرى أن الخليل عليه السلام كان في مقام المناظرة، وقد صرّح بذلك في مواضع أخرى، يقول: «ولهذا تبرأ الخليل من مخافتها ـ أي الكواكب ـ لما ناظرهم في عبادة الكواكب والأصنام وقال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ﴾، قال تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ﴾...»[(٢)].

ويقول أيضًا: «وهؤلاء ـ أي الصابئة ـ هم أعداء إبراهيم الخليل الذي دعاهم إلى عبادة الله وحده... ولهذا ناظرهم في عبادة الكواكب والأصنام، وحكى الله عنه أنه لما رأى كوكبًا قال: هذا ربي...»[(٣)]، ويقول كذلك: «وإبراهيم إنما قال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ﴾ ردًّا لمن كان يتخذ كوكبًا يعبده من دون الله، كما يفعله أهل دعوة الكواكب، كما كان قومه يفعلون ذلك، لا ردًّا على من قال: إن الكوكب هو رب العالمين، فإن هذا لم يقله أحد...»[(٤)].

---

(١) المصدر السابق (١٦/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧).

(٢) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (١/ ٣٨٣)، ت/ محمد رشاد سالم، ط. أولى ١٣٩٩هـ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

(٣) منهاج السنة (٢/ ١٩٣).

(٤) درء تعارض العقل والنقل (٤/ ٧٧)، وانظر كلامه حول قصة إبراهيم هذه في المواضع

وبعد هذا العرض لخلاف العلماء في تفسير هذه الآيات من سورة الأنعام وأدلة كل فريق، يتضح لنا أن من السلف وأئمة أهل السلف من يرى أن الأنبياء قبل النبوة لا يجب أن يكونوا معصومين من الكفر والشرك، كما أحب أن أنبه إلى أن بعض من قال بالقول الثاني في هذه المسألة وأن إبراهيم ﷺ كان مناظرًا إنما قال ذلك بناءً على ما يقتضيه سياق الآيات ونحو ذلك من الأدلة، وليس بناءً على أنه لا يجيز الشرك على الأنبياء قبل النبوة، ومن هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.



التالية: منهاج السنة (١/ ٢٠٣)، مجموع الفتاوى (٥/ ٥٤٧ ـ ٥٥٠)، درء التعارض (١/ ٣١١ ـ ٣١٦) وكذا (٩/ ٨٣)، ودقائق التفسير لابن تيمية (٣/ ١١٢ ـ ١١٦)، ت/ محمد السيد الجلیند، ط. ثانية ١٤٠٤هـ، مؤسسة علوم القرآن، دمشق.

المبحث الثاني
العصمة من الذنوب

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن أصحاب الحديث وأهل السنة مختلفون في وقوع الذنوب من الأنبياء قبل النبوة[1]، ولا شك أن من قال من السلف بجواز الكفر والشرك على الأنبياء قبل النبوة فهو من باب أولى يجيز عليهم الذنوب.

وقد ذكر شيخ الإسلام أنه ليس في النبوة ما يستلزم وجوب كون الأنبياء قبل البعثة لا يخطئون، وأما الحجج العقلية التي احتج بها من قال بعصمتهم مطلقًا قبل النبوة فهي حجج ضعيفة، فقولهم: إن الذنوب تنافي الكمال وتستلزم النقص وإن تاب التائب منها لا يصح؛ لأن النقص «إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم الرجوع، وإلا فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مما كان عليه، كما قال بعض السلف: كان داود عليه السلام بعد التوبة خيرًا منه قبل الخطيئة، وقال آخر: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه، وقد ثبت في الصحاح حديث التوبة: «**لله أفرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلًا...**»[2].

---

(١) انظر: تفسير آيات أشكلت (١/ ١٨٥ ـ ١٨٦).

(٢) روى البخاري ومسلم عن أنس مرفوعًا: «لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره وقد أضله في أرض فلاة»، أخرجه البخاري في الدعوات، باب: التوبة (١١/ ١٠٥)، ومسلم (٤/ ٢١٠٥) عبد الباقي، ورواه مسلم عن أنس بلفظ: «لله أشد فرحًا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامة

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢][(١)]، والاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية.

وأما قولهم: إن صدور الذنب منهم قبل النبوة ينفّر عن اتباعهم والقبول منهم، ولا تحصل ثقة فيما يبلغونه عن الله تعالى بعد النبوة؛ فغير صحيح؛ لأن ذلك إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم الرجوع، وأما مع التوبة فلا يحصل شيء من ذلك، وقد بيَّن شيخ الإسلام أن ما ذكروه من عدم الوثوق والتنفير قد يحصل مع الإصرار والإكثار ونحو ذلك، ثم قال: «وأما اللمم الذي تقترن به التوبة والاستغفار، أو ما يقع بنوع من التأويل، وما كان قبل النبوة؛ فإنه مما يعظم به الإنسان عند أولي الأبصار»[(٢)].

وقد تقدم ما ذكره شيخ الإسلام من أنه ليس في النبوة ما يستلزم عصمة الأنبياء قبل النبوة من الذنوب، وأن قول القائل: لو لم يكن كذلك لم تحصل ثقة فيما يبلغونه؛ كذب صريح، فإن من آمن وتاب حتى ظهر فضله وصلاحه، ونبأه الله بعد ذلك وأيده بما يدل على نبوته؛ فإنه يوثق فيما يبلغه، ومثَّل لذلك بالصحابة ﷺ فإنهم من خيار الخلق، وهم أفضل من أولادهم الذي ولدوا بعد الإسلام[(٣)].

وتقدم أيضًا ما قاله شيخ الإسلام من أن من نشأ بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه منهم نقص ولا بغض إذا كان على مثل دينهم إذا كان عندهم معروفًا بالصدق والأمانة وفعل ما يعرفون وجوبه واجتناب ما يعرفون قبحه، واستدل

وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح»، مسلم (٤/ ٢١٠٤).

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

(٢) منهاج السنة (٢/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨).

(٣) انظر المبحث السابق

ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فإن هؤلاء لم يكونوا مستوجبين العذاب قبل الرسالة، ثم يقول ﷺ: «وفرق بين من يرتكب ما علم قبحه وبين من يفعل ما لم يعرف، فإن هذا الثاني لا يذمونه ولا يعيبون عليه، ولا يكون ما فعله مما هم عليه منفرًا عنه، بخلاف الأول»[(١)].

هذا ومما يدل على عدم عصمة الأنبياء قبل النبوة من الذنوب أن الصغائر تجوز عليهم بعد النبوة، بل دل القرآن على وقوعها منهم، فلأن تجوز عليهم الذنوب قبل النبوة من باب أولى وأحرى.

والذي يظهر أن الذنوب في هذا المقام قسمان:

الأول: قسم يُعلم أنه ذنب، إما لأن العلم بذلك مما بقي في الناس وتوارثوه من شرائع الرسل السابقين، وإما لأن قبحها مما أدركوه بالعقل والفطرة، وقد ذكر شيخ الإسلام أن الفواحش مما اتفق أهل الأرض على استقباحها وكراهتها، وقد كان العرب مشركين وهم يحرمون الفواحش ويستغفرون الله منها، حتى إن النبي ﷺ لما بايع هند بنت عتبة بن ربيعة بيعة النساء، على أن لا تشرك بالله شيئًا ولا تسرق ولا تزني؛ قالت: أو تزني الحرة؟![(٢)]، وكان الزنا معروفًا عندهم في الإماء[(٣)].

---

(١) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٩٣).

(٢) روى البخاري عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية، بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إلى قوله ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله ﷺ: «قد بايعتك»كلامًا، ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة، ما يبايعهن إلا بقوله: «قد بايعتك على ذلك» (٨/ ٥٠٤)، وأما قول هند فقد جاء في أثر أخرجه الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس، قال ابن كثير بعد أن ذكره في تفسيره: «وهذا أثر غريب وفيه نكارة»، وروى قول هند هذا ابن سعد في الطبقات (٨/ ٩) عن الشعبي وعن ميمون بن مهران، وهما أثران مرسلان، وانظر: تفسير ابن كثير (٨/ ١٢١ ـ ١٢٦).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ١٤٦ ـ ١٤٧).

فهذا القسم لا يمتنع صدوره عن الأنبياء ﷺ قبل النبوة إلا ما يكون فيه تنفير عن القبول منهم، وذلك مثل الكذب والخيانة وفعل الفواحش.

الثاني: قسم يتوقف معرفة أنه ذنب على الشرع، كالتعامل بالربا مثلاً، فهذا القسم يجوز على الأنبياء؛ لأن وصف هذه الأمور بأنها معاص إنما يكون بعد ورود الشرع، وأما قبل ذلك فهي على الإباحة.

وقد روى أحمد والبخاري في ذلك حديثًا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفَل بَلْدح ـ وذاك قبلَ أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي ـ، فقدَّم إليه رسول الله ﷺ سفرة لحم فأبى أن يأكل منها، ثم قال: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه[(١)].

---

(١) رواه أحمد في المسند، تحقيق أحمد شاكر (٧/ ١٩٦) رقم (٥٣٦٩)، والبخاري في الذبائح والصيد)، باب: ما ذبح على النصب والأصنام (٩/ ٥٤٥) رقم (٥٤٩٩)، وفي فضائل الصحابة، باب: حديث زيد بن عمرو ابن نفيل (٧/ ١٧٦) رقم (٣٨٢٦).
ورواه أحمد من طريق آخر، قال: حدثنا يزيد، حدثنا المسعودي، عن نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن أبيه عن جده، قريبًا من الرواية السابقة، وفيه قول سعيد بن زيد: فما رؤي النبي ﷺ بعد ذلك أكل شيئًا مما ذبح على النصب، المسند (٣/ ١١٧) رقم (١٦٤٨)، والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله، كان قد تغير حفظه في آخر عمره، ويزيد بن هارون سمع منه بعد تغيره كما في التهذيب (٦/ ٢١١)، ومع ذلك صحح الحديث أحمد شاكر لثبوت معناه من حديث ابن عمر السابق، ولكن الألباني اعتبر زيادة «فما رؤي...» زيادة منكرة؛ حيث أنها جاءت في رواية المسعودي، ويزيد ممن سمع منه بعد اختلاطه، فتكون زيادة منكرة، وذلك في تعليق الألباني على فقه السيرة للغزالي (ص ٨٧)، والحديث أخرجه مطولاً أبو يعلى في مسنده (١٣/ ١٧٠) رقم (٧٢١٢)، والنسائي في الكبرى. فيما ذكره المزي في تحفة الأشراف (٣/ ٢٢٨).، والطبراني في الكبير (٥/ ٨٦ ـ ٨٧) رقم (٤٦٦٣)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٢١٦ ـ ٢١٧) وصححه وأقره الذهبي، كلهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة عن أسامة بن زيد عن زيد بن

والأنصاب هي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام، وقد حمل الحافظ ابن حجر والذهبي(١) وإبراهيم الحربي ـ كما حكاه عنه

حارثة قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يومًا حارًّا من أيام مكة. وهو مردفي. إلى نصب من الأنصاب، وقد ذبحنا له شاة فأنضجناها، قال: فلقية زيد بن عمرو بن نفيل... فذكر الحديث وفيه: وقرب إليه السفرة، قال: فقال: ما هذا يا محمد؟ فقال: شاة ذبحناها لنصب من الأنصاب، قال: فقال: ما كنت لآكل مما لم يذكر اسم الله عليه، قال زيد بن حارثة: فأتى النبي ﷺ البيت، قال: وتفرقنا، فطاف به ـ وأنا معه ـ وبالصفا والمروة، قال: وكان عند الصفا والمروة صنمان من نحاس أحدهما يقال له: إساف، والآخر يقال له: نائلة، وكان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما، فقال النبي ﷺ: «لا تمسحهما فإنهما رجس»، فقلت في نفسي: لأمسنهما حتى أنظر ما يقول النبي ﷺ، فمسستهما فقال: «يا زيد، ألم تنه؟!»، قال: ومات زيد بن عمرو، وأنزل على النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ لزيد: «إنه يبعث أمة وحده».

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٤١٧ ـ ٤١٨) وقال: «رواه أبو يعلى والبزار والطبراني... ورجال أبي يعلى والبزار وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث»، والحديث صححه الذهبي موافقة للحاكم ولكن عاد فحسَّنه فقط في تاريخ الإسلام (السيرة النبوية ص ٤٢)، وهو الصواب؛ لأن محمد بن عمرو حسن الحديث.

والحديث أخرجه أيضًا البيهقي في دلائل النبوة (٢/ ٣٤) من طريق محمد بن عمرو به، ولكنها رواية مختصرة، حيث اقتصر فيها على خبر طواف النبي ﷺ وزيد بن حارثة ونهيه زيدًا عن مس الأصنام.

والحديث أورده الذهبي في سير أعلام النبلاء (١/ ٢٢١ ـ ٢٢٢) وقال: «وفي بعضه نكارة بينة»، ولعل الذهبي يقصد بتلك النكارة قوله في الحديث: «خرجت مع رسول الله ﷺ ـ وهو مردفي ـ إلى نصب من الأنصاب فذبحنا له شاة»، وقوله كذلك:
«شاة ذبحناها لنصب من الأنصاب»، وقد جعل الذهبي الضمير في قوله: «فذبحنا له شاة» عائدًا إلى رسول الله ﷺ لا إلى النصب، ومع ذلك فقد نقل الذهبي عن إبراهيم الحربي كلامًا جيِّدًا في توجيه ذلك بما يدفع الإشكال كما سيأتي.

(١) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله الحافظ، مؤرخ الإسلام، العلامة المحقق المصنف، صاحب التصانيف البديعة في التاريخ

الذهبي ـ الذبح على الحجر على أنه إنما ذبح عليه لغير الأصنام، وإنما اتفق الذبح عند الحجر، فظن زيد بن عمرو أن هذه الشاة من جنس ذبائح المشركين التي يذبحونها للأصنام أخذًا منه بالظاهر(١).

والرجال وغيرها، شافعي المذهب من غير تقيد، تتلمذ على شيخ الإسلام ابن تيمية وتأثر به خصوصًا في الاعتقاد، وتتلمذ على الحافظ المزي، وزامل ابن القيم وابن كثير، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ٧٤٨هـ، انظر ترجمته وافية في مقدمة الجزء الأول من سير أعلام النبلاء، وطبقات الشافعية (٩/ ١٠٠).

(١) انظر: الفتح (٧/ ٧٧)، وسير أعلام النبلاء (١/ ١٣٤ ـ ١٣٥) حيث نقل الذهبي عن إبراهيم الحربي أنه قال: «في ذبحها على النصب وجهان: إما أن زيدًا فعله عن غير أمر النبي ﷺ إلا أنه كان معه فنسب ذلك إليه؛ لأن زيدًا لم يكن معه من العصمة والتوفيق ما أعطاه الله لنبيه، وكيف يجوز ذلك وهو عَلَيْهِ السَّلَامُ قد منع زيدًا أن يمس صنمًا، وما مسَّه هو قبل نبوته، فكيف يرضى أن يذبح للصنم؟! هذا محال.
الثاني: أن يكون ذبح لله واتفق ذلك عند صنم كانوا يذبحوه عنده»، قال الذهبي: «قلت: هذا حسن، فإنما الأعمال بالنية، أما زيد ـ يريد زيد بن عمرو ـ فأخذ بالظاهر، وكان الباطن لله، وربما سكت النبي ﷺ عن الإفصاح خوف الشر، فإنا مع علمنا بكراهيته للأوثان نعلم أيضًا أنه ما كان قبل النبوة مجاهرًا بذمِّها بين قريش ولا معلنًا بمقتها قبل المبعث»، ولكن السهيلي في الروض الأنف حمل الذبح للنصب على ظاهره، وأن ذلك كان على الإباحة، وملخص كلامه أنه أورد إشكالًا وهو أن يقال: إن النبي ﷺ كان أولى من زيد بهذه الفضيلة، وأجاب عن ذلك بأنه ليس في الحديث أنه ﷺ أكل منها، وعلى تقدير أن يكون أكل فزيد إنما كان يفعل ذلك برأي رآه لا بشرع متقدم، وإنما تقدم شرع إبراهيم بتحريم الميتة، لا بتحريم ما ذبح لغير الله، وإنما نزل تحريم ذلك في الإسلام، والأصح أن الأشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا حرمة، فالذبائح خاصة لها أصل في تحليل الشرع المتقدم كالشاة والبعير ونحو ذلك، ولم يقدح في ذلك التحليل المتقدم ما ابتدعوه، حتى جاء الإسلام وأنزل الله سبحانه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، ولذلك بقيت ذبائح أهل الكتاب عندنا على أصل التحليل بالشرع المتقدم، ولم يقدح في التحليل ما ابتدعوه من الكفر وعبادة الصلبان، فكذلك كان ما ذبحه أهل الأوثان محلًا بالشرع المتقدم حتى خصه القرآن بالتحريم، انظر: الروض الأنف (١/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧).

ونقل الحافظ ابن حجر عن الخطابي أنه قال: كان النبي ﷺ لا يأكل مما يذبحون للأصنام ويأكل ما عدا ذلك ـ وإن كانوا لا يذكرون اسم الله عليه ـ؛ لأن الشرع لم يكن نزل بعد، بل لم ينزل الشرع بمنع أكل ما لم يذكر اسم الله عليه إلا بعد المبعث بمدة طويلة(١).

وقد قال القاضي عياض في مسألة وقوع الذنوب من الأنبياء قبل النبوة: إنها كالممتنع؛ لأن النواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع، والنبي ﷺ لم يكن متعبدًا بشرع من قبله على الصحيح، فعلى هذا فالمعاصي غير موجودة ولا معتبرة في حقه(٢).

هذا وقد علق الذهبي على قصة زيد بن عمرو مع النبي ﷺ تعليقًا يتضمن تقرير ما سبق من أن من المعاصي قبل النبوة ما يكون على أصل الإباحة، وأنه مع ذلك فقد صان الله تعالى نبيه ﷺ عن كثير من أمور الجاهلية، يقول رَحِمَهُ اللهُ: «وما زال المصطفى محفوظًا محروسًا قبل الوحي وبعده، ولو احتمل جواز ذلك فبالضرورة ندري أنه كان يأكل من ذبائح قريش قبل الوحي، وكان ذلك على الإباحة، وإنما توصف ذبائحهم بالتحريم بعد نزول الآية، كما أن الخمرة كانت على الإباحة إلى أن نزل

وما رآه السهيلي من حمل الذبح على النصب على ظاهره يتفق مع ما تقدم من أن ذلك على الإباحة حيث لم يرد الشرع بعد، ولأنا ندري بالضرورة. كما سيأتي في كلام الذهبي. أن الرسول ﷺ كان يأكل من ذبائح قريش، ولكن الأولى حمل ما جاء في الحديث أن الذبح إنما كان لغير الأصنام واتفق ذلك عند صنم يذبحون له، بدلالة ما جاء في نفس الحديث من نهيه ﷺ زيدًا عن مس الأصنام، فكيف يرضى مع ذلك أن يذبح للصنم؟! فإذا تبيَّن ذلك يكون ما علم من أكله ﷺ من ذبائح قريش إنما يكون مما لم يعلم ﷺ أنه ذبح للأصنام، وما عدا ذلك فإنه يأكل منه وإن لم يذكر اسم الله عليه.

(١) الفتح (٧/ ١٧٧).

(٢) انظر: الشفا (٢/ ٧٩٣)، والفتح (٧/ ١٧٨)، وانظر: تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠).

تحريمها بالمدينة بعد يوم أحد، والذي لا ريب فيه أنه كان معصومًا قبل الوحي وبعده، وقبل التشريع: من الزني قطعًا، ومن الخيانة، والغدر، والكذب، والسُّكر، والسجود لوثن، والاستقسام بالأزلام، ومن الرذائل السفه، وبذاء اللسان، وكشف العورة فلم يكن يطوف عريانًا، ولا كان يقف يوم عرفة مع قومه بمزدلفة، بل كان يقف بعرفة.

وبكل حال لو بدا منه شيء من ذلك لما كان عليه تبعة؛ لأنه كان لا يعرف، ولكن رتبة الكمال تأبى وقوع ذلك منه ﷺ تسليمًا»[(١)].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكان الله قد نزهه عن الأعمال المنكرة ـ أعمال الجاهلية ـ فلم يكن يشهد مجامع لهوهم، وكان إذا همَّ بشيء من ذلك ضرب الله على أذنه فنام... وكذلك كانت قريش يكشفون عوراتهم لشيل حجر وغيره، فنزهه الله عن ذلك... وكانوا يسمونه الصادق الأمين، فكان الله قد صانه من قبائحهم، ولم يعرف منه قط كذبة ولا خيانة ولا فاحشة ولا ظلم قبل النبوة...»[(٢)].

هذا وقد دلت السنة الصحيحة على صيانة الله تعالى لنبينا محمد ﷺ من معظم ما عدّده الذهبي وابن تيمية، فأما عبادة الأوثان فقد تقدم في المبحث السابق بيان ذلك، وأما كشف العورة فقد أخرج الشيخان عن جابر رضي الله عنه أنه قال: لما بُنيت الكعبة ذهب النبي ﷺ وعباس ينقلان الحجارة، فقال عباس للنبي : اجعل إزارك على رقبتك يقك من الحجارة، فخرّ إلى الأرض، وطمحت عيناه إلى السماء، ثم أفاق فقال: «**إزاري إزاري**»، فشدّ عليه إزاره[(٣)].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١/ ١٣٠ ـ ١٣١) ت/ شعيب الأرناءوط وحسين الأسد، ط. ثانية ١٤٠٢هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٢) تفسير آيات أشكلت (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥).

(٣) رواه البخاري في فضائل الصحابة، باب: بنيان الكعبة (٧/ ١٨٠) رقم (٣٨٢٩)، وفي

قال الحافظ ابن حجر: «وفيه أنه ﷺ كان مصونًا عما يستقبح قبل البعثة وبعدها»[(١)].

وأما وقوفه بعرفة فهو مما خالف فيه النبي ﷺ قريشًا، فقد كانت قريش تفيض من مزدلفة على حين يفيض بقية الناس من عرفة، وتعلّل قريش ذلك بأنهم أهل الحرم فلا يخرجون منه، أما رسول الله ﷺ فكان يقف بعرفة، وهذا من توفيق الله لرسوله قبل البعثة، أخرج الشيخان عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: «أضللت بعيرًا لي، فذهبت أطلبه يوم عرفة، فرأيت النبي ﷺ واقفًا بعرفة، فقلت: هذا والله من الحُمْس، فما شأنه ها هنا؟!»[(٢)].

وأما حفظه من الخيانة والكذب فإن النبي ﷺ عرف بين قومه قبل البعثة بالأمانة والصدق، وقد كانوا يسمونه الأمين، يدل على ذلك حادثة تجديد بناء الكعبة، فقد اختلفت قريش في من يضع الحجر الأسود مكانه، ثم اتفقوا على أن يحكموا أول داخل من باب بني شيبة، فدخل رسول الله ﷺ، فأمر بثوب فأخذ الحجر ووضعه في وسطه، ثم أمرهم برفعه جميعًا،

الصلاة، باب: كراهية التعري في الصلاة وغيرها (١/ ٥٦٥) رقم (٣٦٤)، ومسلم (شرح النووي ٤/ ٣٤).

وقوله: «يقك من الحجارة، فخر إلى الأرض» فيه حذف تقديره: ففعل ذلك فخر، وقوله: «طمحت عيناه» بفتح المهملة والميم: ارتفعتا، والمعنى أنه صار ينظر إلى فوق، انظر: الفتح (٧/ ١٨١)، (٣/ ٥١٧)، وكان عمره حين تجديد بناء الكعبة خمسًا وثلاثين سنة، انظر: السيرة النبوية الصحيحة لأكرم العمري (ص ١١٥).

(١) الفتح (١/ ٥٦٦).

(٢) رواه البخاري في الحج، باب: الوقوف بعرفة (٣/ ٦٠٢) رقم (١٦٦٤)، ومسلم (٢/ ٨٩٤) تحقيق عبد الباقي، والحُمْس ـ بضم الحاء المهملة وإسكان الميم كما قال النووي ـ جمع الأحمس، من التحمّس وهو التشدد، وهم قريش، وسمّوا بذلك لأنهم شددوا على أنفسهم وكانوا إذا أهلوا بالحج أو العمرة لا يأكلون لحمًا، ولا يضربون وبرًا ولا شعرًا، انظر في ذلك: الفتح (٣/ ٦٠٣)، وشرح النووي (٨/ ١٩٧)، والنهاية لابن الأثير (١/ ٤٤٠).

ثم أخذه فوضعه مكانه، وقد ذكر عبد الله بن السائب المخزومي ـ وهو شاهد عيان اشترك في بناء الكعبة يومئذ ـ أن قريشًا قالت لما دخل النبي ﷺ من باب بني شيبة: أتاكم الأمين(١).

وروى الشيخان عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤] صعد النبي ﷺ على الصفا فجعل ينادي: يا بني فهر، يا بني عدي ـ لبطون قريش ـ حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولًا لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش، فقال: «**أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلًا بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي؟** «قالوا: نعم، ما جربنا عليك إلا صدقًا، قال: «**فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد**»(٢).

ولا شك أن اتصاف النبي بالصدق وبُعْدَه عن الكذب قبل النبوة من الأمور الضرورية لقبول رسالته فيما بعد؛ ذلك أن الثقة بالأنبياء وقبول ما جاءوا به إنما ينشأ من التزامهم بالصدق مع الناس، فإن الناس لا يمنحون ثقتهم للإنسان ولا يتلقون أقواله بالقبول إن جربوا عليه كذبًا في أخباره، أو تعودوا منه خلفًا في أقواله، واستنادًا إلى هذه الثقة والتي أساسها الصدق وانطلاقًا منها أخذ نبينا محمد ﷺ يعرض الإسلام على قومه، لقد ناداهم فاجتمعوا، ووقف يحدثهم فاستمعوا، وانتزع منهم شهادة بصدقه فشهدوا وقالوا: ما جربنا عليك إلا صدقًا، فاستند إلى هذا وأخبرهم أنه نذير لهم بين يدي عذاب شديد(٣).

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ٤٢٥) والحاكم في المستدرك (٣/ ٤٥٨) من حديث عبد الله بن السائب وهو حديث حسن لغيره، انظر: السيرة النبوية الصحيحة (ص ١١٦).

(٢) رواه البخاري في التفسير، باب: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ (٨/ ٣٦٠) رقم (٤٧٧٠)، ومسلم (١/ ١٩٤) بتحقيق عبد الباقي، وعند مسلم: «ما جربنا عليك كذبًا».

(٣) انظر: عصمة الأنبياء للحديدي (ص ١٠٤ ـ ١٠٥).

وصدق الرسول مع الناس دليل على صدقه فيما يخبر عن ربه؛ إذ لا يترك إنسان الكذب على الناس ثم يكذب على الله تعالى، وهذا القياس العقلي قد استخدمه هرقل وهو يسأل أبا سفيان بن حرب عن أحوال النبي ﷺ وصفاته، روى البخاري عن ابن عباس أن أبا سفيان أخبره «أن هرقل أرسل إليه في ركب من قريش، وكانوا تجارًا بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ مادَّ فيها أبا سفيان وكفار قريش...»، فكان مما سأل عنه: «فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا...»، فاستخلص هرقل النتيجة المنطقية لهذا، وهي أن محمدًا ﷺ صادق في دعواه الرسالة وفي كل ما يخبر به عن الله تعالى قائلًا: «إنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله»[1].



(١) رواه البخاري في بدء الوحي (١/ ٤٢) رقم (٧).

الفصل الثاني

عصمة الأنبياء بعد النبوة

وفيه أربعة مباحث:



المبحث الأول
العصمة من الكفر والشرك والشك.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عرض مذهب السلف

يرى السلف أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الكفر والشرك بعد النبوة، يدل على ذلك اتفاقهم على عصمة الأنبياء من الكبائر ـ كما سيأتي بيانه إن شاء الله ـ ولا شك أن الكفر والشرك أكبر الكبائر وأعظمها، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والأنبياء كلهم منزهون عن الشرك وعن التكذيب بشيء من الحق الذي بعث الله به نبيًّا، قال تعالى: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]. . .»[(١)].

وعصمة الأنبياء من الكفر بعد النبوة مما أجمعت عليه الأمة، وقد حكى الإجماع غير واحد[(٢)]، ولم يخالف في ذلك إلا من لا يعتد بخلافهم كالشيعة، فإنهم جوزوا على الأنبياء إظهار الكفر على سبيل التقية ـ كما سيأتي بيانه عند الحديث عن آرائهم ـ وكالفضلية من الخوارج[(٣)] وإن كان

---

(١) النبوات (ص ٤٢٨).

(٢) انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٧٠) تعليق عبد الرزاق عفيفي، ط. الثانية ١٤٠٢هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، والمواقف للإيجي (ص ٣٥٨).

(٣) الفضلية: فرقة من الخوارج، ذكرهم ابن حزم في الفصل في الملل والأهواء والنحل (٥/ ٥٤)، تحقيق محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، ١٤٠٥، دار الجيل،

هذا بطريق اللازم لهم، ذلك أنهم يجوزون صدور الذنوب عن الأنبياء، وكل ذنب كفر عندهم، فبهذا جوزوا صدور الكفر عنهم، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عنهم: «وما يحكى عن الفضلية من الخوارج أنهم جوزوا الكفر على النبي فهذا بطريق اللازم لهم؛ لأن كل معصية عندهم كفر، وقد جوزوا المعاصي على النبي، وهذا يقتضي فساد قولهم بأن كل معصية كفر وقولهم بجواز المعاصي عليهم، وإلا فلم يلتزموا أن يكون النبي كافرًا، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهبًا»(١).

وفي المطلب التالي دراسة لبعض النصوص التي قد يتوهم منها وقوع الكفر والشرك أو الشك من الأنبياء أو جواز ذلك عليهم، وستبنى هذه الدراسة ـ بإذن الله ـ على أقوال علماء السلف بما يظهر جليًّا أنهم يعتقدون عصمة الأنبياء عليهم السلام من الكفر والشرك.

المطلب الثاني: دراسة بعض النصوص التي يتوهم منها وقوع الكفر والشرك أو الشك من الأنبياء

أولًا: شبهة وقوع الشرك من آدم عليه السلام ودفعها:

نسب إلى آدم عليه السلام الشرك أخذًا من ظاهر قول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى

بيروت، وسمّاهم ابن حزم (الفضيلية)، وذكرهم أيضًا الأشعري في مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (١/ ١٨٣)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط. أولى ١٣٦٩هـ، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، والفضلية سمّوا بذلك نسبة إلى الفضل بن عيسى الرقاشي، وقد عدّه الشهرستاني في رجال الخوارج، ونسبه الذهبي في الميزان إلى المعتزلة، وليس ببعيد أن يكون منهما لجمعه بين أصول الفريقين في الجملة، انظر: الملل والنحل (١/ ١٦٠)، وميزان الاعتدال (٣/ ٣٥٦) تحقيق: على محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، هذا وقد نقل عن الأزارقة ـ وهم فرقة من الخوارج أصحاب نافع بن الأزرق ـ أنهم جوزوا بعثة نبي علم الله أنه يكفر بعد نبوته كما أنهم جوزوا الذنب على الأنبياء، وكل ذنب عندهم كفر، انظر: الملل والنحل (١/ ١٤١)، والمواقف للإيجي (ص ٣٥٨)، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٧٠).

(١) منهاج السنة (٢/ ٤١٨ ـ ٤١٩).

خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾ [الأعراف: ١٨٩-١٩٠]، وللسلف في معنى هذه الآية قولان:

١ - قول بأن المعنيّ بالآية آدم وحواء، وأنهما أشركا في الاسم عندما سميا ولدهما عبد الحارث فأطاعا الشيطان، ولقد ورد في ذلك حديث رواه الإمام أحمد والترمذي والطبري والحاكم، كلهم من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «**لما حملت حواء طاف بها إبليس - وكان لا يعيش لها ولد - فقال: سميه عبد الحارث فإنه يعيش، فسموه عبد الحارث فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره**»[1]، كما روي هذا القول عن ابن عباس وأبي بن كعب وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة[2]، هذا والجميع يقولون إن آدم لم يشرك في العبادة وإنما في التسمية، قال سعيد بن جبير: فإنما كان شركه في الاسم، وقال قتادة: فأشركا في الاسم، ولم يشركا في العبادة.

٢ - قول آخر مغاير للأول، فقد جاء عن الحسن البصري قوله في الآية: عنى بهذا ذرية آدم، من أشرك منهم بعده، يعني بقوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾، وروى قتادة عنه أنه قال: هم اليهود

---

(١) رواه أحمد في المسند (٥/ ١١)، والترمذي رقم (٣٠٧٧) وقال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه»، والطبري في تفسيره رقم (١٥٥١٣)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٤٥) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٢) انظر الآثار عنهم في ذلك: تفسير الطبري (١٣/ ٣١٠ - ٣١٤).

والنصارى رزقهم الله أولادًا فهوّدوا ونصّروا، وورد عنه أيضًا قال: كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم[(١)].

ولقد رجح ابن جرير الطبري القول الأول فقال: «وأولى القولين بالصواب قول من قال: عنى بقوله ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾: في الاسم لا في العبادة، وأن المعنيَّ بذلك آدم وحواء، لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك، فإن قال قائل: فما أنت قائل - إذا كان الأمر على ما وصفت في تأويل هذه الآية، وأن المعنيَّ بها آدم وحواء - في قوله: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾؟ أهو استنكاف من الله أن يكون له في الأسماء شريك أو في العبادة؟ فإن قلت: في الأسماء، دلّ على فساده قوله: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾﴾، فإن قلت: في العبادة، قيل لك: أفكان آدم أشرك في عبادة الله غيره؟

قيل له: إن القول في تأويل قوله: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ليس بالذي ظننت، وإنما القول فيه: فتعالى الله عما يشرك به مشركو العرب من عبدة الأوثان، فأما الخبر عن آدم وحواء فقد انقضى عند قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾، ثم استؤنف قوله: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾»[(٢)].

وممن رجح هذا القول: الشوكاني[(٣)]، والشيخ محمد بن عبد الوهاب[(٤)]، حيث أورد في كتاب (التوحيد الذي هو حق الله على العبيد)

---

(١) روى هذه الآثار - عن الحسن البصري - الطبري في تفسيره (١٣/ ٣١٤ - ٣١٥) وأرقامها: (١٥٥٢٦ - ١٥٥٢٧ - ١٥٥٢٨).

(٢) تفسير الطبري (١٣/ ٣١٥).

(٣) فتح القدير (٢/ ٢٧٥) حيث ضعّف حمل قوله ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ على أن المراد: جنس الذكر وجنس الأنثى فتكون ضمائر التثنية راجعة إلى الجنسين، وذكر أن هذا خلاف الأولى لأمور: منها قوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ بأن هذا إنما هو لحواء، ومنها: ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ فإن كل مولود يولد بين الجنسين لا يكون منهما عند مقاربة وضعه هذا الدعاء.

(٤) هو الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، مجدد القرن الثاني

بابًا ترجم له بهذه الآية، وأورد الآثار في معناها عن ابن عباس وغيره، وذكر في مسائل الباب أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها[1].

أما ابن كثير فلقد نصر الرأي الثاني وهو المروي عن الحسن، وضعف الحديث الوارد في ذلك الذي رواه أحمد وغيره، فقال: «والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

عشر، ولد ونشأ في العيينة بنجد، ورحل إلى الحجاز والشام والأحساء، وعاد إلى نجد فسكن حريملاء، ودعا إلى التوحيد الخالص ونبذ البدع، ورحل إلى العيينة وما لبث أن أوذي فيها، فقصد الدرعية فتلقاه أميرها بالإكرام، وعقد معه وثيقة الدرعية وعليها قامت الدولة السعودية، توفي سنة ١٢٠٦هـ، وله مؤلفات أشهرها: كتاب التوحيد، وقد ألَّف في سيرته جمع: منهم مسعود الندوي، وأحمد عبد الغفور عطار، وأحمد بن حجر آل بوطامي، وغيرهم، انظر: علماء نجد (١/ ٢٥ ـ ٤٧)، والأعلام (٦/ ٢٥٧).

(١) انظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن (ص ٥٢٩ ـ ٥٣٤)، تحقيق عبد القادر الأرناءوط، ط. أولى ١٤٠٢هـ، مكتبة دار البيان، دمشق، وقال صاحب فتح المجيد ـ وهو الشيخ عبد الرحمن بن حسن «قال شيخنا ﷺ: إن هذا الشرك في مجرد تسمية لم يقصدا حقيقته التي يريدها إبليس، وهو محمل حسن، يبيِّن أن ما وقع من الأبوين من تسميتهما ابنهما عبد الحارث، إنما هو مجرد تسمية، لم يقصدا تعبيده لغير الله، وهذا معنى قول قتادة: «شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته»، فتح المجيد (ص ٥٣٣)، وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في كتابه تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد (ص ٦٣٠)، ط. سابعة ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي، بيروت: «وإذا تأملت سياق الكلام من أوله إلى آخره ما فسّره به السلف تبيّن قطعًا أن ذلك في آدم وحواء ، فإن فيه غير موضع يدل على ذلك، والعجب ممن يكذب بهذه القصة وينسى ما جرى أول مرة ويكابر بالتفاسير المبتدعة ويترك تفاسير السلف وأقوالهم، وليس المحذور في هذه القصة بأعظم من المحذور في المرة الأولى، وقوله تعالى: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ هذا والله أعلم عائد إلى المشركين من القدرية، فاستطرد من ذكر الشخص إلى الجنس، وله نظائر في القرآن»، ثم قال بعد ذلك: «وكان ذلك شركًا في التسمية وإن لم يقصدا العبادة للشيطان، بل قصدا ـ فيما ظنا ـ إما دفع شره عن حواء، وإما الخوف على الولد من الموت» (ص ٦٣٥).

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به، ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة مرفوعًا، فالله أعلم.

الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه ـ ليس مرفوعًا ـ كما قال ابن جرير: حدثنا عبد الأعلى، حدثنا المعتمر عن أبيه، وحدثنا ابن علية، عن سليمان التيمي، عن أبي العلاء بن الشخير، عن سمرة بن جندب قال: سمى آدم ابنه عبد الحارث.

الثالث: أن الحسن نفسه فسّر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعًا لما عدل عنه...»[(١)].

وأما الروايات التي تقدم ذكرها عن الحسن في تفسير الآية فقد صححها ابن كثير وقال: «وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظًا عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره، لا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم مثل كعب[(٢)] أو وهب بن

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٩).

(٢) هو كعب بن ماتع الحميري اليماني، كان يهوديًا فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم من اليمن إلى المدينة في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب رسول الله، فكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيلية، قال عنه الذهبي: وكان حسن الإسلام، متين الديانة، من نبلاء العلماء، وقال عنه أيضًا: وكان خبيرًا بكتب اليهود، له ذوق في معرفة صحيحها من باطلها في الجملة، انظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠)، وكان رضي الله عنه يغزو مع الصحابة، وتوفي بحمص ذاهبًا للغزو في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه، قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة النمل، بعدما أورد طائفة من الأخبار في قصة ملكة سبأ مع سليمان عليه السلام: «والأقرب في مثل هذه السياقات أنها متلقاة عن أهل الكتاب مما يوجد في صحفهم، كروايات كعب ووهب ـ سامحهما الله تعالى فيما نقلا إلى هذه الأمة من أخبار بني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان ومما لم يكن، ومما

منبه[١] وغيرهما... إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع، والله أعلم»[٢].

أما الآثار التي رويت عن بعض الصحابة والتابعين فهو يرى أنها مأخوذة من أهل الكتاب، ويرى أن هذه الآثار من القسم الذي دل الكتاب والسنة على خلافه، وأن من حدّث بها من صحابي أو تابعي فإنه يراه من القسم المسكوت عنه المأذون في روايته، ثم قال: «وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

فذكر آدم وحواء أولًا كالتوطئة لما بعدهما من الوالدين، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس، كقوله: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا

حرف وبدل ونسخ ـ، وقد أغنانا الله سبحانه عن ذلك بما هو أصح منه وأنفع وأوضح وأبلغ، ولله الحمد والمنة»، تفسير ابن كثير (٦/ ٢٠٦)، وأخرج البخاري في صحيحه (١٣/ ٣٤٥) في الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» من طريق حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية يحدث رهطًا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته وذكر كعب الأحبار، فقال: «إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا لنبلو مع ذلك عليه الكذب»، وذكر محققا سير أعلام النبلاء أن أبا زرعة الدمشقي أخرج في تاريخه عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لكعب: لتتركن الأحاديث أو لألحقنك بأرض القردة، انظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٩٠)، وليس كل ما نسب إليه في الكتب بثابت عنه، فإن الكذابين من بعده نسبوا إليه أشياء كثيرة لم يقلها، انظر فتح الباري (١٣/ ٣٤٦) في معنى قول معاوية: «نبلو عليه الكذب» وأنه الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه وإن لم يتعمد ذلك.

(١) هو وهب بن منبه بن كامل بن سيج بن ذي كبار، اليماني الصنعاني، أخو همام بن منبه، قال عنه الذهبي: الإمام العلامة الأخباري القصصي، ولد في زمن عثمان سنة ٣٤هـ، وتوفي بصنعاء سنة ١١٠هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٤٤)، والبداية والنهاية (٩/ ٢٨٨).

(٢) المصدر السابق (٣/ ٥٣٠).

بِمَصَٰبِيحَ﴾ الآية [الملك: ٥]، ومعلوم أن ـ المصابيح وهي النجوم التي زينت بها السماء ـ ليست هي التي يرمى بها، وإنما هذا استطراد من شخص المصابيح إلى جنسها، ولهذا نظائر في القرآن، والله أعلم»[(١)].

ويرجح هذا الرأي في الآية أيضًا ابن القيم، حيث يقول مبيِّنًا أمثلة ما جاء في القرآن من الاستطراد: «فمنها قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩ ـ ١٩٠]، فالنفس الواحدة وزوجها آدم وحواء، واللذان جعلا له شركاء فيما آتاهما المشركون من أولادهما، ولا يلتفت إلى غير ذلك مما قيل إن آدم وحواء كانا لا يعيش لهما ولد فأتاهما إبليس فقال: إن أحببتما أن يعيش لكما ولد فسمياه عبد الحارث ففعلا؛ فإن الله سبحانه اجتباه وهداه فلم يكن ليشرك به بعد ذلك، ونظير هذا الاستطراد قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ ثم قال: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، فإنهم كانوا يفعلون ذلك في الإحرام، فلما ذكر لهم وقت الإحرام الذي هو من فوائد الأهلة استطرد منه إلى ما ذكر ما يفعلونه فيه، وهو كثير جدًّا»[(٢)].

ولقد اختار هذا القول أيضًا الشيخ محمد الشنقيطي، واستدل لذلك بقوله تعالى في آخر الآية: ﴿... فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾، قال: «وهذا نص قرآني صريح في أن المراد المشركون من بني آدم، لا آدم وحواء، واختار هذا الوجه غير واحد لدلالة القرآن عليه»[(٣)].

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦) مطابع دار التراث العربي، وقوله: «فذكر آدم وحواء...» إلى نهاية النص المنقول عن الحافظ ابن كثير لا يوجد في طبعة دار الشعب، وإنما ينتهي كلامه فيها على الآية إلى قوله: «ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين لابن القيم (ص ٢٨٩)، نشر مكتبة الجامعة، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة.

(٣) أضواء البيان (٢/ ٣٤١)، وممن اختار هذا القول أيضًا الشيخ عبد الرحمن السعدي كما

والذي يترجح هو القول الثاني، وأن المعنيَّ بالآية المشركون من ذرية آدم، لا آدم وحواء، وأن في الآية استطرادًا وانتقالًا من النوع إلى الجنس، ويدل عليه ـ إضافة إلى ما سبق ـ أن آدم قد عرف عداوة إبليس له حيث امتنع عن السجود، وحيث وسوس له ولزوجه، وكان سببًا في إخراجهما من الجنة، فكيف يليق به أن يطيعه مرة ثانية ويكون مشركًا بطاعته، ويستأنس لذلك بحديث الشفاعة، وإتيان الناس آدم وقولهم له: «**يا آدم، أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى ما قد بلغنا، فيقول آدم: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته..**»[1]، ولو وقع الشرك من آدم لاعتذر عن الشفاعة إلى الله به كما اعتذر بالأكل من الشجرة؛ إذ أن الشرك ـ مهما كانت درجته ـ لو وقع من آدم فإنه أغلظ من خطيئته الأولى.

ثانيًا: شبهة جواز الشرك على الأنبياء عليهم السلام ودفعها:

جاء في القرآن الكريم آيتان تحملان تهديد الله ووعيده لنبيه محمد ﷺ وغيره من الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بالعقاب إن أشرك واحد منهم

في كتابه تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (٣/ ١٢٨ ـ ١٢٩)، نشر المؤسسة السعيدية، الرياض، واختاره القاسمي في تفسيره محاسن التأويل (٥/ ٣١٦ ـ ٣١٧)، صحّحه ورقمه وخرج آياته وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، ط. ثانية ١٣٩٨هـ، دار الفكر، بيروت.

(١) جزء من حديث طويل رواه مسلم في الإيمان (شرح النووي ٣/ ٦٥ ـ ٦٩)، والبخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ (الفتح ٦/ ٤٢٨) رقم (٣٣٤٠)، وفي التفسير، باب: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣﴾ (٨/ ٣٤٧) رقم (٤٧١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بالله، فتوهم البعض منها جواز الشرك على الأنبياء؛ ذلك لأن الوعيد على شيء إنما يتوجه لمن يمكن صدوره منه غالبًا، لا المعصوم منه.

وهاتان الآيتان هما قوله تعالى ـ بعد أن ذكر ثمانية عشر نبيًّا من الأنبياء عليهم السلام ـ: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام: ٨٨]، فذكر تعالى أن هؤلاء الأنبياء المذكورين لو أشركوا بالله لحبطت جميع أعمالهم، وقد صرح في الآية الثانية بأنه أوحى هذا إلى نبينا والأنبياء قبله ـ عليهم كلهم صلوات الله وسلامه ـ، وهو قوله: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ الآية [الزمر: ٦٥].

والفهم الصحيح للآيتين أن هذا على سبيل الفرض، أي: لو فرض حصول الإشراك لبطل العمل، والمحالات يصح فرضها، وجاء الكلام على سبيل الفرض للإشعار بقبح الإشراك، وكونه من الشناعة بحيث ينهى عنه الأنبياء مع عصمتهم منه، فكيف بمن عداهم؟!.

وقد بيّن الحافظ ابن كثير أن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ فيه تشديد لأمر الشرك، وتغليظ لشأنه، وتعظيم لملابسته، وأن هذا كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾، ثم قال: «وهذا شرط، والشرط لا يقتضي الوقوع، كقوله: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [الزخرف: ٨١]، وكقوله: ﴿لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّٱتَّخَذْنَٰهُ مِن لَّدُنَّآ إِن كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الأنبياء: ١٧]، وكقوله: ﴿لَّوْ أَرَادَ ٱللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَّٱصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ ۖ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٤﴾﴾ [الزمر: ٤]»[1].

ويقول الشوكاني في تفسير آية الزمر: «هذا الكلام من باب التعريض لغير الرسل؛ لأن الله سبحانه قد عصمهم عن الشرك، ووجه إيراده على

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٩٢).

هذا الوجه التحذير والإنذار للعباد من الشرك؛ لأنه إذا كان موجبًا لإحباط عمل الأنبياء على الفرض والتقدير، فهو محبط لعمل غيرهم من أممهم بطريق الأولى»[١].

ثالثا: شبهة وقوع الشك من إبراهيم عليه السلام ودفعها:

ينسب إلى الخليل إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ الشك أخذا من ظاهر قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾ [البقرة: ٢٦٠].

إذ أن سؤال الخليل عليه السلام رؤية كيفية إحياء الموتى، وتعليله هذا بطمأنينة قلبه بمشاهدة الإحياء؛ يقتضي أن عنده ريبة وشكًّا في قدرة الله على ذلك.

ومن العجيب أن المفسر الكبير ابن جرير الطبري رحمه الله اختار أن سبب سؤال الخليل ربه أن يريه إحياء الموتى هو الشك الذي قذفه الشيطان في قلبه، فقد روى في سبب هذا السؤال عن ابن زيد قال: مرّ إبراهيم بحوت نصفه في البر ونصفه في البحر، فما كان منه في البحر فدواب البحر تأكله، وما كان منه في البر فالسباع ودواب البر تأكله، فقال له الخبيث ـ يعني إبليس ـ: متى يجمع الله هذا من بطون هؤلاء؟ فقال: «**يا رب، أرني كيف تحيي الموتى**﴾، قال: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾؟، قال: «**بلى، ولكن ليطمئن قلبي**»[٢].

قال الطبري: «فسأل إبراهيم حينئذٍ ربه أن يريه كيف يحيي الموتى؛

(١) فتح القدير (٤/ ٤٧٤)، وانظر أيضًا في الكلام على هاتين الآيتين: محاسن التأويل للقاسمي (٨٨/ ٢١٧) وروح المعاني للآلوسي (٢٤/ ٢٤)، وأضواء البيان (٢/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣)، ومجموع الفتاوى (١٤/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٥/ ٤٨٦) رقم (٥٩٦٦).

ليعاين ذلك عيانًا فلا يقدر بعد ذلك الشيطان أن يلقي في قلبه مثل الذي ألقى فيه عند رؤيته ما رأى من ذلك، فقال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾؟ يقول: أولم تصدق يا إبراهيم بأني على ذلك قادر؟ قال: بلى يا رب، لكن سألتك أن تريني ذلك ليطمئن قلبي، فلا يقدر الشيطان أن يلقي في قلبي مثل الذي فعل عند رؤيتي هذا الحوت»[١].

واستند الطبري فيما ذهب إليه إلى الأدلة التالية:

١ ـ ما رواه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال**: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾»[٢].

٢ ـ الأثر الذي رواه عبد الرزاق في مصنفه، وعنه الطبري عن ابن عباس أنه قال: ما في القرآن آية أرجى عندي منها[٣].

٣ ـ ما رواه الطبري عن عطاء بن أبي رباح أنه قال: دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس، فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ﴾ قال: ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ﴾ ليريه[٤].

والحق هو ما ذهب إليه الجمهور من أن إبراهيم عليه السلام لم يكن شاكًّا في إحياء الموتى قط، بل كان يعلم قدرة الله تعالى على ذلك علمًا يقينيًّا،

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٤٩١ ـ ٤٩٢).

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴿٥١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ الآية (٦/ ٤٧٣) رقم (٣٣٧٢)، ومسلم في الفضائل (٤/ ١٨٣٩) وتمامه: «ويرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي».

(٣) رواه الطبري (٥/ ٤٨٩) رقم (٥٩٧٠)، ونسبه السيوطي لعبد الرزاق كما في الدر المنثور (١/ ٥٩٢ ـ ٥٩٣)، ط. أولى ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٤) تفسير الطبري (٥/ ٤٩٠) رقم (٥٩٧٢).

ولكن أحب أن يشاهد ذلك عيانًا، ويترقى من علم اليقين إلى عين اليقين، وفي الحديث: «**ليس الخبر كالمعاينة**»(١).

وأما ما استند إليه المجوزون للشك فالجواب عنه كما يلي:

١ ـ أما الحديث فليس فيه إثبات الشك للخليل، وللعلماء أقوال في معنى الحديث لا يقتضي شيء منها إثبات الشك للخليل وإنما نفيه عنه، وأحسن هذه الأقوال ما يلي:

أ ـ أن إبراهيم عليه السلام طلب الترقي من علم اليقين بالخبر إلى عين اليقين بالشهود، فطلب أن يكون اليقين عيانًا، والمعلوم مشاهدًا، ومعلوم أن إبراهيم كان مؤمنًا كما أخبر الله عنه بقوله: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ﴾، ولكن طلب طمأنينة قلبه، فالتفاوت بين الإيمان والطمأنينة سمّاه النبي ﷺ شكًّا بإحياء الموتى وإن كان إبراهيم موقنًا ليس عنده شك يقدح في يقينه، فنبينا ﷺ لم يشك ولا إبراهيم ـ حاشاهما من ذلك ـ وإنما عبَّر عن هذا المعنى بهذه العبارة(٢).

ب ـ أن المعنى: إذا لم نشك فإبراهيم أولى أن لا يشك، أي: لو كان الشك متطرقًا إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به منهم، وقد علمتم أني لم أشك، فاعلموا أنه لم يشك، وإنما قال ذلك تواضعًا منه، أو من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من إبراهيم(٣).

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ٨٤٢) تحقيق أحمد شاكر رقم (١٨٤٢)، عن ابن عباس، وصححه أحمد شاكر، والألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير رقم (٥٣٧٤).

(٢) انظر: مدارج السالكين لابن القيم (١/ ٤٧١ ـ ٤٧٢)، ومجموع الفتاوى (٢٣/ ١١)، ودقائق التفسير (٣/ ٣٠٣).

(٣) انظر: فتح الباري (٦/ ٤٧٥)، ومدارج السالكين (١/ ٤٧٢)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣/ ٢٩٨)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، وروح المعاني للآلوسي (٣/ ٢٧).

ج ـ أن المعنى: نحن أشد اشتياقًا إلى رؤية ذلك من إبراهيم(١)

د ـ أن المعنى: لا شك عندنا جميعًا؛ لأن أفعل هنا لنفي المعنى عن الشيئين، نحو قوله تعالى: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ﴾ [الدخان: ٣٧]، أي: لا خير في الفريقين، ونحو قول القائل: الشيطان خير من فلان، أي: لا خير فيهما، فعلى هذا فمعنى قوله «**نحن أحق بالشك من إبراهيم**» لا شك عندنا جميعًا (٣).

٢ ـ وأما قول ابن عباس: إنها أرجى آية في القرآن، فلا يفهم منها أن ابن عباس يرى أن إبراهيم عليه السلام كان يشك في قدرة الله، وفي ذلك يقول ابن عطية: «ومحمل قول ابن عباس عندي أنها أرجى آية لما فيها من الإدلال على الله، وسؤال الإحياء في الدنيا، أو لأن الإيمان يكفي فيه الإجمال ولا يحتاج إلى تنقير وبحث»(٢).

٣ ـ وأما ما روي عن عطاء أنه قال: دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس، فقد حمله ابن عطية على طلب المعاينة (٥).

وبهذه الأجوبة يتبين بطلان مستندات القول بوقوع الشك من إبراهيم، وببطلانها فإن هذا القول يسقط عن الاعتبار، وأما المعنى الصحيح للآية فهو أن سؤال الخليل عليه السلام كان لزيادة الإيمان واليقين، فإن درجاته تتفاوت، وبالمعاينة ينتقل الإنسان فيه من علم اليقين إلى عين اليقين، يقول ابن قتيبة: «فأما قوله: «**أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم**» فإنه لما نزل عليه: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] قال قوم سمعوا الآية: شك إبراهيم عليه السلام، ولم يشك نبينا صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم** عليه السلام» تواضعًا منه

---

(١) انظر: فتح الباري (٦/ ٤٧٥)، وروح المعاني (٣/ ٢٧).

(٢) انظر: فتح الباري (٦/ ٤٧٥)، وتفسير القرطبي (٣/ ٢٩٨)، والمحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٣٠٢).

وتقديمًا لإبراهيم على نفسه، يريد: إنا لم نشك ونحن دونه، فكيف يشك هو؟!»، ثم بين رَحِمَهُ اللَّهُ المعنى الصحيح للآية فقال: «وتأويل قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ أي: يطمئن بيقين النظر، واليقين جنسان: أحدهما يقين السمع، والآخر يقين البصر، ويقين البصر أعلى اليقينين؛ ولذلك قال رسول الله ﷺ: «**ليس المخبر كالمعاين**» حين ذكر قوم موسى وعكوفهم على العجل، أعلمه الله تعالى أن قومه عبدوا العجل فلم يلق الألواح، فلما عاينهم عاكفين غضب وألقى الألواح حتى انكسرت، وكذلك المؤمنون بالقيامة والبعث والجنة والنار مستيقنون أن ذلك كله حق، وهم في القيامة عند النظر والعيان أعلى يقينًا، فأراد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يطمئن قلبه بالنظر الذي هو أعلى اليقينين»[1].

ويقول ابن القيم: «فيطلبون ـ أي خواص أهل الإيمان ـ الترقي من علم اليقين بالخبر إلى عين اليقين بالشهود، كما طلب إبراهيم الخليل ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ ذلك من ربه إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فطلب إبراهيم أن يكون اليقين عيانًا، والمعلوم مشاهدًا، وهذا هو المعنى الذي عبّر عنه النبي ﷺ بالشك في قوله: «**نحن أحق بالشك من إبراهيم حيث قال**: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ﴾، وهو ﷺ لم يشك ولا إبراهيم حاشاهما من ذلك، وإنما عبّر عن هذا المعنى بهذه العبارة.

هذا أحد الأقوال في الحديث، وفيه قول ثان: أنه على وجه النفي، أي: لم يشك إبراهيم حيث قال ما قال، ولم نشك نحن، وهذا القول صحيح أيضًا، أي: لو كان ما طلبه للشك لكنا نحن أحق به منه، لكن لم يطلب ما طلب شكًّا، وإنما طلب ما طلبه طمأنينة، فالمراتب ثلاث: علم

(١) تأويل مختلف الحديث (ص ٦٦).

يقين يحصل عن الخبر، ثم تتجلى حقيقة المخبر عنه للقلب أو البصر حتى يصير العلم به عين يقين، ثم يباشره ويلابسه فيصير حق يقين، فعلمنا بالجنة والنار الآن علم يقين، فإذا أزلفت الجنة للمتقين في الموقف، وبرّزت الجحيم للغاوين، وشاهدوهما عيانًا كان ذلك عين يقين، كما قال تعالى: ﴿لَتَرَوُنَّ ٱلۡجَحِيمَ ۝٦﴾ [التكاثر: ٦ ـ ٧]، فإذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار فذلك حق اليقين»[١].

ويقول ابن كثير في تقرير هذا المعنى: «وقد كان إبراهيم عليه السلام يعلم قدرة الله تعالى على إحياء الموتى علمًا يقينيًّا لا يحتمل النقيض، ولكن أحب أن يشاهد ذلك عيانًا ويترقى من علم اليقين إلى عين اليقين، فأجابه الله إلى سؤاله، وأعطاه غاية مأموله»[٢][٣].

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٤٧١ ـ ٤٧٢).

(٢) البداية والنهاية (١/ ١٥٧).

(٣) وهناك من ذهب في تفسير الآية إلى أن الخليل عليه السلام طلب رؤية كيفية الإحياء وكيفية جمع الأجزاء المتفرقة لا نفس الإحياء فإنه ثابت مقرر، يدل لهذا وقوع السؤال بكيف، وهي إنما يسأل بها عن الكيفية والهيئة، وطلب الخليل إنما هو طلب للطمأنينة فيما تنزع إليه نفسه من معرفة خفايا أسرار الربوبية، لا طلب الطمأنينة في أصل الإيمان بالبعث الذي عرفه بالوحي والبرهان دون المشاهدة والعيان، ونظير هذا أن يقول القائل: كيف يحكم زيد في الناس؟ فهو لا يشك أنه يحكم فيهم، لكنه سأل عن كيفية حكمه المعلوم ثبوته، ولو كان سائلًا عن ثبوت ذلك لقال: أيحكم زيد في الناس؟ واستدل صاحب هذا القول بقول الخليل: ﴿بَلَىٰ﴾ لما قيل له: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِنۖ﴾، مما يفيد إيمان إبراهيم بذلك، ويرى أن معنى قوله ﴿لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِيۖ﴾ أي: ليكفّ الفكر عن تخيل كيفيات للإحياء؛ إذ تتعين عنده بالمشاهدة كيفية إحياء الموتى، وهذا الوجه في معنى الآية اختاره ابن المنير في الانتصاف على الكشاف (١/ ١٥٨)، دار المعرفة، بيروت، مطبوع بحاشية الكشاف، وانظر تفسير الآلوسي (٣/ ٢٦ ـ ٢٧)، ومحاسن التأويل للقاسمي (٢/ ٣٣٣).

رابعًا: شبهة وقوع الشك من نبينا محمد ﷺ ودفعها:

من الخطأ البيّن أن يفهم أن نبينا محمدًا ﷺ قد شك فيما أوحاه الله إليه أخذًا من ظاهر قول الله تعالى خطابًا له: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ ۚ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾﴾ [يونس: ٩٤]، فإن قيل هذا الشك مما عصم الله منه نبينا محمدًا ﷺ وسائر الأنبياء، وقد قال ابن عباس في هذه الآية: لم يشك أو يسأل، وكذا قال سعيد بن جبير والحسن البصري وقتادة[١].

وقد اتفق عامة المفسرين على أنه لم يثبت أن نبينا ﷺ شك أو سأل أحدًا من أهل الكتاب عما أنزله الله إليه، ثم تعددت وجهات نظرهم في المقصود بالآية على أقوال:

أحدها: أن الخطاب لنبينا ﷺ وأنه المقصود به، ويكون المعنى: إن كنت شككت في ذلك ـ على سبيل الفرض والتقدير ـ فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك، فإن ذلك محقق عندهم، ثابت في كتبهم حسب ما أنزلناه إليك؛، لأن الشك لا يتصور منه ـ عليه الصلاة والسلام ـ؛ ولذا وقع التعبير بـ «إن» التي تستعمل غالبًا فيما لا تحقق له، حتى تستعمل في المستحيل عقلًا وعادة، كما في قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [الزخرف: ٨١]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣٥][٢].

---

(١) أثر ابن عباس أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والضياء في المختارة، كما في الدر المنثور (٣/ ٥٧١)، وأما الآثار عن سعيد والحسن وقتادة فأخرجها عنهم الطبري في تفسيره (١٥/ ٢٠٢)، وروى الطبري عن قتادة في هذه الآية قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا أشك ولا أسأل»، وهو ضعيف لإرساله، انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٢٠٢).

(٢) انظر: تفسير الآلوسي (١١/ ١٨٩ ـ ١٩٠)، يقول الطبري في تفسير الآية: «فيقول ـ

وإذا كان الرسول ﷺ ـ وغيره من الأنبياء مثله ـ لا يقع منه شك في الوحي المنزل إليه، فما فائدة مجيء التعبير على هذا النحو؟

والجواب: أن الفائدة دفع الشك إن طرأ لأحد غيره ﷺ بالبرهان، أو وصف أهل الكتاب بالرسوخ في العلم بصحة نبوته ﷺ وتوبيخهم على ترك الإيمان، أو زيادة تثبيت للرسول ﷺ[1]، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ بعد أن ذكر الآية ـ: «والنبي ﷺ لم يشك ولم يسأل، ولكن هذا حكم معلق بشرط، والمعلق بشرط يعدم عند عدمه، وفي ذلك سعة لمن شك، أو أراد أن يحتج، أو يزداد يقينًا»[2].

ثانيها: أن يكون الخطاب لكل من يسمع، أي: إن كنت أيها السامع في شك مما نزلنا على لسان نبينا إليك فاسأل، ويكون قوله: ﴿أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ على هذا نظير قوله سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]، وأُيِّد هذا بقوله تعالى بعد ذلك: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى﴾ [يونس:

تعالى ذكره ـ لنبيه محمد ﷺ: فإن كنت يا محمد في شك من حقيقة ما اخترناك فأنزلنا إليك من أن بني إسرائيل لم يختلفوا في نبوتك قبل أن تبعث رسولًا إلى خلقه؛ لأنهم يجدونك عندهم مكتوبًا، ويعرفونك بالصفة التي أنت بها موصوف في كتبهم في التوراة والإنجيل؛ ﴿فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ من أهل التوراة والإنجيل... من أهل الصدق والإيمان بك منهم، دون أهل الكذب والكفر بك منهم»، تفسير الطبري (١٥/ ٢٠٠ ـ ٢٠١)، وقال ابن كثير: «وهذا فيه تثبيت للأمة، وإعلام لهم أن صفة نبيهم ﷺ موجودة في الكتب المتقدمة التي بأيدي أهل الكتاب، كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ثم مع هذا العلم ـ الذي يعرفونه من كتبهم كما يعرفون أبناءهم يلبسون ذلك ويحرفونه ويبدلونه، ولا يؤمنون به مع قيام الحجة عليهم...»، تفسير ابن كثير (٤/ ٢٣٠ ـ ٢٣١).

(١) انظر: تفسير الآلوسي (١١/ ١٩٠)، محاسن التأويل (٦/ ٨٠)، تفسير ابن كثير (٤/ ٢٣٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٠٩).

١٠٤]، «فكأنه أشار إلى أن المذكور في أول الآية رمزًا هم المذكورون بعد صراحة»[١].

ثالثها: أن الخطاب له ﷺ والمراد غيره.

وأظهر هذه الأوجه في معنى الآية الوجه الأول، وهو أن الخطاب لنبينا محمد ﷺ وأن ذلك على سبيل الفرض والتقدير، وإنما يترجح هذا لأنه هو ظاهر الآية، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ما قاله كثير من المفسرين في هذه الآية من أن الخطاب للرسول ﷺ والمراد به غيره، أي: هم الذين أريد منهم أن يسألوا لما عندهم من الشك، وهو لم يرد منه السؤال إذ لم يكن عنده شك، ثم قال: «ولا شك أن هذا لا يمنع أن يكون هو مخاطبًا ومرادًا بالخطاب، بل هذا صريح اللفظ فلا يجوز أن يقال: إن الخطاب لم يتناوله، ولأن ليس في الخطاب أنه أمر بالسؤال مطلقًا، بل أمر به إن كان عنده شك، وهذا لا يوجب أن يكون عنده شك، ولا أنه أمر به مطلقًا، بل أمر به إن كان هذا موجودًا، والحكم المعلق بشرط عدم عند عدمه»[٢].

خامسا: شبهة وقوع الشك من الأنبياء عليهم السلام ودفعها:

قال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾ [يوسف: ١١٠].

في قوله: ﴿كَذَبُواْ﴾ قراءتان: التخفيف، والتشديد، فعلى قراءة التخفيف والبناء للمفعول لا يصح أن يفهم منه ما توهمه البعض من أن الرسل يئسوا من النصر على مكذبيهم، وظنوا أن الله أخلف وعده بالنصر عليهم[٣]؛ لأن هذا يقتضي شكهم فيما جاءهم به الوحي، وحاشا للرسل من هذا.

---

(١) محاسن التأويل (٦/ ٨١)، وانظر تفسير الآلوسي (١١/ ١٩٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٦/ ٣٢٦).

(٣) بناءً على عود الضميرين في «وَظَنُّوٓاْ» و«أنهم» على الرسل.

ومنعًا لهذا الفهم الخاطئ كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تقرأ الآية بالتشديد وتنكر التخفيف، ومعناها: حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم، وظنت الرسل أن أتباعهم المؤمنين قد كذبوهم لطول البلاء وتأخر النصر عنهم؛ جاءهم نصر الله عند ذلك، فعائشة جعلت استيئاس الرسل من الكفار، وظنهم التكذيب من المؤمنين بهم.

روى البخاري عن عروة بن الزبير عن عائشة ل قالت له وهو يسألها عن قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾، قال: قلت: أَكُذِبوا أم كُذِّبوا؟ (مشددة ومخففة)، قالت عائشة: كذِّبوا (بالتشديد)، قلت: فقد استيقنوا أن قومهم كَذَّبُوهم، فما هو بالظن، قالت: أجل لعمري، لقد استيقنوا بذلك، فقلت لها: وظنوا أنهم قد كُذِبوا؟ قالت: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها! قلت: فما هذه الآية؟ قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدّقوهم، فطال عليهم البلاء خواطر بعض الأتباع، ويكون على ذلك قول ابن عباس: «كانوا بشرًا» إلى آخر كلامه مرادًا به من آمن من أتباع الرسل لا نفس الرسل، إذ لم يصرح بأن الرسل هم الذين ظنوا ذلك[1].

٢ ـ أن الضمائر كلها للمرسل إليهم ـ وهم أمم الدعوة ـ، والمعنى: يئس الرسل من إيمان من أرسلوا إليهم، وظن المرسل إليهم من الأمم المكذبة أن الرسل كذبوهم في جميع ما ادعوه: من النبوة، والوعد بالنصر لمن أطاعهم، والوعيد بالعذاب لمن لم يجبهم[2].

وقد روى الطبري أن سعيد بن جبير سئل عن هذه الآية فقال: نعم، حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن يصدّقوهم، وظن المرسل إليهم أن

---

(١) انظر: فتح الباري (٨/ ٢١٩)، تفسير ابن كثير (٤/ ٣٤٩).

(٢) انظر: فتح الباري (٨/ ٢١٩)، تفسير الطبري (١٦/ ٢٩٦)، الكشاف (٢/ ٢٧٨)، روح المعاني للآلوسي (١٣/ ٧٠).

الرسل كذبوا، فقال الضحاك بن مزاحم: ما رأيت كاليوم قط رجلًا يدعى إلى علم فيتلكأ!، لو رحلت في هذه إلى اليمن كان قليلًا[(١)].

وروى أيضا عن مسلم بن يسار أنه سأل سعيد بن جبير فقال: يا أبا عبد الله، آية بلغت فيَّ كل مبلغ، فقرأ هذه الآية بالتخفيف، قال: فهذا الموت أن تظن الرسل أنهم قد كذبوا، فأجابه سعيد بنحو ما سبق، فقام مسلم إليه فاعتنقه وقال: فرّج الله عنك كما فرّجت عني[(٢)].

فهذا سعيد بن جبير ـ وهو من أكابر أصحاب ابن عباس العارفين بكلامه ـ حمل الآية على هذا الاحتمال الأخير، وكذا فسّرها مجاهد رحمه الله[(٣)]، وجاء ذلك من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس نفسه، فروى النسائي والطبري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله: ﴿قَدْ كُذِبُواْ﴾ قال: استيأس الرسل من إيمان قومهم، وظن قومهم أن الرسل قد كذبوهم[(٤)]، قال الحافظ ابن حجر: «وإسناده حسن فليكن هو المعتمد في تأويل ما جاء عن ابن عباس في ذلك، وهو أعلم بمراد نفسه من غيره»[(٥)].

وروى الطبري عن تميم بن حذلم قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول في هذه الآية: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾: استيأس الرسل من إيمان قومهم أن يؤمنوا بهم، وظن قومهم حين أبطأ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٠) رقم (٢٠٠٠٨).

(٢) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠١) رقم (٢٠٠٠٩).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٦/ ٣٠٢) رقم (٢٠٠١١).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (١٦/ ٢٧٩) رقم (١٩٩٩١)، ورواه النسائي كما قال الحافظ في الفتح (٨/ ٢١٩)، وكذا رواه عن ابن عباس: مسلم بن يسار، وأبو الضحى، وعمران بن الحارث السلمي، وعبد الرحمن بن معاوية، وعلي بن أبي طلحة، انظر رواياتهم عن ابن عباس في تفسير الطبري (١٦/ ٢٩٦ ـ ٣٠٠).

(٥) الفتح (٨/ ٢٢٠).

الأمر أنهم قد كذبوا ـ بالتخفيف ـ»(١)، قال الحافظ ابن حجر: «وقد جاء عن ابن مسعود شيء موهم كما جاء عن ابن عباس، فروى الطبري من طريق صحيح عن مسروق عن ابن مسعود أنه قرأ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾ مخففة، قال عبد الله: هو الذي تكره، وليس في هذا ما يقطع به على أن ابن مسعود أراد أن الضمير للرسل، بل يحتمل أن يكون الضمير عنده لمن آمن من أتباع الرسل، فإن صدور ذلك ممن آمن مما يكره سماعه، فلم يتعين أنه أراد الرسل»(٢).

وقد اختار الطبري قراءة التخفيف، ووَجَّهَهَا بما تقدم نَقْلُه عن ابن عباس وسعيد ابن جبير وغيرهما من السلف من أن المعنى: يئس الرسل من إيمان من أرسلوا إليهم، وظن المرسل إليهم من الأمم المكذبة أن الرسل قد كذبوهم فيما كانوا أخبروهم عن الله من أنهم منتصرون عليهم، ثم قال: «وإنما اخترنا هذا التأويل وهذه القراءة لأن ذلك عقيب قوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ ۗ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۗ﴾ [يوسف: ١٠٩]، فكان ذلك دليلًا على أن إياس الرسل كان من إيمان قومهم الذين أهلكوا، وأن المضمر في قوله: ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟﴾ إنما هو من ذكر الذين من قبلهم من الأمم الهالكة، وزاد ذلك وضوحًا أيضًا إتباع الله في سياق الخبر عن الرسل وأممهم قوله ﴿فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ۖ﴾؛ إذ الذين أهلكوا هم الذين ظنوا أن الرسل قد كذبتهم، فكذّبوهم ظنًّا منهم أنهم قد كذبوهم»(٣).

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٣) رقم (٢٠٠١٨).

(٢) الفتح (٨/ ٢٢٠)، وأثر ابن مسعود الذي ذكره الحافظ رواه الطبري في تفسيره (١٦/ ٣٠٦) رقم (٢٠٠٢٦).

(٣) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٥).

وبيّن رَحِمَهُ اللهُ أن تأويل الآية بذلك أشبه بصفات الأنبياء، وضعّف القول الآخر المنقول عن ابن عباس وقال: «والرسل إن جاز أن يرتابوا بوعد الله إياهم، ويشكوا في حقيقة خبره مع معاينتهم من حجج الله وأدلته ما لا يعاينه المرسل إليهم فيعذروا في ذلك؛ فإن المرسل إليهم لأولى في ذلك منهم بالعذر»[١].

قال الحافظ ابن حجر ـ بعد أن ذكر كلام الطبري هذا ـ: «ولا يخلو من نظر»[٢]، ويظهر أن الحافظ لا يضعف ما اختاره الطبري في تأويل الآية من أن المعنى: وظن المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم، وإنما يضعف وجه استدلاله بقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ الآية، وما تضمنه ذلك من أن الظن صدر من الأمم المكذبة، وكأن الحافظ رَحِمَهُ اللهُ يرى أن الظن إنما كان من أتباع الرسل، ويدل لذلك أن الآثار التي جاءت عن ابن عباس وغيره من السلف في ذلك ليس فيها التصريح بما قاله الطبري، بل فيها ما يدل على أنهم أرادوا بذلك أتباع الرسل كما في أثر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره.

٣ ـ أن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أراد بالظن ما يخطر بالبال ويهجس في القلب من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية[٣].

وقد ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن الضمائر كلها راجعة إلى الرسل، ومال إلى ما روي عن ابن عباس، وذكر أن ظاهر الآية معه، ثم قال: «والظن لا يراد به في الكتاب والسنة الاعتقاد الراجح ـ كما هو اصطلاح طائفة من أهل العلم، ويسمون الاعتقاد المرجوح وهمًا ـ، بل قد

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٣٠٦).

(٢) الفتح (٨/ ٢٢٠).

(٣) انظر: تفسير الآلوسي (١٣/ ٦٩ ـ ٧٠)، فتح الباري (٨/ ٢١٩)، الكشاف (٢/ ٢٧٩).

قال ﷺ: «**إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث**»[(١)]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٨]، فالاعتقاد المرجوح هو الظن وهو وهم، وهذا قد يكون ذنبًا يضعف الإيمان ولا يزيله، وقد يكون من حديث النفس المعفو عنه، كما قال عليه الصلاة والسلام: «**إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل**»[(٢)]، وقد يكون من باب الوسوسة التي هي صريح الإيمان، كما ثبت في الصحيح أن الصحابة رضي الله عنهم قالوا: يا رسول الله، إن أحدنا ليجد في نفسه ما أن يحترق حتى يصير حممًا، أو يخر من السماء إلى الأرض ـ أحب إليه من أن يتكلم به، قال: «**أوقد وجدتموه؟**» قالوا: نعم، قال: «**ذلك صريح الإيمان**»[(٣)]، وفي حديث آخر: إن أحدنا ليجد ما يتعاظم أن يتكلم به، قال: «**الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة**»[(٤)].

ونظير هذا ما صح من قوله ﷺ: «**نحن أحق بالشك من إبراهيم عليه السلام إذ قال له ربه: أولم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي**»[(٥)]، فسمّى النبي ﷺ التفاوت بين الإيمان والاطمئنان شكًّا بإحياء الموتى، كذلك الوعد بالنصر في الدنيا، يكون الشخص مؤمنًا بذلك ولكن قد يضطرب قلبه

---

(١) رواه البخاري في الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابر (١٠/ ٤٩٦)، ومسلم في البر والصلة والآداب (٤/ ١٩٨٥) من حديث أبي هريرة، وتمامه: «ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا».

(٢) رواه مسلم في الإيمان (١/ ١١٦)، والبخاري في مواضع منها: كتاب العتق، باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه (٥/ ١٩٠) من حديث أبي هريرة.

(٣) رواه مسلم في الإيمان (١/ ١١٩) من حديث أبي هريرة.

(٤) رواه أبو داود في الأدب، باب: في رد الوسوسة (٥/ ٣٣٦) من حديث ابن عباس.

(٥) تقدم تخريجه (ص٨٦).

فلا يطمئن، فيكون فوات الاطمئنان ظنًّا أنه قد كذب، فالشك وظن أنه كذب من باب واحد، وهذه الأمور لا تقدح في الإيمان الواجب...»[1].

وعلى كل حال فالأقوال الثلاثة فيها تنزيه للأنبياء عليهم السلام من أن يكون الشك في وعد الله لهم قد تطرق إلى قلوبهم، فسواءً قلنا: إن الظن في قوله: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ صادر من أتباع الرسل، أو أنه صادر من أقوام الرسل ـ وهم أمم الدعوة ـ، أو قلنا: إن الظن صادر من الأنبياء عليهم السلام ويكون بمعنى حديث النفس والوسوسة المعفو عنهما؛ فإن كل واحد من هذه الأقوال ليس في الأخذ بها قدح في عصمة الأنبياء عليهم السلام من الشك والريب في وعد الله تعالى.



(١) دقائق التفسير (٣/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣) بتصرف، وانظر تفسير الآلوسي (١٣/ ٦٩ ـ ٧٠) فقد نقل ملخص كلام ابن تيمية رحمه الله.

المبحث الثاني
العصمة في التحمل وتبليغ الدعوة

المطلب الأول: عرض مذهب السلف

مذهب أهل السنة والجماعة أن الأنبياء عليهم السلام معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى، بمعنى أنهم لا يكذبون على الله، ولا يتقولون عليه ما لم يقله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإنهم متفقون ـ أي المسلمين ـ على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى، وهذا هو مقصود الرسالة؛ فإن الرسول هو الذي يبلغ عن الله أمره ونهيه وخبره، وهم معصومون في تبليغ الرسالة باتفاق المسلمين، بحيث لا يجوز أن يستقر في ذلك شيء من الخطأ»[(١)].

وقال: «وما أنبأ به النبي عن الله لا يكون كذبًا، لا خطأً ولا عمدًا، فلابد أن يكون صادقًا فيما يخبر به عن الله، يطابق خبره مخبره، لا تكون فيه مخالفة لا عمدًا ولا خطأً، وهذا معنى قول من قال: هم معصومون فيما يبلغونه عن الله»[(٢)].

والعصمة في التبليغ ثابتة بدليل الشرع والعقل والإجماع، قال شيخ

---

(١) منهاج السنة النبوية (١/ ٤٧٠ ـ ٤٧١)، وانظر: المصدر السابق (٢/ ٣٩٦)، والجواب الصحيح (١/ ١٤١).

(٢) النبوات (ص ٣٣٣).

الإسلام: «ثم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع والعقل والإجماع - وهي العصمة في التبليغ - لم ينتفعوا بها...»[(١)].

فأما دليل الشرع فقد دلت نصوص الكتاب والسنة على عصمة نبينا محمد - عليه الصلاة والسلام - فيما يبلغه عن الله تعالى، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٧]، والمعنى: لو كان محمد ﷺ - كما يزعمون - مفتريًا علينا، فزاد في الرسالة أو نقص منها، أو قال شيئًا من عنده فنسبه إلينا - وليس كذلك -؛ لعاجلناه بالعقوبة، فأخذناه بيمينه وضربنا عنقه فقطعنا وتينه - وهو نياط القلب -، وما منكم أحد يستطيع أن يدفع القتل عنه[(٢)]، وحيث إن الرسول ﷺ لم يهلكه الله ولم يعذبه فهو إذن لم يقل على الله ما لم يقله تعالى.

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣-٤]، والمعنى: وما أتاكم به محمد ﷺ من القرآن ليس بمنطق يصدر عن هواه ورأيه، وإنما هو وحي من عند الله يوحى إليه؛ فدل ذلك على أنه معصوم فيما يخبر به عن الله تعالى؛ لأن كلامه لا يصدر عن هوى وإنما يصدر عن وحي يوحى[(٣)].

وقال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ۖ فَإِن يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ ۗ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٢٤﴾﴾ [الشورى: ٢٤]، فقد زعم الكفار أن الرسول ﷺ افترى الكذب على الله بادعائه النبوة، واختلاقه القرآن، وهذا الزعم باطل، وقد ردّ الله عليه بقوله: ﴿فَإِن يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ ۗ﴾

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٥).
(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٢٤٥).
(٣) انظر: تفسير ابن السعدي (٧/ ٢٠٤).

أي: لو كان القرآن افتراءً عليه تعالى لشاء عدم صدوره عنك، وإن يشأ ذلك يختم على قلبك بحيث لم يخطر ببالك معنى من معانيه، ولم تنطق بحرف من حروفه، وحيث لم يكن الأمر كذلك بل تواتر الوحي حينًا فحينًا؛ تبيّن أنه من عند الله تعالى.

وقوله: ﴿وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَٰطِلَ وَيُحِقُّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦٓ﴾ أي: ومن سنته تعالى أنه يمحو الباطل ويثبت الحق بوحيه وقضائه، فلو كان ما جاء به الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ افتراءً لمحاه وأزاله، وقد يكون المعنى وعدًا من الله تعالى بمحو الشرك وإظهار الإسلام وتثبيته بما أنزل من كتابه على لسان رسوله وبقضائه، وقد حقق الله تعالى ذلك فمحا باطلهم وأظهر الإسلام(١).

وأما ما جاء في السنة فقد مرَّ بنا في مبحث عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة الإشارة إلى قصة أبي سفيان مع هرقل، وأنه لما سأله عن النبي ﷺ: هل كان متهمًا بالكذب قبل النبوة؟ فأجاب أبو سفيان بالنفي، فاستخلص هرقل النتيجة المنطقية لهذا ـ وهي أن محمدًا ﷺ صادق في دعواه الرسالة وفي كل ما يخبر به عن الله تعالى ـ قائلًا: إنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله.

وروى مسلم عن طلحة بن عبيد الله قال: مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل، فقال: «**ما يصنع هؤلاء؟**»، فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيتلقح، فقال رسول الله: «**ما أظن يغني ذلك شيئًا**»، قال: فأُخبروا بذلك فتركوه، فأُخبر رسول الله بذلك فقال: «**إن كان**

---

(١) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم المعروف بـ «تفسير أبي السعود» (٥/٥٢٨)، دار الفكر، بيروت، وفتح القدير (٤/٥٣٤ ـ ٥٣٥)، ومحاسن التأويل (٨/ ٣١٠ ـ ٣١١).

ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظنًّا، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئًا فخذوا به، فإني لن أكذب على الله تعالى»[(١)(٢)].

فدلت هذه النصوص وما في معناها على عصمة نبينا ﷺ في تحمله الرسالة، وفيما يبلغه عن الله تعالى، وإذا ثبت هذا في حقه فهو في حق الأنبياء عليهم السلام كذلك؛ إذ لا فرق بين واحد منهم والآخر، فالأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ تجب لهم جميعًا العصمة من الكذب في دعوى الرسالة والتبليغ عن الله، وهم معصومون من هذا في جميع أحوالهم: في حال الرضا، وفي حال الغضب أيضًا، روى الإمام أحمد وأبو داود والحاكم عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله فقال: «**اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق**»[(٣)].

وأما دليل العقل فهو أن جواز الكذب من الرسول فيما يبلغه عن الله تعالى ينافي دلالة المعجزة ومقصود الرسالة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين: إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها، لاسيما فيما يتعلق

---

(١) رواه مسلم في الفضائل (٤/ ١٨٣٥) رقم (٢٣٦١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ١٩١) فقد استدل شيخ الإسلام بهذا الحديث على عصمة النبي في تبليغ الرسالة، وانظر كذلك الجواب الصحيح (١/ ١٤٢) فقد استدل الشيخ بالآيات التي أوردناها هنا وبغيرها على عصمة الرسول من الكذب في تبليغ الرسالة.

(٣) رواه أحمد في المسند (٢/ ١٦٢)، وأبو داود (٤/ ٦٠)، والحاكم (١/ ١٠٥ ـ ١٠٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (١٥٣٢).

بتبليغ الرسالة فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقر فيه على خطأ؛ فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة ومدلول المعجزة»[١].

فأما منافاة ذلك لدلالة المعجزة فلأن المعجزة قد دلت على صدق الأنبياء عليهم السلام في دعوى الرسالة والتبليغ عن الله تعالى، فلو جاز كذبهم في ذلك لبطلت دلالة المعجزة، وبيان ذلك: أن الله تعالى أجرى على أيدي أنبيائه معجزات تصديقًا لهم في أنهم رسله، وفي كل ما يبلغونه عنه سبحانه، فلو كذبوا في ذلك لكان تصديق الله لهم بالمعجزات كذبًا منه تعالى، والكذب محال على الله، فامتنع كذبهم وثبت صدقهم[٢].

يقول محمد السفاريني[٣]: «فالصدق واجب في حقهم ـ أي الأنبياء ـ عقلًا وشرعًا، وهو مطابقة أخبارهم للواقع إيجابًا وسلبًا؛ إذ لو جاز عليهم الكذب ـ الذي هو عدم مطابقة الواقع ـ لجاز الكذب في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة المنزلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض الكذب، والكذب على الله تعالى محال، فلزومه كذلك، وقد أجمعت الأمة على أن ما كان طريقه الإبلاغ فالأنبياء والرسل معصومون فيه من الإخبار عن شيء منه

---

(١) مجموع الفتاوى (١٥/ ١٤٧ ـ ١٤٨).

(٢) انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٧٠)، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (٢/ ١٦٩)، وعصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم للدكتور محمد أبو النور الحديدي (ص ٥٦)، مطبعة الأمانة بمصر.

(٣) هو محمد بن أحمد بن سالم السفاريني، نسبته إلى سفارين، وهي قرية من قرى نابلس بفلسطين، ولد سنة ١١١٤هـ وتوفي سنة ١١٨٨هـ، كان حنبليًّا، وفي المعتقد على مذهب أهل السنة، له مؤلفات كثيرة منها: البحور الزاخرة في علوم الآخرة، ولوامع الأنوار البهية، وهي شرح منظومة كتبها في العقيدة، انظر: النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد (ص ٣٠١ ـ ٣٠٦)، والأعلام (٦/ ١٤).

بخلاف الواقع لا قصدًا ولا عمدًا ولا سهوًا ولا غلطًا، على تفصيل في بعض الأمور»[١].

وأما منافاة ذلك لمقصود الرسالة فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك: «فإن كل من أرسله الله لابد أن يكون صادقًا في كل ما يبلغه عن الله، لا يكذب فيه عمدًا ولا خطأً، وهذا أمر اتفق عليه الناس كلهم: المسلمون واليهود والنصارى وغيرهم، اتفقوا على أن الرسول لابد أن يكون صادقًا معصومًا فيما يبلغه عن الله، لا يكذب على الله خطأً ولا عمدًا؛ فإن مقصود الرسالة لا يحصل بدون ذلك، كما قال موسى عليه السلام لفرعون: ﴿... يَٰفِرۡعَوۡنُ إِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٠٤ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [الأعراف: ١٠٤-١٠٥]، وفي القراءة المشهورة يخبر أنه جدير وحري وثابت ومستقر على أن لا يقول على الله إلا الحق، وعلى القراءة الأخرى أخبر أنه واجب عليه أن لا يقول على الله إلا الحق»[٢].

ويقول: «ولا ريب أنه معصوم في تبليغ الرسالة أن يقر على خطأ، كما قال: «**فإذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به؛ فإني لن أكذب على الله**»[٣]، ولولا ذلك لما قامت الحجة به؛ فإن كونه رسول الله يقتضي أنه صادق فيما يخبر به عن الله، والصدق يتضمن نفي الكذب ونفي الخطأ فيه، فلو جاز عليه الخطأ فيما يخبر به عن الله وأقر عليه لم يكن كل ما يخبر به عن الله...»[٤].

ويقول في بيان امتناع الكذب على الأنبياء فيما يبلغونه عن الله

---

(١) لوامع الأنوار البهية (٢/ ٣٠٧)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٤/ ١٨٨ - ١٨٩)، وكذا (١٤/ ٢٦٨ - ٢٦٩).

(٢) الجواب الصحيح (١/ ١٤١).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٩٨).

(٤) مجموع الفتاوى (١٥/ ١٩١)، وانظر منهاج السنة (٢/ ٣٩٦).

لمناقضته لدلالة المعجزة ومقصود الرسالة: «... والرسول أيضًا وإن لم يكن يؤاخذ بالنسيان والخطأ في ـ غير ما يبلغه عن الله ـ عند السلف والأئمة وجمهور المسلمين، لكن ما يبلغه عن الله لا يجوز أن يستقر فيه خطأ؛ فإنه لو جاز أن يبلغ عن الله ما لم يقله ويستقر ذلك ويأخذه الناس عنه معتقدين أن الله قاله ـ ولم يقله الله ـ كان هذا مناقضا لمقصود الرسالة، ولم يكن رسولًا لله في ذلك، بل كان كاذبًا في ذلك وإن لم يتعمده، وإذا بلغ عن الله ما لم يقله وصُدِّقَ في ذلك كان قد صدق من قال على الله غير الحق، ومن تقول عليه ما لم يقله ـ وإن لم يكن متعمدًا ـ، ويمتنع في مثل هذا أن يصدقه الله في كل ما يخبر به عنه، أو أن يقيم له من الآيات والبراهين ما يدل على صدقه في كل ما يخبر به عنه مع أن الأمر ليس كذلك، ومن قامت البراهين والآيات على صدقه فيما يبلغه عن الله كان صادقًا في كل ما يخبر به عن الله، لا يجوز أن يكون في خبره عن الله شيء من الكذب لا عمدًا ولا خطأً، وهذا مما اتفق عليه جميع الناس من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم، لم يتنازعوا أنه لا يجوز أن يستقر في خبره عن الله خطأ، وإنما تنازعوا: هل يجوز أن يقع من الغلط ما يستدركه ويبيّنه فلا ينافي مقصود الرسالة...».

ثم قال: «فالناس متفقون على أن من أرسله الله وأقام الآيات على صدقه فيما يبلغه عن الله لم يكن ما يبلغه عنه إلا حقًّا، وإلا كانت الآيات الدالة على صدقه دلت على صدق من ليس بصادق، وبطلان مدلول الأدلة اليقينية ممتنع.

والصدق الذي هو مدلول آيات الأنبياء وبراهينهم هو أن يكون خبره عن الله مطابقا لمخبره، لا يخالفه عمدًا ولا خطأً، ولو قال قائل: أنا لا أسمي الخطأ كذبًا، أو قال: إن المخطئ لا إثم عليه في خطئه؛ قيل له: هذا لا ينفع هنا؛ فإن الآيات دلت على أن الله أرسله ليبلغ عنه

رسالاته، والله لا يرسل من يعلم أنه يخبر عنه بخلاف ما قال له، كما لا يجوز إرسال من يتعمد عليه الكذب، بل الواحد من الناس لا يرسل من يعلم أنه يبلغ خلاف ما أرسله به، ولو علم أنه يقول عليه ما لم يقل وأرسله مع ذلك لكان جاهلًا سفيهًا، ليس بعليم حكيم، فكيف يجوز ذلك على أعلم العالمين، وأحكم الحاكمين؟!

وأيضًا: فإن الآيات والبراهين دلت على صدقه في كل ما يبلغه عن الله، وأن الله مصدقه في كل ما يبلغه عنه؛ فيمتنع أن لا يكون صادقًا في شيء من ذلك، ويمتنع أن يصدّق الله في كل ذلك من لا يصدق في كل ذلك؛ فإن تصديق من لا يصدق كذب، والكذب ممتنع على الله»[١].

وأما دليل الإجماع فقد تقدم عن شيخ الإسلام حكايته اتفاق المسلمين على عصمة الأنبياء في التبليغ، وممن حكى الإجماع على ذلك الشوكاني، قال: «وهكذا وقع الإجماع على عصمتهم بعد النبوة من تعمد الكذب في الأحكام الشرعية؛ لدلالة المعجزة على صدقهم، وأما الكذب خطأً فمنعه الجمهور وجوّزه القاضي أبو بكر[٢].

---

(١) الجواب الصحيح (٢/ ٣٤ ـ ٣٧).

(٢) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاني، لم يعرف تاريخ ولادته، كان من أهل البصرة وسكن بغداد، توفي سنة **٤٠٣**هـ، تتلمذ على مجموعة من الشيوخ منهم أبو الحسن الباهلي تلميذ أبي الحسن الأشعري، وتلقى على يديه أصول المذهب الأشعري، وتتلمذ على الباقلاني تلامذة عديدون كان لهم أكبر الأثر في نشر المذهب الأشعري، ترك عددًا كبيرًا من المؤلفات في معارف مختلفة، وما يختص منها بالكلام. الذي سار فيه على طريقة أبي الحسن الأشعري. كانت ذا أثرٍ عظيم في المذهب الأشعري، بل يعتبر المؤسس الثاني لهذا المذهب، ومن أهم كتبه: التمهيد، ويسمى: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ورسالة الحرة، وطبع باسم (الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، وهذا الاسم خطأ، وكتاب البيان عن الفرق بين

واستدل الجمهور بأن المعجزة تدل على امتناعه، واستدل القاضي بأن المعجزة إنما تدل على امتناعه عمدا لا خطأً، وقول الجمهور أولى»[(١)].

فالإجماع على ما كان عمدًا، وأما ما كان خطأً فأجازه البعض مع قوله بأن النبي لا يقر عليه، فلا يستقر في تبليغه شيء من الخطأ، وأما الجمهور فمنع ذلك، فلا يقع في تبليغ النبي خطأ أصلًا، ولهذا لما كان هذا الخلاف نجد شيخ الإسلام عندما يحكي الاتفاق على عصمة الأنبياء في التبليغ يذكر اتفاق المسلمين على «أنهم ـ أي الأنبياء ـ معصومون فيما يبلغونه عن الله، فلا يجوز أن يقرهم على الخطأ في شيء مما يبلغونه عنه»[(٢)].

ويقول: «والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة، فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين»[(٣)].

ولعل الخلاف في ذلك ناشئ عن الخلاف في قصة الغرانيق ـ كما سيأتي بحثها ـ فمن أنكرها قال: إن هذا خطأ في التبليغ، والنبي معصوم فيما يبلغه عن الله، فلا يقع فيما يبلغه كذب ولا خطأ أصلًا، ومن أثبت القصة رأى أنه لا محذور في ذلك ما دام أنه لم يقر.

هذا ولما كان الأنبياء عليهم السلام معصومين فيما يبلغونه عن الله تعالى فإنه يجب قبول قولهم، والإيمان بكل ما أوتوه، والتسليم بأنه حق من عند الله،

المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر والنارنجات، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٩٠)، وتاريخ بغداد (٥/ ٣٧٩)، وكتاب موقف ابن تيمية من الأشاعرة للدكتور عبد الرحمن المحمود (٢/ ٥٢٦ ـ ٥٥٤).

(١) إرشاد الفحول (ص ٣٣)، وانظر حكاية الإجماع في: شرح الكوكب المنير (٢/ ١٧٢)، والإحكام في أصول الأحكام (١/ ١٧٠)، والجواب الصحيح (١/ ٤٤٦).

(٢) منهاج السنة (٢/ ٣٩٦).

(٣) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٠).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ معصومون فيما يخبرون به عن الله سبحانه، وفي تبليغ رسالاته باتفاق الأمة؛ ولهذا وجب الإيمان بكل ما أوتوه، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البقرة: ١٣٦ ـ ١٣٧]، وقال: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [البقرة: ١٧٧]، وقال: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٨٥]»[١].

وأعظم الناس انتفاعا بإثبات هذه العصمة ـ وهي العصمة في التبليغ ـ وعملًا بموجبها هم أهل السنة والجماعة، فإنهم يقرون بموجب ما بلغهم الرسول ، ويجعلون ما بعث به من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه، ويصدقون الرسول عليه الصلاة والسلام في خبره، ويطيعون أمره، ويقدمون هديه على هدي كل أحد، ولا يعارضون ما جاء به ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعقل ولا رأي ولا قياس ولا ذوق، ولا بغير ذلك، وهذا هو الأصل العظيم الذي يميز أهل السنة عن غيرهم من الفرق والطوائف، يقول شيخ الإسلام في ذلك: «... فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن لا برأيه ولا ذوقه ولا معقوله ولا قياسه ولا وجده... فكان القرآن هو الإمام الذي يقتدى به؛ ولهذا لا يوجد في كلام أحد من السلف

(١) المصدر السابق (١٠/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠)، وانظر: شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية (ص ١٢٢)، مطبعة الاعتصام بمصر، والجواب الصحيح (٦/ ٤٩).

أنه عارض القرآن بعقل ورأي وقياس، ولا بذوق ووجد ومكاشفة، ولا قال قط: قد تعارض في هذا العقل والنقل، فضلًا عن أن يقول: فيجب تقديم العقل، والنقل ـ يعني القرآن والحديث وأقوال الصحابة والتابعين ـ إما أن يفوّض وإما أن يؤول... ولم يكن السلف يقبلون معارضة الآية إلا بآية أخرى تفسّرها وتنسخها، أو بسنة الرسول ﷺ تفسّرها، فإن سنة الرسول ﷺ تبيِّن القرآن وتدل عليه وتعبر عنه»[1].

وأما غير أهل السنة فإنهم لم ينتفعوا بإثبات العصمة المتفق عليها ـ وهي العصمة في التبليغ ـ على تفاوت منهم في ذلك، فإن من كان من أصله أن خبر الآحاد لا يحتج به في العقائد، أو أن دلالته لا تفيد اليقين، أو أن العقل مقدم على النقل، أو أنه يقدم رأيه وذوقه وكلام أئمته وشيوخه على خبر الرسول، من كان كذلك فإنه لم ينتفع بإثبات هذه العصمة المجمع عليها؛ ذلك لأن مقصود التبليغ تصديق الرسول فيما أخبر وطاعته فيما أمر.

وفي المقابل نجد هؤلاء يغلون في عصمة الأنبياء في غير ما يتعلق بتبليغ الرسالة، ويبالغون في دعوى امتناع الذنوب، حتى حرّفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع من الأنبياء عليهم السلام من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم ورفع درجاتهم بذلك، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان حال هؤلاء ـ بعد أن ذكر أنهم بالغوا في القول بعصمة الأنبياء من الذنوب، ونفوا ما تضمنته النصوص من وقوع ما وقع منهم من المخالفات، وتأولوها بتأويلات متكلفة من جنس تأويلات الجهمية والباطنية والقدرية لنصوص الأسماء والصفات والقدر والمعاد ـ قال: «وهؤلاء يقصد أحدهم تعظيم الأنبياء فيقع في تكذيبهم، ويريد الإيمان بهم فيقع في الكفر بهم.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٨ ـ ٢٩).

ثم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع والعقل والإجماع ـ وهي العصمة في التبليغ ـ لم ينتفعوا بها؛ إذ كانوا لا يقرون بموجب ما بلغته الأنبياء، وإنما يقرون بلفظ حرّفوا معناه، أو كانوا فيه كالأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أماني، والعصمة التي كانوا ادعوها لو كانت ثابتة لم ينتفعوا بها، ولا حاجة بهم إليها عندهم، فإنها متعلقة بغيرهم، لا بما أمروا بالإيمان به، فيتكلم أحدهم فيها على الأنبياء بغير سلطان من الله، ويدع ما يجب عليه من تصديق الأنبياء وطاعتهم، وهو الذي تحصل به السعادة، وبضده تحصل الشقاوة، قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ﴾ الآية [النور: ٥٤]»[(١)].

وتكلم شيخ الإسلام ﷺ في موضع آخر بكلام نفيس ومهم عن هؤلاء الغلاة في عصمة الرسول ﷺ، وذكر أنهم أبعد الطوائف عن تصديق خبره وطاعة أمره، والذي هو موجب القول بالعصمة في التبليغ المجمع عليها، يقول: «ومن العجائب أنك تجد أكثر الغلاة في عصمة الرسول ﷺ أبعد الطوائف عن تصديق خبره وطاعة أمره، وذلك مثل الرافضة والجهمية ونحوهم ممن يغلون في عصمته وهم مع ذلك يردون أخباره، وقد أجمع كل من آمن بالرسول ﷺ على أنه معصوم فيما يبلغه عن الله، فلا يستقر في خبره خطأ، كما لا يكون فيه كذب، فإن وجود هذا وهذا في خبره يناقض مقصود الرسالة، ويناقض الدليل الدال على أنه رسول الله.

وأما ما لا يتعلق بالتبليغ عن الله من أفعاله[(٢)] فللناس في العصمة منه نزاع وتفصيل ليس هذا موضعه، ومتنازعون في أن العصمة من ذلك هل تعلم بالعقل أو بالسمع؟ بخلاف العصمة في التبليغ فإنه متفق عليه، معلوم بالسمع والعقل، ومقصود التبليغ تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، فمن

---

(١) المصدر السابق (١٠/ ٢٩٥).

(٢) أي: أفعال الرسول ﷺ.

كان من أصله أن الدلالة السمعية لا تفيد اليقين أو أنه يقدم رأيه وذوقه على خبر الرسول لم ينتفع بإثبات عصمته المتفق عليها، فضلًا عن موارد النزاع من العصمة، بل هم معظمون للرسول في غير مقصود الرسالة، وأما مقصود الرسالة فلم يأخذوه عنه، وصاروا في ذلك كالنصارى مع المسيح عليه السلام الذي أرسل إليهم فلم يتلقوا عنه الدين الذي بعث به، بل غلوا فيه غلوًّا صاروا مشركين به لا مؤمنين به.

وكذلك الغالية في الأنبياء وأهل البيت والمشايخ تجدهم مشركين بهم لا متبعين لهم في خبرهم وأمرهم، فخرجوا عن حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

وهؤلاء يعزلون الأنبياء والرسل في أنفسهم عن الولاية التي ولاهم الله إياها باتفاق المسلمين، ويعتقدون أنه ولاهم ولاية لو كانت حقًّا لم ينفعهم ذلك، فكيف إذا كانوا كاذبين مشركين؟! ولهذا تجد فيهم من تحريف نصوص الأنبياء التي أخبروا بها عن الله وملائكته وكتبه ورسله ما يناقض مقصود أخبارهم(١).

المطلب الثاني: شبهات حول عصمة الرسول ﷺ في التبليغ والرد عليها

أولًا: قصة الغرانيق:

قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِيٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الحج: ٥٢].

ذكر كثير من المفسرين عند تفسيرهم لهذه الآية قصة الغرانيق(٢)، وما

---

(١) درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٥/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦).

(٢) الغرانيق: الذكور من طير الماء، واحدها غرنوق كعصفور، أو غِرْنوق كفردوس، أو

نتج عنها من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة ظنًّا منهم أن مشركي مكة قد أسلموا، والروايات التي تذكر هذه القصة متعددة، فمنها ما رواه ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس قالا: جلس رسول الله ﷺ في ناد من أندية قريش كثير أهله، فتمنى يومئذ أن لا يأتيه من الله شيء فينفروا عنه، فأنزل الله عليه: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢﴾ [النجم: ١ ـ ٢]، فقرأها رسول الله ﷺ حتى إذا بلغ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ۝٢٠﴾ [النجم: ١٩ ـ ٢٠] ألقى عليه الشيطان كلمتين: (تلك الغرانقة العلى، وإن شفاعتهن لترجى)، فتكلم بها ثم مضى فقرأ السورة كلها، فسجد في آخر السورة، وسجد القوم جميعًا معه، ورفع الوليد بن المغيرة ترابًا إلى جبهته فسجد عليه، وكان شيخًا كبيرًا لا يقدر على السجود، فرضوا بما تكلم به وقالوا: قد عرفنا أن الله يحيي ويميت، وهو الذي يخلق ويرزق، ولكن آلهتنا هذه تشفع لنا عنده، إذ جعلت لها نصيبًا فنحن معك، قالا: فلما أمسى أتاه جبريل عليه السلام فعرض عليه السورة، فلما بلغ الكلمتين اللتين ألقى الشيطان عليه قال: ما جئتك بهاتين، فقال رسول الله ﷺ: «**افتريت على الله، وقلت على الله ما لم يقل**»، فأوحى الله إليه: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ﴾ إلى قوله ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٧٣ ـ ٧٥]، فما زال مغمومًا مهمومًا حتى نزلت عليه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِيٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِي ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٥٢﴾ [الحج: ٥٢]، قال: فسمع من كان من المهاجرين بأرض الحبشة أن أهل مكة قد أسلموا كلهم،

غرنَيق كمعليق، أو غرنيق كمسكين، وهي طيور بيض طويلة الأعناق والقوائم، انظر: القاموس المحيط مادة: «غرنق» (ص ١١٨٠)، ورحلة الحج إلى بيت الله الحرام للشيخ محمد الشنقيطي (ص ١٢٩) ط. أولى ١٤٠٣هـ، دار الشروق بجدة، ولسان العرب (٤/ ٣٢٤٩).

فرجعوا إلى عشائرهم وقالوا: هم أحب إلينا، فوجدوا القوم قد ارتكسوا حين نسخ الله ما ألقى الشيطان[١]، وهو مرسل.

ورواه ابن جرير عن أبي العالية وعن السدي مرسلًا، وكذا رواه عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعن الضحاك وقتادة مرسلًا[٢].

ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال: لما أنزلت هذه الآية: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾﴾ قرأها رسول الله ﷺ فقال: تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى، فسجد رسول الله ﷺ، فقال المشركون: إنه لم يذكر آلهتكم قبل اليوم بخير، فسجد المشركون، معه فأنزل الله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾[٣]، وهذا أيضًا مرسل، وقد رواه البزار في مسنده عن أمية بن خالد، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فيما أحسب ـ أشك في الحديث ـ أن النبي ﷺ كان بمكة، فقرأ سورة النجم حتى انتهى إلى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾﴾، فجرى على لسانه: تلك الغرانيق العلى، الشفاعة منهم ترتجى، قال: فسمع ذلك مشركو أهل مكة فسُرّوا بذلك، فاشتد على رسول الله ﷺ فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾[٤].

---

(١) تفسير الطبري (١٨/ ٦٦٣).

(٢) انظر المصدر السابق (١٨/ ٦٦٥ ـ ٦٦٩).

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٨/ ٦٦٦)، وابن أبي حاتم كما قاله ابن كثير في تفسيره (٥/ ٤٣٦).

(٤) رواه البزار في مسنده، انظر: كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/ ٧٢) رقم (٢٢٦٣)، وذكره بن كثير في تفسيره (٥/ ٤٣٦).

وللعلماء من هذه القصة وتفسير آية الحج موقفان:

الموقف الأول:

وهو الذي عليه معظم المفسرين، وكثير من العلماء المتأخرين، وهو الطعن في قصة الغرانيق من جهة السند والمتن، ومن جهة معارضتها للقرآن، أو الجواب عنها وتأويلها على فرض التسليم بثبوتها، ونشأ موقفهم هذا من أن هذه القصة تحمل طعنًا في القرآن بأن الشيطان ألقى فيه ما ليس منه، وطعنًا في الرسول ﷺ بأنه مدح الأصنام بكلام أجراه الشيطان على لسانه، وأوهم أنه من القرآن، وفي هذا ما يرفع الثقة بالرسول فيما يبلغه عن ربه.

فأما طعنهم في القصة من جهة السند والمتن فهو أن رواياتها مرسلة، وقد بين البزار أنها لا تعرف من طريق متصل يجوز ذكره إلا طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، مع الشك الذي وقع في وصله، قال البزار: «لا نعلمه يروى بإسناد متصل يجوز ذكره إلا بهذا الإسناد، وأمية بن خالد ثقة مشهور، وإنما يعرف هذا من حديث الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس»، والكلبي متروك ولا يعتمد عليه، وبذلك تكون رواية القصة عن ابن عباس غير صحيحة لشك الراوي ـ وهو أمية بن خالد ـ في الوصل.

ولهذا قال الحافظ ابن كثير في تفسيره لآية الحج: «قد ذكر كثير من المفسرين ها هنا قصة الغرانيق وما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة ظنًّا منهم أن مشركي قريش قد أسلموا، ولكنها من طرق كلها مرسلة، ولم أرها مسندة من وجه صحيح»[1].

وقال الشوكاني: «والحاصل أن جميع الروايات في هذا الباب إما

(١) تفسير ابن كثير (٥/ ٤٣٨).

مرسلة أو منقطعة لا تقوم الحجة بها»، ثم نقل عن البيهقي[١] أنه قال: هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل، ونقل عن إمام الأئمة ابن خزيمة أنه قال: إن هذه القصة من وضع الزنادقة[٢].

وذكر القاضي عياض أن قصة الغرانيق لم يخرجها أحد من أهل الصحة، ولا رواها ثقة بسند سليم متصل، مع ضعف نقلتها، واضطراب رواياتها، وانقطاع إسنادها، وذكر أن من حملت عنه من التابعين والمفسرين لم يسندها أحد منهم، ولا رفعها إلى صاحب، وأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية[٣].

واستدلوا أيضًا على بطلان هذه القصة بأن أصحاب الكتب المعتمدة كالبخاري ومسلم وأصحاب السنن لم يذكروها مما يدل على عدم صحتها، إذ لو كانت صحيحة لأخرجوها أو بعضهم، فقد ذكروا حديث سجود النبي ﷺ ومن معه عندما قرأ سورة النجم، فقد روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ سجد بالنجم وسجد معه المسلمون والمشركون، والجن والإنس[٤]، وروى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أن النبي

---

(١) هو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، البيهقي، الإمام، الحافظ، العلامة، ولد سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٨هـ، تتلمذ على عدد من الشيوخ منهم: أبو عبد الله الحاكم، وابن فورك، وأبو محمد الجويني، وعبد القاهر البغدادي، وغيرهم، وله مؤلفات كثيرة منها: السنن الكبرى، ودلائل النبوة، والأسماء والصفات، والاعتقاد وغيرها، والبيهقي مجدد المذهب الشافعي في الفقه، وكان له دور في ربط المذهب الأشعري بالفقه الشافعي، ثم في دعم الأشاعرة من خلال حرصه على الحديث وروايته، وقد كتبت رسالة للدكتوراة بعنوان: «البيهقي وموقفه من الإلهيات» للدكتور أحمد عطية الغامدي، انظر في ترجمته: تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٣٢)، وسير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٣)، وطبقات الشافعية للسبكي (٤/ ٨)، وموقف ابن تيمية من الأشاعرة (٢/ ٥٨٠ ـ ٥٩٠).

(٢) انظر: فتح القدير (٣/ ٤٦٢).

(٣) انظر: الشفا (٢/ ٧٥٠ ـ ٧٥١).

(٤) البخاري في سجود القرآن: باب سجود المسلمين مع المشركين (٢/ ٦٤٤).

ﷺ قرأ سورة النجم فسجد بها، فما بقي أحد من القوم إلا سجد فأخذ رجل من القوم كفًا من حصى أو تراب فرفعه إلى وجهه وقال: يكفيني هذا، فلقد رأيته بعد قتل كافرًا(١).

فهذا الذي جاء في الصحيحين لم يذكر فيه أن النبي ﷺ ذكر الغرانيق، ولا شفاعتها، ولا شيئًا من تلك القصة، وأيضًا فقد احتجوا على بطلان القصة باضطراب رواتها، واختلاف ألفاظها فبعضهم يقول: إنه في الصلاة، وآخر يقول: قالها في نادي قومه حين أنزلت عليه السورة، وآخر يقول: قالها وقد أصابته سنة، وآخر يقول: بل حدث نفسه فسها، وآخر يقول: إن الشيطان قالها على لسانه، وأن النبي ﷺ ما عرضها على جبريل قال: ما هكذا أقرأتك، وآخر يقول: بل أعلمهم الشيطان أن النبي ﷺ قرأها، فلما بلغ النبي ذلك قال: والله ما هكذا نزلت إلى غير ذلك من اختلاف الرواة(٢).

وأما الطعن في القصة من جهة معارضتها للقرآن فمن وجوه:

١ ـ أن في نفس سياق آيات سورة النجم ـ التي تخللها الإلقاء المزعوم من الشيطان ـ قرينة واضحة على بطلان هذا القول؛ لأن النبي ﷺ قرأ بعد موضع الإلقاء المزعوم بقليل قوله تعالى في اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ [النجم: ٢٣]، وليس من المعقول أن النبي ﷺ يسب آلهتهم هذا السب العظيم إلا غضبوا ولم يسجدوا؛ لأن العبرة بالكلام الأخير.

ويستأنس بقوله أيضًا بعد ذلك بقليل في الملائكة: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾﴾ [النجم:

---

(١) البخاري في سجود القرآن: باب سجدة النجم (٢/ ٦٤٣)، ومسلم في: المساجد ومواضع الصلاة (١/ ٤٠٥).

(٢) انظر: الشفا (٢/ ٧٥٠).

٢٦]؛ لأن إبطال شفاعة الملائكة إلا بإذن الله معلوم منه ـ عند الكفار ـ إبطال شفاعة الأصنام المزعومة من باب أولى وأحرى.

٢ ـ أن الشيطان لا يقدر أن يجري ذلك على لسانه ﷺ؛ لأنه ليس له عليه من سلطان كما دل على ذلك القرآن، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٩٩ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ۝١٠٠﴾ [النحل: ٩٩-١٠٠]، وقال: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ۝٤٢﴾ [الحجر: ٤٢]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لَهُۥ عَلَيْهِم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [سبأ: ٢١]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ﴾ الآية [إبراهيم: ٢٢]، وعلى القول المزعوم أن الشيطان ألقى على لسانه ﷺ ذلك الكفر البواح فأي سلطان له أكبر من ذلك؟!

٣ ـ الآيات الدالة على عصمة الله لنبيه فيما يبلغه عنه، وأنه لا ينطق عن الهوى وإنما عن وحي يوحى، وأنه لو افترى على الله ما لا يصح نسبته إليه لأهلكه وعذبه، وأن الشياطين إنما تنزل على الكذبة الأفاكين، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝٤٤ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝٤٥ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ۝٤٦﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٦]، وقال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣ ـ ٤]، وقال: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝٢٢٢﴾ [الشعراء: ٢٢١ ـ ٢٢٢]، ففي هذه الآيات وما في معناها ما يدل على بطلان ذلك القول المزعوم.

٤ ـ أن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر: ٩]، فأخبر الله أنه حافظه في كل وقت من الزيادة والنقصان والتحريف والتبديل، وحادث الغرانيق فيه زيادة؛ فهو باطل لأن القرآن محفوظ من الزيادة.

٥ ـ أن الله تعالى قال في وصف القرآن: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ [فصلت: ٤٢]، فقوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ﴾

فعل في سياق النفي، والفعل في سياق النفي من صيغ العموم ـ كالنكرة في سياق النفي ـ عند المحققين من علماء الأصول، فقوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ﴾ يعم نفي كل باطل يأتي القرآن، وقد أكد هذا العموم بقوله: ﴿مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾، قال الشنقيطي: «فلو قدرنا أن الشيطان أدخل في القرآن على لسان النبي ﷺ: (تلك الغرانيق العلى) ـ وحاشاه من ذلك ـ لكان قد أتى القرآن أعظم باطل من بين يديه ومن خلفه، فيكون تصريحًا بتكذيب الله ـ جل وعلا ـ في قوله: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾، وكل خبر ناقض القرآن العظيم فهو الكاذب؛ للقطع بصدق القرآن العظيم، ونقيض الصادق كاذب ضرورة، ولا حجة في أن الله تعالى نسخ ما ألقاه الشيطان في القرآن على لسان النبي ﷺ كما قال ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ﴾؛ لأن الباطل إن أتى القرآن أولًا ثم نسخ، فنسخه بعد إتيانه لا يرفع اسم الإتيان أولًا»[1].

٦ ـ قوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ [الإسراء: ٧٣ ـ ٧٥]، فهذه الآيات لا يستدل بها لإثبات حادثة الغرانيق، بل لإبطالها، يقول القرطبي[2] مبينًا وجه دلالتها على ذلك: «ومما يدل على ضعفه ـ أي حديث الغرانيق ـ أيضًا وتوهينه من الكتاب قوله: ﴿وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ﴾ الآيتين، فإنهما تردان الخبر الذي رووه؛ لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا

(١) رحلة الحج إلى بيت الله الحرام (ص ١٣٦).

(٢) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج، الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله القرطبي، مفسر فقيه من أهل قرطبة، رحل إلى الشرق واستقر بمصر وتوفي فيها سنة ٦٧١هـ، من كتبه: الجامع لأحكام القرآن ويعرف ـ بتفسير الطبري ـ، والتذكار في أفضل الأذكار، والتذكرة بأحوال الموتى والآخرة، وغيرها انظر: الديباج المذهب (٢/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩)، الأعلام (٥/ ٣٢٢).

يفتنونه حتى يفتري، وأنه لولا أن ثبته لكاد يركن إليهم، فمضمون هذا ومفهومه: أن الله تعالى عصمه من أن يفتري، وثبته حتى لم يركن إليهم قليلًا فكيف كثيرًا؟! وهم يروون في أخبارهم الواهية أنه زاد على الركون والافتراء بمدح آلهتهم، وأنه قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**افتريت على الله، وقلت ما لم يقل**»، وهذا ضد مفهوم الآية، وهي تضعف الحديث لو صح، فكيف ولا صحة له؟!»[(١)].

٧ ـ أن قول الشيطان: (تلك الغرانيق العلى) شرك أكبر وكفر بواح، وهو ﷺ مبعوث لإخلاص العبادة لله وحده مما تضمنته كلمة لا إله إلا الله كجميع إخوانه من المرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال: ﴿وَسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥]، فإخلاص العبادة لله وحده هو دعوة عامة الرسل، وأشدهم فيه احتياطًا خاتمهم ﷺ، فإذا تبين هذا علمت أنه ﷺ لا يقول ذلك القول المزعوم لما فيه من الشرك الصراح والكفر البواح[(٢)].

ومما تقدم يظهر بطلان هذه القصة سندًا ومتنًا، مع ما فيها من معارضة للقرآن، ولكن قد يقال: إن سجود المشركين لما سمعوا هذه السورة وكما ثبت في الصحيحين يدل على أنه كان في السورة ما ظاهره مدح آلهتهم، وإلا لما سجدوا.

والجواب عن هذا بأن يقال: يجوز أن يكونوا سجدوا لدهشة أصابتهم

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٢/ ٨٤).

(٢) انظر في وجوه معارضة هذه القصة للقرآن: أضواء البيان (٥/ ٧٢٩ ـ ٧٣٠)، رحلة الحج إلى بيت الله الحرام للشنقيطي (ص ١٣٢ ـ ١٣٦)، فتح القدير (٣/ ٤٦٢)، تفسير الآلوسي (١٧/ ١٨٢ ـ ١٨٣)، وتفسير الرازي (٢٣/ ٥١).

وخوف اعتراهم عند سماع السورة؛ لما فيها من قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥٓ أَهْلَكَ عَادًا ٱلْأُولَىٰ ۝٥٠ وَثَمُودَا۟ فَمَآ أَبْقَىٰ ۝٥١ وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَىٰ ۝٥٢ وَٱلْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَىٰ ۝٥٣ فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ ۝٥٤﴾ إلى آخر الآيات [النجم: ٤٥ ـ ٥٠]، فاستشعروا نزول مثل ذلك بهم، ولعلهم لم يسمعوا قبل ذلك مثلها منه ﷺ وهو قائم بين يدي ربه سبحانه في مقام خطير وجمع كثير، وقد ظنوا من ترتيب الأمر بالسجود على ما تقدم أن سجودهم ـ ولو لم يكن عن إيمان ـ كاف في دفع ما توهموه[١].

وأما الجواب عن قصة الغرانيق على فرض التسليم بثبوتها، فقد أجاب عنه العلماء بأجوبة أحسنها والذي ارتضاه جمع من المحققين منهم الحافظ ابن حجر الذي قال: «وقيل: كان النبي ﷺ يرتل القرآن فارتصده الشيطان في سكتة من السكتات، ونطق بتلك الكلمات محاكيًا نغمته، بحيث سمعه من دنا إليه فظنها من قوله وأشاعها»[٢]، واستحسن هذا الجواب القاضي عياض[٣].

واستحسنه أيضًا ابن العربي[٤] الذي قال: «هذه الآية ـ يريد آية الحج ـ نص في غرضنا، دليل على صحة مذهبنا، أصل في براءة النبي ﷺ مما نسب إليه أنه قال...» إلى أن قال: «فهذا نص في أن الشيطان زاد في الذي قاله النبي ﷺ، لا أن النبي قاله، وذلك أن النبي ﷺ كان إذا قرأ تلا

---

(١) انظر: تفسير الآلوسي (١٧/١٣٨)، والإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لمحمد أبو شهبة (ص ٣١٦ ـ ٣١٧)، ط. أولى١٤١٣هـ، دار الجيل، بيروت.

(٢) فتح الباري (٨/ ٢٩٤).

(٣) انظر: الشفا (٢/ ٧٥٩)، والفتح (٨/ ٢٩٤).

(٤) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، ولد سنة ٤٦٨هـ، وتتلمذ على الغزالي وأبي بكر الشاشي، وهو صاحب عارضة الأحوذي، وأحكام القرآن، والعواصم من القواصم، توفي سنة ٥٤٣هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٩٧)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٤٥).

القرآن مقطعًا، وسكت في مقاطع الآي سكوتًا محصلًا، وكذلك كان حديثه مترسلًا فيه متأنيًا، فيتبع الشيطان تلك السكتات التي بين قوله: ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ۝٢٠﴾ وبين قوله تعالى: ﴿أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ۝٢١﴾، فقال ـ يحاكي صوت النبي ﷺ ـ: وإنهن الغرانقة العلى، وإن شفاعتهن لترتجى»[١].

وحسنه كذلك القرطبي فقال ـ بعد أن ذكره ـ: «وهذا التأويل أحسن ما قيل في هذا»[٢]، كما أن النسفي[٣] لم يرتض غيره، واستأنس له بأن الشيطان كان يتكلم في زمن النبي ﷺ ويُسمع كلامه، فقد نادى يوم أحد: ألا إن محمدًا قد قتل، وقال يوم بدر: لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم[٤]، واستحسن هذا المعنى كذلك القاضي أبو بكر الباقلاني[٥]، والشنقيطي[٦].

هذا هو أحسن الأجوبة وأقربها على فرض التسليم بثبوت حادثة

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١٣٠٣)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.
(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٢/ ٨٣).
(٣) هو عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، نسبته إلى نسف ببلاد السند، له مؤلفات منها مدارك التنزيل في التفسير، ويعرف بتفسير النسفي، والمنار في أصول الفقه، وهو فقيه حنفي، أشعري المعتقد، توفي سنة ٧٠١هـ، انظر: الأعلام (٤/ ٦٧)، الدرر الكامنة (٢/ ٣٥٢).
(٤) انظر: تفسير النسفي (٣/ ١٠٧)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.
(٥) انظر: محاسن التأويل (٧/ ٤١ ـ ٤٢)، الشفا (٢/ ٧٥٩ ـ ٧٦٠)، وممن حكى هذا الجواب عن قصة الغرانيق على فرض ثبوتها عدا من ذكرنا ذلك عنهم: ابن كثير في تفسيره (٥/ ٤٤٠)، والبغوي في تفسيره (٥/ ٣٩٤)، والرازي في تفسيره (٢٣/ ٥٢)، والآلوسي (١٧/ ١٧٦).
(٦) انظر: رحلة الحج إلى بيت الله الحرام (ص ١٣٠).

الغرانيق، أما معنى آية الحج على القول ببطلان القصة وعدم التسليم بها فهو مبني على تحديد معنى كلمة التمني، وقد جاءت في اللغة لأمرين:

أحدهما: حديث النفس والتمني المعروف الذي أداته: ليت، من تمنى بمعنى: أراد وأحب.

الثاني: القراءة، من تمنى بمعنى: قرأ وتلا، ومنه قول حسان بن ثابت في عثمان بن عفان رضي الله عنه:

تمنى كتاب الله أول ليله ... وآخره لاقى حمام المقادر

وقول الآخر:

تَمَنَّى كتابَ الله آخر ليلهِ ... تَمَنيَ داودَ الزبورَ على رِسْلِ

فمعنى تمنى في البيتين: قرأ وتلا، قال البخاري: قال ابن عباس في ﴿إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾: إذا حدّث ألقى الشيطان في حديثه[1]، قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾ [البقرة: ٧٨] أي: إلا قراءة، قال البغوي[2]: «وأكثر المفسرين قالوا: معنى قوله ﴿تَمَنَّىٰٓ﴾ أي: تلا وقرأ كتاب الله، ﴿أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ أي: في تلاوته»[3]، قال ابن جرير: «وهذا القول أشبه بتأويل الكلام»[4].

فعلى أن التمني هو حديث النفس والتمني المعروف يكون معنى الآية:

---

(١) فتح الباري (٨/ ٢٩٢).

(٢) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء، البغوي، ولد في بغشور، والنسبة إليها على غير قياس، وقيل اسم المدينة بغ، ولم تشر مصادر ترجمته إلى السنة التي ولد فيها، توفي سنة ٥١٦هـ، وقالوا: إنه بلغ الثمانين أو تجاوزها، له معالم التنزيل في التفسير، ومصابيح السنة، وشرح السنة، انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٣٩)، ومقدمة تحقيق شرح السنة (١/ ١٩ ـ ٣١).

(٣) تفسير البغوي (٥/ ٣٩٤).

(٤) تفسير الطبري (١٨/ ٦٦٨).

وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى إسلام قومه وطاعتهم لله ولرسوله، وأحب ذلك منهم وأراده؛ ألقى الشيطان إلى أوليائه شبهًا، فينسخ الله تعالى تلك الشبه، ويحكم الآيات الدالة على دفعها، ومعنى كون الالتقاء في أمنيته على هذا الوجه: أن الشيطان يلقي وساوسه وشبهه ليصد بها عما تمناه الرسول أو النبي، فصار الإلقاء كأنه واقع فيها بالصد عن تمامها والحيلولة دون ذلك[1]

وعلى ذلك أن التمني بمعنى القراءة فيكون المعنى: وما أرسلنا من قبلك من رسول أو نبي إلا إذا قرأ شيئًا من الآيات ألقى الشيطان في قراءته الشبه والشوك والوساوس المانعة من تصديقها وقبولها، كإلقائه عليهم أنها سحر أو شعر، أو أساطير الأولين، وأنها مفتراة على الله ليست منزلة من عنده، واختار هذا المعنى الألوسي[2] وكذا الشنقيطي الذي قال: «والدليل على هذا المعنى أن الله بين الحكمة في الإلقاء المذكور امتحان الخلق لأنه قال ﴿لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِي ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾» ثم قال: «وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم»، فقوله: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾ الآية يدل على أن الشيطان يلقي عليهم الذي يقرأه النبي ليس بحق فيصدقه الأشقياء، ويكون ذلك فتنة لهم، ويكذبه المؤمنون الذين أوتوا العلم، ويعلمون أنه الحق لا الكذب كما يزعم لهم الشيطان في إلقائه، فهذا الامتحان لا يناسب شيئًا زاده الشيطان من نفسه في القراءة، والعلم عند الله تعالى.

وعلى هذا القول، فمعنى نسخ ما يلقي الشيطان: إزالته وإبطاله، وعدم تأثيره في المؤمنين الذين أوتوا العلم، ومعنى «يحكم آياته» يتقنها

---

(١) انظر: أضواء البيان (٥/ ٧٢٧ ـ ٧٢٨)، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ص (٢٠٨)، تفسير الألوسي (١٧/ ١٧٥).

(٢) انظر: تفسير الألوسي (١٧/ ١٧٣).

بالإحكام، فيظهر أنها وحي منزل منه بحق، ولا يؤثر في ذلك محاولة الشيطان صد الناس عنها بإلقائه المذكور[1].

الموقف الثاني:

ويتمثل فيما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقد تحدث عن حادثة الغرانيق وتفسير آية الحج في عدة مواضع من كتبه، وذكر أن الأنبياء عليهم السلام معصومون في تبليغ الرسالة فلا يستقر في ذلك شيء من الخطأ باتفاق المسلمين، ولكن وقع الخلاف في مسألة وهي: هل يجوز أن يسبق على لسان النبي ﷺ ما يستدركه الله تعالى ويبينه له، بحيث لا يقره على الخطأ، أم لا يجوز؟ وقد بيّن الشيخ أن الناس صاروا في ذلك على قولين:

الأول: قول بعض المتأخرين حيث لم يجوزوا ذلك لظنهم أن في ذلك خطأً في التبليغ ـ والنبي معصوم من ذلك ـ، وطعنوا في حادثة الغرانيق وقالوا: إنها لم تثبت، وهؤلاء أَوَّلُوا التمني في آية الحج بتمني القلب وحديث النفس، ولكن شيخ الإسلام ضعّف هذا التأويل؛ ذلك لأن السلف اتفقوا على أن التمني هو التلاوة والقرآن، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾﴾ [البقرة: ٧٨]، واستدل أيضًا على تفسير التمني بالتلاوة بأن الله تعالى أخبر أنه جعل ما ألقى الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم، وهذا إنما يكون إذا كان ذلك ظاهرًا يسمعه الناس، لا باطنًا في النفس، يقول: «لكن الأول ـ يريد تفسير التمني بالتلاوة والقرآن ـ هو المعروف في التفسير وهو ظاهر القرآن ومراد الآية قطعًا؛ لقوله بعد ذلك: ﴿... فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾ لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم

(١) أضواء البيان (٥/ ٧٣٢ ـ ٧٣٣).

مَّرَضٌ﴾ [الحج: ٥٢ ـ ٥٣]، وهذا كله لا يكون في مجرد القلب إذا لم يتكلم به النبي»[١].

وذكر رحمه الله أن فريقًا من المتأخرين رأى ثبوت ما جاء من الآثار في حادثة الغرانيق، ولكنه منع جواز الإلقاء في كلام النبي ﷺ، وذهب إلى أن الإلقاء هو في سمع المستمعين ولم يتكلم به الرسول ﷺ، وبين الشيخ أن المحذور الذي فر منه هذا الفريق وارد على هذا التقدير أيضًا، يقول: «ومن علم أنه ثبت ـ أي ما نقل من الزيادة في سورة النجم ـ قال: هذا ألقاه الشيطان في مسامعهم ولم يلفظ به الرسول ﷺ، ولكن السؤال وارد على هذا التقدير أيضًا»[٢].

الثاني: القول الذي عليه عامة السلف ومن اتبعهم، وهو أن الإلقاء كان في نفس التلاوة كما دلت عليه الآية وسياقها من غير وجه، وكما

---

(١) دقائق التفسير (٣/ ٣٠٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩١)، قلت: ومعنى كون السؤال وارد على هذا التقدير: أن هؤلاء يرون أن القول بأن الإلقاء كان في نفس التلاوة يؤدي إلى رفع الثقة فيما يبلغه الرسول عن ربه، ولكن ما خشيه هؤلاء واقع فيما ذهبوا إليه من أن الإلقاء كان في سمع المستمعين لا في كلام الرسول؛ لأنا إذا جوزنا أن يتكلم الشيطان في أثناء كلام الرسول بما يشتبه على كل السامعين كونه كلامًا للرسول بقي هذا الاحتمال في كل ما يتكلم به الرسول، فيفضي إلى ارتفاع الوثوق عن كل الشرع، انظر: تفسير الرازي (٢٣/ ٥٣).

وقال الدكتور محمد أبو شهبة: «هذا التأويل الذي ارتضاه ـ يعني الحافظ ابن حجر ـ ما أضعفه عند النظر والتأمل، فهو يوقع متأوله فيما فر منه وهو تسلط الشيطان على النبي ـ ؛ فالتسلط عليه بالمحاكاة كالتسلط عليه بالإجراء على لسانه، كلاهما لا يجوز، وفتح هذا الباب خطر على الرسالات، وإذا سلمنا أن الشيطان هو الذي نطق في أثناء سكوت الرسول فكيف لا يسمع ما حكاه الشيطان؟! وإذا سمعها فكيف لا يبادر إلى إنكارها؟! والبيان في مثل هذا واجب على الفور، وإذا لم يسمع النبي ألم يسمع أصحابه؟! وإذا سمعوا فكيف يسكتون؟! وإذا لم يسمعوا فهل بلغ من تسلط الشيطان أن يحول بينهم وبين السماع؟!» الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص ٣١٩).

وردت به الآثار عن السلف، ولا محذور في ذلك إلا إذا أقر عليه، فأما إذا نسخ الله ما ألقى الشيطان وأحكم آياته فلا محذور في ذلك، وليس هو خطأ وغلط في تبليغ الرسالة إلا إذا أقر عليه، وهو ﷺ معصوم في تبليغ الرسالة أن يقر على خطأ.

وذكر الشيخ أن كون النبي ﷺ رسولًا لله يقتضي أنه صادق فيما يخبر به عن الله، ولولا ذلك ما قامت الحجة به، والصدق يتضمن نفي الكذب ونفي الخطأ، فلو جاز عليه الخطأ فيما يخبر به عن الله وأقر عليه لم يكن كل ما يخبر به عن الله، وبيّن رَحِمَهُ اللَّهُ أن الذين منعوا أن يقع الإلقاء في تبليغه فروا من هذا وقصدوا خيرًا وأحسنوا في ذلك، لكن يقال لهم: ألقى ثم أحكم فلا محذور في ذلك؛ فإن هذا يشبه النسخ لمن بلغه الأمر والنهي، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا مما اتفق عليه جميع الناس من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم، لم يتنازعوا أنه لا يجوز أن يستقر في خبره عن الله خطأ، وإنما تنازعوا: هل يجوز أن يقع من الغلط ما يستدركه ويبينه فلا ينافي مقصود الرسالة كما نقل من ذكر «تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتها لترتجى»؟ هذا فيه قولان للناس: منهم من يمنع ذلك أيضًا وطعن في وقوع ذلك، ومن هؤلاء من قال: إنهم سمعوا ما لم يقله، فكان الخطأ في سمعهم، والشيطان ألقى في سمعهم.

ومن جوز ذلك قال: إذا حصل البيان ونسخ ما ألقى الشيطان لم يكن في ذلك محذور، وكان ذلك دليلًا على صدقه وأمانته وديانته، وأنه غير متبع هواه ولا مصر على غير الحق كفعل طالب الرياسة المصر على خطئه، وإذا كان نسخ ما جزم بأن الله أنزله لا محذور فيه فنسخ مثل هذا أولى أن لا يكون فيه محذور، واستدل على ذلك بقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢ - ٥٤]»[١].

(١) الجواب الصحيح (٢/ ٣٤ - ٣٦).

وقال: «وإذا كان التمني لابد أن يدخل فيه القول ففيه قولان:

الأول: أن الإلقاء هو في سمع المستمعين ولم يتكلم به الرسول، وهذا قول من تأول الآية بمنع جواز الإلقاء في كلامه.

والثاني ـ وهو الذي عليه عامة السلف ومن اتبعهم ـ: أن الإلقاء في نفس التلاوة كما دلت عليه الآية وسياقها من غير وجه، كما وردت به الآثار المتعددة، ولا محذور في ذلك إلا إذا أقر عليه، فأما إذا نسخ الله ما ألقى الشيطان وأحكم آياته فلا محذور في ذلك، وليس هو خطأ وغلط في تبليغ الرسالة إلا إذا أقر عليه...»(١).

وقال: «وتنازعوا: هل يجوز أن يسبق على لسانه ما يستدركه الله تعالى ويبينه له بحيث لا يقره على الخطأ، كما نقل أنه ألقي على لسانه ﷺ: (تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى)، ثم إن الله تعالى نسخ ما ألقاه الشيطان وأحكم آياته؟ فمنهم من لم يجوِّز ذلك، ومنهم من جوّزه؛ إذ لا محذور فيه، فإن الله تعالى ينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم الله آياته والله عليم حكيم...»(٢).

وقال أيضًا: «والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة، فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين، ولكن هل يصدر ما يستدركه الله فينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم الله آياته؟

هذا فيه قولان، والمأثور عن السلف يوافق القرآن بذلك، والذين منعوا ذلك من المتأخرين طعنوا فيما ينقل من الزيادة في سورة النجم بقوله: «تلك الغرانيق العلى، وإن شافعتهن لترتجى»، وقالوا: إن هذا لم يثبت، ومن علم أنه ثبت قال: هذا ألقاه الشيطان في مسامعهم ولم يلفظ به الرسول ﷺ، ولكن السؤال وارد على هذا التقدير أيضًا...

---

(١) دقائق التفسير (٤/ ٣٠٩ ـ ٣١٠).

(٢) منهاج السنة (١/ ٤٧١).

وأما الذين قرروا ما نقل عن السلف فقالوا: هذا منقول نقلًا ثابتًا لا يمكن القدح فيه، والقرآن يدل عليه بقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٢ ـ ٥٤]، فقالوا: الآثار في تفسير هذه الآية معروفة ثابتة في كتب التفسير والحديث، والقرآن يوافق ذلك؛ فإن نسخ الله لما يلقي الشيطان وإحكامه آياته إنما يكون لرفع ما وقع في آياته وتمييز الحق من الباطل حتى لا تختلط آياته بغيرها، وجَعْل ما ألقى الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم إنما يكون إذا كان ذلك ظاهرًا يسمعه الناس لا باطنًا في النفس، والفتنة التي تحصل بهذا النوع من النسخ من جنس الفتنة التي تحصل بالنوع الآخر من النسخ.

وهذا النوع أدل على صدق الرسول ﷺ وبُعْده عن الهوى من ذلك النوع؛ فإنه إذا كان يأمر بأمر ثم يأمر بخلافه ـ وكلاهما من عند الله وهو مصدق في ذلك ـ فإذا قال عن نفسه: إن الثاني هو الذي من عند الله وهو الناسخ وإن ذلك المرفوع الذي نسخه الله ليس كذلك؛ كان أدل على اعتماده للصدق وقوله الحق، وهذا كما قالت عائشة رضي الله عنها: «لو كان محمد كاتمًا شيئًا من الوحي لكتم هذه الآية: ﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧][1]، ألا ترى أن الذي يعظم نفسه بالباطل يريد أن ينصر كل ما قاله ولو كان خطأً؟!

فبيان الرسول ﷺ أن الله أحكم آياته ونسخ ما ألقاه الشيطان هو أدل

---

(١) أخرجه الترمذي من حديث عائشة في تفسير القرآن (٥/ ٣٥٢) رقم (٣٢٠٧)، وروى البخاري من حديث أنس قال: جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل النبي ﷺ يقول: «اتقي الله وأمسك عليك زوجك»، قال أنس: لو كان رسول الله ﷺ كاتمًا شيئًا لكتم هذه... (الفتح ١٣/ ٤١٥).

على تحريه للصدق وبراءته من الكذب، وهذا هو المقصود بالرسالة، فإنه الصادق المصدوق ﷺ تسليمًا، ولهذا كان تكذيبه كفرًا محضًا بلا ريب»[1].

ثانيًا: حادثة سحر النبي ﷺ:

روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَحَرَ رسولَ الله ﷺ رجلٌ من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم ـ أو ذات ليلة ـ وهو عندي لكنه دعا ودعا ثم قال: «**يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ أتاني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب؟ قال: من طَبَّهُ؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة وجفِّ طلع نخلة ذكر، قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذروان**»، فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه، فجاء فقال: «**يا عائشة، كأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين**»، قلت: يا رسول الله، أفلا استخرجته؟! قال: «**قد عافاني الله فكرهت أن أثير على الناس فيه شرًّا**»، فأمر بها فدفنت[2].

هذا الحديث المتفق عليه يدل على أن النبي ﷺ سُحِرَ، وقد ذهب المعتزلة وطائفة من أهل الكلام إلى نفي ذلك وأنكروا الحديث الوارد في سحره ﷺ، واستدلوا على قولهم بأنه يلزم من كون النبي ﷺ مسحورًا الطعن في النبوة، حيث لا يتمكن معه من الإبلاغ والأداء، وهو ﷺ معصوم من مثل ذلك، كما أن تجويز مثل ذلك على الرسول ﷺ يعدم الثقة

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢).

(٢) البخاري في الطب، باب: السحر (١٠/ ٢٣٢) رقم (٥٧٦٣)، ومسلم (٤/ ١٧١٩) رقم (٢١٨٩).

بما جاء به الرسول من عند الله تعالى؛ إذ يحتمل أنه ﷺ يتخيل أنه يرى جبريل وهو ليس كذلك، وأنه يوحى إليه بشيء لا حقيقة له، كما استدلوا بقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]، ولو صح أنه ﷺ سُحِر وناله ضرره لكانوا صادقين، ولما استحقوا الذم بسبب ذلك القول[١].

ولكن الحديث الوارد في سحره ﷺ صحيح ثابت مخرج في الصحيحين وغيرهما من كتب، السنة وما استند إليه المنكرون للقصة من الشبه يمكن الرد عليها بما يلي:

١ ـ دعوى منافاة عصمة الرسول ﷺ والطعن في نبوته لو لحقه ضرر السحر يجاب عنه بأنه ليس من العصمة عدم ابتلاء الأنبياء عليهم السلام، بل هم أشد الناس بلاءً كما صح عنه ﷺ ذلك، فقد روى الترمذي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاءً؟ قال: **«الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، فيبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان دينه صلبًا اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلي على حسب دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة»**[٢].

وروى البخاري عن ابن مسعود قال: دخلت على رسول الله وهو يوعك، فقلت: يا رسول الله إنك لتوعك وعكًا شديدًا! قال: **«أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم»**، قلت: ذلك أن لك أجرين؟ قال:

---

(١) انظر: متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار (١/ ٢٣٣)، أحكام القرآن للجصاص (١/ ٦٠)، التفسير الكبير للرازي (٣٢/ ١٨٨)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/ ١٧٤)، فتح الباري (١٠/ ٢٣٧)، وممن أنكر القصة غير المعتزلة أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن (١/ ٦٠)، وابن حزم فإنه كالمعتزلة أنكر من السحر ما كان له حقيقة، فنفي ابن حزم أن النبي ﷺ سحر من باب أولى، انظر: الفصل (٥/ ٩٩ ـ ١١٠)، والمحلى (١/ ٤٦).

(٢) رواه الترمذي (٤/ ٦٠١ ـ ٦٠٢)، وابن ماجه (٢/ ١٣٣٤ ـ ١٣٣٥)، وأحمد (١/ ١٧٢).

«أجل، ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه أذى، شوكة فما فوقها؛ إلا كفّر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها»[١].

فهذه الأحاديث من أدلة جواز مثل تلك الأمور على الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلامـ، مع ما هو معلوم مما أخبر الله تعالى به عن أنبيائه في القرآن، وما وردت به السنة، وما سطرته كتب السير عما جرى لهم ﷺ من أنواع الأذى في سبيل دعوتهم، وقد نال رسولنا صلوات الله وسلامه عليه صنوف الأذى من قومه، يقول القاضي عياض: «يجوز عليه ـ أي الرسول ﷺ ـ من الآفات والتغييرات والآلام والأسقام وتجرع كأس الحمام ما يجوز على البشر، وهذا كله ليس بنقيصة فيه؛ لأن الشيء إنما يسمى ناقصًا بالإضافة إلى ما هو أتم منه وأكمل من نوعه، وقد كتب الله تعالى على أهل هذه الدار: فيها يحيون وفيها يموتون ومنها يخرجون، وخلق جميع البشر بمدرجة[٢] الغِيَر، فقد مرض ﷺ واشتكى، وأصابه الحر والقُرُّ، وأدركه الجوع والعطش، ولحقه الغضب والضجر، وناله الإعياء والتعب، ومسه الضعف والكبر، وسقط فجحش[٣] شقه، وشجه الكفار، وكسروا رَباعِيَتَهُ، وسُقِيَ السم، وسُحِرَ، وتداوى، واحتجم، وتنشر وتعوذ، ثم قضى نحبه فتوفي ﷺ ولحق بالرفيق الأعلى، وتخلص من دار الامتحان والبلوى، وهذه سمات البشر التي لا محيص عنها، وأصاب غيره من الأنبياء ما هو أعظم منه فقتلوا قتلًا، ورموا في النار، ونشروا بالمناشير، ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الأوقات»[٤].

---

(١) رواه البخاري في المرضى (١٠/ ١١٦) رقم (٥٦٤٨).

(٢) المدرجة: ممر الأشياء على الطريق وغيره، انظر: لسان العرب (٢/ ١٣٥٢)، والغير: غير الدهر: أحداثه المتغيرة، انظر: القاموس المحيط، مادة «غير».

(٣) جحش: أي خدش وتقشر جلده، انظر: معجم مقاييس اللغة (١/ ٤٢٧)، والقاموس المحيط (ص ٧٥٦٩).

(٤) الشفا (٢/ ٨٦٠ ـ ٨٦١).

وعلى هذا فليس معنى العصمة عدم تعرضهم للأضرار البدنية، والمعلوم أن كل ما جاء في الخبر عن مقدار ما نال الرسول ﷺ من ضرر السحر لم يتجاوز الضرر البدني، فقد جاء في الحديث السابق في قصة سحره ﷺ أنه كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، وقد بينته رواية أخرى للبخاري عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ سُحِر، حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن...»[1] أي أنه يتخيل أنه جامع زوجاته والحال أنه لم يجامعهن، واستحضار الرسول ﷺ والتجاؤه إلى الله تعالى بالدعاء، ثم استيعابه الوحي، وذكره ذلك لعائشة؛ كل هذه الأمور دالة على أن الضرر الذي نال الرسول ﷺ كان جسديًّا لم يتجاوزه إلى الإدراك، يقول القاضي عياض: «وإنما السحر مرض من الأمراض، وعارض من العلل، يجوز عليه ـ أي الرسول ﷺ ـ كأنواع الأمراض مما لا ينكر ولا يقدح في نبوته، وأما ما ورد أنه كان يخيل إليه أنه فعل الشيء ولا يفعله، فليس في هذا ما يُدخل عليه داخلةً في شيء من تبليغه أو شريعته أو يقدح في صدقه؛ لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هذا فيما يجوز طروءُه عليه في أمر دنياه التي لم يبعث بسببها، ولا فضّل من أجلها، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له ثم ينجلي عنه كما كان»[2].

وأما مسألة الطعن في النبوة فهي مردودة لقيام الدليل من النقل والعقل والإجماع على صدق الرسول ﷺ فيما يبلغه عن ربه تعالى، ودعوى تجويز ما قام الدليل على خلافه باطل، وتمام الرد على هذه الشبهة في الرد على الدعوى التالية.

٢ ـ وأما قولهم: إن تأثير السحر على الرسول ﷺ يؤدي إلى انتفاء

---

(١) أخرجها البخاري في الطب، باب: هل يستخرج السحر؟ (١٠/ ٢٤٣) رقم (٥٧٦٥).

(٢) الشفا (٢/ ٨٦٦).

الثقة بكل ما جاء به من عند الله تعالى، فالجواب عن ذلك: أن ما حصل له ﷺ من الضرر كان جسديًّا ـ كما سبق بيانه قريبًا ـ، فقد تمثل تأثير السحر عليه بأنه كان يتخيل إتيان النساء وهو لا يأتيهن، فهو شعور بفعل جسماني وليس ثمة فعل، مع كونه ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ يتيقن عدم الفعل، فلم يلتبس الأمر عليه بحيث يعتقد عدم الفعل أصلًا، وإنما كانت أخذة السحر تؤثر عليه بذلك الشعور مع يقينه ﷺ أن الواقع بخلافه، يقول الحافظ ابن حجر: (وفي مرسل يحيى بن يعمر عند عبد الرزاق: «سحر النبي ﷺ عن عائشة حتى أنكر بصره»، وعنده في مرسل سعيد بن المسيب: «حتى كاد ينكر بصره»، قال عياض: فظهر بهذا أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده، قلت: ووقع في مرسل عبد الرحمن بن كعب عند ابن سعد: «فقالت أخت لبيد بن الأعصم: إن يكن نبيًّا فسيخبر، وإلا فسيذهله هذا السحر حتى يذهب عقله»، قلت: فوقع الشق الأول، كما في هذا الحديث الصحيح)[1].

وأيضًا فمما يدل على أن ما حصل للرسول ﷺ من ضرر السحر لم يتجاوز الجسد إلى الاعتقاد كونه ﷺ عمل لعلاج نفسه بالحجامة[2]، والتجأ إلى الله بالدعاء، وهذا لا يتأتى من مختل الاعتقاد، وأيضًا لم يرد أنه ﷺ أناب أحدًا في الصلاة بالناس، ولا في تولي شئون الناس بسبب هذه القصة مع طول مدة أثر السحر عليه ﷺ[3]، وهذا كاف في إبطال شبهة عدم الثقة بشيء مما جاء به الرسول ﷺ لو ناله ضرر السحر.

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٢٣٧)، وانظر: كلام القاضي الذي حكاه عنه الحافظ في الشفا (٢/ ٨٦٨).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: «وأخرج أبو عبيد من مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: احتجم النبي ﷺ على رأسه بقرن حين طب، قال أبو عبيد: يعني: سحر...» انظر الفتح (١٠/ ٢٣٩).

(٣) اختلف في مدة تأثر النبي ﷺ بالسحر أرجحها أنها ستة أشهر، كما جاء في رواية الإمام

وأيضًا فإنه يمتنع مع العصمة الثابتة له ﷺ أن يلحقه من الضرر ما يفوت الإبلاغ والأداء، وهذا يكون لو تجاوز ضرر السحر جسده الشريف إلى عقله ﷺ، ولم يكن كذلك، وقد شفاه الله تعالى، ولم يرد أنه قال قولاً وأنكره، أو حدث بما لا يقصده، أو فعل فعلاً ورأى أنه لم يفعله، بل كل ما حصل هو تخيل الفعل ولم يحصل وليس في عهذا ما يتعلق بالإبلاغ، فلم يقل ما يؤخذ عنه، ولم يفعل ما يتبع عليه مما لا يقصده ولا يريده، فسنته ﷺ محفوظة بحفظ الله تعلي له بالعصمة

٣ ـ وأما زعمهم أنه لو لحق الرسول ﷺ ضرر السحر، لصدق الكفار في قولهم «إن تتبعون إلا رجلا مسحوراً» فقد أجاب عن هذه الشبهة الرازي بقوله: «إن الكفار كانوا يريدون بكونه مسحورًا أنه مجنون أزيل عقله بواسطة السحر، فلذلك ترك دينهم، فأما أن يكون مسحورًا بألم يجده في بدنه فذلك مما لا ينكره أحد وبالجملة فالله تعالى ما كان يسلط عليه لا شيطانًا ولا إنسياً، ولا جنيًا يؤذيه في دينه وشرعه ونبوته، فأما الإضرار ببدنه فلا يبعد»[(١)].

هذا وقد تكلم ابن القيم رحمه الله حول قصة سحر النبي ﷺ بكلام نفيس تعرض فيه لموقف المتكلمين منه وناقش شبههم، وأذكر هنا كلامه ملخصًا، قال رحمه الله: «وهذا الحديث ثابت عند أهل العلم بالحديث متلقي بالقبول بينهم، لا يختلفون في صحته وقد اعتاص على كثير من أهل الكلام وغيرهم، وأنكروه أشد الإنكار، وقابلوه بالتكذيب وصنف بعضهم فيه مصنفاً مفرداً حمل فيه على هشام بن عروة بن الزبير، قال: لأن النبي ﷺ لايجوز أن يسحر، فإنه يكون تصديقاً لقول الكفار (إن تتبعون إلا رجلاً

أحمد عن عائشة (٣/ ٦٣) قال الحافظ ابن حجر: «بإسناد الصحيح فهو المعتمد» الفتح (١٠/ ٢٣٧).

(١) تفسير الرازي (٣٢/ ١٨٩)، وانظر: أضواء البيان (٤/ ٤٧٠).

مسحوراً)، قالوا فالأنبياء لايجوز عليهم أن يسحروا، فإن ذلك ينافي حماية الله لهم، وعصمتهم من الشياطين».

وهذا الذي قاله هؤلاء مردود عند أهل العلم، فإن هشاماً من أوثق الناس وأعلمهم، ولم يقدح فيه أحد من الأئمة بما يوجب رد حديثه، فما للمتكلمين، وما لهذا الشأن؟ وقد رواه غير هشام عن عائشة، وقد اتفق أصحاب الصحيحين على تصحيح هذا الحديث، ولم يتكلم فيه أحد من أهل الحديث بكلمة واحدة، والقصة مشهورة عند أهل التفسير والسنن والحديث والتاريخ والفقهاء، وهؤلاء أعلم بأحوال الرسول ﷺ وأيامه من المتكلمين.

قالوا: والسحر الذي أصابه كان مرضاً من الأمراض عارضاً شفاه الله منه، ولا نقص في ذلك ولا عيب بوجه ما، فإن المرض يجوز على الأنبياء، وكذلك الإغماء فقد أغمي عليه ﷺ في مرضه، ووقع حين انفكت قدمه وجحش شقه، وهذا من البلاء الذي يزيده الله به رفعة في درجاته ونيل كرامته، وأشد الناس بلاءاً الانبياء، فابتلوا من أممهم بما ابتلوا به من القتل والضرب والشتم والحبس، فليس ببدع أن يبتلى النبي ﷺ من بعض أعدائه بنوع من السحر، كما ابتلى بالذي رماه فشجه، وابتلى بالذي ألقى على ظهره السلا وهو ساجد، وغير ذلك، فلا نقص عليهم، ولا عار في ذلك، بل هذا من كمالهم وعلو درجاتهم عند الله.

قالوا: أما قوله تعالى عن الكفار أنهم قالوا: (إن تتبعون إلا رجلاً مسحوراً) فالصواب، وهو جواب صاحب الكشاف وغيره، أن المسحور على بابه وهو من سُحر حتى جُن، فقالوا: مسحور مثل مجنون، أي: زائل العقل لا يعقل ما يقول؛ فإن المسحور الذي لا يتبع هو الذي فسد عقله بحيث لا يدري ما يقول فهو كالمجنون؛ ولهذا قالوا فيه: ﴿مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ﴾ [الدخان: ١٤].

فأما من أصيب في بدنه بمرض من الأمراض يصاب به الناس فإنه لا يمنع ذلك من اتباعه، وأعداء الرسل لم يقذفوهم بأمراض الأبدان، وإنما قذفوهم بما يحذرون به سفهاءهم من اتباعهم، وهو أنهم قد سحروا حتى صاروا لا يعلمون ما يقولون بمنزلة المجانين.

وأما قولكم: إن سحر الأنبياء ينافي حماية الله لهم، فإنه سبحانه كما يحميهم ويصونهم ويحفظهم ويتولاهم، فيبتليهم بما شاء من أذى الكفار وخلفائهم، إذا أوذوا من الناس فرأوا ما جرى على الرسل والأنبياء، صبروا ورضوا وتأسوا بهم، ولتمتلئ صاع الكفار فيستوجبوا ما أعدلهم من النكال العاجل والعقوبة الآجلة، فيمحقهم بسبب بغيهم وعدوانهم، فيعجل تطهير الأرض منهم، فهذا من بعض حكمته تعالى في ابتلاء أنبيائه ورسله بإيذاء قومهم، وله الحكمة البالغة والنعمة السابغة، لا إله غيره، ولا رب سواه[1].

---

(١) تفسير المعوذتين لابن القيم (ص٣٢-٣٦)، ط. خامسة ١٣٩٧هـ، المطبعة السلفية ومكتبتها القاهرة.

المبحث الثالث

العصمة من الذنوب

وفيه مطلبان

المطلب الأول: العصمة من الكبائر

السلف متفقون على عصمة الأنبياء ﷺ من الكبائر وما فحش من الذنوب، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذا هو قول أكثر علماء الإسلام فقال: "فإن القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام، كما ذكر أبو الحسن الآمدي[1] أن هذا قول أكثر الأشعرية وهو أيضًا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل هولم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول"[2].

---

(١) هو: أبو الحسن علي بن أبي محمد بن سالم، سيف الدين الآمدي، ولد سنة ٥٥١هـ، في آمد من ديار بكر انتقل إلى بغداد ثم مصر، وانتهى به المطاف في دمشق، مات سنة ٦٣١هـ، من مؤلفاته: الإحكام في أصول الأحكام، ومنتهى السول، وأبكار الأفكار، لا يزال مخطوطًا، وقد اختصره في "غاية المرام في علم الكلام" وهو مطبوع، من أعلام الأشاعرة الذين خلطوا علم الكلام بالفلسفة، انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٦٤) وطبقات السبكي (٨/ ٣٠٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٣١٩).

وقال: "وجمهور المسلمين على تنزيههم من الكبائر لا سيما الفواحش، وما ذكر الله تعالى عن نبي كبيرة فضلًا عن الفاحشة، بل ذكر في قصة يوسف ما يبيّن أنه يصرف السوء والفحشاء عن عباده المخلصين"[1]، وقد حكى بعض العلماء إجماع المسلمين على عصمة الأنبياء ﷺ من الكبائر، من هؤلاء القاضي عياض حيث قال: "أجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات"[2].

وقد صرّح بهذا الإجماع المازري[3] - فيما نقله عنه النووي - في قوله: «فهو ﷺ معصوم من الكبائر بالإجماع»[4][5].

وقد جاء ما يدل على أن الله تعالى قد صان نبيه محمدًا ﷺ عن كل ما يدنسه ويقدح فيه من ارتكاب الكبائر، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٤٢٦-٤٢٧).

(٢) الشفا (٢/ ٧٨٤).

(٣) هو محمد بن علي بن عمر، ولد سنة ٤٥٣هـ، وتوفي سنة ٥٣٦هـ، محدث من علماء المالكية، من كتبه العلم بفوائد مسلم، انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٠٤).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٧/ ١٥٨).

(٥) ممن حكى الإجماع أيضًا: ابن النجار في شرح الكوكب المنير (٢/ ١٧٢)، وابن عطية في تفسيره «المحرر الوجيز» (١/ ٣٦١)، وابن الحاجب كما حكاه عنه الشوكاني في إرشاد الفحول (ص٣٣).

يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾ [آل عمران: ١٦١]، والغلول: هو الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة[1]، وروى البخاري ومسلم عن أبي سعيد قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ - وهو يقسم قسمًا - إذ أتاه ذو الخويصرة - وهو رجل من بني تميم - فقال: يا رسول الله، اعدل، فقال: «**ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟! قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل...**»[2]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية معلقًا على هذا الحديث: «والرواية الصحيحة بالفتح، أي: أنت خاسر وخائب إن لم أعدل، إن ظننت أني ظالم مع اعتقادك أني نبي، فإنك تجوّز أن يكون الرسول الذي آمنت به ظالمًا، وهذا خيبة وخسران، فإن ذلك ينافي النبوة ويقدح فيها.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، وفيه قراءتان: (يَغُلّ) و(يُغَلّ)، أي: ينسب إلى الغلول، بيّن سبحانه أنه ما لأحد أن ينسبه إلى الغلول، كما أنه ليس له أن يغل، فدل على أن النبي لا يكون غالًا...»[3].

هذا ومن جملة ما استدل به شيخ الإسلام على أن إخوة يوسف ﷺ ليسوا بأنبياء هو ما وقع منهم من الكبائر، فقال: «ولا ذكر سبحانه عن أحد من الأنبياء - لا قبل النبوة ولا بعدها - أنه فعل مثل هذه الأمور العظيمة: من عقوق الوالد، وقطيعة الرحم، وإرقاق المسلم وبيعه إلى بلاد الكفر، والكذب البيّن، وغير ذلك مما حكاه عنهم، ولم يحك عنهم شيئًا يناسب

---

(١) انظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ٣٨٠)، وروح المعاني للآلوسي (٤/ ١٠٨)، وفتح القدير (١/ ٣٩٤).

(٢) أخرجه البخاري في المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (٦/ ٧١٤) رقم (٣٦١٠)، ومسلم (شرح النووي ٧/ ١٥٨).

(٣) منهاج السنة (٢/ ٤٢٠ - ٤٢١).

الاصطفاء والاختصاص الموجب لنبوتهم، بل الذي حكاه يخالف ذلك، بخلاف ما حكاه عن يوسف»[١].

وقال الشوكاني في تفسيره لقوله تعالى على لسان إخوة يوسف: ﴿ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا۟ مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ ﴿٩﴾﴾ [يوسف: ٩]: «وفي هذا دليل على أن إخوة يوسف ما كانوا أنبياء؛ فإن الأنبياء لا يجوز عليهم التواطؤ على القتل لمسلم ظلمًا وبغيًا، وقيل: كانوا أنبياء، وكان ذلك منهم زلة قدم أوقعهم فيها التهاب نار الحسد في صدورهم، واضطرام جمرات الغيظ في قلوبهم؛ ورُدّ بأن الأنبياء معصومون عن مثل هذه المعصية الكثيرة المتبالغة في الكبر، مع ما فيها من قطع الرحم، وعقوق الوالد، وافتراء الكذب»[٢].

المطلب الثاني: العصمة من الصغائر

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: عرض مذهب السلف:

يظهر لنا من النص الذي سبق نقله من كلام شيخ الإسلام في تقرير مذهب السلف في عصمة الأنبياء من الكبائر أن السلف لا يرون عصمة الأنبياء عليهم السلام من الصغائر، بل يجيزونها عليهم، ولكنهم يقولون: إنهم يتوبون منها ولا يقرون عليها، بل يتداركها الله عليهم، وأن هذا هو قول جمهور العلماء، وأكثر علماء الكلام، ولم ينقل عن السلف والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وعامة ما ينقل عن جمهور العلماء أنهم

---

(١) نقله عن ابن تيمية السيوطي في الحاوي للفتاوى (١/ ٣١١ - ٣١٢) حيث ذكر السيوطي أن ابن تيمية ألف في مسألة نبوة إخوة يوسف مؤلفًا خاصًا، وقد لخّص السيوطي ما كتبه ابن تيمية في هذه المسألة في كتابه الحاوي للفتاوى.

(٢) فتح القدير (٣/ ٨).

غير معصومين عن الصغائر، ولا يقرون عليها، ولا يقولون: إنها لا تقع بحال»[١].

وذكر شيخ الإسلام أن قومًا من أهل الكلام ـ من المعتزلة ومن اتبعهم ـ زعموا أن الأنبياء عليهم السلام معصومون مما يتاب منه، وأن أحدًا منهم لم يتب عن ذنب، وحرّفوا نصوص الكتاب والسنة كعادة أهل الأهواء في تحريف الكلم عن مواضعه، والإلحاد في أسماء الله وآياته، ثم قال: «وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها ومن اتبعهم على ما أخبر الله به في كتابه وما ثبت عن رسوله من توبة الأنبياء عليهم السلام من الذنوب التي تابوا منها، وهذه التوبة رفع الله بها درجاتهم؛ فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وعصمتهم هي من أن يقروا على الذنوب والخطأ؛ فإن من سوى الأنبياء يجوز عليهم الذنب والخطأ من غير توبة، والأنبياء عليهم السلام يستدركهم الله فيتوب عليهم ويبيِّن لهم...»[٢].

وقال: «الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ معصومون من الإقرار على الذنوب كبارها وصغارها، وهم بما أخبر الله به عنهم من التوبة يرفع درجاتهم، ويعظم حسناتهم؛ فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وليست التوبة نقصًا، بل هي من أفضل الكمالات، وهي واجبة على جميع الخلق كما قال تعالى: ﴿... وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٢٠)، وفي المجموع: «أنهم غير معصومين عن الإقرار على الصغائر...»، ولعل الصواب ما أثبته، ويكون قوله: «الإقرار على» مقحمة في النص، أو تكون العبارة: «أنهم معصومون عن الإقرار على الصغائر...»، ولكن الأصوب ما أثبته؛ لأنه على الاحتمال الثاني يكون هناك تكرار لأنه قال بعد ذلك: «ولا يقرون عليها».

(٢) جامع الرسائل لابن تيمية (١/ ٢٦٩)، تحقيق محمد رشاد سالم، ط. ثانية ١٤٠٥هـ، دار المدني، جدة.

ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِۗ﴾ [الأحزاب: ٧٢ ـ ٧٣]، فغاية كل مؤمن هي التوبة، ثم التوبة تتنوع، كما يقال: حسنات الأبرار سيئات المقربين.

والله تعالى قد أخبر عن عامة الأنبياء بالتوبة والاستغفار: عن آدم ونوح وإبراهيم وموسى وغيرهم، فقال آدم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقال نوح: ﴿رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧]، وقال الخليل: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ۝٤١﴾ [إبراهيم: ٤١]، وقال هو وإسماعيل: ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ۝١٢٨﴾ [البقرة: ١٢٨]، وقال موسى: ﴿... أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَاۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ۝١٥٥ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَۚ﴾ [الأعراف: ١٥٥ ـ ١٥٦]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقد ذكر الله سبحانه توبة داود وسليمان وغيرهما من الأنبياء، والله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين، وفي أواخر ما أنزل الله على نبيه: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝٣﴾ [سورة النصر]، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان يقول في افتتاح الصلاة: «**اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والبرد والماء البارد**»[1]... وفي الصحيح أيضًا عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**اللهم**

---

(١) رواه البخاري في الأذان، باب: ما يقول بعد التكبير (٢/ ٢٦٥) رقم (٧٤٤)، ومسلم (١/ ٤١٩) من حديث أبي هريرة.

اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله، علانيته وسرّه، أوله وآخره»[١]، وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه كان يقول: «**اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي هزلي وجِدِّي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت**»[٢]، ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]، فتوبة المؤمنين واستغفارهم هو من أعظم حسناتهم، وأكبر طاعاتهم، وأجل عباداتهم، التي ينالون بها أجلّ الثواب، ويندفع بها عنهم ما يدفعه من العقاب.

فإذا قال القائل: أيّ حاجة بالأنبياء إلى العبادات والطاعات؟ كان جاهلًا؛ لأنهم إنما نالوا ما نالوه بعبادتهم وطاعتهم، فكيف يقال: إنهم لا يحتاجون إليها؟! فهي أفضل عبادتهم وطاعتهم.

وإذا قال القائل: فالتوبة لا تكون إلا عن ذنب، والاستغفار كذلك؛ قيل له: الذنب الذي يضر صاحبه هو ما لم يحصل منه توبة، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صاحبه بعد التوبة أفضل منه قبل الخطيئة، كما قال بعض السلف: كان داود بعد التوبة أحسن منه حالًا قبل الخطيئة، ولو كانت التوبة من الكفر والكبائر؛ فإن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم خيار الخليقة بعد الأنبياء، وإنما صاروا كذلك بتوبتهم مما

---

(١) رواه مسلم (١/ ٣٥٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده... الحديث.

(٢) رواه البخاري في الدعوات، باب قول النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت» (١١/ ١٩٩) رقم (٦٣٩٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٨٧) من حديث أبي موسى الأشعري، وعندهما: «وأنت على كل شيء قدير» بدل قوله: «لا إله إلا أنت».

كانوا عليه من الكفر والذنوب، ولم يكن ما تقدم قبل التوبة نقصًا ولا عيبًا، بل لما تابوا من ذلك وعملوا الصالحات كانوا أعظم إيمانًا وأقوى عبادة وطاعة ممن جاء بعدهم...»[١].

فشيخ الإسلام يستدل على أن الأنبياء غير معصومين من الصغائر بما أخبر الله تعالى عنهم من التوبة والاستغفار مما وقع منهم من مخالفات، كما يبيِّن أن التوبة واجبة على جميع الخلق، وأنها من أعظم العبادات التي يحبها الله تعالى، وأنها ليست نقصًا ولا عيبًا، بل هي من أفضل الكمالات وغاية كل مؤمن، ويجيب رحمه الله عن قول من قال: (إن التوبة لا تكون إلا عن ذنب) بأن الذنب الذي يضر صاحبه هو ما لم يحصل منه توبة، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صاحبه بعد التوبة أفضل منه قبل الخطيئة، ويستدل بن تيمية على ذلك بحال الصحابة رضي الله عنهم فإنهم أفضل الخلق بعد الأنبياء، وإنما صاروا كذلك بتوبتهم مما كانوا عليه من الكفر والذنوب.

كما نجد شيخ الإسلام في مواضع من كتبه يستدل على جواز الصغائر على الأنبياء عليهم السلام بما ورد عن النبي ﷺ من الأدعية والأذكار التي فيها استغفاره ﷺ، وقد تقدم نماذج من تلك الأدعية في النص المنقول سابقًا عن شيخ الإسلام، ومنها أيضًا ما في الصحيحين عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي**»، يتأول القرآن[٢].

---

(١) دقائق التفسير (٣/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩)، والنص موجود في مجموع الفتاوى (١٥/ ٥١ ـ ٥٣)، انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأذان، باب: التسبيح والدعاء في السجود (٢/ ٣٤٩) رقم (٨١٧)، ومسلم (٤/ ٢٠١).

وفي صحيح مسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «**يا أيها الناس، توبوا إلى الله فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة**»(١)(٢).

ويستدل الشيخ كذلك بقوله تعالى في حق نبينا ﷺ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [التوبة: ١١٧]، وبقوله: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ﴿٣﴾﴾ [سورة: النصر]، فكان الرسول ﷺ بعد نزول هذه السورة يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي**» كما جاء في حديث عائشة السابق.

وبقوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾﴾ [الفتح: ١-٢]، وبقوله: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩](٣).

كما يستدل بحديث: «**كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون**»(٤)(٥).

وسوف أعرض في المسألة الثانية أقوال العلماء وآراءهم في معنى ما

---

(١) انظر: شرح النووي (١٧/ ٢٤).

(٢) انظر هذه النصوص وغيرها في شأن استغفار النبي ﷺ وتوبته في: جامع الرسائل (١/ ٢٧٦ ـ ٢٧٩)، دقائق التفسير (٣/ ٢١٠)، مجموع الفتاوى (١٠/ ٣١١ ـ ٣١٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٣١٣ ـ ٣١٥)، وانظر في تفسير الآية: تفسير الطبري (٢٢/ ١٩٧ ـ ١٩٨)، وتفسير البغوي (٧/ ٢٩٧).

(٤) رواه الترمذي (٤/ ٦٥٩)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٠) رقم (٤٢٥١)، وأحمد (٣/ ١٩٨)، والحاكم (٤/ ٢٤٤) عن أنس مرفوعًا، قال الترمذي: غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بأن أحد رواته ـ وهو علي بن مسعدة ـ فيه لين، وحسّنه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٤١٥).

(٥) انظر: دقائق التفسير (٣/ ٢١٣).

جاء في القرآن الكريم من آيات تتحدث عما صدر من بعض الأنبياء عليهم السلام من مخالفات استغفروا الله منها، وسوف يظهر عند دراسة هذه الآيات صواب مذهب السلف في أن الصغائر تجوز على الأنبياء، وأنهم غير معصومين منها، ولكن الله تعالى لا يقرهم عليها بل ينبههم ويوفقهم للتوبة والاستغفار منها، كما يظهر من خلال هذه الدراسة أن هذا القول هو الذي عليه الصحابة والتابعون وأئمة السلف رضي الله عنهم أجمعين.

المسألة الثانية: دراسة بعض الآيات الواردة بشأن جماعة من الأنبياء، وذلك في ضوء مفهوم العصمة عند السلف:

أولا: ما جاء عن آدم عليه السلام:

جاء في القرآن الكريم ذكر لقصة آدم عليه السلام وأكله من الشجرة وخروجه من الجنة، وقد تعددت مواضع ذكر هذه الحادثة كما هو شأن القرآن في القصص، إذ يعرض في كل سورة جوانب جديدة تتفق مع ما جاءت السورة لتقريره، والسور التي جاءت فيها قصة آدم موضحة مفصلة هي سورة البقرة والأعراف وطه.

ففي سورة البقرة قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [البقرة: ٣٤ - ٣٨].

وفي سورة الأعراف: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ ۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا

وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾﴾ [الأعراف: ١٩ ـ ٢٤].

وجاء في سورة طه قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ ﴿١١٦﴾ فَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُا۟ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ ﴿١١٩﴾ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ ٱلشَّيْطَٰنُ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴿١٢٠﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۚ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾﴾ [طه: ١١٥ ـ ١٢٣].

وهذه الآيات تقرر ظواهرها أن آدم خلق ليكون خليفة في الأرض لا في الجنة: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ﴾ [البقرة: ٣٠]، وأن إبليس أظهر عداوته لآدم حين رأى تكريم الله تعالى لحاله وامتنع عن السجود لما أمر الله ملائكته بذلك، وأن الله تعالى أسكن آدم وزوجه الجنة وأباح لهما كل ما فيها إلا شجرة عرّفها لهما، وأبان لهما أنهما إن أكلا منها كانا ظالمين: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وقد حذر الله تعالى آدم وحواء من عدوهما إبليس، وأبان لهما ما يسعى إلى تحقيقه وهو إخراجهما من الجنة: ﴿فَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾﴾ [طه: ١١٧]، وفي هذه الآيات أن إبليس سعى في إيقاع آدم وحواء في المعصية وذلك بالأكل من الشجرة عن طريق الوسوسة والإغراء بالخلد، وتأكيد قوله بالقسم على إخلاصه ونصحه: ﴿... وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ

إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠ ـ ٢١].

ونجحت مكيدة إبليس، وأكل آدم وحواء من الشجرة ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ [طه: ١٢١]، وندم الأبوان على ما وقع منهما من مخالفة أمر الله تعالى واعترفا بأنهما ظلما نفسيهما وسألا الله التوبة: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقد تاب الله على آدم ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]، وأخرج الله آدم من الجنة إلى مكان خلافته الذي قضى الله به سابقًا ﴿قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾﴾ [الأعراف: ٢٤].

والسلف ـ رحمهم الله ـ يعتقدون ما دلت عليه الآيات من وقوع المعصية من آدم عليه السلام، وأن ذلك ليس قدحًا فيه عليه السلام؛ إذ الأنبياء تجوز عليهم الصغائر، ودل الكتاب العزيز على وقوعها منهم، وعصمتهم هي من أن يقروا عليها، وهذا ما وقع في حق آدم إذ نبهه الله تعالى: ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢]، ووفقه للتوبة، ولقد فسّر ابن جرير قوله سبحانه: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] بقوله: «يقول ـ أي الله تعالى ـ: وخالف أمر ربه فتعدى إلى ما لم يكن له أن يتعدى إليه من الأكل من الشجرة التي نهاه عن الأكل منها، وقوله: ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾﴾ يقول: اصطفاه ربه من بعد معصيته إياه فرزقه الرجوع إلى ما يرضى عنه، والعمل بطاعته، وذلك هو[1] كانت توبته التي تابها عليه، وقوله ﴿وَهَدَىٰ﴾ يقول: وهداه للتوبة فوفقه لها»[2]، فابن جرير يرى وقوع المخالفة لأمر الله والمعصية من آدم، وقوله هذا متفق مع ظاهر القرآن الذي هو في غاية الوضوح والدلالة على عصيان آدم لربه، ولا يرد على ما قاله ابن جرير ما قد

(١) هكذا في تفسير الطبري.
(٢) تفسير الطبري (١٨/ ٣٨٨).

يفهم البعض من قوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، إذ حملوا النسيان على حقيقته، وزعموا أن آدم عليه السلام كان مؤاخذًا بالنسيان، أو أن عتاب الله له كان على ترك التحفظ من أسباب الغفلة والنسيان، والأنبياء يعاتبون على مثل ذلك[١]؛ فإن ما ذهب إليه هؤلاء غير صحيح، فقد أورد ابن جرير رحمه الله مقالات عن الصحابة والتابعين تبيّن فهمهم لنسيان آدم، فهو يروي عن ابن عباس أن (نسي) بمعنى: ترك، وكذلك عن مجاهد قال: ترك أمر ربه[٢]، وتفسير الطبري للنسيان بمعنى الترك قد ذكره أيضًا ابن كثير في تفسيره ونقل عن السلف ما يؤيده[٣]، وقال الشوكاني: «والمراد بالنسيان هنا ترك العمل بما وقع به العهد إليه فيه، وبه قال أكثر المفسرين[٤]، وكذلك فسّر ابن قتيبة النسيان بالترك[٥] وقال: «وقد أكل آدم من الشجرة التي نهي عنها باستزلال إبليس وخدائعه إياه بالله والقسم به إنه لمن الناصحين، حتى دلاه بغرور، ولم يكن ذنبه عن إرصاد وعداوة وإرهاص كذنوب أعداء الله، فنحن نقول: عصى وغوى، كما قال الله تعالى، ولا نقول: آدم عاصٍ ولا غاوٍ؛ لأن ذلك لم يكن عن اعتقاد متقدم ولا نية صحيحة، كما تقول لرجل قطع ثوبًا وخاطه: قد قطعه وخاطه، ولا تقل: خائط ولا خياط حتى يكون معاودًا لذلك الفعل معروفًا به»[٦].

ومن هذا النص يتضح لنا أن ابن قتيبة يقرر وقوع المعصية والغواية من آدم، لكنه لا يقول: إن آدم عاص ولا غاوٍ؛ إذ لم تكن المعصية والغواية

---

(١) انظر: روح المعاني للآلوسي (١٦/ ٢٦٩)، أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١٢٦١)، وتفسير النسفي (٣/ ٦٧)، وفتح القدير (٣/ ٣٨٩)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ٣٩).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ٣٨٣).

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٥/ ٣١٣).

(٤) فتح القدير (٣/ ٣٨٩).

(٥) تأويل مشكل القرآن (ص ٥٠٠).

(٦) المصدر السابق (٤٠٣).

شأنه ولا ديدنه، وإنما هي زلة لم تكن عن سبق إصرار؛ فإن الأنبياء لا يصرون على الذنب، بل هم معصومون من ذلك كما يقوله ابن تيمية[١].

وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن ما وقع من آدم عليه السلام من الصغائر، وذكر أن كثيرًا من المتكلمين الذين يوجبون عصمة الأنبياء من الصغائر حملوا ما وقع من آدم على أنه فعله ناسيًا أو مخطئًا، حيث تأول النهي ففهم منه أنه لشخص الشجرة وكان المراد النوع[٢]، وأوضح أن هؤلاء فروا من شيء فوقعوا فيما هو شر منه من تحريف الكلم عن مواضعه، وأيضًا فإذا كان ما فعله آدم من باب النسيان أو الخطأ ـ وكان مؤاخذًا بذلك في شريعته ـ فيجاب عنه بأنه إذا كان المخطئ والناسي مكلفين في تلك الشريعة فلا فرق، حيث جوزنا على آدم الصغائر حينئذٍ، وإن لم يكونا مكلفين امتنعت العقوبة، يقول شيخ الإسلام رحمه الله:

«إن أول ذنب عصي الله به كان من أبي الجن وأبي الإنس، أبوي الثقلين المأمورين، وكان ذنب أبي الجن أكبر وأسبق، وهو ترك المأمور به وهو السجود ـ إباءً واستكبارًا، وذنب أبي الإنس كان ذنبًا صغيرًا، ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]، وهو إنما فعل المنهي عنه ـ وهو الأكل من الشجرة ـ، وإن كان كثير من الناس المتكلمين في العلم يزعم أن هذا ليس بذنب، وأن آدم تأول حيث نهي عن الجنس بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، فظن أنه الشخص فأخطأ أو نسي، والمخطئ والناسي ليسا مذنبين.

وهذا القول يقوله طوائف من أهل البدع والكلام والشيعة، وكثير من

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٠٩).

(٢) انظر: عصمة الأنبياء للرازي (ص ٤٠)، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي أيضاً (ص ٢٢١)، راجعه طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، وتفسير القرطبي (١١/ ٢٥٢)، (١/ ٣٠٥)، والشفا (٢/ ٨٢٤ ـ ٨٢٥).

المعتزلة، وبعض الأشعرية، وغيرهم ممن يوجب عصمة الأنبياء من الصغائر، وهؤلاء فروا من شيء ووقعوا فيما هو أعظم منه: في تحريف كلام الله عن مواضعه، وأما السلف قاطبة: من القرون الثلاثة الذين هم خير قرون الأمة، وأهل الحديث والتفسير، وأهل كتب قصص الأنبياء والمبتدأ، وجمهور الفقهاء والصوفية، وكثير من أهل الكلام كجمهور الأشعرية وغيرهم، وعموم المؤمنين؛ فعلى ما دل عليه الكتاب والسنة، مثل قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، وقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] بعد أن قال لهما: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾، مع أنه عوقب بإخراجه من الجنة.

وهذه نصوص لا ترد إلا بنوع من تحريف الكلم عن مواضعه، والمخطئ والناسي إذا كانا مكلفين في تلك الشريعة فلا فرق، وإن لم يكونا مكلفين امتنعت العقوبة، ووصف العصيان، والإخبار بظلم النفس، وطلب المغفرة والرحمة، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[1].

وإنما ابتلى الله الأنبياء بالذنوب رفعًا لدرجاتهم بالتوبة، وتبليغًا لهم إلى محبته وفرحه بهم؛ فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، ويفرح بتوبة التائب أشد فرح، فالمقصود كمال الغاية لا نقص البداية، فإن العبد تكون له الدرجة لا ينالها إلا بما قدره الله له من العمل أو البلاء»[2].

ويقول ابن القيم في معرض استدلاله على أن الله تعالى جعل عقوبات

(١) هكذا في مجموع الفتاوى، ولعل هنا سقطًا، ومراد الشيخ رحمه الله: أن هذه الأمور التي عدّدها دليل على وقوع المعصية من آدم عليه السلام.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٨٨ ـ ٨٩).

أصحاب المعاصي بضد ما قصدوا له بتلك المعاصي، يقول: «ولهذا عاقب أبا البشر آدم عليه السلام بأن أخرجه من الجنة لما عصاه بالأكل من الشجرة ليخلّد فيها، فكانت عقوبته إخراجه منها، ضدّ ما أمله»(١).

ويقول في موضع آخر ـ وهو يتحدث عن كيد إبليس ـ: «وأول كيده ومكره أنه كاد للأبوين بالأيمان الكاذبة أنه ناصح لهما، وأنه إنما يريد خلودهما في الجنة... وعلم عدو الله أنهما إذا أكلا من الشجرة بدت لهما عوراتهما؛ فإنها معصية والمعصية تهتك ستر ما بين الله وبين العبد، فلما عصيا انهتك ذلك الستر، فبدت لهما سوءاتهما... ولم يكن آدم عليه السلام قد علم أنه يموت بعد، واشتهى الخلود في الجنة، وحصلت الشبهة من قول العدو وإقسامه بالله جهد أيمانه أنه ناصح لهما، فاجتمعت الشبهة والشهوة، وساعد القدر، فأخذتهما سنة الغفلة واستيقظ لهما العدو...»(٢).

فابن القيم كشيخه ابن تيمية يرى وقوع المعصية من آدم عليه السلام بسبب الشهوة والشبهة، وأنه إنما وقع في مصيدة عدوه لأنه لم يتصور أن ثمة من يقسم بالله كاذبًا.

وقد حكى ابن القيم في كتابه (الصواعق المرسلة) أقوال الذين أَوَّلُوا ما وقع من آدم عليه السلام بتأويلات متكلفة وبيّن ضعفها، فذكر قول الذين زعموا أن آدم أكل من الشجرة متأولًا النهي على أنه للشخص لا للجنس، وردّ تأويلهم هذا فقال: «وفي هذا الذي قالوه نظر ظاهر؛ فإن الله سبحانه أخبر أن إبليس قال له: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠]، فذكر لهما عدو الله الشجرة التي نهيا عنها ـ إما بعينها أو بجنسها ـ وصرح لهما بأنها هي المنهي عنها، ولو كان عند آدم أن

---

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم (١/ ٣٥٩)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

(٢) المصدر السابق (١/ ١١١ ـ ١١٥).

المنهي عنه تلك الشجرة المعينة دون سائر النوع لم يكن عاصيًا بأكله من غيرها، ولا أخرجه الله من الجنة ونزع عنه لباسه».

ثم ذكر ابن القيم قولهم بأن آدم فهم أن النهي نهي تنزيه لا نهي تحريم فأقدم على الأكل لذلك، ثم قال: «وهذا باطل قطعًا من وجوه كثيرة، يكفي منها قوله تعالى: ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وأيضا فحيث نهى الله عن فعل الشيء بقربانه لم يكن إلا للتحريم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وأيضا لو كان للتنزيه لما أخرجه الله من الجنة وأخبر أنه عصى ربه».

ثم ذكر قول طائفة زعمت أن آدم تأول النهي على أنه نهي له ولحواء عن قربانهما وأكلهما معًا من الشجرة، لا عن أكل كل منهما على انفراده، واستدل هؤلاء بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا﴾ [البقرة: ٣٥]، وقد ذكر هذا القول الرازي في تفسيره[1]، وقد أجاب عنه ابن القيم فقال: «وهو كما ترى في البطلان والفساد، ونحن نقطع أن هذا التأويل لم يخطر بقلب آدم وحواء البتة، وهما كانا أعلم بالله من ذلك وأصح أفهامًا، أفترى فهم أحد عن الله من قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ونظائره أي: إنما نهيتكم عن اجتماعكم على ذلك دون انفراد كل واحد منكم به؟! فيا للعجب من أوراق وقلوب تسود على هذه الهذيانات، وتجد لها حاملًا وقابلًا يستحسنها ويصغي بقلبه وسمعه إليها!».

ثم قال ابن القيم رحمه الله: «والصواب في ذلك أن يقال: إن آدم ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ لما قاسمه عدو الله أنه ناصح، وأخرج الكلام على أنواع متعددة من التأكيد:

(١) انظر: تفسير الرازي (٣/ ١٦).

أحدها: القسم. الثاني: الإتيان بالجملة اسمية لا فعلية. الثالث: تصديرها بأداة التأكيد. الرابع: الإتيان بلام التأكيد في الخبر. الخامس: الإتيان به اسم فاعل، لا فعلًا دالًّا على الحديث. السادس: تقديم المعمول على العامل فيه.

ولم يكن آدم يظن أن أحدًا يقسم بالله كاذبًا يمين غموس، يتجرأ فيها على الله هذه الجرأة، فغرّه عدو الله بهذا التأكيد والمبالغة، فظن آدم صدقه، وأنه إن أكل منها لم يخرج من الجنة، ورأى أن الأكل وإن كان فيه مفسدة فمصلحة الخلود أرجح، ولعله يتأتى له استدراك مفسدة النهي أثناء ذلك إما بتوبة وإما بغير ذلك، كما تجد هذا التأويل قائمًا في نفس كل من يؤمن بالله واليوم الآخر إيمانًا لا شك فيه إذا أقدم على المعصية، فوازن بين هذا التأويل وبين تأويلات المحرفين يظهر لك الصواب من الخطأ...»[1].

ثانيًا: ما جاء عن نوح عليه السلام:

دل القرآن الكريم على أنه وقع من نوح عليه السلام ما يقتضي التوبة وطلب المغفرة من الله تعالى، وذلك عندما سأل الله تعالى نجاة ابنه من الغرق، والآيات التي تتحدث عن ذلك هي في سورة هود، قال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [هود: ٤٥ ـ ٤٧].

وقبل أن أذكر أقوال السلف في بيان أن ما وقع من نوح عليه السلام كان مخالفة تاب إلى الله واستغفره منها، قبل ذلك أذكر آراء السلف في معنى

(١) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (١/ ٣٧٢ ـ ٣٧٥)، تحقيق الدكتور علي الدخيل الله، ط. أولى ١٤٠٨هـ، دار العاصمة، الرياض.

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾، فقد نقل الطبري عن بعض السلف كمجاهد والحسن وأبي جعفر الباقر أنهم ذهبوا إلى أنه ليس بابنه وإنما كان ابن زانية[١]، ونقل عن ابن عباس وغيره من السلف أنهم قالوا: ما زنت امرأة نبي قط، وقالوا في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ أي: الذي وعدتك نجاتهم[٢]، وقد نص غير واحد من أئمة السلف على تخطئة من ذهب إلى أنه ليس بابنه، منهم الطبري[٣]، وابن كثير حيث قال: «وقول ابن عباس في هذا هو الحق الذي لا محيد عنه، فإن الله سبحانه أغير من أن يمكن امرأة نبي من الفاحشة؛ ولهذا غضب الله على الذين رموا أم المؤمنين عائشة بنت الصديق زوج النبي ﷺ، وأنكر على المؤمنين الذين تكلموا بهذا وأشاعوه...»[٤].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رادًّا على الرافضة الذين زعموا أن امرأة نوح عليه السلام كانت بغيًّا، وأن منهم من يرمي أم المؤمنين بالفاحشة التي برأها الله منها، قال: «وأما أهل السنة فعندهم أنه ما بغت امرأة نبي قط، وأن ابن نوح كان ابنه، كما قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾، وكما قال نوح: ﴿يَٰبُنَيَّ ٱرْكَب مَّعَنَا﴾ [هود: ٤٢]، وقال: ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾؛ فالله ورسوله يقولان: إنه ابنه، والله تعالى لم يقل: إنه ليس ابنك، ولكن قال: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾، وهو قال: ﴿قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠]، ثم قال: ﴿وَمَنْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٤٠] أي: واحمل من آمن، فلم يأمره بحمل أهله كلهم، بل استثنى من سبق عليه القول منهم، وكان ابنه قد سبق عليه القول، ولم يكن نوح يعلم ذلك؛ فلذلك

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٣٤٠ ـ ٣٤٢).
(٢) انظر: المصدر السابق (١٥/ ٣٤٢ ـ ٣٤٦).
(٣) انظر: المصدر السابق (١٥/ ٣٤٦).
(٤) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٥٩).

قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي﴾ ظانًّا أنه دخل في جملة من وُعد بنجاتهم، ولهذا قال من قال من العلماء: إنه ليس من أهلك الذين وعدت بإنجائهم، وهو وإن كان من الأهل نسبًا فليس هو منهم دينًا... وخيانة امرأة نوح لزوجها كانت في الدين فإنها كانت تقول: إنه مجنون، وخيانة امرأة لوط أيضًا كانت في الدين فإنها كانت تدل قومها على الأضياف، وقومها كانوا يأتون الذكران، لم تكن معصيتهم الزنا بالنساء حتى يُظَنّ أنها أتت فاحشة، بل كانت تعينهم على المعصية وترضى عملهم»[1].

وأما ما يدل على أن نوحًا ﷺ أتى بما يتطلب منه التوبة والاستغفار فمن وجوه:

١ ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖ﴾، فقد ذهب بعضهم إلى أن الضمير في قوله ﴿إِنَّهُۥ﴾ يعود على الابن، وأصله: إنه ذو عمل غير صالح، فحذف «ذو» للمبالغة بجعله عين عمله لمداومته عليه[2]، وذهب آخرون إلى أن الضمير يعود إلى مسألة نوح نجاة ابنه، وأن المعنى: إن مسألتك إياي هذه عمل غير صالح، ورجح الطبري هذا القول وعزاه إلى ابن عباس ومجاهد وقتادة[3].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾ أي: لا تسألن ما لا تعلم عاقبته ومآله، وهل يكون خيرًا أو غير خير؟ قال الشوكاني: «وفيه عدم جواز الدعاء بما لا يعلم الإنسان مطابقته للشرع، وسمى دعاءه سؤالًا لتضمنه معنى السؤال»[4].

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩).
(٢) انظر: روح المعاني (١٢/ ٦٩)، وفتح القدير (٢/ ٥٠٢)، وتفسير الطبري (١٥/ ٣٤٧).
(٣) انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧، ٣٥١).
(٤) فتح القدير (٢/ ٥٠٣).

٣ ـ قوله تعالى: ﴿إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾، والمعنى: إني أعظك وعظًا تكون به من الكاملين، وتنجو به من صفات الجاهلين[١].

٤ ـ ما وقع من نوح عليه السلام من الندم ومبادرته إلى الاعتراف بالخطأ وطلب المغفرة والرحمة من الله تعالى في قوله الذي حكاه الله عنه: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾﴾، قال الطبري: «يقول تعالى ذكره مخبرًا نبيه ﷺ عن إنابة نوح عليه السلام بالتوبة إليه من زلته في مسألته التي سألها ربه في ابنه: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ﴾ أي: أستجير بك أن أتكلف مسألتك ما ليس لي به علم مما قد استأثرت بعلمه وطويت علمه عن خلقك، فاغفر لي زلتي في مسألتي إياك ما سألتك في ابني، وإن أنت لم تغفرها لي وترحمني فتنقذني من غضبك ﴿أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾، يقول: من الذين غبنوا أنفسهم حظوظها وهلكوا»[٢]، فالآية صريحة في كون ما وقع منه كان ذنبًا يحتاج إلى مغفرة ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ﴾.

هذا وقد جاء في حديث الشفاعة أن نوحًا عندما يطلب منه الشفاعة فإنه يعتذر بسؤاله الله تعالى ما ليس له به علم، روى البخاري عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا...**» وفيه: «**فيأتون نوحًا، فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب، سؤاله ربه بغير علم...**»[٣].

---

(١) تفسير السعدي (٣/ ٤٢٧).

(٢) تفسير الطبري (١٥/ ٣٥٢).

(٣) رواه البخاري في التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (١٣/ ٤٣٢) رقم (٧٤٤٠)، وقد روى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة في الشفاعة وفيه قول نوح: «وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي، نفسي نفسي...»، رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ﴾ (٦/

وذهب بعض العلماء إلى أن سؤال نوح نجاة ابنه من قبيل الخطأ في الاجتهاد، والخطأ في الاجتهاد ليس بمعصية ولا يقدح في عصمة الأنبياء عليهم السلام، ووجه ذلك أن نوحًا عليه السلام لما وعده الله بنجاة أهله ظن أن الوعد لعمومهم: من آمن، ومن لم يؤمن؛ فلذلك دعا ربه بذلك الدعاء، ولم يكن عنده علم بأن سؤاله لربه في نجاة ابنه محرم داخل في قوله: ﴿وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ﴾ [هود: ٣٧]، بل تعارض عنده الأمران وظن دخوله في قوله ﴿وَأَهْلَكَ﴾، ثم تبيّن له أنه داخل في المنهي عن الدعاء لهم والمراجعة فيهم فاستغفر ربه من سؤاله هذا، أو أن نوحا لم يسأل ربه نجاة ابنه مطلقًا، بل بشرط الإيمان، ويكون معنى قوله: ﴿يَٰبُنَيَّ ٱرْكَب مَّعَنَا﴾ أي: أسلم واركب معنا، وممن فسّر بهذا ابن كثير الذي قال: «وقوله: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ﴾ هذا هو الابن الرابع واسمه يام، وكان كافرًا، دعاه أبوه عند ركوب السفينة أن يؤمن ويركب معهم ولا يغرق مثل ما يغرق الكافرون»[1].

---

٤٢٧) رقم (٣٣٤٠)، ومسلم (شرح النووي ٣/ ٦٥)، ففي هذا الحديث أنه اعتذر بدعوته على قومه بالهلاك والغرق، قال الحافظ ابن حجر: «ويجمع بينه وبين الأول بأنه اعتذر بأمرين: أحدهما: نهي الله تعالى له أن يسأل ما ليس له به علم، فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك، ثانيهما: أن له دعوة واحدة محققة الإجابة، وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، فخشي أن يطلب فلا يجاب» (الفتح ١١/ ٤٤٢)، هذا ما علل به الحافظ ابن حجر اعتذار نوح عليه السلام بأنه دعا على قومه، وقد نحا ابن تيمية منحى آخر وهو أن دعوة نوح لم يكن مأمورًا بها، وأنه كان الأولى أن لا يدعو بذلك؛ فلهذا اعتذر بدعوته على أهل الأرض عن الشفاعة، يقول ابن تيمية: (ودعاء نوح على أهل الأرض بالهلاك كان بعد أن أعلمه الله أنه لا يؤمن من قومك إلا من قد آمن، ومع هذا فقد ثبت في حديث الشفاعة في الصحيح أنه يقول: «إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أومر بها»، فإنه وإن لم ينه عنها فلم يؤمر بها، فكان الأولى أن لا يدعو إلا بدعاء مأمور به واجب أو مستحب، فإن الدعاء من العبادات فلا يعبد الله إلا بمأمور به واجب أو مستحب) مجموع الفتاوى (٨/ ٣٣٦).

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٥٦).

وعلى هذا يكون المقصود من قوله: ﴿إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي﴾ طلب هدايته للإيمان ونجاته، فكأنه قال: رب إن ابني من أهلي فاهده للإيمان ونجه، فالإنسان يحب الخير لأهله، ولا خير أحسن من الهداية والنجاة، وعلى هذا يكون معنى ﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ﴾: إنه ليس من أهلك الذين يؤمنون فيستحقون النجاة؛ لأنه كفر كفرًا مستمرًّا لا ينتهي حتى يهلك لسبق القول عليه بذلك، ويكون النهي المتوجه إلى نوح عليه السلام في قوله: ﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾ لتحذيره من طلب الهداية والنجاة لابنه في هذا الوقت، فلن يجاب إلى مطلبه حيث إن الابن ممن سبق عليه القول بعدم الإيمان في علم الله، ونوح لا يعلم بذلك، فنهاه الله أن يسأل إيمان ونجاة من لا يعلم إن كان ممن سبق عليه القول أنه لا يؤمن أو كان ممن يمكن إيمانهم، ومثل هذا السؤال يحتاج إلى إذن من الله تعالى؛ لأنه عن شيء لا يعلمه إلا هو، والله لم يأذن فيه، فيكون نوح عليه السلام بذلك السؤال قد ترك الأولى وهذا لا يقدح في العصمة، أو أنه خطأ في الاجتهاد على الاحتمال الأول[1].

والأرجح أن مسألة نوح عليه السلام ربه نجاة ابنه كانت ـ كما قال ربنا ـ عملًا غير صالح، يدل على ذلك ظاهر الآيات، وتسمية نوح عليه السلام ما وقع منه بأنه خطيئة واعتذاره عن الشفاعة بسببها.

ويمكن أن نوحًا عليه السلام مع علمه بكفر ابنه وأنه ليس من أهله الذين وعد الله بنجاتهم؛ لأن الله استثنى من سبق عليه القول منهم حيث قال: ﴿وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ وَمَنۡ ءَامَنَۚ﴾ [هود: ٤٠]، وفي سورة المؤمنون: ﴿وَأَهۡلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيۡهِ ٱلۡقَوۡلُ مِنۡهُمۡۖ﴾ [المؤمنون: ٢٧] أي: من سبق عليه القول من أهلك، يمكن أن نوحًا مع علمه بذلك وأن الله نهاه عن مخاطبته في الذين ظلموا أدركته الشفقة والرقة التي جبل عليها الوالد تجاه ولده، سيما

---

(١) انظر: عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم للحديدي (ص ٢٦٨ ـ ٢٧٠).

وقد رأى ابنه في تلك الحال، وهو يعلم يقينًا أن من لم يركب السفينة فهو من الكافرين المغرقين، وكانت تلك منه زلة تاب إلى الله منها.

ويشبه هذا ما أخبر الله به من حال إبراهيم عليه السلام مع أبيه يوم القيامة، حيث روى البخاري عن أبي هريرة أن الرسول ﷺ قال: «**يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل: لا تعصني؟! فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزني يوم يبعثون، فأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟! فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم، ما تحت رجليك؟ فينظر فإذا بذيخ متلطخ**[١]**، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار**»[٢]، وإبراهيم عليه السلام تبرأ من أبيه لما مات مشركًا، وترك الاستغفار له، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، ولكن لما رآه يوم القيامة في تلك الحال أدركته الرأفة والرقة فسأل فيه وشفع له عند الله، فمسألة إبراهيم وشفاعته لأبيه كمسألة نوح وشفاعته لابنه، كلتاهما وقعتا بغير إذن من الله تعالى؛ ولهذا لم تقبلا، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالشفاعة مقصودها قبول المشفوع إليه، وهي الشفاعة التامة، فهذه هي التي لا تكون إلا بإذنه، وأما إذا شفع شفيع فلم تقبل شفاعته كانت كعدمها، وكان على صاحبها التوبة والاستغفار منها، كما قال نوح: ﴿رَبِّ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ . . .»[٣].

---

(١) الذيخ: قال ابن حجر: «بكسر الذال المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم خاء معجمة: ذكر الضباع، وقيل: لا يقال له ذيخ إلا إذا كان كثير الشعر. . .، وقوله (متلطخ) قال بعض الشراح: أي في رجيع أو دم أو طين» الفتح (٨/ ٣٥٩).

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٦/ ٤٤٦)، وفي التفسير، باب: ﴿وَلَا تُخْزِنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾﴾ (٨/ ٣٥٧).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤/ ٣٨٦ - ٣٨٧).

وختامًا نخلص إلى أن ما وقع من نوح عليه السلام كانت زلة وصغيرة، والأنبياء تجوز عليهم الصغائر ولا تقدح في نبوتهم، وعصمتهم هي من الإقرار على الذنوب، وقد وفق الله نوحًا للتوبة والاستغفار، فلم يقره على الخطأ، والله أعلم.

ثالثا: ما جاء عن إبراهيم عليه السلام:

روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات، ثنتين[1] منهن في ذات الله تعالى: قوله ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾، وقال بينا هو ذات يوم وسارَّة إذ أتى على جبار من الجبابرة، فقيل له: إن ها هنا رجلًا معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها فقال: من هذه؟ قال: أختي، فأتى سارة فقال: يا سارة، ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا سألني عنك فأخبرته أنك أختي، فلا تكذبيني، فأرسل إليها، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأُخذ، فقال: ادعي الله لي ولا أضرك، فدعت الله فأُطلق، ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد، فقال: ادعي الله لي ولا أضرك، فدعت فأُطلق، فدعا بعض حجبته فقال: إنكم لم تأتوني بإنسان إنما أتيتموني بشيطان، فأخدمها هاجر، فأتته وهو قائم يصلي، فأومأ بيده: مهيم؟ قالت ردّ الله كيد الكافر ـ أو الفاجر ـ في نحره، وأخدم هاجر**»، قال أبو هريرة: تلك أمكم يا بني ماء السماء[2].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: «خصهما بذلك لأن قصة سارة وإن كانت أيضًا في ذات الله، لكن تضمنت حظًا لنفسه ونفعًا له، بخلاف الثنتين الأخيرتين فإنهما في ذات الله محضًا»، وقد جاء في حديث ابن عباس عند أحمد في قصة الشفاعة: «**والله إن جادل بهن إلا عن دينه**» المسند (١/ ٢٨١).

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٦/ ٤٤٧) رقم (٣٣٥٨)، ومسلم (٤/ ١٨٤٠)، وانظر فتح الباري (٦/ ٤٥٢) فقد ذكر السبب الذي حمل إبراهيم على وصيته سارة أن تقول: إنها أخته، وهنا إشكال آخر وهو

وروى البخاري ومسلم في حديث الشفاعة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**أنا سيد الناس يوم القيامة، وهل تدرون مم ذلك؟ يجمع الناس ـ الأولين والآخرين ـ في صعيد واحد، يسمعهم الداعي، وينفذهم البصر، وتدنو الشمس...**»، وفيه: «**فيأتون إبراهيم فيقولون: يا إبراهيم، أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟! فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني قد كنت كذبت ثلاث كذبات...**»(١).

أما قول إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ فقد جاء في سورة الصافات، قال تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ۝٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ۝٨٩﴾ [الصافات: ٨٨ ـ ٨٩]، وأما قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ فقد جاء في سورة الأنبياء، قال تعالى: ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا۟ مُدْبِرِينَ ۝٥٧ فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ۝٥٨﴾ إلى قوله: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ۝٦٣﴾ [الأنبياء: ٥٧ ـ ٦٣]، وقد يتوهم البعض من النصوص السابقة صدور الذنب من إبراهيم عليه السلام من وجهين:

قول إبراهيم عليه السلام: «ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك»؛ فإنه يشكل عليه كون لوط معهم وهو نبي، قال تعالى ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، وأجاب عنه ابن حجر بأن مراد إبراهيم بالأرض: الأرض التي وقع له فيها ما وقع، ولم يكن لوط معه إذ ذاك، وأجاب ابن كثير بجواب آخر وهو أن إبراهيم أراد أنه ليس على وجه الأرض زوجين مؤمنين غيري وغيرك، انظر: الفتح (٦/ ٤٥٢)، والبداية والنهاية (١/ ١٤٣).

(١) رواه البخاري في التفسير، باب ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣﴾ (٨/ ٢٤٧)، ومسلم (شرح النووي٣/ ٦٥)، ورواه الشيخان أيضًا عن أنس بن مالك وفيه عند البخاري: «فيقول: إني لست هناكم، ويذكر ثلاث كذبات كذبهن»، البخاري في التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ (١٣/ ٤٣٢)، ومسلم (شرح النووي٣/ ٥٣)، وذكر الحافظ ابن حجر أنه جاء في رواية النسائي والبزار وابن حبان: «**كل ذلك في ذات الله**» الفتح (٦/ ٤٥١).

الأول: أنه نظر في النجوم ليعرف حاله من تأثيرها، والنظر في النجوم من هذا الوجه حرام.

الثاني: وقوع الكذب منه في ثلاثة مواقف: أولها قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وهو كذب؛ لأنه وقت هذا القول كان صحيحًا. وثانيها قوله: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾، وإنما الذي كسر الأصنام هو إبراهيم عليه السلام فيكون هذا كذبًا منه. وثالثها قوله عن سارة: إنها أختي، وهي في الحقيقة زوجته. والكذب كله معصية، ويدل لذلك حديث: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات**»، وحديث الشفاعة وفيه عد قوله هذا من الكذبات.

ويجاب عن الوجه الأول ـ وهو نظره في النجوم ـ بأنه عليه السلام نظر في النجوم لا للاستدلال بالنجوم ومسير الكواكب واجتماعها وافتراقها ونحو ذلك على الحوادث الأرضية ـ وهو التنجيم المحرم ـ، وإنما نظر للتفكر والتدبر فيها وهذا طاعة لله تعالى، وهذا هو اللائق بالخليل عليه السلام، لكنه أوهمهم بهذا النظر ـ بطريق التعريض ـ أنه ينظر فيها ليتعرف حاله من تأثيرها ـ على حسب زعمهم واعتقادهم بتأثير أوضاع النجوم في أحوالهم وما يحدث لهم ـ لكي يتوصل بذلك إلى مقصده من الانفراد بالأصنام وتكسيرها.

وقد رد ابن القيم رحمه الله على من استدل بنظر إبراهيم عليه السلام في النجوم على صحة علم التنجيم، وأن هذا العلم من علوم الأنبياء، وأنهم كانوا يراعونه ويعانونه، وبيّن أن قوم إبراهيم عليه السلام ـ وهم أهل حران ـ كانوا من المنجمين الصابئين الذين كانوا يتخذون الكواكب أربابًا، يدعونها ويعظمونها، ويتقربون إليها ببناء الهياكل والأصنام، ثم قال: «فكيف يظن بإمام الحنفاء وشيخ الأنبياء وخليل رب الأرض والسماء أنه كان يتعاطى علم النجوم، ويأخذ منه أحكام الحوادث؟! سبحانك هذا بهتان عظيم، وإنما كانت النظرة التي نظرها في النجوم من معاريض الأفعال، كما كان

قوله: ﴿فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ وقوله: ﴿إِنِّى سَقِيمٌ﴾ وقوله عن امرأته سارة: «هذه أختي» من معاريض المقال؛ ليتوصل بها إلى غرضه من كسر الأصنام، كما توصل بتعريضه بقوله: «هذه أختي» إلى خلاصها من يد الفاجر، ولما غلظ فهم هذا عن كثير من الناس وكثفت طباعهم عن إدراكه ظنوا أن نظره في النجوم ليستنبط منها علم الأحكام، وعلم أن نجمه وطالعه يقضي عليه بالسقم، وحاشا لله أن يظن ذلك بخليله ﷺ وقال الطبري في قول إبراهيم ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾: «وغير مستحيل أن يكون الله ـ تعالى ذكره ـ أذن لخليله في ذلك ليقرّع قومه به، ويحتج به عليهم، ويعرّفهم موضع خطئهم وسوء نظرهم لأنفسهم، كما قال مؤذن يوسف لإخوته: ﴿أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] ولم يكونوا سرقوا شيئًا»[(١)].

وممن يرى هذا الرأي كذلك ابن حزم[(٢)] حيث يقول: «أما الحديث أنه عليه السلام كذب ثلاث كذبات فليس كل كذب يكون معصية، بل منه ما يكون طاعة لله تعالى، وفرضًا واجبًا يعصي من تركه، صح أن رسول الله ﷺ قال: «**ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرًا**»[(٣)]، فقد أباح عليه السلام كذب الرجل لامرأته فيما يستجلب به مودتها، وكذلك الكذب في

---

(١) المصدر السابق (١٨/ ٤٦١).

(٢) هو الإمام المشهور علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي اليزيدي، ولد سنة ٣٨٤هـ، وتوفي سنة ٤٥٦هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٨٤)، ولسان الميزان (٤/ ١٩٨).

(٣) رواه البخاري في الصلح، باب: ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٥/ ٣٥٣) رقم (٢٦٩٢)، ومسلم (٤/ ٢٠١١)، والترمذي (٤/ ٣٣١)، وزاد مسلم: قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها، ورواه مسلم أيضًا من طريق آخر وفيه جعل قوله «ولم أسمع يرخص...» من قول أم كلثوم.

الحرب.. وقد أبيح الكذب في إظهار الكفر في التقية، وكل ما روي عن إبراهيم عليه السلام في تلك الكذبات فهو داخل في الصفة المحمودة لا في الكذب الذي نهي عنه»[١].

ومما سبق يتضح أن هذا الفريق يستند إلى:

١ ـ حديث: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات**» مع إبقائه على ظاهره.

٢ ـ ما ورد في بعض الأحاديث من إباحة الكذب في ثلاثة مواضع: في الحرب، والحديث بين الزوجين، وإصلاح ذات البين، كحديث أسماء بنت يزيد الذي أخرجه الترمذي مرفوعًا: «**لا يحل الكذب إلا في ثلاث: يحدِّث الرجل امرأته ليرضيها، والكذب في الحرب، والكذب ليصلح بين الناس**»[٢].

فإذا كان الكذب في هذه الثلاثة قد أبيح للمصلحة فكذب الخليل عليه السلام مثله؛ إذ هو لمصلحة دينية فيكون مأذونًا فيه شرعًا.

الثاني: وذهب الأكثرون إلى أن ما صدر من إبراهيم عليه السلام في المواضع الثلاثة إنما هو من قبيل معاريض المقال وليس كذبًا، وعلى هذا القول يكون معنى قول الخليل ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾: بالنسبة إلى ما يستقبل، يعني مرض الموت؛ إذ أن كل من كان في عقبه الموت فهو سقيم وإن لم يكن به حين قالها سقم ظاهر[٣]، أو المعنى: إني سقيم القلب لكفركم وعنادكم، وهو سقم معنوي، والقوم فهموه على أنه سقم حسي لا يستطيع الخليل معه أن يخرج بصحبتهم إلى عيدهم[٤].

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤/ ١٥ ـ ١٦).

(٢) رواه الترمذي (٤/ ٣٣١)، وأحمد (٦/ ٤٥٤) وحسنه محقق جامع الأصول (١٠/ ٦٠٣).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ٦٥)، تفسير ابن كثير (٧/ ٢١)، فتح الباري (٦/ ٤٥١).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٢١)، روح المعاني للآلوسي (٢٣/ ١٠١)، عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٢٨٥).

وأما قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ فقد حملوه على أوجه أظهرها ـ والذي ذكره كثير من المفسرين ورجحه ابن كثير والقاسمي(١) ـ أن إبراهيم عليه السلام نسب الفعل إلى كبيرهم وقصده تقريره لنفسه وإثباته لها بأسلوب تعريضي تبكيتًا لهم، وإلزامًا للحجة عليهم؛ لأنهم إذا نظروا النظر الصحيح علموا عجز كبيرهم، وأنه لا يصلح إلهًا، فإن إثبات فعل ـ دائر بين اثنين أحدهما عاجز عنه والآخر قادر عليه ـ للعاجز منهما استهزاء به، وإثبات للقادر، وهنا تكسير الأصنام إما أن يكون من إبراهيم عليه السلام، وإما أن يكون من كبيرهم، وكبيرهم عاجز عنه قطعًا، فنسبته إليه إذن استهزاء، وإثباته لإبراهيم بأسلوب تعريضي يتحقق به غرضه من إلزام قومه الحجة، وتبكيتهم على عبادة ما لا يصلح إلهًا حيث لا يقدر على شيء(٢).

---

(١) هو جمال الدين بن محمد بن سعيد بن قاسم الحلاق، القاسمي، نسبته إلى جده قاسم، ولد بدمشق سنة ١٢٨٣هـ، وتوفي سنة ١٣٣٢هـ، كان إمام الشام في عصره علمًا وعملًا ودعوة إلى طريقة السلف الصالح، له مؤلفات عديدة منها: محاسن التأويل وهو تفسيره المعروف، وقواعد التحديث، انظر: الأعلام (٢/ ١٣٥).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٣٤٣)، محاسن التأويل (٧/ ٢٦٦)، الكشاف للزمخشري (٣/ ١٥)، هذا ومن الأوجه التي حملت عليها الآية:

الأول: أنه لم يسند الفعل إلى الكبير اعتقادًا، بل أسنده حكاية لما يلزم على جوازه، كأنه قال لهم: كيف تنكرون أن يفعله كبيرهم، وحق من يعبد ويدعى إلهًا أن يقدر على هذا وأكثر منه؟! وإذا سلمتم أنه لا يقدر على هذا فكيف تعبدونه وتدعونه إلهًا؟! إن ذلك يكون عين الجهل والغباء.

الثاني: أن إسناد الفعل إلى الكبير من قبيل إسناده إلى السبب الحامل عليه، فإنه عليه السلام لما رأى الأصنام مصطفة مزينة يعظمها المشركون، ورأى زيادة تعظيمهم لكبير الأصنام؛ اشتد غيظه منه، فحمله ذلك على تكسير الأصنام، وأبقى الكبير مع أنه السبب ـ ليورد عليهم هذا القول، فيظهر جهلهم وضلالهم في عبادة الأصنام، وهذا الوجه حكاه كثير من المفسرين دون ترجيح، غير أن شارح المواقف قد اقتصر عليه بما يؤذن بترجيحه، وتقديم الآلوسي له على سائر الأقوال يشعر بارتياحه إليه أكثر من غيره.

وممن ذهب من علماء أهل السنة إلى أن ما وقع من الخليل عليه السلام في تلك المواضع إنما هو من قبيل معاريض الكلام: ابن قتيبة[(١)]، وشيخ الإسلام ابن تيمية ـ وكلامه في هذا سيأتي قريبًا عند مناقشة أدلة الفريق الأول ـ، وابن القيم الذي تقدم في النص الذي نقلته عنه في معنى قوله تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾﴾ ما يدل على أنه يرى أن أقوال إبراهيم تلك من معاريض المقال، وقال أيضًا في معرض مناقشته للقائلين بالتحسين والتقبيح الشرعيين ـ وهم الأشاعرة ـ: «... لا نسلم أنه يحسن الكذب ـ فضلًا عن أن يجب ـ، بل لا يكون الكذب إلا قبيحًا، وأما الذي يحسن فالتعريض والتورية، كما وردت به السنة النبوية، وكما عرّض إبراهيم للملك الظالم بقوله: «هذه أختي» لزوجته، وكما قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، فعرّض بأنه سقيم قلبه من شركهم، أو سيسقم يومًا ما، وكما فعل في قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾، فإن الخبر والطلب كلاهما معلق بالشرط، والشرط متصل بهما، ومع هذا فسمّاها ﷺ ثلاث كذبات، وامتنع بها من مقام الشفاعة...»[(٢)].

الثالث: أن إسناد الفعل إلى الكبير مشروط بقوله: ﴿إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾، وقوله: ﴿فَسْـَٔلُوهُمْ﴾ جملة معترضة، جعل النطق شرطًا للفعل، وأراد به أنهم إن قدروا على النطق قدروا على الفعل، فلما ظهر عجزهم عن النطق تبين عجزهم عن الفعل أيضًا، وقد اقتصر على هذا الوجه ابن قتيبة، وضعفه الطبري في تفسيره (١٨/ ٤٦١) وحكم عليه الآلوسي بأنه خلاف الظاهر.

انظر هذه الأوجه في: روح المعاني للآلوسي (١٧/ ٦٥)، الكشاف (٣/ ١٥)، تفسير الرازي (٢٢/ ١٨٦)، محاسن التأويل للقاسمي (٧/ ٢٦٦)، تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٢٦٨)، شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٧١) ط. أولى ١٣٢٥هـ، مطبعة السعادة بمصر، عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٢٩١ ـ ٢٩٣).

(١) انظر: تأويل مشكل القرآن (٢٦٨ ـ ٢٦٩).

(٢) مفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/ ٣٦)، وهذا هو الطريق الأول لابن القيم في الرد على ما استدل به نفاة التحسين والتقبيح العقليين من الأشاعرة وهو قولهم: إنه يحسن الكذب

وممن قال بذلك من أهل السنة ابن كثير حيث يقول في تفسيره: «ليس هذا من باب الكذب الحقيقي الذي يذم فاعله ـ حاشا وكلا ـ وإنما أطلق الكذب على هذا تجوزًا، وإنما هو من المعاريض في الكلام لمقصد شرعي ديني، كما جاء في الحديث: «**إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب**»[(١)].

وأما ما ذهب إليه الفريق الأول من أن الخليل عليه السلام كذب لمصلحة دينية فهو قول ضعيف؛ لأنه يؤدي إلى عدم الثقة بالشرائع، فإن تجويز الكذب على الأنبياء لمصلحة يؤدي إلى تجويزه عليهم في كل ما أخبروا به، وبذا ترتفع الثقة بالشرائع[(٢)]، وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية أن الكذب لا يجوز من الأنبياء البتة، سواء كان صغيرة أو كبيرة، وأوضح أن ما صدر من الخليل عليه السلام كانت معاريض، وكانت منه طاعة لله تعالى، يقول رحمه الله: «... وأيضًا فالذنوب أجناس، ومعلوم أنه لا يجوز منهم ـ أي الأنبياء ـ كل جنس، بل الكذب لا يجوز منهم بحال أصلًا؛ فإن ذلك ينافي مطلق الصدق، ولهذا ترد شهادة الشاهد للكذبة الواحدة ـ وإن لم تكن

إذا تضمن عصمة نبي أو مسلم، وأما الطريق الثاني له: فهو أن تخلف القبح عن الكذب لفوات شرط أو قيام مانع يقتضي مصلحة راجحة على الصدق ـ لا تخرجه عن كونه بيحًا لذاته، وقد حرّم الله الميتة والدم ولحم الخنزير للمفسدة التي في تناولها، وهي ناشئة من ذوات هذه المحرمات، وتخلف التحريم عنها عند الضرورة لا يوجب أن تكون ذاتها غير مقتضية للمفسدة التي حرمت لأجلها؛ فهكذا الكذب المتضمن نجاة نبي أو مسلم (٢/ ٣٧).

(١) (٧/ ٢١)، والحديث الذي ذكره ابن كثير: «**إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب**» رواه البيهقي في السنن (١٠/ ١٩٩) وغيره عن عمران بن حصين مرفوعًا وموقوفًا، وصحح وقفه، ورواه البخاري أيضًا في الأدب المفرد موقوفًا على عمران رقم (٨٨٥)، وقد ضعف الألباني في السلسلة الضعيفة رقم (١٠٩٤) رفعه، وذكر أن البيهقي رواه أيضا عن عمر بن الخطاب موقوفًا عليه بسند صحيح، وانظر كذلك: المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ١١٥ ـ ١١٦).

(٢) انظر: روح المعاني (١٧/ ٦٦).

كبيرة في أحد قولي العلماء ـ، ولو تاب شاهد الزور من الكذب هل تقبل شهادته؟ فيه قولان للعلماء، وكذلك من كذب على رسول الله ﷺ في حديث واحد ثم تاب منه، لم تقبل روايتهم في أحد قوليهم، وهو مذهب مالك وأحمد حسمًا للمادة، لأنه لا يؤمن أن يكون أظهر التوبة ليقبل حديثه.

فلا يجوز أن يصدر من النبي ﷺ تعمد الكذب ألبتة، سواء كان صغيرة أو كبيرة، بل قد قال النبي ﷺ: «**ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين**»[١] وأما قوله ﷺ: لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات كلهن في ذات الله[٢]، فتلك كانت معاريض فكان مأمورًا بها، وكانت منه طاعة الله، والمعارض قد تسمى كذبًا لكونه أفهم خلاف ما في نفسه.

وفي الصحيحين عن أم كلثوم قالت: لم أسمع النبي ﷺ يرخص فيما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث: حديث الرجل لامرأته، وإصلاحه بين الناس، وفي الحرب[٣]، قالت: فيما يقول الناس إنه كذب، وهو المعاريض[٤].

وأما الأحاديث التي استن إليها هذا الفريق، كحديث «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات**» فإن ما تضمنه الحديث من أقوال الخليل؛ لا تعد

(١) رواه أبو داود في الجهاد: باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام (٣/ ١٣٣) والنسائي في كتاب تحريم الدم: باب الحكم في المرتد (٧/ ٩٧-٩٨) من حديث سعد بن أبي وقاص في قصة عبد الله بن أبي السرح يوم فتح مكة، قال الخطابي: معنى خائنة الأعين أن يضمر بقلبه غير ما يظهره للناس، فإذا كف بلسانه وأومأ بعينه إلى خلاف ذلك فقد خان، وكان ظهور تلك الخيانة من قبل عينيه، فسميت خائنة الأعين، معالم السنن للخطابي (٤/ ٢١ ـ ٢٢) وانظر: النهاية لابن الأثير (٢/ ٨٩).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) منهاج السنة (٢/ ٤٢٧ ـ ٤٢٩).

كذبًا في الحقيقة بل هي من المعاريض، وإنما قد تسمى كذبًا باعتبار ما فهمه المخاطب لا بالنسبة إلى ما قصده المتكلم، وبعبارة أخري المعاريض كذب باعتبار الإفهام، وليست كذبًا باعتبار القصد والغاية، وهي تباح عند الحاجة، كما جاء في الأثر «**إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب**»[١] أي سعة يتخلص بها من الكذب، ومن هذا الباب قول الصديق في سفر الهجرة عن النبي ﷺ: هذا الرجل يهديني السبيل، وقول النبي ﷺ للكافر السائل له في غزوة بدر: «**نحن من ماء**»، وقوله للرجل الذي حلف على المسلم الذي أراد الكفار أسره: إنه أخي، وعنى أخوة الدين، وفهموا منه أخوة النسب، فقال ﷺ: «**إن كنت لأبرهم وأصدقهم، المسلم أخو المسلم**»[٢]، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالكذب على الشخص حرام كله، سواء كان الرجل مسلمًا أو كافرًا، برًّا أو فاجرًا ـ لكن الافتراء على المؤمن أشد ـ، بل الكذب كله حرام، ولكن تباح عند الحاجة الشرعية المعاريض، وقد تسمى كذبًا؛ لأن الكلام يعني به المتكلم معنى، وذلك المعنى يريد أن يفهمه المخاطب، فإذا لم يكن على ما يعنيه فهو الكذب المحض، وإن كان على ما يعنيه ولكن ليس على ما يفهمه المخاطب فهذا المعاريض، وهي كذب باعتبار الإفهام وإن لم تكن كذبًا باعتبار الغاية السائغة، ومنه قول النبي ﷺ: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات...**»، وهذه الثلاثة معاريض.

وبهذا احتج العلماء على جواز التعريض للمظلوم، وهو أن يعني بكلامه ما يحتمله اللفظ وإن لم يفهمه المخاطب...»[٣].

ويقول ابن القيم في بيان سبب تسمية الخليل عليه السلام لما صدر عنه من

---

(١) تقدم تخريجه (ص١٥٥).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٢٤).
(٣) المصدر السابق (٢٨/ ٢٢٣).

أقوال كذبًا مع أنها تورية وتعريض صحيح، وذلك كما جاء في حديث الشفاعة، يقول: «الكلام له نسبتان: نسبة إلى المتكلم وقصده وإرادته، ونسبة إلى السامع وإفهام المتكلم إياه مضمونه، فإذا أخبر المتكلم بخبر مطابق للواقع وقصد إفهام المخاطب فهو صدق من الجهتين، وإن قصد خلاف الواقع وقصد مع ذلك إفهام المخاطب خلاف ما قصد ـ بل معنى ثالثًا لا هو الواقع ولا هو المراد ـ فهو كذب من الجهتين بالنسبتين معًا، وإن قصد معنى مطابقًا صحيحًا وقصد مع ذلك التعمية على المخاطب وإفهامه خلاف ما قصده فهو صدق بالنسبة إلى قصده، كذب بالنسبة إلى إفهامه، ومن هذا الباب التورية والمعاريض، وبهذا أطلق عليها إبراهيم الخليل ﷺ اسم الكذب مع أنه الصادق في خبره، ولم يخبر إلا صدقًا، فتأمل هذا الموضع الذي أشكل على الناس، وقد ظهر بهذا أن الكذب لا يكون قط إلا قبيحًا، وأن الذي يحسن ويجب إنما هو التورية، وهي صدق، وقد يطلق عليها الكذب بالنسبة إلى الإفهام لا إلى الغاية»(١).

هذا وقد عدّ إبراهيم الخليل عليه السلام ما صدر منه ذنبًا واعتذر به عن الشفاعة ـ مع أنها من باب التورية والمعاريض ـ فلأن الأولى والأليق بمرتبته في النبوة والخلة أن يخبر بالحق ويصرح بالواقع كيفما كان الأمر ومهما كانت النتائج، ولكنه رخص له فقبل الرخصة، وكان عدم استعمال الرخصة أولى من استعمالها، فكان عليه السلام مخالفًا للأولى(٢).

وأما حديث «**لا يحل الكذب إلا في ثلاث...**» فإن إباحة الكذب في مثل هذه الثلاثة إنما هو بالنسبة لغير الأنبياء ـ أما الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ـ فلا؛ لأنه بذلك ترتفع الثقة بأخبارهم، ويتوجه الطعن إلى الشرائع، وذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لا يجوز الكذب في شيء

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٦ ـ ٣٧).
(٢) انظر: تفسير القرطبي (١١/ ٣٠١)، روح المعاني للآلوسي (٢٣/ ١٠١).

مطلقًا، وقالوا: إن ما رخص فيه رسول الله ﷺ إنما هو من باب المعاريض والتورية، وإنما سمّاه الرسول ﷺ كذبًا لكون القائل أفهم خلاف ما في نفسه كما تقدم، ولهذا جاء في حديث أم كلثوم: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس: (إنه كذب) إلا في ثلاث...، فقالت: فيما يقول الناس: إنه كذب، وإلا فهو من المعاريض، وأيضًا ففي حديثها عن النبي ﷺ أنه قال: «**ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرًا أو يقول خيرًا**»، فنفى عنه النبي ﷺ اسم الكذب باعتبار القصد والغاية ـ وإن كان كذبًا باعتبار الإفهام ـ، وهذا يدل على أن المراد بالكذب في هذه المواضع: المعاريض خاصة[1]، وعلى كلا القولين فإنه لا يصح استدلال الفريق الأول بإباحة الكذب في هذه المواضع على أن ما صدر من إبراهيم عليه السلام كان كذبًا لمصلحة دينية، وبهذا يتبين ضعف هذا القول، ولزم المصير إلى ما ذهب إليه الفريق الثاني وهو أن ما وقع من إبراهيم عليه السلام إنما هو من قبيل المعاريض، والله أعلم.

رابعًا: ما جاء عن يوسف عليه السلام:

الذي يقرأ قصة نبي الله يوسف عليه السلام ـ كما جاءت في السورة التي تحمل اسمه ـ يجد أن يوسف عليه السلام كان واحدًا من اثني عشر ولدًا ذكرًا ليعقوب عليه السلام، إلا أنه وأخاه الشقيق كانا أحب إلى يعقوب من سائر أبنائه ﴿إِذْ قَالُواْ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ [يوسف: ٨]، وما ذلك إلا لما يتمتعان به من الأدب الجم والخلق الرضي والشمائل الطيبة، وهذه من شأنها أن تجعل أصحابها موضع التقدير والحب والرعاية، وهي التي حدت بعزيز مصر ـ لما اشترى يوسف عليه السلام ـ أن يعتني به ويكرمه ويوصي أهله به خيرًا ﴿أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا﴾ [يوسف: ٢١].

---

(١) انظر في هذه المسألة: مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤)، فتح الباري (٥/ ٣٥٤)، (٦/ ١٨٤ ـ ١٨٥).

والنشأة الطيبة تحمل دلالات واضحة على ما سيكون لصاحبها في مستقبل حياته من عظمة الشأن ونباهة الذكر، وكذلك كانت نشأة يوسف عليه السلام، وقد أكد ذلك الرؤيا التي رآها في منامه ـ وهي أن أحد عشر كوكبًا والشمس والقمر ساجدون له ـ، وقد فهم منها يعقوب أن يوسف سيكون له شأن عظيم، وسيسود قومه وإخوته؛ ولهذا حذّره من قصها على إخوته حتى لا يحسدوه ويكيدوا له كيدًا، وأخبره أنه كما أكرمه الله بالرؤيا فإن الله سيختاره ويصطفيه لنبوته ورسالته ويعلمه تعبير الرؤى ﴿وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦﴾﴾ [يوسف: ٦].

ثم تحكي لنا السورة كيف أن إخوته تآمروا عليه وألقوه في غيابة الجب، ولكن الله حفظه فيه حتى استخرجه بعض المسافرين فباعوه لعزيز مصر الذي عطف الله قلبه عليه فأوصى أهله به خيرًا، وفي مصر أنعم الله عليه بأجل النعم وهي النبوة ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [يوسف: ٢٢].

ثم تحكي السورة كيف أن امرأة العزيز راودت يوسف عن نفسه ودعته إلى الفاحشة، ولكن يوسف عليه السلام استعصم بالله مما دعته إليه امرأة العزيز رافضًا خيانة زوجها الذي أكرمه، معرضًا عن ارتكاب ما حرّمه ربه الذي تولاه بلطفه وعنايته، وأنه لو فعل ما دُعِيَ إليه من السوء والفحشاء لكان من الظالمين الذين لا يستحقون عهد النبوة وشرف الاصطفاء ﴿قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣].

ويوسف عليه السلام بهذا الصبر والامتناع عن فعل ما يسخط ربه تعالى قد بلغ من العفاف أعظم ما يكون؛ «فإن الداعي الذي اجتمع في حقه لم يجتمع في حق غيره، فإنه ﷺ كان شابًّا والشباب مركب الشهوة، وكان عزبًا ليس عنده ما يعوضه، وكان غريبًا عن أهله ووطنه ـ والمقيم بين أهله وأصحابه يستحي منهم

أن يعلموا به فيسقط من عيونهم، فإذا تغرّب زال هذا المانع ـ، وكان في صورة المملوك ـ والعبد لا يأنف مما يأنف منه الحر ـ، وكانت المرأة ذات منصب وجمال ـ والداعي مع ذلك أقوى من داعي من ليس كذلك ـ، وكانت هي المطالبة فيزول بذلك كلفة تعرض الرجل وطلبه وخوفه من عدم الإجابة، وزادت مع الطلب الرغبة التامة والمراودة التي يزول معها ظن الامتحان والاختبار لتعلم عفافه من فجوره، وكانت في محل سلطانها وبيتها بحيث تعرف وقت الإمكان ومكانه الذي لا تناله العيون، وزادت مع ذلك تغليق الأبواب لتأمن هجوم الداخل على بغتة، وأتته بالرغبة والرهبة، ومع هذا كله فعفّ لله ولم يطعها، وقدّم حق الله وحق سيدها على ذلك كله، وهذا أمر لو ابتلي به سواه لم يُعلم كيف كانت تكون حاله...»[١].

وقد جاء في السورة الخبر من الله تعالى بأن يوسف عليه السلام هَمّ بتلك المرأة وهمت هي به، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف: ٢٤]، والشبهة التي أثيرت حول يوسف عليه السلام أنه هَمَّ بأن يفعل مع تلك المرأة مثل ما هَمَّتْ هي به من العزم على فعل الفاحشة، وقد تساهل الإمام الطبري ـ على جلالة قدره ـ في تفسيره لهذه الآية وجعل هَمَّ يوسف عليه السلام من قبيل العزم، وأورد روايات عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وابن أبي مليكة تدل على أن يوسف عليه السلام وقعت منه بعض مقدمات الفاحشة من حل الثياب وقعوده مقعد الرجل من المرأة، ثم ذكر الطبري أقوالًا متعددة في المراد بالبرهان الذي رآه يوسف تتفق مع ما ذهب إليه، منها:

أ ـ أنه رأى صورة وجه يعقوب عاضًا على أصبعه، فخرجت شهوته من أنامله، رواه عن ابن عباس[٢].

---

(١) روضة المحبين لابن القيم (ص ٣١٨ ـ ٣١٩).

(٢) (رواه الطبري في تفسيره) (١٦/ ٤١) رقم (١٩٠٤٢).

ب ـ ومنها أنه رأى صورة يعقوب، فقال: يا يوسف، تعمل عمل الفجار وأنت مكتوب في الأنبياء؟! فاستحى منه، رواه عن قتادة[(١)].

ج ـ ومنها أنه رأى تمثال الملك ـ أي العزيز ـ، رواه ابن عباس[(٢)].

وهذا الرأي الذي تبناه الطبري رحمه الله واعتبره قول السلف وتابعه عليه البغوي في تفسيره[(٣)] غير صحيح؛ لأنه لا مستند له من قرآن أو حديث صحيح يعول عليه، وما أسنده أصحاب هذا القول إلى ابن عباس ب وإلى بعض التابعين من الروايات فهي إما أن تكون غير ثابتة عنهم وإما أن تكون ممن تلقوه عن الإسرائيليات، لأنه لا مجال للرأي فيه، ولم يرفع منه قليل ولا كثير إلي النبي ﷺ

يقول الحافظ ابن كثير: وأكثر أقوال المفسرين ها هنا متلقى من كتب أهل الكتاب، فالإعراض عنه أولى بنا، والذي يجب أن يعتقد أن الله عصمه وبرأه ونزهه عن الفاحشة وحماه عنها وصانه منها[(٤)].

ويقول شيخ الإسلام: ويوسف؛ صبر على الذنب مطلقًا، ولم يوجد منه إلا هم تركه لله، كتب الله له به حسنة، وقد ذكر طائفة من المفسرين أنه وجد منه بعض المقدمات، مثل حل السراويل والجلوس مجلس الخاتن ونحو ذلك، لكن ليس هذا منقولاً نقلاً يصدق به، فإن هذا لم ينقل عن النبي ﷺ، ومثل هذه الإسرائيليات إذا لم تنقل عن النبي ﷺ يعرف صدقها، ولهذا لا يجوز تصديقها ولا تكذيبها إلا بدليل[(٥)].

ويقول أيضًا: وأما ما ينقل من أنه حل سراويله، وجلس مجلس

---

(١) تفسير الطبري (١٦/ ٤٥) رقم (١٩٠٧١).

(٢) المصدر السابق (١٦/ ٤٨) رقم (١٩٠٨٩).

(٣) انظر: تفسير البغوي (٤/ ٢٢٨ ـ ٢٣٠).

(٤) البداية والنهاية (١/ ١٩٠).

(٥) مجموع الفتاوى (١٧/ ٣٠).

الرجل من المرأة وأنه رأى صورة يعقوب عاضًا على يده، وأمثال ذلك فكله مما لم يخبر الله به ولا رسوله، وما لم يكن كذلك فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذبًا على الأنبياء وقدحًا فيهم، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله، لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا ﷺ حرفًا واحدًا[(١)].

ويقول: ويوسف؛ لم يذكر الله تعالى عنه في القرآن أنه فعل مع المرأة ما يتوب منه أو يستغفر منه أصلاً، وقد اتفق الناس على أنه لم تقع منه الفاحشة، ولكن بعض الناس يذكر أنه وقع منه بعض مقدماتها، مثل ما يذكرون أنه حل السراويل وقعد منها مقعد الخاتن ونحو هذا، وما ينقلونه في ذلك ليس هو عن النبي ﷺ، ولا مستند لهم فيه إلا النقل عن بعض أهل الكتاب، وقد عرف كلام اليهود في الأنبياء وغضهم منهم، كما قالوا في سليمان ما قالوا، وفي داود ما قالوا، فلو لم يكن معنا ما يرد نقلهم لم نصدقهم فيما لم نعلم صدقهم فيه، فكيف نصدقهم فيما قد دل القرآن على خلافه؟!...[(٢)].

مما تقدم من كلام ابن كثير وابن تيمية ـ رحمهما الله ـ يتبيّن أن الروايات التي قيلت في تفسير الآية والبرهان الذي رآه يوسف عليه السلام مرجعها إلى أخبار بني إسرائيل وأكاذيبهم التي افتروها على رسل الله، وحملها إلى بعض الصحابة والتابعين كعب الأحبار ووهب ابن منبه وأمثالهما.

وهذه الروايات مع اختلافها واضطرابها تخالف ما دل عليه القرآن، فإن الله تعالى أخبر أنه صرف عن يوسف عليه السلام السوء والفحشاء مطلقًا، ولو كان قد فعل صغيرة أو شيئًا من مقدمات الفاحشة لتاب من ذلك ولذكر الله توبته في القرآن، والله تعالى أثنى على يوسف عليه السلام وأخبر أنه من عباده

---

(١) المصدر السابق (١٠/ ٢٩٧).

(٢) المصدر السابق (١٥/ ١٤٨ ـ ١٤٩).

المخلصين، وهل يستحق هذا الثناء من وقع منه ما ذكر في تلك الروايات؟! وما امتناع يوسف عن الزنا ـ على مروياتهم المفتراة ـ إلا وهو مقهور مغلوب، ولو أن عربيدًا رأى صورة أبيه بعد مماته تحذره من معصية لكف عنها وانزجر، فأي فضل ليوسف إذن، وهو نبي من سلالة أنبياء؟![1].

وفي هذا المعنى يقول ابن القيم متحدثًا عن اليهود وموقفهم من أنبيائهم: «ورميهم يوسف بأنه حل سراويله وجلس من امرأة العزيز مجلس المرأة من القابلة، حتى انشق له الحائط وخرجت له كف يعقوب وهو عاض على أنامله فقام وهرب، وهذا لو رآه أفسق الناس وأفجرهم لقام ولم يقض غرضه»[2].

والقرآن قد دل على براءة يوسف من الوقوع فيما لا ينبغي من العزم على فعل الفاحشة والشروع في مقدماتها، وذلك من وجهين:

١ ـ أن الأنبياء عليهم السلام متى صدرت من أحدهم زلة فإنه يستعظمها ويتبعها بالندم والاستغفار والتوبة، ولو أن يوسف عليه السلام قصد إتيان هذه الكبيرة لسارع إلى الاستغفار والتوبة، ولو حصل ذلك لحكاه الله تعالى كما حكى توبة آدم ونوح وداود وذي النون عليهم السلام، وحيث لم يحك الله عن يوسف توبة فقد تأكد يقينًّا أنه ما قصد الفاحشة.

٢ ـ شهادات كل من له تعلق بتلك الواقعة ببراءة يوسف عليه السلام، وهم المرأة وزوجها والنسوة والشهود، وأخبر يوسف ببراءته مما نسب إليه، فأما شهادة المرأة ففي قولها للنسوة: ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف: ٣٢]،

(١) انظر: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير للدكتور محمد أبو شهبة (ص ٢٢٢)، أضواء البيان (٣/ ٦٨)، الكشاف (٢/ ٢٥٠).

(٢) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى (ص ١٣١) لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

وقولها: ﴿ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [يوسف: ٥١]، وأما شهادة زوج المرأة ففي قوله: ﴿... إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا ۚ وَٱسْتَغْفِرِى لِذَنۢبِكِ ۖ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَاطِـِٔينَ﴾ [يوسف: ٢٨ ـ ٢٩]، وأما شهادة النسوة فقولهن: ﴿حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ ۚ﴾ [يوسف: ٥١]، وأما شهادة الشهود[1] ففي قوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [يوسف: ٢٦].

وأما جزم يوسف بأنه بريء من تلك المعصية فذكره تعالى في قوله: ﴿هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى ۚ﴾ [يوسف: ٢٦]، وقوله: ﴿رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ۖ﴾ [يوسف: ٣٣]، وقد شهد الله تعالى ببراءته فقال: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والله تعالى يقول في القرآن: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ﴾، فدل القرآن على أنه صرف عنه السوء والفحشاء مطلقًا، ولو كان قد فعل صغيرة لتاب منها، والقرآن ليس فيه ذكر توبته، ومن وقع منه بعض أنواع السوء والفحشاء لم يكن ذلك قد صرف عنه، بل يكون قد وقع وتاب الله عليه منه، والقرآن يدل على خلاف هذا، وقد شهدت النسوة له أنهن ما علمن عليه من سوء، ولو كان قد بدت منه هذه المقدمات لكانت المرأة قد رأت ذلك، وهي من النسوة اللاتي شهدن وقلن: ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ ۚ﴾، وقالت مع ذلك: ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ ۖ﴾، وقالت: ﴿أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾، وقوله ﴿سُوٓءٌ﴾ نكرة في سياق النفي، فدل ذلك على أن المرأة لم تر منه سوءًا، فإن الهم في القلب لم تطلع عليه، ولو اطلعت عليه فإنه إذا تركه لله كان حسنة، ولو

(١) قيل: كان رجلًا عاقلًا حكيمًا مجربًا من خاصة الملك، وكان من أهلها، وقيل: كان صبيًّا في المهد، انظر تفسير ابن كثير (٤/ ٣١٠).

تركه مطلقًا لم يكن حسنة ولا سيئة، فإنه لا إثم عليه إلا مع القول أو العمل»[١].

وبعد أن تبينت دلالة القرآن على براءة يوسف عليه السلام مما لا ينبغي بقي معرفة المراد بقوله تعالى عنه: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾، وقبل ذكر آراء أهل العلم في ذلك وبيان الراجح منها فإنه من المناسب الإشارة إلى معاني الهم في اللغة، فإن أهل اللغة ذكروا معاني متعددة للهم، وهي:

١ ـ خطور الشيء بالبال. قال صاحب اللسان: والهم ما هم به في نفسه[٢]، قال الله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]، فهاتان الطائفتان قد خطر الفشل ببالهم، ولو كان المراد ها هنا العزم لما كان الله وليًّا لهم؛ لأن العزم على المعصية معصية[٣].

٢ ـ ميل الطباع. قال الزمخشري في معنى ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾: المراد أن نفسه مالت إلى المخالطة ونازعت إليها[٤].

٣ ـ العزم على الفعل. ففي لسان العرب: هَمَّ بالشيء يَهُمُّ همًّا: نواه وأراده وعزم عليه[٥]، قال تعالى: ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] أي: أرادوا ذلك وعزموا عليه.

وقد كان هَمُّ امرأة العزيز بيوسف عليه السلام بمعنى العزم والتصميم على إتيان الفاحشة للنص على ذلك في قوله تعالى: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن

---

(١) مجموع الفتاوى (١٧/ ٣٠ ـ ٣١)، وانظر: أضواء البيان (٣/ ٥٦ ـ ٥٨)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ٧٥ ـ ٧٦)، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص ٢٢٢ ـ ٢٢٣)، عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٣١٣ ـ ٣١٥).

(٢) لسان العرب (٦/ ٤٧٠٣).

(٣) انظر: أضواء البيان (٣/ ٥٩)، تفسير الآلوسي (٤/ ٤٣)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ٧٦).

(٤) الكشاف (٢/ ٢٤٩).

(٥) اللسان (٦/ ٤٧٠٣).

نَّفۡسِهِۦ﴾ [يوسف: ٢٣]، وفي قوله حاكيًا عنها: ﴿وَلَقَدۡ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ فَٱسۡتَعۡصَمَۖ﴾ [يوسف: ٣٢]، وفي قوله حاكيًا عنها: ﴿أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفۡسِهِۦ﴾ [يوسف: ٥١]، وبدليل أنها شقت قميصه من دبر وهو هارب عنها، ولم يمنعها من الوقوع فيما لا ينبغي إلا عجزها عنه، ومثل هذا العزم والتصميم على المعصية معصية يؤاخذ بها صاحبها بدليل الحديث الثابت عنه ﷺ من حديث أبي بكرة: «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قالوا: يا رسول الله، قد عرفنا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «**إنه كان حريصا على قتل صاحبه**»[1]، فصرّح ﷺ بأن عزمه على قتل صاحبه معصية أدخله الله بسببها النار.

وأما هَمُّ يوسف عليه السلام فقد ذهب بعض العلماء إلى أنه لم يقع من يوسف هَمٌّ البتة، بل هو منفي عنه لوجود البرهان، ويعلل هذا الفريق ما ذهب إليه بأن الغالب في القرآن وفي كلام العرب أن الجواب المحذوف يذكر قبله ما يدل عليه، كقوله تعالى: ﴿فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٤]، أي: إن كنتم مسلمين فتوكلوا عليه، فالأول دليل الجواب المحذوف لا نفس الجواب؛ لأن جواب الشروط وجواب ﴿لَوۡلَآ﴾ لا يتقدم، ولكن يكون المذكور قبله دليلًا عليه كالآية السابقة، وكقوله: ﴿قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [النمل: ٦٤]، أي: إن كنتم صادقين فهاتوا برهانكم، وعلى هذا القول فمعنى الآية: ﴿وَهَمَّ بِهَا لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦۚ﴾ أي: لولا أن رآه هم بها، فما قبل ﴿لَوۡلَآ﴾ هو دليل الجواب المحذوف كما هو الغالب في القرآن واللغة، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿إِن كَادَتۡ لَتُبۡدِي بِهِۦ لَوۡلَآ أَن رَّبَطۡنَا عَلَىٰ قَلۡبِهَا﴾ [القصص: ١٠]، فما قبل ﴿لَوۡلَآ﴾ دليل الجواب، أي: لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به.

---

(١) رواه البخاري في الإيمان (١/ ١٠٦) رقم (٣١).

وقالوا: إن بعض علماء العربية أجازوا تقديم جواب ﴿لَوۡلَآ﴾ وتقديم الجواب في سائر الشروط، وعلى هذا القول يكون جواب ﴿لَوۡلَآ﴾ في قوله: ﴿لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦۚ﴾ هو ما قبله من قوله: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾، وممن اختار هذا القول ـ وهو أن يوسف عليه السلام لم يقع منه هَمٌّ أصلًا، وأنه منفي لوجود البرهان ـ أبو حيان[١] في تفسيره، والشنقيطي[٢].

وذهب فريق آخر من العلماء إلى أن الهم وقع من يوسف عليه السلام، ولكنهم اختلفوا في تحديد معنى الهم على قولين هما:

أولًا: أن المراد بِهَمِّ يوسف عليه السلام الميل الطبيعي والشهوة الغريزية المزمومة بالتقوى، وهذا لا معصية فيه؛ لأنه أمر جِبِلِّي لا يتعلق به التكليف، كما في الحديث عنه ﷺ أنه كان يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: «**اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما لا أملك**»[٣]، يعني: ميل القلب الطبيعي، ومثال هذا ميل الصائم بطبعه إلى الماء البارد، مع أن تقواه تمنعه من الشرب وهو صائم.

---

(١) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي الجياني، أبو حيان، من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم، ولد بغرناطة، وتنقل إلى أن أقام بمصر وتوفي فيها، ولد سنة ٦٥٤هـ وتوفي سنة ٧٤٥هـ، من مؤلفاته: البحر المحيط و تحفة الأريب وغيرها، انظر: الدرر الكامنة (٤/ ٣٠٢)، والأعلام للزركلي (٧/ ١٥٢).

(٢) أضواء البيان (٣/ ٦٠ ـ ٦٢)، وكذلك يرى هذا الرأي الدكتور محمد أبو شهبة في كتابه: الإسرائيليات والموضوعات (ص ٢٢٧ ـ ٢٢٨)، وضعّف هذا القول الطبري في تفسيره (١٦/ ٣٨ ـ ٣٩) والزمخشري في الكشاف (٢/ ٢٤٩).

(٣) رواه أبو داود في النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢/ ٦٠١) رقم (٢١٣٤)، والترمذي في النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر (٣/ ٤٣٧) رقم (١١٤٠)، قال ابن كثير: «وهذا إسناد صحيح، لكن قال الترمذي: رواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبي قلابة مرسلًا، قال: وهذا أصح» انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٣٨٢).

ثانيًا: أن هَمَّ يوسف عليه السلام خاطر قلبي وحديث نفس تركه لله فأثيب عليه(١)، واختار هذا القول ابن قتيبة(٢)، وكذا القاضي عياض وقال: إنه قول أكثر العلماء(٣)، واختاره أيضًا شيخ الإسلام ابن تيمية، يقول رحمه الله: «وأما قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾ فالهم اسم جنس تحته نوعان، كما قال الإمام أحمد: الهم همان: هم خطرات، وهم إصرار، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «**إن العبد إذا هم بسيئة لم تكتب عليه، وإذا تركها لله كتبت له حسنة، وإن عملها كتبت له سيئة واحدة**»(٤)، وإن تركها من غير أن يتركها لله لم تكتب له حسنة ولا تكتب عليه سيئة، ويوسف ﷺ هم همًّا تركه لله، ولذلك صرف الله عنه السوء والفحشاء لإخلاصه، وذلك إنما يكون إذا قام المقتضي للذنب وهو الهم، وعارضه الإخلاص الموجب لانصراف القلب عن الذنب لله.

فيوسف عليه السلام لم يصدر منه إلا حسنة يثاب عليها، وقال تعالى: ﴿إِنَّ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ٣٩)، تفسير ابن كثير (٤/ ٣٠٨)، تفسير الآلوسي (١٢/ ٢١٥)، أضواء البيان (٣/ ٥٨)، محاسن التأويل (٦/ ٢١٣ ـ ٢١٤)، تفسير البغوي (٤/ ٢٣١)، الكشاف (٢/ ٢٤٩)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ٧٧)، تفسير أبي السعود (٣/ ٩٥)، شرح المقاصد (٥/ ٥٥).

(٢) انظر: تأويل مشكل القرآن (ص ٤٠٤).

(٣) انظر الشفا (٢/ ٨٢٩).

(٤) روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صص قال: «**يقول الله: إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها، فإن عملها فاكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة، فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة**» رواه البخاري في التوحيد (١٣/ ٤٧٣)، ومسلم (شرح النووي ٢/ ١٤٧)، ولهما أيضًا عن ابن عباس بمعنى حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في الرقاق (١١/ ٣٣١)، ومسلم (٢/ ١٤٩ ـ ١٥٠).

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ ۝٢٠١﴾ [الأعراف: ٢٠١]»[1].

ورجحه أيضًا ابن القيم حيث قال: «فإن قيل: فقد هَم بها، قيل: عنه جوابان: أحدهما: أنه لم يهم بها، بل لولا أن رأى برهان ربه لَهَمَّ، هذا قول بعضهم في تقدير الآية، **والثاني** ـ وهو الصواب ـ: أن همَّه كان هم خطرات فتركه لله فأثابه الله عليه، وهمها كان هم إصرار بذلت معه جهدها فلم تصل إليه، فلم يَسْتَوِ الهمَّان»[2].

وعلى القول بأن هم يوسف عليه السلام هو الميل الطبيعي أو الخاطر القلبي يكون جواب ﴿لَوۡلَآ﴾ محذوفًا يدل عليه الكلام، أي: لولا مشاهدته برهان ربه لفعل ما همَّ به، أو لجرى على موجب ميله الجِبِلِّي، وأما المراد بالبرهان فلعل الصحيح في معناه أنه ما منَّ الله به على يوسف من برهان الإيمان الذي في قلبه، والذي يقتضي منه امتثال الأوامر واجتناب النواهي، أو هو حجة الله الباهرة الدالة على قبح الزنا وسوء سبيله، وهو شيء مركوز في فطر الأنبياء، والمراد برؤيته لها كمال إيقانه بها ومشاهدته لها مشاهدة واصلة إلى مرتبة عين اليقين[3]، ويرحم الله جعفر بن محمد الصادق حيث قال: البرهان: النبوة التي أودعها الله في صدره، حالت بينه وبين ما يسخط الله تعالى[4]، والأقوال الثلاثة[5] في معنى الهم تدل جميعًا

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)، وانظر: مجموع الفتاوى (٦/ ٥٧٤ ـ ٥٧٥)، (١٠/ ٧٤٠)، (١٥/ ١٣٩ ـ ١٤٥).

(٢) روضة المحبين لابن القيم (ص ٣١٩).

(٣) انظر: تفسير السعدي (٤/ ١٨)، تفسير أبي السعود (٣/ ٩٥)، تفسير الآلوسي (١٢/ ٢١٣)، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص ٢٢٧).

(٤) نقله عنه أبو شهبة، انظر: الإسرائيليات (ص ٢٢٧).

(٥) ذهب بعض العلماء إلى أن المراد بِهَمِّ يوسف عليه السلام أنه همّ بضرب المرأة، أو هم بدفعها عنه، ذكر هذا القول الرازي وغيره، انظر: عصمة الأنبياء (ص ٧٧/ ٧٨)، والشفا (٢/

على أن يوسف عليه السلام بريء من الوقوع فيما لا ينبغي، وأنه إما أن يكون لم يقع منه هَمٌّ أصلًا بناءً على تعليق همه على عدم رؤية البرهان، وقد رأى البرهان، وإما أن يكون همه الميل الطبيعي المزموم بالتقوى، وإما أن يكون خاطرًا قلبيًّا وحديث نفس تركه لله، ولعل أقرب هذه الأقوال القول الأخير ـ وهو أن همه عليه السلام خاطر قلبي وحديث نفس ـ وهو ما يراه شيخ الإسلام ابن تيمية ـ كما تقدم ـ، وهو قول جمهور المفسرين من السلف والخلف كما يقول الشوكاني(١).

والهم بهذا المعنى لا ينافي العصمة، وفي ذلك يقول القاسمي ـ رحمه الله تعالى ـ: «... فإن الأنبياء ليسوا بمعصومين من حديث النفس وخواطر الشهوة الجِبِلِّيَّة، ولكنهم معصومون من طاعتها والانقياد إليها، ولو لم توجد عندهم دواع جبلية لكانوا إما ملائكة أو عالمًا آخر، ولَـمَا كانوا مأجورين على ترك المناهي؛ لأنهم يكونون مقهورين على تركها طبعًا، والعنّين لا يؤجر ويثاب على ترك الزنا؛ لأن الأجر لا يكون إلا على عمل، والترك بغير داعية ليس عملًا، وأما الترك مع الداعية فهو كف النفس عما تتشوف إليه، فهو عمل نفسي.

وحقيقة عصمة الأنبياء هي نزاهتهم وبعدهم عن ارتكاب الفواحش والمنكرات التي بعثوا لتزكية الناس منها؛ لئلا يكونوا قدوة سيئة، مفسدين

---

٨٣٢)، ورجّح هذا القول الدكتور محمد الحديدي في عصمة الأنبياء (ص ٣١٢ ـ ٣١٣)، وهذا القول في تفسير الهم بعيد ولا يدل عليه ظاهر الآية، وقد ضعفه الطبري والشنقيطي، انظر تفسير الطبري (١٦/ ٣٨)، وأضواء البيان (٣/ ٦٠)، وانتقد هذا القول الإمام ابن قتيبة حيث يقول: «وكتأولهم في قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا﴾ أنها همت بالمعصية وهم هو بالفرار منها!، وقال بعضهم: وهَمَّ بضربها! والله تعالى يقول: ﴿لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَـٰنَ رَبِّهِۦ﴾، أفتراه أراد الفرار منها أو الضرب لها فلما رأى البرهان أقام عندها وأمسك عن ضربها؟!» تأويل مشكل القرآن (ص ٤٠٣ ـ ٤٠٤).

(١) انظر: فتح القدير (٣/ ١٨).

للأخلاق والآداب، وحجة للسفهاء على انتهاك حرمات الشرائع، وليس معناها أنهم آلهة منزهون عن جميع ما يقتضيه الطبع البشري»[١].

خامسا: ما جاء عن موسى عليه السلام:

دل القرآن الكريم على أن موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ وقع منه ما يقتضي التوبة والندم؛ وذلك بسبب قتله لأحد الأقباط، لأن رجلًا من شيعته استنصر به عليه، قال تعالى: ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ ۖ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُۥٓ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦﴾﴾ [القصص: ١٥ ـ ١٦].

وهذا الذي قتله موسى عليه السلام إما أن يكون مستحقًّا للقتل أو لا، فإن كان مستحقًّا للقتل فلِمَ قال: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص: ١٥] و﴿رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى﴾ [القصص: ١٦] و﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠]، وإن لم يكن مستحقًّا للقتل كان قتله معصية.

وقبل ذكر أقوال العلماء في ذلك أبيِّن:

أولًا: معنى الوكز.

وثانيًا: الدافع إليه.

وثالثًا: معنى الآيتين.

أما الوكز: فهو الضرب بالكف مضمومة أصابعها[٢]، وفي القاموس:

وكذلك قيل: إن المعنِيَّ بالهم هو أنه قارب الهم ولم يهم بالفعل، كما قاله الزمخشري في الكشاف (٢/ ٢٤٩)، وهو كذلك قول غير ظاهر، بل بعيد ولا دليل عليه كما يقول الشنقيطي، أضواء البيان (٣/ ٥٩ ـ ٦٠).

(١) تفسير القاسمي (٦/ ٢١٤).

(٢) انظر: تفسير الآلوسي (٢٠/ ٥٤)، تفسير الطبري (٩/ ٥٤٠).

الوكْز: الدفع، والطعن، والضرب بجُمْع الكف[(١)].

وعلى هذا فالوكز ليس من باب الضرب المؤثر قتلًا وإهلاكًا، ومن يُرِدْ أن يقتل إنسانًا فإنه لا يكتفي بالوكز، وإنما يستخدم من وسائل الضرب الأخرى وأدواته المؤثرة ما يحقق القتل.

والدافع إلى الوكز: هو دفع ظلم هذا الذي من عدوه، فهو ـ كما قيل ـ كان يريد تسخير الإسرائيلي في حمل الحطب إلى مطبخ فرعون[(٢)]، وصنيع فرعون وقومه مع بني إسرائيل كان يتمثل فيه الظلم الصارخ لهم، فقد كان فرعون يستضعف بني إسرائيل، فيذبح أبناءهم ويبقي على بناتهم، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾﴾ [القصص: ٤].

ومعنى الآيتين: ودخل موسى المدينة، وهي مصر أو منف من أرض مصر[(٣)] مختفيًا فيما بين العشاءين، أو وقت القيلولة، وذكر المفسرون أنه لما شب وعقل عرف ما هو عليه من الحق في دينه، فأخذ يتكلم بالحق وينكر عليهم، فأخافوه فلا يدخل المدينة إلا وأهلها في غفلة، فوجد فيها رجلين يقتتلان: أحدهما من بني إسرائيل، والآخر من القبط، فطلب الإسرائيلي من موسى غوثه ونصره على القبطي الذي يظلمه ويكلفه ـ على ما قيل ـ حمل الحطب إلى مطبخ فرعون، فحاول موسى عليه السلام منع القبطي من عدوانه فوكزه، فأدى ذلك إلى قتله، فندم عندئذٍ موسى عليه السلام وقال: هذا القتل الحاصل بغير قصد من تزيين الشيطان الذي هو عدو ظاهر العداوة

---

(١) القاموس المحيط (ص ٦٨٠)، والجُمْع بضم الجيم وسكون الميم، وجُمْع الكف: حين تقبضها وتضم أصابعها.

(٢) انظر: فتح القدير للشوكاني (٤/ ١٦٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (٤/ ٦٣)، وتفسير أبي السعود (٤/ ٢٢٧).

والإضلال، ثم تضرع موسى إلى الله تعالى طالبًا مغفرة زلته، فغفرها الله له[(١)].

وأما آراء أهل العلم فيما وقع من قتل موسى عليه السلام للقبطي فلهم في ذلك قولان هما:

أولًا: أن ما حصل من موسى عليه السلام كان بعد نبوته. روى ابن جرير بسنده عن قتادة: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ﴾ نبي الله، ولم يتعمد قتله[(٢)]، وقال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦﴾﴾ [القصص: ١٦]: «يقول ـ تعالى ذكره ـ مخبر عن ندم موسى على ما كان من قتله النفس التي قتلها، وتوبته إليه منه، ومسألته غفرانه من ذلك: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ بقتل النفس التي لم تأمرني بقتلها، فاعف عن ذنبي ذلك، واستره عليّ، ولا تؤاخذني به فتعاقبني عليه»، ثم روى بسنده عن بن جريج في قوله: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ قال: بقتلي، من أجل أنه لا ينبغي لنبي أن يقتل حتى يؤمر، ولم يؤمر[(٣)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقال موسى عليه السلام لما ذكر الذي هو عدوه فقضى عليه: ﴿... قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓ﴾، فاعترف بظلمه نفسه فيما كان من جناية على غيره لم يؤمر بها»[(٤)].

---

(١) انظر: الكشاف (٣/ ١٦٠)، تفسير الآلوسي (٢٠/ ٥٤)، عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٣٣٧ ـ ٣٣٨).

(٢) تفسير الطبري (١٩/ ٥٤٠).

(٣) المصدر السابق (١٩/ ٥٤١).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٩/ ٢٧٨)، ومما يدل على أن شيخ الإسلام يرى أن ما وقع من موسى كان بعد النبوة أنه عندما يسوق الآيات التي فيها توبة الأنبياء واستغفارهم مما وقع منهم من المخالفات يذكر الآيات من سورة القصص والتي فيها ندم موسى عليه السلام واستغفاره مما وقع منه من قتل القبطي، ويستشهد بذلك على جواز الصغائر على الأنبياء بعد النبوة، انظر مثلًا: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٦)، ومنهاج السنة (٢/ ٤١١).

من كلام الإمامين ابن جرير وابن تيمية يظهر أنهما يريان أن موسى عليه السلام كان نبيًّا عندما قتل القبطي، وأن ذنبه أنه قتله وهو لم يؤمر بقتله، وهذا القول لا يتنافى مع عصمة الأنبياء على رأي السلف؛ لأنهم يرون أن الأنبياء تجوز عليهم الصغائر، وإنما هم معصومون من الإقرار عليها، والله وفق موسى للتوبة فتاب إليه، فغفر الله له وقبل توبته.

ويرى الشوكاني كذلك أن ما وقع من موسى عليه السلام بعد نبوته، فقد قال في معنى قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓ﴾: «ووجه استغفاره أنه لم يكن لنبي أن يقتل حتى يؤمر»، ثم ذكر قول بعضهم في معنى الآية أنه أراد: إني ظلمت نفسي بقتل هذا الكافر؛ لأن فرعون لو عرف ذلك لقتلني به، فاستر ذلك عليَّ ولا تطلع عليه فرعون، ثم قال: «وهذا خلاف الظاهر، فإن موسى عليه السلام ما زال نادمًا على ذلك خائفًا من العقوبة بسببه، حتى إنه يوم القيامة عند طلب الشفاعة منه يقول: «إني قتلت نفسًا لم أومر بقتلها» كما ثبت ذلك في حديث الشفاعة الصحيح، وقد قيل: إن هذا كان قبل النبوة، وقيل: كان ذلك قبل بلوغه سن التكليف وأنه كان إذ ذاك في اثنتي عشرة سنة، وكل هذه التأويلات البعيدة محافظة على ما تقرر من عصمة الأنبياء، ولا شك أنهم معصومون من الكبائر، والقتل الواقع منه لم يكن عن عمد فليس بكبيرة؛ لأن الوكزة في الغالب لا تقتل»[1]، وبيَّن الآلوسي أن موسى عليه السلام قال ما قال من الاعتراف بظلم نفسه وسؤال الله المغفرة لأنه فعل ما لم يأذن له به وليس من سنن آبائه

---

(١) فتح القدير (٤/ ١٦٤)، والقول الذي ضعفه الشوكاني وهو تأويل بعضهم لقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي﴾ وأن المراد تعريض نفسه للقتل والتلف بقتل هذا الكافر، وأنه أراد بقوله ﴿فَٱغْفِرْ لِي﴾ أي: فاستر عَليَّ ذلك ـ ذكره أيضًا الآلوسي وضعفه، واستدل على ذلك بقوله بعد ذلك: ﴿فَغَفَرَ لَهُۥٓ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾، انظر: روح المعاني (٢٠/ ٥٥).

الأنبياء عليهم السلام في مثل هذه الحادثة التي شاهدها، وقد أفضى إلى قتل نفس، ثم قال: «ولا يشكل ذلك على القول بأن الأنبياء عليهم السلام معصومون عن الكبائر بعد النبوة وقبلها؛ لأن أصل الوكز من الصغائر، وما وقع من القتل كان خطأً... والخطأ وإن كان لا يخلو عن الإثم ـ ولذا شرعت فيه الكفارة ـ إلا أنه صغيرة أيضًا...»[1].

وحديث الشفاعة الذي أشار إليه الشوكاني ـ وفيه اعتذار موسى عليه السلام عن الشفاعة بسبب ما وقع منه من قتل القبطي ـ أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة، وفيه: «... **فيقول لهم موسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإني قتلت نفسًا لم أومر بقتلها...**»[2]، ووجه دلالة الحديث على كون موسى عليه السلام نبيًّا حين قتل القبطي قوله: «لم أومر بقتلها»، أي: لم يأمره الله تعالى، فدل على أنه كان نبيًّا يتلقى الوحي، وأن الله لم يوح إليه بقتله.

ثانيًا: أن هذا الفعل وقع منه عليه السلام قبل النبوة، يدل على هذا:

١ ـ سياق الآيات، فإنه يفيد أن هذا الفعل كان قبل فرار موسى عليه السلام من مصر وهجرته إلى مدين، تلك الهجرة التي تم فيها التعرف بشيخها الكبير في أعقاب سقايته لابنتيه، ثم اتفاقهما على أن يعمل موسى عليه السلام أجيرًا عند شيخ مدين ثماني حجج أو عشرًا صداقًا لإحدى ابنتيه، وأتم موسى الأجل ورحل بزوجه، فإذا بالنداء من شاطئ وادي الطور الأيمن في البقعة المباركة من قبل الله تعالى ليحمله الرسالة ويكلفه بدعوة فرعون وملئه إليه، فيذكر موسى عليه السلام أنه قتل منهم نفسًا ويخشى أن يقتلوه به، فيؤمنه الله ويطمئنه بأنهم لن يقتلوه ﴿... فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦٓ إِنَّهُمْ

(١) تفسير الآلوسي (٢٠/ ٥٤).

(٢) تقدم تخريجه

كَانُواْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [القصص: ٣٢ـ٣٥].

٢ ـ قوله تعالى حكاية عنه: ﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢١﴾﴾ [الشعراء: ٢١]، ولا يشكل على ذلك قوله تعالى في سورة القصص: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤﴾﴾ [القصص: ١٤] قبل الآية التي فيها خبر قتل موسى عليه السلام للقبطي وهو قوله: ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ الآية [القصص: ١٥]، والذي قد يفهم منه أن موسى عليه السلام قتل القبطي بعد أن آتاه الله النبوة؛ ذلك لأن الواو في قوله: ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ﴾ لا تقتضي الترتيب، ويكون قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ﴾ وما بعدها من الآيات ـ التي فيها خروج موسى من مصر وذهابه إلى أرض مدين وما بعدها من الأحداث ـ شرح وبيان للأسباب التي تدرَّج بها موسى عليه السلام إلى ما قدّره الله له من النبوة والتكليم[1]، وسيأتي من كلام الحافظ ابن كثير ما يدل على مثل هذا الجواب.

٣ ـ وصف موسى نفسه بالضلال في قوله تعالى: ﴿وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِي فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٢٠﴾﴾ [الشعراء: ١٩ ـ ٢٠]، فإن المعنى: ﴿وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: لنعمتي وحق تربيتي[2]، فإن موسى عليه السلام كان قد تربى في بيت فرعون إلى أن كبر وبلغ، كما قال: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ﴾ [الشعراء: ١٨]، ومعنى ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ أي: قبل أن يوحى إلي وينعم الله علي بالرسالة والنبوة ـ كما يقول ابن كثير[3] ـ، وهذا دليل على أن الحادثة وقعت قبل النبوة.

وإذا كان ما وقع من موسى عليه السلام ـ الوكز الذي لا يقتل غالبًا، والذي

---

(١) انظر: تفسير الآلوسي (٢٠/ ٥٢).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ١٤٧)، تفسير الطبري (١٩/ ٣٤٠).

(٣) تفسير ابن كثير (٦/ ١٤٧)، وانظر: أضواء البيان (٦/ ٣٧١).

كان لدفع الظلم والعدوان، فترتب عليه القتل خطأً ـ قد وقع قبل النبوة، فلا يُطعن به على موسى عليه السلام سواءً أكان خلاف الأولى أو صغيرة.

وممن يرى أن ما وقع من موسى عليه السلام كان قبل النبوة الحافظ ابن كثير، فقد قال في تفسيره: «لما ذكر تعالى مبدأ أمر موسى عليه السلام ذكر أنه لما بلغ أشده واستوى آتاه الله حكمًا وعلمًا، قال مجاهد: يعني النبوة... ثم ذكر تعالى سبب وصوله إلى ما كان تعالى قدر له من النبوة والتكليم: قضية قتله ذلك القبطي، الذي كان سبب خروجه من الديار المصرية إلى بلاد مدين...»[(١)].

وقال في (البداية) بعد أن ذكر الآيات من سورة القصص: «لما ذكر تعالى أنه أنعم على أمه برده لها وإحسانه بذلك وامتنانه عليها شرع في ذكر أنه لما بلغ أشده واستوى، وهو ـ احتكام الخَلْقِ والخُلُقِ، وهو سن الأربعين في قول الأكثرين ـ آتاه الله حكمًا وعلمًا وهو النبوة والرسالة التي كان بشر بها أمه حين قال: ﴿إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧]، ثم شرع في ذكر سبب خروجه من بلاد مصر وذهابه إلى أرض مدين، وإقامته هنالك حتى كمل الأجل وانقضى الأمد، وكان ما كان من كلام الله له وإكرامه بما أكرمه به»[(٢)].

وكلام ابن كثير يدل على أنه لا يرى أن موسى عليه السلام كان نبيًّا عند دخوله المدينة وقتله القبطي، وإنما يرى أن قتله القبطي كان سببًا لخروجه من مصر إلى مدين، ثم حصل بعد ذلك ما كان من تكليم الله له وإيتائه النبوة والرسالة.

وما يراه ابن كثير وجيه جدًّا، ولكن يبقى إشكال وهو: لماذا ندم موسى عليه السلام على قتل القبطي وهو لم يقصد قتله؟ ولماذا قال: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ

---

(١) المصدر السابق (٦/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٢) البداية والنهاية (١/ ٢٢٦).

ٱلشَّيْطَٰنِ﴾؟ وللإجابة على ذلك يمكن أن يقال: إن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان على شريعة من قبله، وهي شريعة تحرم القتل؛ فلذلك ندم واستغفر، واعتذر بما وقع منه في مقام الشفاعة يوم القيامة.

ولكن الأقرب القول بأن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان نبيًّا آنذاك، ويكون ما وقع منه بعد أن آتاه الله حكمًا وعلمًا أي النبوة ـ كما قال مجاهد ـ، ولا يكون في القصة تعارض، فهو عندما قتل القبطي كان نبيًّا، وبعد أن خرج من مصر إلى مدين حصل على الرسالة وعلى التكليم، وهما مرتبتان أعلى من النبوة. ومما يقوي هذا القول أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يعتذر بما حصل منه يوم القيامة عن الشفاعة ويقول: «إني قتلت نفسًا لم أومر بقتلها»[1]، والله تعالى أعلم.

سادسًا: ما جاء عن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ:

دل القرآن الكريم على أن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ أتى ذنبًا أشفق منه واستغفر ربه فغفر له، وذلك في قوله تعالى في سورة (ص): ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَىٰ دَاوُۥدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ ﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُۥ ذَٰلِكَ ۖ وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَـَٔابٍ ﴿٢٥﴾ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ [ص: ٢١ ـ ٢٦].

---

(١) وعلى هذا القول يكون معنى قوله تعالى: ﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِى رَبِّى حُكْمًا وَجَعَلَنِى مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢١﴾﴾ أي: آتاني الرسالة بعد أن آتاني النبوة، فلا إشكال، وأما قوله تعالى: ﴿فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠] فمعناها ـ كما نقله ابن كثير عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك ـ: الجاهلين، أو أن المعنى: من المخطئين.

فهذه الآيات تتحدث عن حادثة تتعلق بداود ﷺ، ترتب عليها ظنه أن الله قد فتنه، فاستغفر ربه وأناب إليه، فغفر الله له.

وهذه الحادثة قد اختلفت فيها أقوال العلماء والمفسرين، وقبل ذكر أقوالهم وبيان ما فيها وترجيح أقربها للصواب ينبغي الإشارة إلى أن بعض المفسرين ذكر في تفسير هذه الآيات من الإسرائيليات ما تتضمن نسبة الكبائر إلى داود ﷺ، فقد روى ابن جرير وغيره[(١)] عن ابن عباس ومجاهد والسدي والحسن البصري ووهب بن منبه روايات متقاربة محصلها: أن داود ﷺ حدّث نفسه: إن ابْتُلِيَ أن يعتصم، فقيل له: إنك ستبتلى، وستعلم اليوم الذي تبتلى فيه، فخذ حذرك، فقيل له: هذا اليوم الذي تبتلى فيه، فأخذ الزبور ودخل المحراب وأغلق بابه، وأقعد خادمه على الباب وقال: لا تأذن لأحد اليوم، فبينما هو يقرأ الزبور إذ جاء طائر فذهب يدرج بين يديه، فدنا منه، فأمكن أن يأخذه، فطار فوقع على كوة المحراب، فدنا منه ليأخذه، فطار، فأشرف عليه لينظر أين وقع، فإذا هو بامرأة عند بركتها تغتسل من الحيض، فلما رأت ظله نفضت شعرها فغطت جسدها به، وكان زوجها غازيًا في سبيل الله، فكتب داود إلى رأس الغزاة أن اجعله في حملة التابوت[(٢)] ـ وكان حملة التابوت إما أن يفتح عليهم وإما أن يقتلوا ـ فقدمه في حملة التابوت، فقتل، وفي بعض الروايات: أنه فعل ذلك ثلاث مرات، حتى قتل في الثالثة، فلما انقضت عدتها خطبها داود ﷺ، فتسوّر عليه الملكان، وكان ما كان مما حكاه الله تعالى. ولم يقف الأمر عند هذه الروايات الموقوفة عن بعض الصحابة والتابعين، بل جاء بعضها مرفوعًا إلى النبي ﷺ، فقد روى ابن أبي حاتم وابن جرير في

(١) تفسير الطبري (٢١/ ١٨١ ـ ١٨٧)، وانظر الدر المنثور للسيوطي (٥/ ٣٠٠ ـ ٣٠٢).

(٢) التابوت: صندوق فيه التوراة وبعض الآثار لأنبياء بني إسرائيل، كانوا يقدمونه بين يدي الجيش كي ينصرون، انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٤٤٥).

ذلك حديثًا عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ[١]، وهو بمعنى ما جاء في الروايات الموقوفة، والرواية منكرة مختلقة على الرسول ﷺ، وفي سند هذه الرواية ابن لهيعة وهو مضعف الحديث[٢]، وفي سندها أيضًا: يزيد بن أبان الرقاشي، كان ضعيفًا في الحديث، وقال فيه النسائي والحاكم أبو أحمد: إنه متروك، وقال فيه ابن حبان: كان من خيار عباد الله، من البكائين بالليل، غفل عن حفظ الحديث ـ شغلًا بالعبادة ـ حتى كان يقلب كلام الحسن يجعله عن أنس عن النبي ﷺ، فلا تحل الرواية عنه إلا على وجه التعجب[٣].

وقال العلامة ابن كثير في تفسيره: «قد ذكر المفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات، ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه، ولكن روى ابن أبي حاتم هنا حديثًا لا يصح سنده؛ لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس، ويزيد ـ وإن كان من الصالحين ـ لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة»[٤].

وقال القاضي عياض: «وأما قصة داود عَلَيْهِ السَّلَامُ فلا يجب أن يلتفت إلى ما سطّره فيه الأخباريون من أهل الكتاب الذين بدّلوا وغيّروا، ونقله بعض المفسرين، ولم ينص الله على شيء من ذلك، ولا ورد في حديث صحيح»[٥].

وبذلك يتبين لنا كذب رفع هذه الرواية المنكرة إلى رسول الله ﷺ، وأن الروايات الواردة في هذه القصة إنما هي راجعة إلى الإسرائيليات

---

(١) تفسير الطبري (٢١/ ١٨٧).
(٢) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٥/ ٣٧٣).
(٣) انظر: المصدر السابق (١١/ ٣٠٩).
(٤) تفسير ابن كثير (٧/ ٥١)، وانظر: البداية والنهاية (٢/ ١٢).
(٥) الشفا (٢/ ٨٢٧).

وأكاذيب أهل الكتاب ـ سيما اليهود ـ على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وما ذكر منها موقوفًا على ابن عباس فلا يستبعد ـ لو صح السند إليه ـ أنه أخذه عن التوراة أو عمن حكى عنها.

وهذه القصة المفتراة على نبي الله داود عليه السلام إضافة إلى كونها باطلة سندًا فهي كذلك باطلة متنًا ومعنى؛ وذلك أنها تضمنت نسبة الكبائر إلى داود عليه السلام من الحسد والاحتيال لقتل مسلم بغير حق، وهذا مما يخل بمقام الأنبياء ويقدح في عصمتهم، وأيضًا فإن الله مدح داود عليه السلام قبل قصة الخصم الذين تسوروا المحراب بأوصاف حميدة لا يتناسب معها صدور هذه المعصية منه، وذلك في قوله تعالى: ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿١٧﴾ إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾ وَٱلطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿١٩﴾ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ ﴿٢٠﴾﴾ [ص: ١٧ ـ ٢٠].

وأيضًا كيف يكون على هذه الحال من قال الله تعال في شأنه: ﴿وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾ [ص: ٢٥]؟ قال ابن كثير في تفسيرها: «وإن له يوم القيامة لقربة يقربه الله تعالى بها وحسن مرجع ـ وهو الدرجات العاليات في الجنة ـ لتوبته وعدله التام في ملكه، كما جاء في الصحيح: «المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن ـ وكلتا يديه يمين ـ، الذين يقسطون في أهليهم وما ولوا»[(١)][(٢)].

وإذا اتضح لنا بطلان القصة ـ على النحو السابق ـ فإن العلماء والمفسرين اختلفت أقوالهم في معنى الآيات وقصة الخصم الذين تسوروا المحراب، وهذه الأقوال يمكن تقسيمها إلى قسمين: قسم مبني على أن الذين تسوروا المحراب ملائكة، وأن الخصومة من باب ضرب المثل وليست حقيقية، والنعاج كناية عن النسوة، وقسم مبني على أن الخصمين

---

(١) رواه مسلم في الإمارة من حديث عبد الله بن عمرو (شرح النووي ١٢/ ٢١١).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٥٣).

كانا من الإنس، وسأعرض هذه الأقوال، وأرجح ما أراه أقرب إلى الصواب.

القسم الأول: ويحتوي على مجموعة من الأقوال تَنْسِبُ إلى داود ﷺ الصغيرةَ، وهي:

١ ـ أن داود ﷺ سأل رجلًا أن ينزل له عن امرأته، ففعل الرجل، وتزوجها داود، قال الآلوسي: «وكان ذلك جائزًا في شريعته، معتادًا فيما بين أمته، غير مخل بالمروءة، حيث كان يسأل بعضهم بعضًا أن ينزل له عن امرأته فيتزوجها إذا أعجبته... لكنه ﷺ لعظم منزلته وارتفاع مرتبته وعلو شأنه نُبِّهَ بالتمثيل على أنه لم يكن ينبغي له أن يتعاطى ما يتعاطاه آحاد أمته، ويسأل رجلًا ليس له إلا امرأة واحدة أن ينزل عنها فيتزوجها مع كثرة نسائه، بل كان يجب عليه أن يغالب ميله الطبيعي، ويقهر نفسه، ويصبر على ما امتحن به»[(١)].

والكلام على هذا من باب ضرب المثل، فليس هناك خصوم حقيقة، وإنما هما ملكان ضرب أحدهما لداود المثل لتنبيهه على ما وقع منه، وكنيا بالنعاج عن النساء، ومعنى ﴿أَكْفِلْنِيهَا﴾: انزل لي عنها، وقد استحسن هذا القول القاضي عياض الذي قال ـ بعد أن حكاه عن ابن عباس وابن مسعود ـ: «وهذا الذي ينبغي أن يعوّل عليه من أمره»[(٢)].

٢ ـ أن «أوريا» خطب المرأة، ثم خطبها داود ﷺ فآثره أهلها، فكان ذنبه أن خطب على خطبة أخيه المؤمن مع كثرة نسائه، وقال بعضهم: إن داود فعل ذلك ولم يكن عالمًا بخطبة أخيه، فعوتب على تركِ السؤال هل خطبها أحد أم لا؟[(٣)].

---

(١) روح المعاني (٢٣/ ١٨٥)، وانظر: الكشاف (٣/ ٣٢١)، وفتح القدير (٤/ ٤٢٧)، واستظهر الشوكاني هذا القول، وانظر كذلك شرح المقاصد (٥/ ٥٦).

(٢) الشفا (٢/ ٨٢٧).

(٣) انظر: روح المعاني (٢٣/ ١٨٥)، والشفا (٢/ ٨٢٨)، وشرح المقاصد (٥/ ٥٦).

٣ ـ أن داود عليه السلام أحب بقلبه استشهاد الرجل ليتزوج بامرأته، لا أنه صرح به وباشر أسبابه، قال الرازي: «إن داود عليه السلام كان عالمًا بحسن امرأة أوريا، فلما سمع أنه قتل قل غمه لميل طبعه إلى نكاح زوجته، فعوتب عليه بنزول الملكين»[١].

٤ ـ أنه كان في شريعة داود عليه السلام أن الرجل إذا مات وخلف امرأة فأولياؤه أحق بها إلا أن يرغبوا عن التزوج بها، فلما قتل «أوريا» خطب داود عليه السلام امرأته ظانًّا أن أولياءه رغبوا عنها، فلما سمعوا بخطبة داود لها ـ وكانوا لم يرغبوا عنها في واقع الأمر ـ منعتهم هيبته أن يخطبوها[٢].

وهذه الأقوال ـ كما سبق بيانه ـ مبنية على أن الخصم الذين تسوروا المحراب من الملائكة، وأن الخصومة من باب ضرب المثل، كما نلاحظ أن هذه الأقوال تأثرت بالقصة التي تزعم أن داود عليه السلام أحب امرأة أوريا، وأنه سعى في التخلص منه ليتزوجها، وقد سبق بيان أنها من الإسرائيليات، ووجه تأثر هذه الأقوال بهذه القصة المزعومة أنها جميعًا تتحدث عن تعلّق داود عليه السلام بامرأة ـ سواء كانت امرأة أوريا أو غيرها ـ ورغبته فيها، وأن المعصية التي ارتكبها داود عليه السلام كانت بسبب ذلك، وأيضًا فهذه الأقوال لا تستند إلى نص صحيح عن النبي ﷺ، وما كان شأنه كذلك فينبغي عدم الالتفات إليه.

القسم الثاني: ويحتوي على مجموعة من الأقوال تتفق في كونها ترى أن الخصمين كانا من الإنس، وهذه الأقوال منها ما ينفي عن داود عليه السلام المعصية الكبيرة والصغيرة ـ ومنها ما يجعل ما وقع منه من باب الصغيرة، وهذه الأقوال هي:

١ ـ ما ذكره ابن حزم، وفيه تقسيم ما تناولته الآيات إلى قسمين:

---

(١) عصمة الأنبياء (ص ١٠٣)، وانظر: الشفا (٢/ ٨٢٨)، فتح القدير (٤/ ٤٢٧).

(٢) انظر: روح المعاني (٢٣/ ١٨٥).

أحدهما: نبأ الخصم، وقال فيه: «كان ذلك الخصم قومًا من بني آدم ـ ولا شك ـ مختصمين في نعاج من الغنم على الحقيقة بينهم، بغى أحدهما على الآخر بنص الآية»[١]، وكذّب ابن حزم من قال: إنهم كانوا ملائكة.

وثانيهما: ظن داود أن الله تعالى قد فتنه بما آتاه من سعة الملك العظيم ـ ولم يكن كذلك ـ فاستغفر الله منه، فغفر الله له هذا الظن؛ إذ لم يكن ما آتاه الله تعالى من ذلك فتنة.

وهذا القول وإن كان يجري في تفسير الآيات على الظاهر إلا أنه خلاف الظاهر من أن الآيات كلها تحكي قصة واحدة، وأن فتنة داود عليه السلام إنما هي فيما جاء الخصم من أجله[٢]، وأيضًا فإن الملك وسائر ما في الدنيا من النعيم والخير فتنة وابتلاء، يقول تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، ويقول: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [الأنفال: ٢٨]، وقال تعالى أيضًا عن سليمان عليه السلام أنه قال: ﴿هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل: ٤٠]، وبناء على ذلك فإن داود عليه السلام إذا ظن أن ما آتاه الله من الملك فتنة فظنه هذا صحيح، وهو عليه السلام لم يستغفر الله من هذا الظن لأنه ليس آثما من ظن ذلك كما توهم ابن حزم.

٢ ـ أن قومًا من الأعداء طمعوا في أن يقتلوا نبي الله داود ـ وكان له يوم يخلو فيه بنفسه ويشتغل بطاعة ربه ـ فتسوروا المحراب، فوجدوا عنده أقوامًا، فتصنعوا بما قص الله تعالى من التحاكم، فعلم غرضهم، فقصد أن ينتقم منهم، ثم عفا عنهم واستغفر ربه، وهذا الاستغفار لأحد الأمور الآتية:

---

(١) الفصل (٤/ ٣٩).

(٢) انظر: عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٣٦٤).

أ ـ أن يكون لما عزم عليه من الانتقام منهم وتأديبهم لحق نفسه الذي فيه غضب لها.

ب ـ أن يكون لما دخل في قلبه من العجب، حيث إنه عفا عنهم مع إرادتهم قلته، ثم تاب إلى الله من ذلك الخاطر فغفر الله له.

ج ـ أن يكون الاستغفار لمن قصدوا قتله، حيث تابوا إلى الله وطلبوا منه أن يستغفر لهم، فاستغفر الله لهم، وعليه فمعنى قوله ﴿فَغَفَرْنَا لَهُۥ﴾: فغفرنا ذنبهم لأجله.

وعلى هذا القول فالخصومة مفتعلة من الذين تسوروا المحراب[(١)].

٣ ـ أن الخصومة حقيقية بين اثنين من الإنس، وفتنة داود كانت في ظنه أن المتسورين المحراب جاءوا لاغتياله، ولم يكن هذا الظن مطابقًا للحقيقة؛ لذا استغفر الله تعالى منه[(٢)].

٤ ـ أن الخصمين كانا من الإنس، وبينهما خصومة على الحقيقة، وكانا: إما خليطين في غنم، وإما أن أحدهما موسر وله نساء كثيرات، والآخر معسر ليس له إلا امرأة واحدة، فاستنزله عنها، وكان فزعه لأنه خشي أن يكونا مغتالين، وذنب داود أنه تعجل في الحكم، ونسب المدعَى عليه إلى الظلم قبل أن يسأله[(٣)].

---

(١) حكى هذا القول الآلوسي في تفسيره (٢٣/ ١٨٦)، واختاره صاحب المواقف، انظر: شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤)، واستحسن هذا القول الرازي مع تعليله استغفار داود بسبب ما دخل قلبه من العجب لما عفا عنهم، انظر: عصمة الأنبياء للرازي (ص ١٠٣).

(٢) حكى هذا القول الرازي واستحسنه، انظر: عصمة الأنبياء (ص ١٠٣)، ورجح هذا القول الدكتور الحديدي في كتابه: عصمة الأنبياء (ص ٣٦٧)، ورجحه كذلك الدكتور محمد أبو شهبة، انظر: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير (ص ٢٦٩).

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري (٣/ ٣٢٦)، روح المعاني (٢٣/ ١٨٥)، وعصمة الأنبياء للرازي (ص ١٠٤).

وهذه الأقوال ـ كما يرى أصحابها ـ تنفي عن داود عليه السلام الصغيرة والكبيرة، عدا القول الرابع فإن خطأ داود عليه السلام كان في تسرعه في الحكم قبل سماع قول المدعَى عليه، ولكن هذه الأقوال أيضًا لا تخلو من نظر:

فالقول الأول ـ والذي اختاره ابن حزم ـ ضعيف؛ ذلك أنه كما تقدم لا يجعل ظن داود أن الله تعالى فتنه مرتبطًا بقصة الخصمين، وهذا الرأي خلاف الظاهر من أن الآيات تحكي قصة واحدة.

وأما القول الثاني ـ وهو أن القوم تسوروا عليه المحراب لقتله، فلما وجدوا عنده أناسًا تعللوا بتلك الخصومة، وأن استغفار داود عليه السلام كان لأحد الأمور التي تقدم ذكرها ـ فضعيف أيضًا، فقولهم: إن استغفار داود عليه السلام كان لمن قصدوا قتله بعيد، وفيه تكلف ظاهر، ومثل هذا التفسير لا يقال بالرأي والظن، بل ينبغي عدم إخراج الآيات عن ظاهرها، سيما والله يقول: ﴿فَغَفَرْنَا لَهُۥ ذَٰلِكَ﴾ ولم يقل: «فغفرنا لهما»، وأما قولهم: إن استغفاره عليه السلام كان بسبب ما دخله من العُجْبِ على عفوه وكمال حلمه، والعُجْب من المهلكات ـ كما يقول الرازي والذي استحسن هذا القول ـ، فإنه تناقض ظاهر، ذلك أن الرازي يريد أن ينفي عن نبي الله زلة صغيرة فأوقعه في شيء من المهلكات، فوقع في أقبح مما فر منه، وهذا شأن كل من يتخبط في كتاب الله، ويتأول الآيات بتأويلات متكلفة هي إلى التحريف أقرب.

وأما القول الثالث ـ وهو أن استغفار داود كان من ظنه السيئ بالخصمين، والذي لم يكن مطابقًا للحقيقة ـ فقول فيه تكلف، ذلك أن داود عليه السلام من حقه أن يظن ذلك الظن، سيما وأن القوم قد تسوروا المحراب، ولم يأتوا البيوت من أبوابها، فهذا الظن لا يعد معصية حتى يستغفر منه نبي الله داود، وهو عليه السلام في منزلة من الفقه والعلم بحيث يعلم

أن ظنه هذا ليس بخطيئة، ولا يحتاج إلى استغفار، والآيات تدل على أنه وقع منه ما يقتضي الاستغفار والتوبة، وأن الله قد غفر له.

وأما القول الرابع ـ وهو أن الخصمين كانا من الإنس، وكانت الخصومة حقيقية، وذنب داود أنه تعجل في الحكم ـ فقد يستأنس أصحابه له بتوصية الله نبيه داود عليه السلام فيما يتعلق بالأحكام في قوله: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [ص: ٢٦]، إذ يدل على أن ما صدر عنه ـ قبل ـ من قبيل ما وقع منه في الحكم بين الناس[١]، ولكن قد يجاب على هذا بأن داود عليه السلام ظلّم المدعى عليه بعد سؤاله وإقراره، ولكنه لم يحك في القرآن لأنه معلوم، حيث لا يحكم الحاكم إلا بعد إجابة المدعى عليه[٢]، وأما أمر الله تعالى داودَ بالحكم بالحق وعدم اتباع الهوى فإنه من باب الحث على الاستمرار على ما هو عليه، أي: استمر على ما أنت عليه من الحكم بين الناس بالحق وعدم اتباع الهوى، ونظيره أمر نبينا ﷺ بالتقوى، ونهيه عن موافقة الكافرين والمنافقين في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، أي: استمر على ما أنت عليه من تقوى الله وعدم طاعة الكافرين والمنافقين، إذ أن نبينا ﷺ لم يخل بالتقوى، ولم يوافق أعداء دينه، بل هو القدوة في تقواه ومخالفة أعدائه[٣].

نخلص مما تقدم إلى أن الأقوال التي تضمنها القسم الثاني لا تخلو من نظر[٤]، والذي يترجح في هذا المقام أن داود عليه السلام ارتكب زلة اقتضت

(١) انظر: روح المعاني (٢٣/ ١٨٧) حيث قال الآلوسي: «وأيّد بهذا النهي ـ أي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ ـ ما قيل إن ذنبه عليه السلام المبادرة إلى تصديق المدعي، وتظليم الآخر قبل مساءلته».

(٢) انظر: تفسير السعدي (٦/ ٤١٥)، عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٣٦٧).

(٣) انظر: أضواء البيان (٧/ ٢٥-٢٦).

(٤) من المناسب أن نشير إلى موقف شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم من القصة،

منه التوبة والندم، فاستغفر الله تعالى منها، فغفر له، يدل على ذلك سياق الآيات، وأيضًا إخبار الرسول ﷺ أن داود عليه السلام سجد توبة لله تعالى، فقد روى النسائي عن ابن عباس أن النبي ﷺ سجد في (ص) وقال: «**سجدها داود توبة، ونسجدها شكرًا**»[(١)]، وروى أبو داود وغيره عن أبي سعيد الخدري قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر (ص) فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تشزّن الناس للسجود، فقال النبي ﷺ: «**إنما هي توبة نبي، ولكني رأيتكم**

فأما شيخ الإسلام فلم أجد له كلامًا واضحًا في شأنها، لكن يعتقد أنه ينكر ما ورد في شأنها من الإسرائيليات، كما يدل على ذلك منهجه في مثلها، وأيضًا فهو يرى أن القصة من باب ضرب المثل، وأن الخصمين من الملائكة، يقول رحمه الله: «والله سبحانه ضرب الأمثال للناس في كتابه لما في ذلك من البيان، والإنسان لا يرى نفسه وأعماله إلا إذا مثلت له نفسه بأن يراها في مرآة، وتمثل له بأعمال غيره، ولهذا ضرب الملكان المثل لداود عليه السلام بقول أحدهما: ﴿إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسۡعٌ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةً﴾ الآية» منهاج السنة (٢/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧)، والذي يظهر أنه يرى أن داود عليه السلام وقعت منه صغيرة تاب إلى الله تعالى منها، يدل لذلك أنه يورد الآيات في قصة الخصم وتوبة داود عليه السلام في سياق الآيات التي يستدل بها على توبة الأنبياء واستغفارهم، وعلى وقوع الصغائر منهم، انظر مثلًا: جامع الرسائل (١/ ٢٧٠).

وأما ابن القيم رحمه الله فقد قال في «الجواب الكافي» في مباحث العشق: (وقد أرشد ﷺ المتحابين إلى النكاح، كما في سنن ابن ماجه مرفوعًا: «**لم ير للمتحابين مثل النكاح**»، ونكاحه لمعشوقه هو دواء العشق الذي جعله الله دواءه شرعًا، وبه تداوى نبي الله داود عليه السلام، ولم يرتكب نبي الله محرمًا، وإنما تزوج المرأة وضمها إلى نسائه لمحبته لها، وكانت توبته بحسب منزلته عند الله وعلو مرتبته، ولا يليق بنا المزيد على هذا) الجواب الكافي (ص ٤٤٩)، خرج أحاديثها وحققها: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، وهذا تسليم من ابن القيم ببعض القصة لا بتمامها، ولعله يرى أحد الأقوال التي سقناها في القسم الأول، ولعل أقربها إلى مراد الإمام ابن القيم القول بأن داود طلب من زوج المرأة الواحدة أن ينزل له عنها، ويضمها إلى نسائه، والله أعلم.

(١) رواه النسائي في الافتتاح، باب: السجود في (ص((٢/ ١٥٩).

تشزّنتم للسجود» فنزل فسجد وسجدوا[١]، والسلف ـ رحمهم الله ـ ورد عنهم ما يدل على أنهم يرون أن داود عليه السلام وقعت منه صغيرة تاب إلى الله منها، فقد قال غير واحد منهم ـ كما يقول ابن القيم ـ: كان داود بعد التوبة خيرًا منه قبل الخطيئة[٢].

والذنب الذي وقع من داود عليه السلام لا يخل بالعصمة، إذ أن الصغائر تجوز على الأنبياء عليهم السلام ـ كما هو رأي السلف ـ، وإنما هم معصومون من الإقرار عليها، فلا حاجة بنا إلى حمل نبأ الخصم على وجوه متكلفة لا يقبلها السياق القرآني، وقد قيض الله لداود عليه السلام الخصمين اللذين اختصما عنده في تلك القضية التي جعلها الله فتنة لداود، وموعظة لخلل ارتكبه، فتاب إلى الله تعالى منه، فتاب الله عليه وغفر له.

وهذا الذنب الذي صدر من داود عليه السلام لم يذكره الله تعالى لعدم الحاجة إلى ذكره، فالتعرض له من باب التكلف، وإنما الفائدة فيما قصه الله علينا: من لطفه به، وتوبته، وإنابته، وأنه ارتفع محله، فكان بعد التوبة أحسن منه قبلها[٣].

سابعا: ما جاء عن سليمان عليه السلام:

قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ۝٣٠ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ

---

(١) رواه أبو داود في الصلاة، باب: السجود في (ص) (٢/ ١٢٤) رقم (١٤١٠)، ورواه أيضًا الحاكم وابن خزيمة كما قال الحافظ في الفتح (٢/ ٦٤٣)، والحديث حسنه محقق جامع الأصول (٥/ ٥٥٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٢٣٧٨)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ١٣): «وإسناده على شرط الصحيح». وقوله **«تشزّن»** معناه: استوفز للسجود وتهيأ له.

(٢) انظر: طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم (ص ٢١٧)، ط. ثالثة ١٤٠٠هـ، المطبعة السلفية، القاهرة، وانظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٤).

(٣) انظر: تفسير السعدي (٦/ ٤١٤ ـ ٤١٦).

ٱلصَّٰفِنَٰتُ ٱلْجِيَادُ ﴿٣١﴾ فَقَالَ إِنِّىٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّى حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ رُدُّوهَا عَلَىَّ فَطَفِقَ مَسْحًۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلْأَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾﴾ [ص: ٣٠ ـ ٣٥]، ينسب بعض المفسرين إلى سليمان عليه السلام وقوع مخالفتين منه، هما:

١ ـ التهاء سليمان عليه السلام بالجياد عندما عرضت عليه حتى فاتته صلاة العصر ﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِٱلْعَشِىِّ ٱلصَّٰفِنَٰتُ ٱلْجِيَادُ ﴿٣١﴾﴾.

٢ ـ فتنة سليمان بعزله عن النبوة وتسليط الشيطان على حكمه بسبب ذنب ارتكبه ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ﴾ الآيات[١].

وسأورد أقوال العلماء في هاتين المسألتين، مبرزًا رأي السلف رحمهم الله تعالى.

أولًا: وهو ما يتعلق بمسألة التهاء سليمان عليه السلام بالخيل حتى فاتته صلاة العصر، فقد ذهب جمهور المفسرين وأكثر السلف إلى أن سليمان عليه السلام استعرض خيلًا كانت له، وصلت إليه بسبب من أسباب الملك[٢]، فلم تزل تعرض عليه حتى غربت الشمس وفاته وقت صلاة العصر، فقال عليه السلام: ﴿إِنِّىٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّى﴾ أي: آثرت حب الخير ـ وهي الخيل ـ على ذكر ربي، يعني صلاة العصر، فأمر عليه السلام أن تعاد إليه الخيل

(١) انظر: عصمة الأنبياء للرازي (ص ١٠٦ ـ ١١٠).

(٢) قيل: كانت ألف فرس، غزا سليمان عليه السلام دمشق ونصيبين فأصابها، ويشكل على ذلك أن الغنائم لم تحل لغير نبينا محمد صص، وقيل: ورثها عن أبيه داود عليه السلام كان قد أصابها من العمالقة، ويشكل على هذه الرواية زيادة على الأولى أن الأنبياء لا يورثون، وقد أجاب الآلوسي عن هذه الإشكالات ورأى أن الأحسن أن يقال: إنه استعرض خيلًا له ـ كالخيل التي تكون عند الملوك ـ وصلت إليه بسبب من أسباب الملك، انظر: روح المعاني (٢٣/ ١٩٠ ـ ١٩١).

وترد عليه، ثم أقبل عليها يقطع أعناقها وعراقيبها بالسيف، وإنما فعل ذلك غضبًا لله تعالى، وندمًا على اشتغاله بها حتى خرج وقت الصلاة[(١)].

يقول الحافظ ابن كثير في تفسيره ـ في بيان ما ذهب إليه جمهور السلف ـ: «ذكر غير واحد من السلف والمفسرين أنه اشتغل بعرضها حتى فات وقت صلاة العصر، والذي يُقْطَع به أنه لم يتركها عمدًا بل نسيانًا، كما شُغِلَ النبي ﷺ يوم الخندق عن صلاة العصر حتى صلاها بعد الغروب، وذلك ثابت في الصحيحين من غير وجه، من ذلك عن جابر قال: جاء عمر رضي الله عنه يوم الخندق بعدما غربت الشمس، فجعل يسب كفار قريش ويقول: يا رسول الله، والله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب! فقال رسول الله ﷺ: «**والله ما صليتها**»، فقال: فقمنا إلى بُطْحَان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب[(٢)].

ويحتمل أنه كان سائغًا في ملتهم تأخير الصلاة لعذر الغزو والقتال، والخيل تراد للقتال، وقد ادعى طائفة من العلماء أن هذا كان مشروعًا فنسخ ذلك بصلاة الخوف، ومنهم من ذهب إلى ذلك في حال المسايفة والمضايقة، حيث لا يمكن صلاة ولا ركوع ولا سجود، كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في فتح تُستَر، وهو منقول عن مكحول والأوزاعي وغيرهما، والأول أقرب؛ لأنه قال بعدها: ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ۝٣٣﴾»[(٣)].

ثم رجح رحمه الله أن معنى قوله: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ أن سليمان عليه السلام ضرب أعناقها وعراقيبها بالسيف، وكان ذلك منه غضبًا لله تعالى

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٥٦ ـ ٥٧)، فتح القدير (٤/ ٤٣١)، روح المعاني (٢٣/ ١٩١).

(٢) البخاري في المغازي، باب: غزوة الخندق، وهي غزوة الأحزاب (٧/ ٤٦٨) رقم (٤١١٢)، ومسلم (شرح النووي ٥/ ١٣١ ـ ١٣٢).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/ ٥٦ ـ ٥٧).

بسبب اشتغاله بالخيل حتى خرج وقت الصلاة[١]، وقد ذكر رحمه الله في (البداية والنهاية) أن هذا القول ـ وهو أن سليمان عليه السلام اشتغل بعرض تلك الخيول حتى خرج وقت العصر ـ هو الذي عليه أكثر السلف، وهو مروي عن علي بن أبي طالب[٢] وغيره، كما رجح أن الضمير في قوله: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ عائد على الشمس[٣].

وابن القيم رحمه الله يرى أيضًا ما ذهب إليه جمهور السلف، حيث يقول في معرض استدلاله على أن من ترك لله شيئًا عوضه الله خيرًا منه: «ولما عقر سليمان بن داود رضي الله عنه الخيل التي شغلته عن صلاة العصر حتى غابت الشمس، سخر الله له الريح يسير على متنها حيث أراد»[٤].

وأما ابن جرير فهو يرى ما عليه جمهور السلف غير أنه يرجح أن سليمان عليه السلام لم يقتل الخيل عندما ألهته عن الصلاة، وإنما يرى أنه مسح عليها حبًّا لها كما سيأتي بيانه[٥].

وذهب بعض العلماء[٦] إلى أن سليمان عليه السلام لم يشتغل بعرض الخيل

---

(١) انظر: المصدر السابق (٧/ ٥٧).

(٢) روى ابن جرير في تفسيره عن أبي الصهباء البكري قال: سألت علي بن أبي طالب عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر، وهي التي فتن بها سليمان بن داود، انظر تفسير الطبري (٢١/ ١٩٤).

(٣) انظر: البداية والنهاية (٢/ ٢٣).

(٤) روضة المحبين ونزهة المشتاقين لابن القيم (ص ٤٤٥).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ١٩٢ ـ ١٩٦)، وهذا الذي ذهب إليه ابن جرير لا يناسب قوله: إن سليمان اشتغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس وخرج وقت العصر، إذ كيف تكون الخيل سببًا في انشغاله عن الصلاة ثم يأمر بردها مرة أخرى ليمسح سوقها وأعناقها حبًّا لها، أو ليكشف الغبار عن سوقها وأعناقها بالمسح عليها بيده أو بثوبه؟!، انظر فتح القدير (٤/ ٤٣٢).

(٦) من هؤلاء: الرازي، وابن حزم، والإيجي، وشارح المواقف الجرجاني، انظر: عصمة

عن الصلاة، ويرون أن معنى الآيات أن سليمان عليه السلام جلس بالعشي على كرسيه وأمر بإحضار الخيل، وذكر أنه لا يحبها لأجل الدنيا وحظ النفس، وإنما يحبها لأمر الله وتقوية دينه، وهو المراد من قوله: ﴿إِنِّيٓ أَحۡبَبۡتُ حُبَّ ٱلۡخَيۡرِ عَن ذِكۡرِ رَبِّي﴾، أي: آثرت حب الخير ولزمته؛ لأن ربي أمرني بارتباط الخيل[1]، وما زالت تعرض عليه الخيل ويأمر بإعدائها إلى أن غابت عن بصره، ثم قال: ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ﴾ أي: أمر الرائضين أن يردوا الخيل عليه، فلما عادت عليه شرع يمسح بسوقها وأعناقها تكريمًا لها، وإظهارًا لدورها الكبير في قتال العدو، أو لأنه كان أعلم من غيره بأحوال الخيل ففعل ذلك ليعلم الصحيح منها من المعيب، وأصحاب هذا القول يرون أن الضمير في قوله: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ﴾ عائد على الخيل لا الشمس، وذلك لذكر الخيل صريحًا في قوله: الصافنات الجياد، ولأنها الأقرب إلى الضمير في الذكر[2]، كما يرون ضعف تفسير الجمهور لقوله تعالى: ﴿فَطَفِقَ مَسۡحَۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ بأن سليمان قتلها، ويعللون ذلك بأن قتلها فيه إتلاف لمال محترم، وتضييع لعدته عليه السلام في جهاد أعداء الله، وممن يرى هذا الرأي ابن جرير، فقد روى عن ابن عباس أنه قال في قوله: ﴿فَطَفِقَ مَسۡحَۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلۡأَعۡنَاقِ﴾: جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها حبًّا لها، ثم قال: «وهذا القول الذي ذكرناه عن ابن عباس أشبه بتأويل الآية؛ لأن نبي الله ﷺ لم يكن - إن شاء الله - ليعذب حيوانًا بالعرقبة ويهلك مالًا من ماله بغير سبب

الأنبياء للرازي (ص ١٠٨ - ١١٠)، الفصل لابن حزم (٤/ ٤٢)، شرح المواقف (٨/ ٢٧٤ - ٢٧٥)، واختار هذا القول من المتأخرين الدكتور الحديدي في عصمة الأنبياء (ص ٣٨٢ - ٣٨٣).

(١) ﴿عَن﴾ على قولهم: تعليلية.

(٢) انظر: عصمة الأنبياء للرازي (ص ١٠٧)، وشرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٧٤ - ٢٧٥).

سوى أنه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها، ولا ذنب لها باشتغاله بالنظر إليها»[(١)].

والراجح في معنى الآيات ما ذهب إليه جمهور السلف والمفسرين من أن نبي الله سليمان عليه السلام اشتغل بعرض الخيول حتى غابت الشمس، وكان ذلك منه نسيانًا لا عمدًا، ونظيره تأخير النبي ﷺ صلاة العصر يوم الخندق نسيانًا، وهذا أمر لا يقدح في عصمة سليمان عليه السلام من الكبائر، إذ أن ذلك وقع منه نسيانًا، ثم إن نبي الله سليمان أمر برد الخيول وشرع في قطع أعناقها وعراقيبها بالسيف غضبًا منه لله تعالى، وندمًا على ما حصل بسبب عرضها من تأخير الصلاة، ولا يشكل على ذلك مدح الله له قبل ذلك بأنه ﴿نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ﴾ وأنه ﴿أَوَّابٌ﴾ في قوله: ﴿وَوَهَبۡنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيۡمَٰنَۚ نِعۡمَ ٱلۡعَبۡدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ۝٣٠﴾، وذلك أن سليمان عليه السلام لم يرتكب ذنبًا وإنما حصل منه ما حصل نسيانًا، ومع ذلك فإنه عليه السلام ندم وغضب لله تعالى وقام يقتل الخيل التي شغلته عن الصلاة، وقد يكون فعل ذلك تقربًا إلى الله بما ألهاه عن ذكره تعالى، وهذا الذي فعله سليمان عليه السلام يتفق مع مدح الله له بأنه ﴿أَوَّابٌ﴾ أي: رجّاع إلى الله بالتوبة.

وما استدل به المخالفون لما عليه الجمهور يمكن الجواب عليه بما يلي:

أ ـ أما قولهم إن الضمير في قوله ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ﴾ يعود للخيل غير صحيح بل الراجح عوده على الشمس وأن سليمان؛ اشتغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس وتوارت بالحجاب، والشمس وإن لم يتقدم لها ذكر فإن المقام يدل على ذلك ولدلالة قوله ـ بالعشي ـ عليها[(٢)]، والضمير

(١) تفسير الطبري (٢١/ ١٩٦).

(٢) انظر: فتح القدير (٤/ ٤٣١)، روح المعاني (٢٣/ ١٩٢).

قد يعود على ما لم يتقدم ذكره لشهرة الأمر ووضوح المعنى كقوله تعالى ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾﴾ [الرحمن: ٢٦][١].

ب ـ وأما قولهم بأن قتل سليمان الخيل فيه إتلاف لمال محترم وتضييع لعدته في الجهاد وتعذيب الحيوان بلا ذنب، فيرد عليه بأنه قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا، ولا سيما إذا كان غضبًا لله تعالى، يقول الحافظ ابن كثير.... قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا، ولا سيما إذا كان غضبًا لله ﷻ بسبب أنه اشتغل بها حتى خرج وقت الصلاة، ولهذا لما خرج عنها لله تعالى عوضه الله تعالى ما هو خير منها، وهي الريح التي تجري بأمره رخاء حيث أصاب غدوها ورواحها شهر، فهذا أسرع وخير من الخيل[٢]ثم ذكر ابن كثير الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي قتادة وأبي الدهماء ـ وكانا يكثران السفر نحو البيت ـ قالا: أتينا على رجل من أهل البادية، فقال البدوي: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فجعل يعلمني مما علمه الله تعالى، وقال: إن لا تدع شيئًا اتقاء الله ﷻ إلا أعطاك الله خيرًا منه[٣] ونقل ابن كثير عن بعض العلماء أنهم ذهبوا إلى أنه إذا خاف المسلمون أن يظفر الكفار على شيء من الحيوانات من أغنام ونحوها جاز ذبحها وإهلاكها لئلا يتقووا بها، وعليه حمل صنيع جعفر بن أبي طالب يوم عقر فرسه بمؤتة[٤].

ويقول الشوكاني في الرد على من أنكر أن سليمان قتل الخيل بحجة أن إفساد المال لا يصدر عن النبي قال: «ولا متمسك لمن قال: إن إفساد

---

(١) انظر: مفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/ ١٩٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٥٧).

(٣) المسند (٥/ ٧٨)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ص (٣٦٤): ورجاله رجال الصحيح.

(٤) انظر: البداية والنهاية (٢/ ٢٣).

المال لا يصدر عن النبي، فإن هذا مجرد استبعاد باعتبار ما هو المتقرر في شرعنا مع جواز أن يكون في شرع سليمان أن مثل هذا مباح، على أن إفساد المال المنهي عنه في شرعنا إنما هو مجرد إضاعته لغير غرض صحيح، وأما لغرض صحيح فقد جاز مثله في شرعنا، كما وقع منه ﷺ من إكفاء القدور التي طبخت من الغنيمة قبل القسمة، ولهذا نظائر كثيرة في الشريعة، ومن ذلك ما وقع من الصحابة من إحراق طعام المحتكر»[١].

وأما دعوى أن قتل الخيل فيه تضييع لعدة الجهاد، فالجواب عنها بأن أمر الجهاد لم يكن ليتعطل بما فعله سليمان عليه السلام بالخيل، فقد أوتي من أسباب القوة والملك والجهاد غير ذلك[٢].

ثانيًا: وأما ما ذكر من فتنة سليمان عليه السلام بعزله عن النبوة وتسليط الشيطان على حكمه بسبب ذنب ارتكبه، فقد أورد ذلك بعض المفسرين عند تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾﴾ [ص: ٣٤ ـ ٣٥]، وذكروا روايات متعددة تتفق في أن الشيطان تسلط على ملك سليمان، وذلك بعد أن أخذ خاتمه، وكان ذلك سببًا في عزل سليمان وسلبه الملك، ومن تلك الروايات ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند قوي ـ كما يقول السيوطي وابن كثير[٣] ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أراد سليمان عليه السلام أن يدخل الخلاء، فأعطى الجرادة خاتمه ـ وكانت الجرادة امرأته، وكانت أحب نسائه إليه ـ فجاء الشيطان في صورة سليمان فقال لها: هاتي خاتمي، فأعطته إياه، فلما لبسه دانت له الإنس والجن والشياطين، فلما خرج سليمان من الخلاء قال لها: هاتي خاتمي، قالت: قد أعطيته سليمان، قال: أنا سليمان، قالت: كذبت، لست سليمان، فجعل لا يأتي أحدًا فيقول

---

(١) فتح القدير (٤/ ٤٣٢).

(٢) انظر: روح المعاني (٢٣/ ١٩٦).

(٣) السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٥٨٠)، وابن كثير في تفسيره (٧/ ٦٠).

له: (أنا سليمان) إلا كذبه، حتى جعل الصبيان يرمونه بالحجارة، فلما رأى ذلك عرف أنه من أمر الله تعالى، قال: وقام الشيطان يحكم بين الناس، فلما أراد الله أن يرد على سليمان سلطانه ألقى في قلوب الناس إنكار ذلك الشيطان، قال: فأرسلوا إلى نساء سليمان فقالوا لهن: أتنكرن من سليمان شيئًا؟ قلن: نعم، إنه يأتينا ونحن حُيَّض، وما كان يأتينا قبل ذلك، فلما رأى الشيطان أن قد فُطِنَ له ظن أن أمره قد انقطع، فكتبوا كتبًا فيها سحر وكفر، فدفنوها تحت كرسي سليمان، ثم آثاروها وقرءوها على الناس، وقالوا: بهذا كان يظهر سليمان على الناس، فأكفر الناس سليمان عليه السلام فلم يزالوا يكفرونه، وبعث ذلك الشيطان بالخاتم فطرحه في البحر، فتلقته سمكة فأخذته، وكان سليمان يحمل على شط البحر بالأجر، فجاء رجل فاشترى سمكًا فيه تلك السمكة التي في بطنها الخاتم، فدعا سليمان فقال: تحمل لي هذا السمك؟ فقال: نعم، قال: بكم؟ قال: بسمكة من هذا السمك، قال: فحمل سليمان عليه السلام السمك، ثم انطلق به إلى منزله، فلما انتهى الرجل إلى بابه أعطاه تلك السمكة التي في بطنها الخاتم، فأخذها سليمان فشق بطنها فإذا الخاتم في جوفها، فأخذه فلبسه، قال: فلما لبسه دانت له الجن والإنس والشياطين وعاد إلى حاله، وهرب الشيطان حتى دخل جزيرة من جزائر البحر، فأرسل سليمان في طلبه، وكان شيطانًا مريدًا، فجعلوا يطلبونه ولا يقدرون عليه، حتى وجدوه يومًا نائمًا، فجاءوا فبنوا عليه بنيانًا من رصاص، فاستيقظ فوثب، فجعل لا يَثِبُ في مكان من البيت إلا انماط[1] معه الرصاص، قال: فأخذوه فأوثقوه وجاءوا به إلى سليمان، فأمر به فنقر له تخت من رخام، ثم أدخل في جوفه، ثم سُدَّ بالنحاس، ثم أمر به فطرح في البحر، فذلك قوله:

---

(١) أي: تنحى وبعد، وفي الدر المنثور: «إلا أن دار معه الرصاص».

﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾﴾، قال: يعني الشيطان الذي كان سُلِّط عليه[1].

وقد روى ابن جرير روايات أخرى عن قتادة في أن هذا الشيطان كان يسمى صخرًا، وروى عن السدي رواية طويلة قريبة من رواية ابن عباس، وروى عن مجاهد أن اسمه آصف، وأن سليمان سأله: كيف تفتنون الناس؟! فقال الشيطان: أرني خاتمك أخبرك، فلما أعطاه نبذه آصف في البحر، فساح سليمان، وذهب ملكه، وقعد آصف على كرسيه، حتى كان ما كان من أمر السمكة والعثور على الخاتم، ورجوع ملك سليمان إليه[2]، غير أن في رواية قتادة والسدي ومجاهد أن الشيطان لم يسلط على نساء سليمان، ومنعهن الله منه، فلم يقربهن ولم يقربنه.

ولا شك أن هذه الروايات من أكاذيب بني إسرائيل وأباطيلهم، وأن ابن عباس وغيره تلقوها عن مسلمة أهل الكتاب، وليس أدل على هذا مما ذكره السيوطي في (الدر) قال: وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أربع آيات من كتاب الله لم أدر ما هي حتى سألت عنهن كعب الأحبار... وذكر منها: وسألته عن قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾، قال: الشيطان أخذ خاتم سليمان عليه السلام الذي فيه ملكه فقذف به في البحر، فوقع في بطن سمكة، فانطلق سليمان يطوف إذ تصدق عليه بتلك السمكة فاشتواها، فأكلها فإذا فيها خاتمه، فرجع إليه ملكه[3].

وقوة السند إلى ابن عباس لا تنافي أنها مما أخذه ابن عباس وغيره

---

(١) انظر: الدر المنثور (٥/ ٥٨٠)، وتفسير ابن كثير (٧/ ٥٩-٦٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ١٩٧ ـ ٢٠٠).

(٣) الدر المنثور (٥/ ٥٨١)، وقد روى القصة مطولة البغوي في تفسيره عن محمد بن إسحاق عن وهب بن منبه، انظر: تفسير البغوي (٧/ ٩٠).

عن كعب الأحبار وأمثاله من مسلمة أهل الكتاب، فثبوتها في نفسها لا ينافي كونها من إسرائيليات بني إسرائيل وافتراءاتهم على الأنبياء.

وقد نبَّه إلى هذا القاضي عياض في (الشفا) فقال: «ولا يصح ما نقله الأخباريون من تشبه الشيطان به وتسلطه على ملكه، وتصرفه في أمته بالجور في حكمه؛ لأن الشياطين لا يسلطون عل مثل هذا، وقد عصم الأنبياء من مثله»[1]، وكذلك الحافظ الناقد ابن كثير في تفسيره، قال ـ بعد أن ذكر الكثير منها ـ: «وهذه كلها من الإسرائيليات، ومِنْ أنكرها ما قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة وعلي بن محمد قالوا: حدثنا أبو معاوية، أخبرنا الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ﴾ قال: أراد سليمان أن يدخل الخلاء...» ثم ذكر الرواية التي ذكرناها أولًا، ثم قال: «إسناده إلى ابن عباس قوي، ولكن الظاهر أنه إنما تلقاه ابن عباس ـ إن صحّ عنه ـ من أهل الكتاب، وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوة سليمان عليه السلام، فالظاهر أنهم يكذبون عليه؛ ولهذا كان في هذا السياق منكرات من أشدها ذكر النساء، فإن المشهور أن ذلك الجني لم يسلط على نساء سليمان، بل عصمهن الله منه تشريفًا وتكريمًا لنبيه ﷺ، وقد رُويت هذه القصة مطولة عن جماعة من السلف: كسعيد بن المسيب، وزيد بن أسلم، وجماعة آخرين، وكلها متلقاة من قصص أهل الكتاب، والله أعلم بالصواب»[2].

وهذه القصة ـ كما وردت في رواياتها المتعددة ـ يظهر فيها الكذب والاختلاق، وتتصادم مع النقل الصحيح والعقل السليم، وذلك أنه إذا جاز للشيطان أن يتمثل برسول الله سليمان عليه السلام، فأي ثقة بالشرائع تبقى بعد

---

(١) الشفا (٢/ ٨٣٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٥٩ ـ ٦٠)، وانظر: البداية والنهاية (٢/ ٢٤).

هذا؟! وكيف يسلط الله الشيطان على نساء نبيه سليمان وهو أكرم على الله من ذلك؟!

ثم إن هذه الأقوال مبنية على أن ملك سليمان مرتبط بخاتمه، فما دام معه الخاتم فالملك ثابت مستقر له وإن فقد الخاتم سلب منه الملك! وليس لهذا سند من العقل أو النقل، ولو كان خاتم سليمان بهذه المثابة وله هذه الخاصية لذكره الله في كتابه، وأيضًا كيف غيّر الله سبحانه خِلْقة سليمان في لحظة حتى أنكرته أعرف الناس به، وهي زوجته جرادة؟![1]؛ ولهذا فإن الحق الذي لا مرية فيه أن هذه القصة باطلة، وهي من جملة أكاذيب بني إسرائيل وافتراءاتهم على أنبياء الله ورسله عليهم السلام.

وإذا تبيَّن ذلك فقد وردت أقوال أخرى في المراد بفتنة سليمان عليه السلام، وهذه الأقوال تتفق وعصمة سليمان عليه السلام، وفيما يلي هذه الأقوال مع مناقشتها وبيان القول الراجح منها:

الأول: أن سليمان عليه السلام علم أن الشياطين يريدون قتل ابنه وأنهم قالوا: إن عاش لم ننفك من السخرة، فخاف سليمان على ابنه من مضرة الشياطين فأمر السحاب بحفظه وتغذيته، فأُلقي على كرسيه ميتًا، فاستغفر ربه من أنه لم يتوكل عليه في أمر ابنه[2].

وهذا القول لا تظهر صحته؛ وذلك أنه يبعد أن يبلغ الخوف بنبي الله سليمان عليه السلام من مضرة الشياطين هذا الحد، وهل الشياطين يعجزها بلوغ السحاب، والوصول إلى من فيه؟! كلا، كما أن أمر السحاب بتغذيته

---

(١) انظر: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير للدكتور أبو شهبة (ص ٢٧٣ ـ ٢٧٤)، عصمة الأنبياء للدكتور الحديدي (ص ٣٨٩ ـ ٣٩١)، روح المعاني للآلوسي (١٩٩/٢٣).

(٢) انظر: الكشاف للزمخشري (٣٢٨/٣)، روح المعاني (١٩٨/٢٣)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ١١١).

يقتضي أن السحاب والريح كانا مما سُخِّر لسليمان في ذلك الوقت، مع أن التسخير إنما كان بعد فتنة سليمان ـ كما يفيده سياق الآيات ـ، فكيف تستجيب الريح والسحاب لسليمان قبل أن يسخرها الله له؟! وأيضًا فإن هذا القول لا يستند إلى حديث صحيح مرفوع إلى نبينا ﷺ حتى نقبله ونطمئن إليه[١].

الثاني: أن فتنة سليمان عليه السلام هي مرضه الذي صار به على كرسيه من الضعف كأنه جسد بلا روح، ثم رجع إلى صحته، وقد حكى هذا القول الآلوسي عن قوم فقال: «وقال قوم: مرض سليمان مرضًا كالإغماء حتى صار على كرسيه كأنه جسد بلا روح، وقد شاع قولهم في الضعيف: لحم على وضم[٢] وجسد بلا روح، فالجسد الملقى على الكرسي هو عليه السلام نفسه»، ثم نقل عن أصحاب هذا القول أنهم قالوا في قوله: ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾ أي: رجع إلى الصحة[٣].

وهذا القول ضعيف أيضًا؛ وذلك لأنه لو كان المراد مرض سليمان لذكر المفعول، إذ ذكره يحدِّد المعنى، ولجاءت الآية هكذا: ولقد فتنا سليمان **وألقيناه** على كرسيه جسدًا، وأيضًا فإن الظاهر في معنى قوله: ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾ أنه الرجوع إلى الله تعالى، ويؤكد هذا قوله بعد ذلك: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي﴾ والذي يدل على أن الذي صدر من سليمان مما يحتاج معه إلى طلب المغفرة، وليس المرض من هذا القبيل.

الثالث: أن سليمان عليه السلام ترك الاستثناء عندما قال: لأطوفن الليلة على

---

(١) انظر: عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٣٩٢ ـ ٣٩٣)، روح المعاني للآلوسي (٢٣/ ١٩٨).

(٢) وَضَم: الوَضَمُ هو كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب ونحوه مما يقيه من الأرض، انظر: مختار الصحاح، مادة: «وضم».

(٣) انظر: روح المعاني (٢٣/ ١٩٨ ـ ٢٠٠)، وشرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٧٥).

سبعين امرأة، تحمل كل امرأة فارسًا يجاهد في سبيل الله، ولم يقل: إن شاء الله، ومستند هذا القول ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتي بفارس يقاتل في سبيل الله، فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فلم يقل: إن شاء الله، فطاف عليهن جميعًا فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة، فجاءت بشق رجل، وَايْمُ الذي نفس محمد بيده لو قال: (إن شاء الله) لجاهدوا في سبيل الله فرسانًا أجمعون**»[١].

وقوله: «**كلها تأتي بفارس يقاتل في سبيل الله**» قال هذا على سبيل التمني للخير، وإنما جزم به لأنه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وأمر الآخرة، لا لغرض الدنيا، وقوله: «**فقال له صاحبه**» قال النووي: قيل: المراد بصاحبه المَلَك، وهو الظاهر من لفظه، وقيل: صاحب له آدمي.

وقوله: «**فلم يقل: إن شاء الله**» بينت رواية أخرى أن ذلك وقع منه نسيانًا، فقد روى البخاري ومسلم هذا الحديث من طريق هشام بن حجير عن طاؤس عن أبي هريرة، وفيه: «**فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فنسي...**»[٢]، ومعنى قوله: «**فلم يقل**» أنه لم يقل ذلك بلسانه، لا أنه أبى أن يفوِّض إلى الله، بل كان ذلك ثابتًا في قلبه، لكنه اكتفى بذلك أولًا،

---

(١) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَٰنَ﴾ (٦/ ٥٢٨)، ومسلم (شرح النووي ١١/ ١٢١)، وهذا لفظ مسلم، وعند البخاري: «**سبعين امرأة**»، وله ولمسلم: «**تسعين**»، وفي بعض الروايات عند مسلم: «**ستين**» أو «**مائة**»، انظر كلام الحافظ في الفتح حول الراجح في ذلك (٦/ ٥٣١).

(٢) البخاري في كفارات الأيمان، باب: الاستثناء في الأيمان (١١/ ٦١٠)، ومسلم (شرح النووي ١١/ ١١٩ ـ ١٢٠).

ونسي أن يجريه على لسانه لما قيل له لشيء عرض له، والنسيان معفو عنه[(١)].

فهذا الحديث بيَّن المراد بالفتنة في الآية، وأنها: ترك الاستثناء نسيانًا، واستغفاره منه لأنه ترك للأولى، والأنبياء عليهم السلام يستغفرون من ترك الأولى نظرًا لسمو مقامهم.

وهذا القول في معنى الفتنة هو الراجح؛ وذلك لأنه يستند إلى هذا الحديث الصحيح، وخير ما يفسَّر به كلام الله بعد القرآن هو ما صح عن رسول الله، فهذا الحديث يبيِّن أن فتنة سليمان كانت بسبب تركه قول: (إن شاء الله)، وأنه لم يلد من تلك النساء إلا واحدة نصفَ إنسان، وأن ذلك الجسد ـ الذي هو نصف إنسان ـ هو الذي ألقي على كرسيه بعد موته في قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا﴾ الآية.

وقد وقع مثل هذا ـ وهو ترك الاستثناء ـ من نبينا ﷺ فيما ذكره محمد بن إسحاق في سبب نزول سورة الكهف حين سأله اليهود عن أمور ثلاثة، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**أخبركم غدًا عما سألتم عنه**» ولم يستثن[(٢)]، فمكث رسول الله ﷺ خمس عشرة ليلة لا يأتيه الوحي، ثم جاءه جبريل بسورة الكهف، وفيها معاتبة الله نبيه على ترك الاستثناء في قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٣ ـ ٢٤]، وهذا القول في المراد بالفتنة اختاره جماعة من المحققين، منهم القاضي عياض والآلوسي والشنقيطي[(٣)].

---

(١) انظر الكلام على هذا الحديث في الفتح (٦/ ٥٣١ ـ ٥٣٣)، (١١/ ٦١٤ ـ ٦١٦)، وشرح النووي (١١/ ١٢٠ ـ ١٢١).

(٢) انظر القصة بتمامها في تفسير ابن كثير (٥/ ١٣٣ ـ ١٣٤).

(٣) انظر: الشفا (٢/ ٨٣٥)، روح المعاني (٢٣/ ١٩٨)، أضواء البيان (٤/ ٧٧)، واختاره كذلك الدكتور الحديدي، انظر: عصمة الأنبياء (ص ٣٩٥)، والدكتور محمد أبو شهبة،

ثامنا: ما جاء عن يونس ﷺ:

أرسل الله تعالى يونس ﷺ إلى أهل نِينَوَى من أرض الموصل، وكانوا يعبدون الأصنام، فأخذ يدعوهم إلى الإيمان بالله وحده وترك ما هم عليه فأبوا، فأخبرهم أن العذاب سيجيئهم بعد ثلاث إن لم يؤمنوا، فقالوا: هو رجل لا يكذب، فارقبوه: إن أقام معكم وبين أظهركم فلا عليكم، وإن ارتحل عنكم فهو نزول العذاب لا شك، فلما كان الليل خرج يونس عنهم، فأصبحوا لا يجدونه، فتابوا إلى الله ودعوه، وفرّقوا بين الأمهات والأولاد من الناس والبهائم، وردوا المظالم، فرحمهم الله تعالى واستجاب دعاءهم، وكشف عنهم ما نزل بهم من العذاب، قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٩٨﴾﴾ [يونس: ٩٨][1].

انظر: الإسرائيليات والموضوعات (ص ٢٧٥)، وانظر: شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٧٥)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ١١٠)، تفسير أبي السعود (٤/ ٤٤١)، والكشاف (٣/ ٣٢٨)، وشرح المقاصد (٥/ ٥٧).

(١) ذهب الحافظ ابن كثير إلى أن معنى الآية أنه لم توجد قرية آمنت بكمالها بنبيهم ممن سلف من القرى إلا قوم يونس، أما من عداهم من الأمم فإنه ما يأتي أمة من رسول إلا كذَّبه قومه أو أكثرهم، كما قال تعالى: ﴿يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [يس: ٣٠] ونحوها من الآيات، انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٢٣١)، والبداية والنهاية (١/ ٢١٧).

وذهب بعض المفسرين إلى أن المعنى: فهلا كانت قرية من القرى التي أهلكت هلاك الاستئصال آمنت قبل معاينة العذاب، ولم تؤخر إيمانها إلى حين معاينته ـ كما فعل فرعون وقومه ـ فنفعها ذلك بأن يقبله الله منها ويكشف بسببه العذاب عنها، لكن قوم يونس لما آمنوا أول ما رأوا أمارة العذاب ولم يؤخروه إلى حلوله كشف الله عنهم العذاب، وعلى هذا القول يكون معنى ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ﴾ أي: لم ننزل بهم العذاب الذي أنذرهم به نبيهم أن ينزل بهم، لا أنهم رأوا العذاب عيانًا، وبهذا فارق قوم يونس غيرهم من الأمم، بأنهم آمنوا قبل أن ينزل بهم العذاب، فنفعهم ذلك فلم

واختلف المفسرون: هل كشف عنهم العذاب الأخروي مع الدنيوي، أو إنما كشف عنهم في الدنيا فقط؟ على قولين، وقد رجح الحافظ ابن كثير القول الأول ـ وهو أن الله كشف عنهم العذاب الأخروي مع الدنيوي، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔامَنُوا۟ فَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١٤٨﴾﴾ [الصافات: ١٤٧ ـ ١٤٨]، فأطلق عليهم الإيمان، والإيمان منقذ من العذاب الأخروي[1].

وأما يونس عليه السلام فقد ترك قومه وذهب عنهم مغاضبًا، وركب سفينة،

ينزل بهم، وغيرهم من الأقوام ما آمنوا إلا بعد معاينة العذاب فلم ينفعهم ذلك، انظر: تفسير أبي السعود (٢/ ٥٢٨)، روح المعاني (١١/ ١٩١)، فتح القدير (٢/ ٤٧٤).

وذهب جماعة من المفسرين إلى أن قوم يونس خصوا من بين الأمم بأن تيب عليهم من بعد معاينة العذاب، فيكون ذلك من خصوصياتهم، يقول ابن جرير: «ومعنى الكلام: فما كانت قرية آمنت عند معاينتها العذاب، ونزول سخط الله بها لعصيانها ربها... فنفعها إيمانها ذلك في ذلك الوقت، كما لم ينفع فرعون إيمانه حين أدركه الغرق بعد تماديه في غيِّه واستحقاقه سخط الله بمعصيته، إلا قوم يونس، فإنه نفعهم إيمانهم بعد نزول العقوبة وحلول السخط بهم، فاستثنى الله قوم يونس من أهل القرى الذين لم ينفعهم إيمانهم بعد نزول العذاب بساحتهم، وأخرجهم منهم، وأخبر خلقه أنه نفعهم إيمانهم خاصة من بين سائر الأمم غيرهم»، وروى بن جرير عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وسعيد بن جبير ما يدل على ما قرَّره في معنى الآية، انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٢٠٥ ـ ٢٠٨). وهذا القول في معنى الآية هو الصحيح، وهو اختيار ابن جرير رحمه الله، وظاهر الآية يدل على أن القوم شاهدوا العذاب لقوله ﴿كَشَفْنَا﴾، واختار هذا المعنى أيضًا الآلوسي وقال: «وهو الذي يقتضيه أكثر الأخبار، وإليه ذهب كثير من المفسرين، ونفع الإيمان لهم بعد المشاهدة من خصوصياتهم» روح المعاني (١١/ ١٩٣)، وانظر تفسير السعدي (٢/ ٣٩٢)، وأما المعنى الذي ذكره ابن كثير رحمه الله في معنى الآية فهو معنى صحيح، وأن من خصوصيات قوم يونس أنهم آمنوا جميعًا بنبيهم، أما من عداهم من الأمم فدأبهم التكذيب، كلهم أو أكثرهم.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

وجرى له ما أخبرت عنه الآيات من ابتلاع الحوت له ثم إلقائه بالعراء وإنجائه بسبب إيمانه وتسبيحه.

والآيات التي تتحدث عن وقوع المغاضبة من يونس وابتلاء الله له جاءت في ثلاثة مواضع: في سورة الأنبياء، والصافات، والقلم:

فأما سورة الأنبياء فقال تعالى: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧﴾ [الأنبياء: ٨٧].

وأما سورة الصافات فقال تعالى: ﴿إِذۡ أَبَقَ إِلَى ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ ١٤٠ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ ٱلۡمُدۡحَضِينَ ١٤١ فَٱلۡتَقَمَهُ ٱلۡحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٞ ١٤٢ فَلَوۡلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُسَبِّحِينَ ١٤٣ لَلَبِثَ فِي بَطۡنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ١٤٤ فَنَبَذۡنَٰهُ بِٱلۡعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٞ ١٤٥ وَأَنۢبَتۡنَا عَلَيۡهِ شَجَرَةٗ مِّن يَقۡطِينٖ ١٤٦ وَأَرۡسَلۡنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلۡفٍ أَوۡ يَزِيدُونَ ١٤٧ فَـَٔامَنُواْ فَمَتَّعۡنَٰهُمۡ إِلَىٰ حِينٖ ١٤٨﴾ [الصافات: ١٣٩ ـ ١٤٨].

وأما سورة القلم فقال تعالى: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلۡحُوتِ إِذۡ نَادَىٰ وَهُوَ مَكۡظُومٞ ٤٨ لَّوۡلَآ أَن تَدَٰرَكَهُۥ نِعۡمَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ لَنُبِذَ بِٱلۡعَرَآءِ وَهُوَ مَذۡمُومٞ ٤٩ فَٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٥٠﴾ [القلم: ٤٨ ـ ٥٠].

وظواهر هذه الآيات تدل على أن يونس عليه السلام قد عصى ربه من وجوه:

الأول: أن يونس عليه السلام قد غاضب ربه، فكما قال: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾، ومغاضبة الله ذنب، وعلى تقدير أن المغاضبة كانت مع القوم ففي ذلك محظور أيضًا؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلۡحُوتِ﴾، وهو يقتضي أن ذلك الفعل كان محظورًا.

الثاني: أن يونس عليه السلام قد شك في قدرة الله تعالى عليه، كما قال: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ﴾.

الثالث: أنه اعترف بوقوع الظلم منه في قوله: ﴿إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

الرابع: أن الله عاقبه بإلقائه في بطن الحوت، والعقوبة إنما تكون على معصية.

الخامس: أنه أتى ما يلام عليه بنص قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَمَهُ ٱلْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾﴾.

السادس: أن الله تعالى نهى نبيه محمدًا ﷺ عن التشبه بيونس في قوله: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾، ولا معنى للنهي عن التشبه به إلا أنه ارتكب ذنبًا.

وقبل أن نذكر أقوال العلماء في ذلك ننبه إلى أن بعض العلماء ذهب إلى أن إلقاء يونس عليه السلام في بطن الحوت كان قبل النبوة والرسالة(١)، ومن قال بهذا من العلماء لا يحتاج إلى الإجابة عما دلت عليه الآيات من وقوع الذنب من يونس عليه السلام؛ إذ أنه يجعل ذلك مما وقع منه قبل النبوة.

وهؤلاء يستدلون على ما ذهبوا إليه بقوله تعالى: ﴿فَنَبَذْنَٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾ وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٧﴾﴾، وهذا يدل على أن رسالته كانت بعد التقام الحوت إياه، ويستدلون أيضًا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾ إلى أن قال تعالى: ﴿فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾﴾، فيكون التقام الحوت له قبل نبوته، ولكن القول المشهور والذي عليه جماهير العلماء هو أن إلقاء يونس في بطن الحوت كان بعد النبوة، ويدل على ذلك الآثار المروية عن السلف رحمهم الله، فقد روى ابن جرير عن ابن عباس وابن مسعود وسعيد بن جبير وقتادة ما يدل على أن ما وقع ليونس عليه السلام كان بعد نبوته وإرساله إلى قومه(٢)، وأيضًا فإنه يبعد أن الله يلقي يونس في بطن الحوت ويخبر عنه بأنه فعل ما يلام عليه، وأنه

---

(١) انظر: الشفا (٢/ ٧١٠)، فتح القدير (٤/ ٤١٠ ـ ٤١١)، ومجموع الفتاوى (١٠/ ٣٠٩)، وروح المعاني (٢٣/ ١٤٧).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٢٠٧ ـ ٢١٠)، (١٨/ ٥١٢).

لو لم يكن من المسبحين لمكث في بطن الحوت إلى يوم البعث، وينهى نبيه محمدًا ﷺ عن التشبه به؛ ويكون ذلك قبل النبوة.

وأما ما استدلوا به من الآيات:

فيجاب عن قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٧﴾﴾ بأن الإرسال في هذه الآية هو عينه الإرسال الذي كان قبل التقام الحوت له وطرحه بالعراء، أو أنه إرساله ثان إليهم، قال ابن كثير: «ولا مانع أن يكون الذين أرسل إليهم أولًا أُمِرَ بالعودة إليهم بعد خروجه من الحوت، فصدقوه كلهم وآمنوا به، وحكى البغوي أنه أرسل إلى أمة أخرى بعد خروجه من الحوت، وكانوا مائة ألف أو يزيدون»[١].

وأما قوله تعالى: ﴿فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾﴾ فإن الاجتباء معناه أن الله قرّبه واختاره بأن تاب عليه من زلته وصفاه من هفوته فجعله من الكاملين في الصلاح[٢]، فهذه الآية كقوله تعالى في حق آدم عليه السلام: ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٢٢﴾﴾ [طه: ١٢٢].

وأما دلالة ظواهر الآيات على وقوع المخالفة من يونس عليه السلام فقد اختلفت أقوال العلماء في موقفهم منها، فأما قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ فقال بعضهم: ظن أنه يُعْجِز ربه فلا يقدر عليه، حكى هذا القول الطبري ونسبه إلى سعيد بن جبير والحسن[٣]، وهؤلاء جعلوا قوله: ﴿نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ من القدرة، وهذا القول غير صحيح؛ لأن مثل هذا الظن لا يقع من الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، فإن نبي الله يونس لا يشك في قدرة الله على

---

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ٣٥)، وانظر: فتح القدير (٤/ ٤١١)، وروح المعاني (٢٣/ ١٤٧)، والكشاف (٣/ ٣١١).

(٢) انظر: روح المعاني (٢٩/ ٣٧)، الكشاف (٤/ ١٣٢)، تفسير أبي السعود (٥/ ٧٥٨)، فتح القدير (٥/ ٢٧٧).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ٥١٥).

كل شيء، ولكن المعنى الصحيح للآية والذي ذهب إليه جمهور العلماء: أن يونس عليه السلام ظن أن لن يعاقبه الله بالتضييق عليه، من قولهم: قَدَرْت على فلان، إذا ضيقت عليه، كما قال تعالى: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾ [الطلاق: ٧] أي: ضُيِّقَ عليه رزقه، وكقوله: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦] أي: يضيق، وكقوله أيضًا: ﴿وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَهَٰنَنِ ﴿١٦﴾﴾ [الفجر: ١٦] أي: ضَيَّقَ عليه رزقه، وقد اختار هذا المعنى ابن جرير، ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: ظن ـ أي يونس ـ أن لن يأخذه العذاب الذي أصابه(١).

وقريب من هذا ما قيل من أن معنى ﴿لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾: لن نقضي عليه بالعقوبة، وعليه فهو من القدر والقضاء، و«قَدَرَ» بالتخفيف تأتي بمعنى «قدّر» المضعفة، وفيه قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾ [القمر: ١٢] أي: قدّر الله تعالى، وقال الشاعر:

فلا عائد ذاك الزمان الذي مضى ... تباركت ما تَقدرْ يكن فلك الأمر(٢)

والتضييق الذي أصاب يونس والمشقة الشديدة التي قدرها الله عليه هي التقام الحوت له، ولبثه فترة في بطنه، وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه دخل يومًا على معاوية رضي الله عنه فقال معاوية: لقد ضربتني أمواج القرآن البارحة فغرقت فيها، فلم أجد لنفسي خلاصًا إلا بك، قال: وما هي يا معاوية؟ فقرأ الآية وقال: أو ظن نبي الله أن لا يقدر الله عليه؟ فقال ابن عباس: هذا من القدر لا من القدرة(٣).

وأما قوله: ﴿إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا﴾ فذهب بعض العلماء إلى أن معنى

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ٥١٤ ـ ٥١٦).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٣٦١)، أضواء البيان (٤/ ٦٨٢ ـ ٦٨٣)، فتح القدير (٣/ ٤٢١)، روح المعاني (١٧/ ٨٤)، والشفا (٢/ ٧٠٩).

(٣) انظر: الكشاف (٣/ ١٩)، وروح المعاني (١٧/ ٨٤).

﴿مُغَاضِبًا﴾ أي: في حال كونه مغاضبًا لقومه، ومعنى المفاعلة فيه: أنه أغضبهم بمفارقته وتخوفهم حلول العذاب بهم، وأغضبوه حين دعاهم إلى الله مدة فلم يجيبوه، فأوعدهم بالعذاب، ثم خرج من بينهم ـ على عادة الأنبياء عند نزول العذاب ـ قبل أن يأذن الله له في الخروج[1]، وقد اختار هذا القول جماعة من العلماء منهم ابن كثير والقاضي عياض والرازي والآلوسي والشنقيطي، ورواه ابن جرير عن ابن عباس والضحاك[2].

وذهب فريق آخر إلى أن معنى ﴿مُغَاضِبًا﴾ أي: مغاضبًا لربه إذ كشف عنهم العذاب بعد ما وعدهموه، وقد روى هذا القول ابن جرير عن سعيد بن جبير والحسن والشعبي، وروى عن ابن عباس القصة وفيها خروج يونس من القرية بعد ما أنذر قومه العذاب، وما كان من توبتهم ورفع العذاب عنهم، وفيها: «فقال يونس عند ذلك وغضب: (والله لا أرجع إليهم كذابًا أبدًا، وعدتهم العذاب في يوم ثم كشف عنهم!) ومضى على وجهه مغاضبًا»، وهذه الرواية تدل على أن ابن عباس يرى أن معنى ﴿مُغَاضِبًا﴾ أي: مغاضبًا لربه، وهذا ما فهمه ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو يختار ـ أي ابن جرير ـ أن مغاضبة يونس عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كانت لربه، ويرى أن هذا القول أخف من

---

(١) وقيل: معنى ﴿مُغَاضِبًا﴾ أي: غضبان على قومه، وهو من المفاعلة التي لا تقتضي اشتراكًا، نحو عاقبت اللص، وسافرت، انظر: روح المعاني (١٧/ ٨٤)، أضواء البيان (٤/ ٦٨٣)، وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ص ٤٠٦).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٣٦١)، والشفا (٢/ ٧٠٩)، وعصمة الأنبياء للرازي (ص ١١٤)، وروح المعاني (١٧/ ٨٣)، وأضواء البيان (٤/ ٦٨٣)، وتفسير الطبري (١٨/ ٥١١)، وذهب هذا الفريق إلى تأويل ما جاء عن السلف في أن معنى ﴿مُغَاضِبًا﴾ أي مغاضبًا لربه، فقالوا: إن المعنى: مغاضبًا من أجل ربه، فجعلوا اللام هنا للتعليل، وبحملهم ما جاء عن السلف على هذا المعنى فلا تعارض بينه وبين قولهم: إنه خرج مغاضبًا لقومه، ويكون المعنى: ذهب مغاضبًا لقومه من أجل ربه، أي من أجل كفرهم به وعصيانهم له، انظر: أضواء البيان (٤/ ٦٨٤)، روح المعاني (١٧/ ٨٣ ـ ٨٤).

القول بأنه غاضب قومه، يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا القول ـ أعني قول من قال: ذهب عن قومه مغاضبًا لربه ـ أشبه بتأويل الآية، وذلك لدلالة قوله: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ على ذلك، على أن الذين وجهوا تأويل ذلك إلى أنه ذهب مغاضبًا لقومه إنما زعموا أنهم فعلوا ذلك استنكارًا منهم أن يغاضب نبي من الأنبياء ربه واستعظامًا له، وهم بقيلهم: (إنه ذهب مغاضبًا لقومه) قد دخلوا في أمر أعظم مما أنكروا، وذلك أن الذين قالوا: (ذهب مغاضبًا لربه) اختلفوا في سبب ذهابه كذلك، فقال بعضهم: إنما فعل ما فعل من ذلك كراهة أن يكون بين قوم قد جرّبوا عليه الخلف فيما وعدهم، واستحيا منهم، ولم يعلم السبب الذي دُفِعَ به عنهم البلاء.

وقال بعض من قال هذا القول: كان من أخلاق قومه الذين فارقهم قتل من جرَّبوا عليه الكذب، عسى أن يقتلوه من أجل أنه وعدهم العذاب، فلم ينزل بهم ما وعدهم من ذلك. . .

وقال آخرون: بل إنما غاضب ربه من أجل أنه أُمِرَ بالمصير إلى قوم لينذرهم بأسه ويدعوهم إليه، فسأل ربه أن ينظره ليتأهب للشخوص إليهم، فقيل له: الأمر أسرع من ذلك ولم يُنْظَرْ، حتى شاء أن يُنْظَرْ إلى أن يأخذ نعلًا ليلبسها، فقيل له نحو القول الأول ـ وكان رجلًا في خلقه ضيق ـ فقال: أعجلني ربي أن آخذ نعلًا، فذهب مغاضبًا. . .

وليس في واحد من هذين القولين ـ من وصف نبي الله يونس ـ شيء إلا وهو دون ما وصفه بما وصفه الذين قالوا: ذهب مغاضبًا لقومه؛ لأن ذهابه عن قومه مغاضبًا لهم ـ وقد أمره الله تعالى بالمقام بين أظهرهم ليبلغهم رسالته ويحذرهم بأسه وعقوبته على تركهم الإيمان به والعمل بطاعته ـ لا شك أن فيه ما فيه.

ولولا أنه قد كان ﷺ أتى ما قاله الذين وصفوه بإتيان الخطيئة، لم يكن الله تعالى ليعاقبه العقوبة التي ذكرها في كتابه، ويصفه بالصفة التي

وصفه بها فيقول لنبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨]، ويقول: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾﴾ [الصافات: ١٤٢ ـ ١٤٤]»[(١)].

وشيخ الإسلام ابن تيمية يرى أيضًا أن يونس عليه السلام ذهب مغاضبًا لربه، يقول: «وختمها ـ سورة القلم ـ بالأمر بالصبر الذي هو جماع الخلق العظيم في قوله: ﴿فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾، وذلك نص في الصبر على ما يناله من أذى الخلق وعلى المصائب السماوية، والصبر على الأول أشد، وصاحب الحوت ذهب مغاضبًا لربه لأجل الأمر السماوي...»[(٢)].

ويقول في موضع آخر: «وقال تعالى: ﴿فَٱلْتَقَمَهُ ٱلْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾﴾، ففعل ما يلام عليه، فكان المناسب لحاله أن يبدأ بالثناء على ربه، والاعتراف بأنه لا إله إلا هو، فهو الذي يستحق أن يعبد دون غيره فلا يطاع الهوى، فإن اتباع الهوى يضعف عبادة الله وحده، وقد روي أن يونس عليه السلام ندم على ارتفاع العذاب عن قومه بعد أن أظلهم وخاف أن ينسبوه إلى الكذب فغاضب...

وذو النون شهد ما حصل، التقصير في حق الإلهية بما حصل من المغاضبة وكراهة إنجاء أولئك، ففي ذلك من المعارضة في الفعل لحب شيء آخر ما يوجب تجريد محبته لله وتألهه له وأن يقول: «لا إله إلا أنت» فإن قول العبد: (لا إله إلا أنت) يمحو أن يتخذ إلهه هواه، وقد روي: ما تحت أديم السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوى متبع، فكمّل يونس ـ صلوات الله عليه ـ تحقيق إلهيته لله، ومحو الهوى الذي يتخذ إلهًا من دونه فلم يبق له ـ صلوات الله عليه وسلامه ـ عند تحقيق قوله: **«لا إله إلا أنت»**

---

(١) تفسير الطبري (٨/ ٥١٣ ـ ٥١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (١٦/ ٧٠).

إرادة تزاحم إلهية الحق، بل كان مخلصًا لله الدين، إذ كان من أفضل عباد الله المخلصين»(١).

ثم يقول: «والمقصود أن ما تضمنته قصة ذي النون مما يلام عليه كله مغفور، بدله الله به حسنات ورفع درجاته، وكان بعد خروجه من بطن الحوت وتوبته أعظم درجة منه قبل أن يقع ما وقع، قال تعالى: ﴿لَّوْلَآ أَن تَدَارَكَهُۥ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ لَنُبِذَ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤٩﴾ فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [القلم: ٤٨ ـ ٥٠]، وهذا بخلاف حال التقام الحوت، فإنه قال ﴿فَٱلْتَقَمَهُ ٱلْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الصافات: ١٤٢]، فأخبر أنه في تلك الحال مليم، و«المليم»: الذي فعل ما يلام عليه، فالـمَلام في تلك الحال، لا في حال نبذه بالعراء وهو سقيم، فكانت حاله بعد قوله: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أرفع من حاله قبل أن يكون ما كان، والاعتبار بكمال النهاية لا بما جرى في البداية، والأعمال بخواتيمها»(٢).

ثم يقول أيضًا: «والأنبياء ـ صلوات الله عليهم وسلامه ـ كانوا لا يؤخرون التوبة، بل يسارعون إليها، ويسابقون إليها، لا يؤخرون ولا يصرون على الذنب، بل هم معصومون من ذلك، ومن أخّر ذلك زمنًا قليلًا كَفَّرَ الله ذلك بما يبتليه به كما فعل بذي النون عليه السلام، هذا على المشهور أن إلقاءه كان بعد النبوة، وأما من قال، إن إلقاءه كان قبل النبوة فلا يحتاج إلى هذا»(٣).

ولابن قتيبة كلام قريب مما قاله ابن جرير إلا أنه يرى أن يونس عليه السلام لم يذهب مغاضبًا لربه ولا لقومه، ويجعل ما وقع من يونس من المغاضبة بمعنى الأنفة والحمية، يقول رحمه الله: «وقالوا في قوله: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ

---

(١) المصدر السابق (١٠/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧).

(٢) المصدر السابق (١٠/ ٢٩٩).

(٣) المصدر السابق (١٠/ ٣٠٩).

مُغَٰضِبٗا﴾: إنه غاضب قومه استيحاشًا من أن يكون ـ مع تأييد الله وعصمته وتوفيقه وتطهيره ـ يخرج مغاضبًا لربِّه.

ولم يذهب مغاضبًا لربه ولا لقومه... فإن كان نبي الله ﷺ ذهب مغاضبًا على قومه قبل أن يؤمنوا، فإنما رَاغَمَ من استحق في الله أن يُراغم، وهجر من وجب أن يهجر، واعتزل من علم أن قد حقت عليه كلمة العذاب، فبأي ذنب عوقب بالتهام الحوت والحبس في الظلمات والغم الطويل؟! وما الأمر الذي ألام فيه فنعاه الله عليه إذ يقول: ﴿فَٱلۡتَقَمَهُ ٱلۡحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٞ ١٤٢﴾، والمليم الذي أجرم جرمًا استوجب به اللوم، ولِمَ أخرجه من أولي العزم من الرسل حين يقول لنبيه ﷺ: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلۡحُوتِ﴾؟!.

وإن كان الغضب عليهم بعد أن آمنوا فهذا أغلظ مما أنكروا، وأفحش مما استقبحوا، كيف يجوز أن يغضب على قومه حين آمنوا، ولذلك انْتُجِبَ[1]، وبه بُعِثَ، وإليه دعا؟!

وما الفرق بين عدو الله ووليه إن كان يغضب من إيمان مائة ألف أو يزيدون؟!».

ثم قال: «ومعنى المغاضبة ها هنا الأنفة؛ لأن الأنف من الشيء يغضب، فتسمى الأنفة غضبًا والغضب أنفة، إذا كان كل واحد بسبب من الآخر، تقول: غضبت لك من كذا، وأنت تريد: أنفت».

ثم قال: «فكان نبي الله ﷺ لما أخبرهم عن الله أنه منزل العذاب عليهم لأجل، ثم بلغه بعد مضي الأجل أنه لم يأتهم ما وعدهم؛ خشي أن ينسب إليه الكذب ويعيَّر به ويحقّق عليه، لا سيما ولم تكن قرية آمنت عند حضور العذاب فنفعها إيمانها غير قومه، فدخلته الأنفة والحمية، وكان

---

(١) انتجبه: اختاره واصطفاه، مختار الصحاح، مادة «نجب» (ص ٢٦٩).

مغيظًا بطول ما عاناه من تكذيبهم وهزئهم وأذاهم واستخفافهم بأمر الله، مشتهيًا لأن ينزل بأس الله... فمضى على وجهه مضيَّ الآبق الناد، يقول الله سبحانه: ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾﴾ [الصافات: ١٣٩ ـ ١٤٠]، فعاقبه الله عن حميته وأنفته وكراهيته العفو عن قومه وقبول إنابتهم بالحبس له والتضييق عليه في بطن الحوت»(١).

وعلى كل حال سواء أقلنا: إن يونس عليه السلام كان مغاضبًا لقومه أو لربه، فالذي يهمنا أن يونس وقع منه ما يلام عليه كما تدل عليه ظواهر الآيات، كقوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَمَهُ ٱلْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾﴾، وقوله: ﴿لَّوْلَآ أَن تَدَارَكَهُۥ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ لَنُبِذَ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤٩﴾﴾، وكذلك ما كان من التقام الحوت له وندائه عليه السلام ربه بقوله: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، ويدل عليه أيضًا نهي الله تعالى نبيه ﷺ أن يتشبه بيونس عليه السلام حيث لم يصبر صبر أولي العزم، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾﴾، فنهاه الله تعالى أن يتشبه بصاحب الحوت عليه السلام في الحال التي حملته على ذهابه مغاضبًا، وأفضت به إلى صحبته الحوت والنداء، وهي ضعف العزيمة والصبر لحكمه تعالى(٢).

ولكن يونس عليه السلام وفقه الله إلى التوبة والاستغفار، ورفع درجته بذلك، ويكون ما وقع من يونس عليه السلام لا يخالف مفهوم العصمة عند السلف، وهو أن الأنبياء عليهم السلام غير معصومين من الصغائر، غير أنهم لا يقرون عليها، بل يستدركهم الله فيتوب عليهم ويبيِّن لهم.

❊ ❊ ❊

---

(١) تأويل مشكل القرآن (ص ٤٠٥ ـ ٤٠٨).

(٢) انظر: عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم (ص ٦٢)، تحقيق الدكتور بدير محمد بدير، ط. أولى ١٤١٦هـ، دار اليقين، مصر.

المبحث الرابع
أمور لا تنافي العصمة

الأنبياء عليهم السلام - كما يرى أهل السنة - معصومون في التبليغ، ومعصومون من الكبائر ومن الإقرار على الصغائر، غير أن هناك أمورًا لا يقول أهل السنة بعصمة الأنبياء منها، وهي عندهم لا تنافي العصمة الثابتة لهم؛ ذلك لأنها من الأعراض البشرية الجبلية، وهي أعراض لا يسلم منها بشر، كما أن وقوعها من الأنبياء لا يخل بمقامهم ولا يقدح في كونهم قدوة وأسوة للناس، وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على وقوع مثل هذه الأمور من الأنبياء، ومن هذه الأمور ما يلي:

أولًا: الخوف الطبيعي.

أخبر تعالى أن إبراهيم عليه السلام أوجس في نفسه خيفة عندما رأى أيدي ضيوفه لا تمتد إلى الطعام الذي قدمه لهم، ولم يكن يعلم أنهم ملائكة تشكلوا في صور بشر، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا۟ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾﴾ [هود: ٧٠].

والخوف بهذه الصورة التي لم تصل إلى حد الهلع والجبن ليست قادحة في عصمة الأنبياء، بل هي من الأعراض البشرية التي لا يسلم منها بشر حتى الأنبياء عليهم السلام.

ثانيًا: الغضب.

دل القرآن على أن موسى عليه السلام غضب غضبًا شديدًا، وأخذ برأس أخيه يجره إليه، وألقى الألواح وفي نسختها هدى، وذلك عندما عاد إلى قومه -

بعد أن تم ميقات ربه ـ فوجدهم يعبدون العجل، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأعراف: ١٥٠]، وروى الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا: «**ليس الخبر كالمعاينة، إن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يُلْقِ الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت**»(١).

ومن ذلك ما وقع من نبي من الأنبياء، فقد غضب إذ قرصته نملة، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فعاتبه الله على ذلك، ففي الحديث الذي يرويه أبو هريرة عن النبي ﷺ: «**نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار، فأوحى الله إليه: فهلّا نملة واحدة؟!**»(٢).

وقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**اللهم إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر، وإني قد اتخذت عندك عهدًا لن تخلفنيه، فأيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة**»(٣).

---

(١) أحمد في المسند (١/ ٢٧١)، وصححه ابن حبان والحاكم وغيرهما، انظر: المقاصد الحسنة (ص ٢٥١ ـ ٢٥٢)، وصحّحه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٣٧٤).

(٢) رواه البخاري في بدء الخلق، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء، وخمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم (٦/ ٤٠٩) رقم (٣٣١٩).

(٣) رواه مسلم (شرح النووي ١٦/ ١٥٣)، والبخاري في الدعوات، باب: قول النبي ﷺ: «**من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة**» (١١/ ١٧٥) رقم (٦٣٦١)، وهو عند مسلم بألفاظ مختلفة، وأما البخاري فقد اقتصر على الجزء الأخير من الحديث من قوله: «**فأيما مؤمن سببته...**» إلخ، وانظر: منهاج السنة (٨/ ٢٦٧ ـ ٢٦٩).

ثالثا: السهو والنسيان:

السهو والنسيان جائز على الأنبياء، فمن ذلك نسيان آدم عليه السلام وجحوده، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لما خلق الله آدم مسح ظهره، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصًا من نور، ثم عرضهم على آدم، فقال: أي ربِّ من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذريتك، فرأى رجلًا منهم فأعجبه وبيص ما بين عينيه، فقال: أي رب من هذا؟ قال: هذا رجل من آخر الأمم من ذريتك يقال له: داود، قال: ربِّ كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة، قال: أي رب زده من عمري أربعين سنة، فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك الموت، فقال: أولم يبق من عمري أربعون سنة؟! قال: أولم تعطها ابنك داود؟! قال: فجحد آدم فجحدت ذريته، ونسي آدم فنسيت ذريته، وخطئ آدم فخطئت ذريته**»[1].

ومن ذلك نسيان سليمان عليه السلام أن يقول: (إن شاء الله) لما أمره الملك بذلك، فقد جاء في الحديث أن سليمان قال: «**لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كل تلد غلامًا يقاتل في سبيل الله، فقال له صاحبه** ـ قال سفيان: يعني الملك ـ: **قل: إن شاء الله، فنسي، فطاف بهن فلم تأت امرأة منهن بولد إلا واحدة، بشق غلام**» الحديث[2]، قال الحافظ ابن حجر: «وفيه جواز السهو على الأنبياء، وأن ذلك لا يقدح في علو منصبهم»[3].

ومن ذلك أيضًا نسيان النبي ﷺ في صلاته، فقد روى البخاري ومسلم

---

(١) رواه الترمذي رقم (٣٠٧٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح، ورواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١/ ٨١)، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٢٠٨).

(٢) تقدم تخريجه (ص ١٩٦).

(٣) الفتح (٦/ ٥٣٣).

عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العَشِيِّ إما الظهر وإما العصر، فسلم في ركعتين، ثم أتى جذعًا في قبلة المسجد فاستند إليها مغضبًا، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يتكلما، وخرج سَرَعَانُ الناس قصرت الصلاة، فقام ذو اليدين فقال: يا رسول الله، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فنظر النبي ﷺ يمينًا وشمالًا فقال: «**ما يقول ذو اليدين؟**» قالوا: صدق، لم تصل إلا ركعتين، فصلى ركعتين وسلم، ثم كبر ثم سجد ثم كبَّر فرفع، ثم كبَّر وسجد ثم كبَّر ورفع[(١)].

وقد صرّح الرسول ﷺ بطروء النسيان عليه كعادة البشر، ففي حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**ولكن إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني**»[(٢)]، قال هذا بعد نسيانه في إحدى الصلوات، وسهو النبي ﷺ في صلاته دليل على جواز السهو على الأنبياء فيما طريقه التشريع، وإن كانوا لا يقرون عليه، بل يقع التنبيه والبيان[(٣)].

رابعًا: قد يخطئون في إصابة الحق في القضاء.

الأنبياء والرسل يجتهدون في حكم ما يعرض عليهم من وقائع، ويحكمون وفق ما يبدو لهم، فهم لا يعلمون الغيب، وقد يخطئون في

---

(١) رواه البخاري في السهو، باب: من يكبِّر في سجدتي السهو (٣/ ١١٩) رقم (١٢٢٩)، ومسلم (شرح النووي ٥/ ٦٧ ـ ٦٨).

(٢) رواه البخاري في الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان (١/ ٦٠٠) رقم (٤٠١)، ومسلم (شرح النووي ٥/ ٦٥ ـ ٦٦).

(٣) انظر فتح الباري (٣/ ١٢١)، المسودة في أصول الفقه لشيخ الإسلام ابن تيمية ووالده عبد الحليم بن عبد السلام وجده أبو البركات عبد السلام بن عبد الله (ص ١٧١)، تقديم: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما النسيان والسهو في الصلاة فذلك واقع منهم، وفي وقوعه حكمة استنان المسلمين بهم...» منهاج السنة (١/ ٤٧٢).

إصابة الحق، فمن ذلك عدم إصابة نبي الله داود في الحكم وتوفيق الله لابنه سليمان في تلك المسألة.

فعن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكمتا إلى داود فقضى به للكبرى، فخرجتا به على سليمان بن داود، فأخبرتاه، فقال: ائتوني بالسكين أشقه بينهما، فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله، هو ابنها، فقضى به للصغرى**»[(١)].

وقد وضّح الرسول ﷺ هذه القضية وجلاها، فقد روت أم سلمة زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ سمع خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «**إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو ليتركها**»[(٢)].

هذا وقد ذهبت الشيعة الإمامية الاثنا عشرية إلى أن العصمة تقتضي ألا يقع من الأنبياء سهو ولا نسيان ولا خطأ ولا خوف، ولا غير ذلك من الأعراض البشرية[(٣)].

ولا شك أن هذا قول غير صحيح، والنصوص التي تقدم إيرادها دالة على خلاف ذلك، وهي نصوص لا تقبل تحويلًا ولا تأويلًا.

---

(١) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَٰنَ﴾ (٦/ ٥٢٨) رقم (٣٤٢٧).

(٢) رواه البخاري في المظالم، باب: إثم من خاصم في الباطل وهو يعلمه (٥/ ١٢٨) رقم (٢٤٥٨)، وانظر في هذه المسألة: المسودة (ص ٤٥٣ ـ ٤٥٤)، فتح الباري (١٣/ ١٨٦).

(٣) انظر: عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر (ص ٦٧)، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، ١٩٧٢م.



الباب الثاني

عصمة الأنبياء عند أهل الكتاب

وفيه فصلان:

الفصل الأول: عصمة الأنبياء في اليهودية.

الفصل الثاني: عصمة الأنبياء في النصرانية.



الفصل الأول

عصمة الأنبياء في اليهودية

تمتلئ التوراة المحرفة بالنصوص التي تصور الله تعالى بصورة بشرية، وتصفه بصفات النقص، فنجد فيها وصف الله تعالى بالجهل، والتعب، والراحة، والنوم، والاستيقاظ، والندم، والحزن، والنسيان، وغير ذلك مما يجب تنزيه الله تعالى عنه[1].

وإذا كان اليهود في التوراة المحرفة قد صوروا الله تعالى بهذه الصورة، فكيف يمكن أن نتخيل وقاحتهم وتصويرهم للأنبياء عليهم السلام؟ إن من يطالع توراة بني إسرائيل يجد أن هؤلاء اليهود قد لوثوا سير الأنبياء بصورة لا يكاد يصدقها عقل، فقد وصفوهم بأقذع الصفات ونعتوهم بأشنع الأخلاق: فهم كذبة فجرة قتلة زناة جبناء لصوص ديوثون... إلخ، ولم يسلم من هذه الصفات المرذولة أحد من الأنبياء.

إن من يقارن بين الصورة المشوهة التي رسمتها نصوص العهد القديم للأنبياء عليهم السلام وبين الصورة المشرقة الوضيئة التي جاءت عنهم في القرآن

---

(١) انظر نماذج من نصوص التوراة المتضمنة لوصف الله تعالى بهذه النقائص في: دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية للدكتور سعود الخلف (ص ٧٧-٧٩)، ط. أولى ١٤١٤هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، وانظر كذلك: الله عز وجل والأنبياء عليهم السلام في التوراة والعهد القديم للدكتور محمد على البار (ص ١١ ـ ٤١) ط. أولى ١٤١٠هـ، دار القلم، دمشق.

الكريم وبعض ما ورد في السنة النبوية المطهرة ليجد أن الفرق بين الصورتين ضخمًا هائلًا، بل لا يوجد مجال للمقارنة، إن القارئ المنصف عندما يقرأ تلك النصوص التي جاءت في التوراة، والمتضمنة للحط من أقدار الأنبياء ووصفهم بأبشع الصفات، إنه عندما يقرؤها لسوف يقطع بأن هذه النصوص التي طعنت فيهم ليست إلهية، وأن الكتاب المشتمل عليها ليس سماويًّا خالصًا.

وذلك لأن الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ اختيروا لهداية البشر، فلابد أن يكونوا أسوة حسنة وقدوة صالحة لمن سواهم من البشر؛ حتى تثمر توجيهاتهم، وتستقى الهداية منهم، إذ كيف ينادون بالإصلاح وهم مفسدون؟! وكيف يدعون غيرهم إلى الخير وهم عنه بعيدون؟!

ثم إنهم لو كانوا عصاة مفسدين فلم وقع اختيار الله عليهم للأخذ بيد البشرية إلى التي هي أقوم؟! ألا يكون غيرهم ممن لا يفسدون أحق بهذا الأمر منهم؟!

إن أفعال الله تعالى مبنية على الحكمة، وليس من الحكمة في شيء أن يختار لتبليغ رسالاته إلى الناس من يكون سلوكه حجة في رفض رسالته، ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُۚ﴾ [هود: ٨٨].

وعندما لا يقبل العقل السليم إلا أن يكون الأنبياء معصومين من الكبائر والفواحش، فلم يبق إلا رفض أن تكون النصوص التي تنسب إليهم القبائح من كلام رب العالمين، وإنما من كلام بشر افتروا على الله تعالى وعلى أنبيائه الكذب، وحرَّفوا الكلم عن مواضعه.

والآن لنَطُف على نماذج من افتراءاتهم على أنبياء الله من كتابهم المقدس ـ التوراة المحرفة ـ ليظهر إلى أي مدى بلغ بهم التحريف لكلام الله والافتراء على رسله عليهم السلام.

أولاً: افتراؤهم على نوح عليه السلام:

جاء في التوراة، سفر التكوين، الإصحاح التاسع: «وابتدأ نوح يكون فلاحًا، وغرس كرمًا، وشرب من الخمر فسكر وتعرى داخل خبائه، فأبصر حام أبو كنعان عورة أبيه وأخبر أخويه خارجًا، فأخذ سام ويافث الرداء ووضعاه على أكتافهما ومشيا إلى الوراء وسترا عورة أبيهما ووجهاهما إلى الوراء، فلم يبصرا عورة أبيهما، فلما استيقظ نوح من خمره علم ما فعل به ابنه الصغير، فقال: ملعون كنعان، عبد العبيد يكون لإخوته، وقال: مبارك الرب إله سام، وليكن كنعان عبدا لهم، ليفتح الله ليافث فيسكن في مساكن سام، وليكن كنعان عبدًا لهم».

والتوراة هنا تصور لنا نوحًا عليه السلام - وهو أحد أولي العزم من الرسل - سكران ثملًا لا يعي، حتى إن عورته تنكشف فلا يسترها.

وهذا أمر يستقبحه كل عاقل ولا يرضاه لنفسه، حتى لقد وجدنا من العرب في الجاهلية من يحرم الخمر على نفسه صونًا لكرامته وحفاظًا على شرفه، فكيف بنبي مرسل يدعو الناس إلى الله؟! وما هو الأثر الذي سيتركه مثل هذا الأمر في نفوس بنيه وهم من جملة المدعوين؟!

إن النبي لابد أن يبلغ من الطهر الغاية، ومن النقاء القمة، يلمس طهره ونقاءه الأقارب قبل الأباعد، فكيف يليق بنوح - وهو من أولي العزم من الرسل - أن يشرب الخمر حتى يسكر ويذهب عقله؟!

بل كيف يتصور من نوح عليه السلام الذي لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا يدعوهم إلى دين الله، صابرًا على أذاهم، ثابتًا على الحق، لا يهين ولا يلين، كيف يتصور ممن هذا خلقه وهذا صبره أن يخضع لشهوة الخمر التي تفقده مهابته وتُذْهِب كرامته؟!

وأيضا فهذا النص ينسب إلى نوح عليه السلام الظلم، فقد ظلم كنعان حيث لعنه ودعا عليه بأن يكون عبدا لعبيد إخوته، وهو لم يرتكب ما يستحق عليه

هذا، إنما الذي أغضبه ـ على حد قول العهد القديم ـ هو حام الذي لم يستر عورته، فكيف يجازي نوح عليه السلام الابن بذنب أبيه؟![(١)].

وهذا كله يدلنا على أن هذه القصة إنما هي محض كذب على نبي من أنبياء الله عليهم السلام[(٢)].

ثانيًا: افتراؤهم على إبراهيم عليه السلام:

إن الطعن على إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ واضح في نصوص التوراة فيما يتعلق بهجرته وزوجه سارة إلى مصر، وموقفه من فرعونها الذي أراد اغتصاب زوجته.

جاء في سفر التكوين، الإصحاح الثاني عشر: «وحدث ـ لما قرب أن يدخل مصر ـ أنه قال لساراي امرأته: إني قد علمت أنك امرأة حسنة المنظر، فيكون إذا رآك المصريون أنهم يقولون هذه امرأته، فيقتلونني ويستبقونك، قولي: إنك أختي؛ ليكون لي خير بسببك، وتحيا نفسي من أجلك».

فهذا النص يفيد أن الخليل عليه السلام يعلم قبل أن يدخل مصر ما عليه ملكها من اغتصاب الزوجة الجميلة من زوجها القادم إليهم، فكيف يخاطر خليل الرحمن بعرضه وشرفه إلى هذا الحد؟!

إن المعقول ـ وهو الذي تضمنه الحديث الصحيح في ذلك ـ أن

---

(١) انظر: إظهار الحق للشيخ رحمة الله بن خليل الرحمن الهندي (٢/ ٢٥٥)، ط. أولى ١٤٠٨هـ، دار الجيل، بيروت، عصمة الأنبياء للحديدي (ص ١٩٩ ـ ٢٠٠).

(٢) يرى الدكتور محمد الشرقاوي أن من بواعث اختلاق هذه القصة: تأصيل اصطفاء السلالة الإسرائيلية ورفعها ـ عرقيًا وعنصريًا ـ فوق الكنعانيين أعدائهم التقليديين؛ ذلك أن الكنعانيين إن هم إلا الفلسطينيون أصحاب الأرض التي استولى عليها بنو إسرائيل، وكانت بينهم دماء وحروب وثارات، انظر: في مقارنة الأديان، بحوث ودراسات (ص ١٩٤)، ط. ثانية ١٤١٠هـ، دار الجيل، بيروت، ومكتبة الزهراء بحرم جامعة القاهرة.

إبراهيم لم يعلم بما عليه ملك مصر من اغتصاب الزوجات الجميلات من أزواجهن الغرباء إلا بعد أن دخلها فعلًا، وأصبح أمام الأمر الواقع؛ إذ يستبعد من مثل الخليل عليه السلام أن يقبل دخول بلد يعتدى فيه على عرضه مهما كانت الدوافع إلى دخولها، وفي قوله لزوجه: «قولي إنك أختي؛ ليكون لي خير بسببك، وتحيا نفسي من أجلك» دلالة على أن الخليل عليه السلام قصد من وراء إنكار زوجيته لها أمرين:

أحدهما: أن ينجو من القتل.

ثانيهما: أن يناله خير، أي: نفع دنيوي.

أما تفكير إبراهيم فيما ينجيه من القتل والهلاك فلا اعتراض عليه، ولكن التفكير والاحتيال في مثل هذا الموقف للحصول على مال مستبعد، وخاصة من رسول يسعى جاهدًا أن يبلغ رسالة الله كما يرضى الله.

وكأن هؤلاء الذين أضافوا عبارة: «ليكون لي خير بسببك» قد قصدوا أن يظهروا الخليل عليه السلام بمظهر الحريص على المال، المندفع إلى الوصول إليه مهما كلفه ذلك من عنت، وحمله من مشقة؛ وذلك كي يبرر بنو إسرائيل حرصهم على جمع المال مهما كانت الوسائل لذلك غير مشروعة.

والنص التالي لهذا يقول: «فحدث لما دخل أبرام إلى مصر أن المصريين رأوا المرأة أنها حسنة جدًّا، ورآها رؤساء فرعون ومدحوها لدى فرعون، فأخذت المرأة إلى بيت فرعون، فصنع إلى أبرام خيرًا بسببها، وصار له غنم وبقر وحمير وعبيد وإماء وأُتُن وجمال، فضرب الرب فرعون وبيته ضربات عظيمة بسبب ساراي امرأة أبرام».

فهذا النص يجعل حصول الخير ـ الذي ساقه الملك لإبراهيم حين أخذت سارة إليه ـ قبل أن يضرب الرب فرعون وبيته ضربات عظيمة، فما سبب سوق هذه الأموال والعبيد إلى إبراهيم في هذا الوقت؟

إن النص بهذا السياق الذي جاء عليه يفيد أن الملك ما فعل هذا إلا

من أجل الاستمتاع بسارة، ولكن هل يقبل الخليل عليه السلام هذه الأموال عوضًا عن زوجته؟! كلا، ولا غير الخليل من الشرفاء يقبل هذا!

وأخيرًا يقول النص: «فدعا فرعون أبرام وقال: هذا الذي صنعت بي، لماذا لم تخبرني أنها امرأتك؟! لماذا قلت هي: أختى حتى أخذتها لي لتكون زوجتي؟! والآن هو ذا امرأتك، خذها واذهب».

والنص من أوله إلى آخره - كما جاء في التوراة - يقدح في عصمة إبراهيم عليه السلام، وينسب إليه ما لا يصح نسبته إلى نبي كريم.

أما القصة على النحو الذي جاء في الحديث لا تلحق بالخليل شيئًا يعاب عليه، وإنما تتفق ودفاع الله عن أنبيائه، وخلاصتها أن إبراهيم عليه السلام فوجئ بما عليه فرعون مصر بعد أن دخلها وأصبح يواجه أمرًا واقعًا، وأنه ما قال: (إنها أخته) إلا لينجو من القتل، ويكف الملك عن أخذ زوجته، وما قصد مالًا ولا مغنمًا.

وأن فرعون لم يمكنه الله من سارة، بل حال بينه وبين أن يحقق مأربه الدنيء؛ فعرف فرعون من ذلك كرامة إبراهيم وسارة على الله، فساق ما ساق من أموال.

ومن هنا نعرف براءة الخليل مما نسبته إليه التوراة المحرفة، وأن القصة - كما جاءت فيها - إنما هي تحريف للكلم عن مواضعه.

ثالثا: افتراؤهم على لوط عليه السلام:

جاء في سفر التكوين، الإصحاح التاسع عشر:

«وصعد لوط من صوغر وسكن في الجبل وابنتاه معه؛ لأنه خاف أن يسكن في صوغر، فسكن في المغارة هو وابنتاه، وقالت البكر للصغيرة: أبونا قد شاخ، وليس في الأرض رجل ليدخل علينا كعادة كل الأرض، هلم نسقي أبانا خمرًا ونضطجع معه؛ فنحيي من أبينا نسلًا، فسقتا أباهما خمرًا في تلك الليلة، ودخلت البكر واضطجعت مع أبيها، ولم يعلم

باضطجاعها ولا بقيامها، وحدث في الغد أن البكر قالت للصغيرة: إني قد اضطجعت البارحة مع أبي، نسقيه خمرًا الليلة أيضًا فادخلي اضطجعي معه فنحيي من أبينا نسلًا، فسقتا أباهما خمرًا في تلك الليلة أيضًا، وقامت الصغيرة واضطجعت معه، ولم يعلم باضطجاعها ولا بقيامها، فحبلت ابنتا لوط من أبيهما، فولدت البكر ابنًا ودعت اسمه موآب، وهو أبو الموآبيين إلى اليوم، والصغيرة أيضًا ولدت ابنًا ودعت اسمه بن عمي وهو أبو بني عمون إلى اليوم».

هذا النص من التوراة ينسب إلى نبي الله لوط عليه السلام كبيرتين من كبائر الذنوب هما: السُّكر، والزنا بابنتيه أثناء سكره، وكان سكره وزناه بتدبير من ابنتيه رغبة منهما في استمرار نسلهما.

وهاتان جريمتان تستقذرهما الفطرة وتنفر منهما النفوس السليمة، ولا تليقان بنبي اصطفاه الله واختاره لحمل رسالته.

ونحن لا نجد ابنة تشتهي أباها في أحط الجاهليات وأكثرها بعدًا عن الفطرة، فكيف تقع هذه الجريمة وتدبر من ابنتي نبي من أنبياء الله، وقد رأتا حلول عذاب الله بقوم أبيهما لكفرهم وارتكابهم جريمة إتيان الذكران، تلك الجريمة التي تقل عن عهر الآباء بالبنات، ثم إنهما كانتا ممن نجا من العذاب لكونهما مؤمنتين، فهل يتصور من مؤمنين التواطؤ على مثل هذه الجريمة البشعة؟! ولا يعذرهما أنهما أرادتا إحياء النسل؛ لأن هناك قرى أخرى باقية ورجالًا ممن آمن بلوط عليه السلام تحصل بهم الغاية من النكاح وإحياء النسل.

ثم كيف لا يحفظ الله تعالى لوطًا عليه السلام وينبهه على ما دبرته ابنتاه بحيث يتكرر منه شرب الخمر والزنا؟! إن هذا مما يحمل كل مسلم مؤمن بالله على الإيقان بأن هذه القصة باطلة مفتراة على لوط عليه السلام.

وما تزعمه التوراة المحرفة من أنه لم يعلم باضطجاعهما ولا بقيامهما

زعم باطل لا يقبله العقل؛ إذ أن هذا الأمر له نتائج ملموسة محسوسة لابد أن يحسها بعد إفاقته، وإن غفل مرة فلن يغفل الأخرى، وأيضًا فمن المحال أن تحبل امرأة بالمضاجعة لمرة واحدة مع شيخ كبير طاعن في السن قد قارب المائة، وقد غاب حسه لفرط سكره، ثم يحدث هذا مرة أخرى مع امرأة ثانية![1]، ثم كيف لا يسأل لوط ابنتيه عن سبب حملهما من غير نكاح؟! ومثل هذا ـ كما يقول رحمة الله الهندي ـ لو وقع لبعض آحاد الناس ضاقت عليه الأرض بما رحبت حزنًا وهمًّا، فالعجب من لوط أن يقع ذلك منه ـ كما زعموا ـ ثم لا يحزن ولا يغتم لذلك، ولا يتهم ابنتيه ويسألهما عن سبب الحمل؟![2].

وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ هذه القصة واعتبرها من خرافات اليهود وتحريفاتهم، يقول: «وفي التوراة التي بأيديهم من التحريف والتبديل وما لا يجوز نسبته إلى الأنبياء ما لا يشك فيه ذو بصيرة، والتوراة التي أنزلها الله على موسى بريئة من ذلك، ففيها عن لوط رسول الله أنه خرج من المدينة وسكن في كهف الجبل ومعه ابنتاه، فقالت الصغرى للكبرى: قد شاخ أبونا فارقدي بنا معه لنأخذ منه نسلًا، فرقدت معه الكبرى ثم الصغرى، ثم فعلتا ذلك في الليلة الثانية، وحملتا منه بولدين: موآب وعمون.

فهل يحسن أن يكون نبي رسول كريم على الله يوقعه الله سبحانه في مثل هذه الفاحشة العظيمة في آخر عمره، ثم يذيعها عنه ويحكيها للأمم؟!»[3].

---

(١) انظر: في مقارنة الأديان للشرقاوي (ص ١٩٨ ـ ١٩٩)، فقد نقل عن السموأل بن يحيى المغربي ـ الذي كان يهوديًّا ـ فأسلم ما يظهر ويؤكد بطلان هذه الفرية، وذلك في كتابه (إفحام اليهود).

(٢) إظهار الحق (٢/ ٢٥٩)، وانظر: العصمة للحديدي (ص ٢٠٤ ـ ٢٠٧).

(٣) هداية الحيارى (ص ١٠٧).

ولعل من الأسباب التي دعت اليهود إلى اختلاق هذه القصة ما يلي:

١ ـ العداء الذي بين بني إسرائيل وبين بني عمون وموآب هو الذي دعا إلى هذا تجريحًا لهم ونيلًا منهم، قال السموأل بن يحيى المغربي ـ أحد أحبار اليهود ـ قبل إسلامه: «إن العداوة التي ما زالت بين بني عمون وموآب وبين بني إسرائيل بعثت واضع هذا الفصل على تلفيق هذا المحال ليكون أعظم الأخبار فحشًا في حق بني عمون وموآب»[(١)].

٢ ـ أنهم أرادوا تسجيل الخزي والعار على داود وعيسى ـ عليهما الصلاة والسلام ـ بأن يكونا من نسل إحدى ابنتي لوط من الزنا، ذلك أن جدة داود عليه السلام (راعوث) الموآبية من بني موآب ابن لوط من الزنا بابنته، فيكون داود عليه السلام ـ على حد هذه الفرية ـ من زنا، ومثله عيسى الذي ينتسب إلى داود عليه السلام[(٢)].

٣ ـ أن اليهود ـ كما عرف عنهم عبر التاريخ ـ يتساهلون في أمر العرض حتى إن نساءهم لا يرددن يد لامس، ويريدون أن يستندوا في هذا إلى ما يكون قدوة في نظرهم؛ فجعلوا من بنتي نبي من الأنبياء ـ وهما مثال العفة والطهارة ـ مثالًا للفجور والعهر؛ وذلك حتى لا يكون على بناتهم لوم في ارتكاب هذه الخيانة؛ لأنه قد سبقهن إليها بنتي نبي ـ على حد قولهم ـ[(٣)].

هذه بعض الدوافع التي كانت وراء هذه الفرية الخبيثة التي تنضح بالحقد والتعصب الأعمى، والتي تعد من أفحش وأحط الفرى في العالم، وما حساب واضعيها إلا على ربي لو يشعرون.

---

(١) انظر: في مقارنة الأديان (ص ١٩٩) حيث نقل هذا النص.

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ١٩٨ ـ ١٩٩)، إظهار الحق (٢/ ٢٥٨)، وعصمة الأنبياء للحديدي (ص ٢٠٦).

(٣) انظر: عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٢٠٦).

هذا ومما يدعو للدهشة والغرابة أن دعوة لوط في جوهرها دعوة للطهر والعفاف والسمو بقومه عن وهدة التمرغ في الشذوذ الجنسي، والارتكاس في وحل الرذيلة والفجور، فوصمه بنو إسرائيل بما جاء ليطهر الناس منه! ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الأعراف: ٨٠ ـ ٨٤].

هؤلاء المجرمون من قومه يشهدون أن لوطًا كان من المتطهرين، وبنو إسرائيل يتهمونه بأبشع أنواع الفسوق والشذوذ!

ولقد كان لوط من الصالحين، وآتاه الله حكمًا وعلمًا، وأنجاه من القرية التي كانت تعمل الخبائث، ﴿وَلُوطًا ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْمَ سَوْءٍ فَٰسِقِينَ ﴿٧٤﴾ وَأَدْخَلْنَٰهُ فِى رَحْمَتِنَآ إِنَّهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [الأنبياء: ٧٤ ـ ٧٥].

وإذا كانت هذه صفات لوط عليه السلام، فكيف يسعى محرفو التوراة إلى وصمه عليه السلام بأبشع الرذائل؟! إنهم زنادقة مبالغون في الاستخفاف بالله تعالى وبرسله عليهم السلام.

رابعًا: افتراؤهم على يعقوب عليه السلام:

وأما يعقوب عليه السلام فعلى زعمهم الباطل قد حصل على النبوة بالمكر والخديعة، هذا ما يقرره سفر التكوين، الإصحاح السابع والعشرون، والذي جاء فيه:

«وحدث لما شاخ إسحاق وكلّت عيناه عن النظر أنه دعا عيسو ابنه الأكبر وقال له: يا بني، فقال له: هأنذا، فقال: إنني قد شخت ولست أعرف يوم وفاتي، فالآن خذ عدّتك جعبتك وقوسك واخرج إلى البرية

وتصيد لي صيدًا، واصنع لي أطعمة كما أحب، وأتني بها لآكل حتى تباركك نفسي قبل أن أموت.

وكانت رفقة سامعة إذ تكلَّم إسحاق مع عيسو ابنه، فذهب عيسو إلى البرية كي يصطاد صيدًا ليأتي به، وأما رفقة فكلمت يعقوب ابنها قائلة: إني قد سمعت أباك يكلم عيسو أخاك قائلًا: ائتني بصيد واصنع لي أطعمة لآكل وأباركك أمام الرب قبل وفاتي، فالآن يا بني اسمع لقولي فيما أنا آمرك به، اذهب إلى الغنم وخذ لي من هناك جديين جيدين من المعزى فاصنعهما أطعمة لأبيك كما يحب، فتحضرها إلى أبيك ليأكل حتى يباركك قبل وفاته، فقال يعقوب لرفقة أمه: هو ذا عيسو أخي رجل أشعر وأنا رجل أملس، ربما يجسني أبي فأكون في عينيه كمتهاون، وأجلب على نفسي لعنة لا بركة، فقالت له أمه: لعنتك عليَّ يا ابني، اسمع لقولي فقط واذهب خذ لي، فذهب وأخذ وأحضر لأمه، فصنعت أمه أطعمة كما كان أبوه يحب، وأخذت رفقة ثياب عيسو ابنها الأكبر الفاخرة التي كانت عندها في البيت وألبست يعقوب ابنها الأصغر، وألبست يديه وملاسة عنقه جلود جديي المعزى، وأعطت الأطعمة والخبز التي صنعت في يد يعقوب ابنها، فدخل إلى أبيه فقال: يا أبي، فقال: هأنذا، من أنت يا ابني؟ فقال يعقوب لأبيه: أنا عيسو بكرك، قد فعلت كما كلمتني، قم اجلس وكل من صيدي لكي تباركني نفسك، فقال إسحاق لابنه: ما هذا الذي أسرعت لتجد يا ابني؟! فقال: إن الرب إلهك قد يسَّر لي، فقال إسحاق ليعقوب: تقدم لأجسّك يا ابني أأنت هو ابني عيسو أم لا؟ فتقدم يعقوب إلى إسحاق أبيه، فجسَّه وقال: الصوت صوت يعقوب، ولكن اليدين يدا عيسو، ولم يعرفه لأن يديه كانتا مشعرتين كيدي عيسو أخيه، فباركه... فليعطك الله من ندى السماء ومن دسم الأرض... ليستعبد لك شعوب...».

ثم عندما دخل عيسو الحقيقي وطالب أباه أن يباركه علم أبوه أن أخاه قد خدعه فقال: «قد جاء أخوك بمكرٍ وأخذ بركتك».

وهذه القصة تصوّر لنا نبي الله يعقوب بصورة الإنسان الكذاب المخادع الذي يتخذ الكذب والمكر والخديعة وسيلة لنيل البركة ووراثة النبوة.

وقد علق ابن حزم على ذلك بقوله:

«في هذا الكلام فضائح وأكذوبات وأشياء تشبه الخرافات: **فأول ذلك**: إطلاقهم على نبي الله يعقوب ﷺ أنه خدع أباه وغشه، وهذا مبعد عمن فيه خير من أبناء الناس مع الكفار والأعداء، فكيف من نبي مع أبيه النبي أيضًا؟! هذه سوآت مضاعفات.

وثانية: وهي إخبارهم أن بركة يعقوب إنما كانت مسروقة مأخوذة بغش وخديعة وتخابث، وحاشى للأنبياء ﷺ من ذلك، ولعمري إنها لطريقة اليهود، فما تلقى منهم إلا الخبيث المخادع إلا الشاذ.

وثالثة: وهي إخبارهم أن الله تعالى أجرى حكمه وأعطى نعمته على طريق الغش والخديعة، وحاشى لله من هذا.

ورابعة: وهي التي لا يشك أحد في أن إسحاق ﷺ إذ بارك يعقوب إذ خدعه ـ بزعم النذل الذي كتب لهم هذا الهوس ـ إنما قصد بتلك البركة عيسو، وله دعا لا ليعقوب، فأي منفعة للخديعة ها هنا لو كان لهم عقل؟!

وأما وجوه الكذب فكثيرة جدًّا، من ذلك: نسبتهم الكذب إلى يعقوب ﷺ ـ وهو نبي الله تعالى ورسوله ـ **في أربعة مواضع**:

أولها: قوله لأبيه إسحاق: «أنا ابنك عيسو بكرك»، فهذه كذبتان في نسق؛ لأنه لم يكن ابنه عيسو ولا كان بكره.

وثانية: قوله لأبيه: «صنعت جميع ما قلت لي، فاجلس وكل من

صيدي»، فهذه كذبتان في نسق؛ لأنه لم يكن قال له شيئًا، ولا أطعمه من صيده»[١].

وكذبة أخرى وهي بطلان بركة إسحاق؛ إذ قال له: «ليستعبد لك شعوب وتسجد لك قبائل، كن سيدًا لإخوتك، وليسجد لك بنو أمك»، ومعلوم أن ذلك لم يقع، والذي تحقق عكس ذلك تمامًا في أكثر أيام بني إسرائيل، كما نص عليه في كتبهم[٢].

فهذه القصة كما تعكس لنا تصور اليهود لأنبيائهم، كذلك تعكس تصور اليهود لإلههم، فالإله تنطلي عليه الحيلة، ويستجيب الدعوة، ويعطي نعمته ـ كما قال ابن حزم ـ على طريق الغش والخديعة، ولا ينبه إسحاق لهذه الخدعة التي انطلت عليه، يقول صاحب إظهار الحق معلقًا على هذه القصة:

«علم يقينًا أن يعقوب عليه السلام كذب ثلاث مرات وخادع أباه، وخداعه كما أثّر عند إسحاق عليه السلام أثّر عند الله أيضًا؛ لأن إسحاق عليه السلام كان بصميم قلبه واعتقاده داعيًا لعيسو لا ليعقوب، فكما لم يميز إسحاق بين الأخوين في الدعاء، فكذا لم يميز الله بينهما عند إجابة الدعاء! فالعجب أن ولاية الله والنبوة والصلاح تحصل بالمحال»[٣].

ثم إن القصة المفتراة إضافة إلى أنها تضمنت القدح في أنبياء الله تعالى ـ بل القدح في الرب تعالى وحكمته ـ فإن فيها من الأمور المنكرة ما لا يقبلها العقل، فلماذا لا تحدث البركة إلا بعد أن يأكل إسحاق من الصيد ويشرب من الخمر؟! ثم كيف يستطيع رجل قد شاخ وجاوز المائة

---

(١) انظر: الفصل لابن حزم (١/ ٢٢٨) بتصرف يسير.
(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٢٩)، وفي مقارنة الأديان (ص ٢٠٩).
(٣) إظهار الحق (٢/ ٢٦٠).

أن يأكل جديين كاملين في وجبة واحدة، ولا يكتفي بذلك بل يأكل معهما خبزًا ويشرب كمية كبيرة من الخمر؟!

إذن لا شك أن هذه القصة من اختلاق يهود وكذبهم على أنبيائهم عليهم الصلاة والسلام.

خامسًا: افتراؤهم على موسى وهارون عليهما السلام:

جاء في سفر العدد، الإصحاح العشرين:

«ورفع موسى يده وضرب الصخرة بعصاه مرتين، فخرج ماء غزير فشربت الجماعة ومواشيها، فقال الرب لموسى وهارون: من أجل أنكما لم تؤمنا بي حتى تقدساني أمام أعين بني إسرائيل لذلك لا تُدخلان هذه الجماعة إلى الأرض التي أعطيتهم إياها».

يدل هذا النص على أن الله تعالى أجرى معجزة على يدي موسى عليه السلام وهي انفجار الحجر بالماء بعد أن ضربه موسى بعصاه، وهذه المعجزة دليل على صحة نبوة موسى وعظيم منزلته عند الله تعالى، ثم يأتي النص التالي مخالفًا لما أوحت به العبارة السابقة، فيصرح بصدور الخطأ عن موسى وهارون عليهما السلام، وأنهما لم يقدسا الله ويطهراه أمام بني إسرائيل؛ ولذا فهما لا يستحقان كرامة دخول الأرض المقدسة.

وحسبنا هذا دليلًا على تناقض التوراة المحرفة، وعلى حرص اليهود على إلصاق التهم بأنبياء الله المكرمين، والواقع أن بني إسرائيل قد امتنعوا من دخول الأرض المقدسة مع موسى وهارون جبنًا وفرقًا من العمالقة - سكان بيت المقدس آنذاك -، وكعادة الجبناء أخذوا يبررون عجزهم وخوفهم بإلصاق التهم بموسى وهارون إ.

ولقد بيَّن الله سبحانه الحق في ذلك في كتابه العظيم فقال مخبرًا عن موسى أنه قال: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا

ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [المائدة: ٢١ ـ ٢٤].

وهكذا بيَّن لنا القرآن حقيقة الأمر، وأن موسى عليه السلام طلب من بني إسرائيل دخول الأرض المقدسة وألح عليهم في ذلك، ولكنهم امتنعوا خوفًا فحَرَّمها الله عليهم، ولم يكن الحرمان من دخولها بسبب معصية صدرت من موسى وهارون عليهما السلام؛ ذلك أن الأنبياء عليهم السلام لم يكن أحد منهم في وقت من الأوقات شؤمًا على قومه وسببًا لمنع الخير عنهم أو إنزال الضر بهم، بل كانوا دائمًا ينابيع خير لأقوامهم، وموانع شر عنهم.

ومن هنا يظهر لنا أن هذا النص إنما قصد به الإساءة إلى النبيين الكريمين واتهامهما بما هما بريئان منه.

وأكثر من هذا جرمًا وشناعة ما نسبته التوراة المحرفة إلى هارون عليه السلام من الردة الصريحة والعمل على إحياء الوثنية في بني إسرائيل، فقد جاء في التوراة، سفر الخروج، الإصحاح الثاني والثلاثين ما يلي:

«ولما رأى الشعب أن موسى أبطأ في النزول من الجبل اجتمع الشعب على هارون وقالوا له: قم اصنع لنا آلهة تسير أمامنا؛ لأن هذا موسى الرجل الذي أصعدنا من أرض مصر لا نعلم ماذا أصابه؟ فقال لهم هارون: انزعوا أقراط الذهب التي في آذان نسائكم وبنيكم وبناتكم، وأتوني بها، فنزع كل الشعب أقراط الذهب التي في آذانهم وأتوا بها إلى هارون، فأخذ ذلك من أيديهم وصوَّره بالإزميل وصنعه عجلًا مسبوكًا، فقالوا: هذه آلهتك يا إسرائيل التي أصعدتك من أرض مصر، فلما نظر هارون بني مذبحًا أمامه، ونادى هارون وقال: غدًا عيد للرب، فبكروا في الغد واصعدوا محرقات وقدموا ذبائح سلامة، وجلس الشعب للأكل والشرب ثم قاموا للعب».

هكذا تصف التوراة المحرفة الأنبياء، وتجعل هارون عليه السلام صانعًا للعجل وداعيًا لعبادته، ولا يرد أي ذكر للسامري، ولا شك أن هذه القصة محض كذب واختلاق، وهي توضح إلى أي مدى بلغت الوقاحة بيهود حيث يحرفون كلام الله، ويتهمون أنبياء الله بشتى التهم، ونلحظ هنا ـ كما لاحظنا فيما سبق ـ أنهم يحرصون على إلصاق جرائمهم البشعة بالأنبياء، ففي المرة السابقة زعموا أن الله حرَّم الأرض المقدسة على بني إسرائيل من أجل أن موسى وهارون أخطأا ولم يطهرا الله ويقدساه أمام شعبهما، وهنا يصورون عبادتهم للعجل بأنها بتشجيع من هارون، بل هو الذي قام بصياغة العجل وببناء مذبح أمامه، ثم عبده هارون ودعا بني إسرائيل إلى عبادته!

وحقيقة الأمر كما أخبرنا الله في كتابه في سورة طه: أن الذي صنع العجل هو السامري، وأن هارون عليه السلام أنكر فعلهم هذا وبيَّن أنه شرك وخروج عن الحق، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَٰرُونُ مِن قَبْلُ يَٰقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ فَٱتَّبِعُونِى وَأَطِيعُوٓا۟ أَمْرِى ﴿٩٠﴾﴾ [طه: ٩٠].

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أنه قد جاء في البداية والنهاية لابن كثير ما يلي: «فعمد رجل منهم ـ أي من بني إسرائيل ـ يقال له: هارون السامري، فأخذ ما كان استعاره من الحلي فصاغ منه عجلًا...»[(١)].

وجاء في هداية الحيارى لابن القيم قوله: «وفيها ـ أي التوراة ـ أن هارون هو الذي صاغ لهم العجل، وهذا إن لم يكن من زياداتهم وافترائهم فهارون اسم السامري الذي صاغه ليس بهارون أخي موسى»[(٢)].

وعلى هذا فهارون الذي نسبت إليه التوراة صنع العجل هو هارون السامري لا هارون أخو موسى عليه السلام، وإن كان لابد من تقرير أن التوراة لم تفصل بوضوح هذا الأمر، بل نسبت صنع العجل إلى هارون دون نسبة،

---

(١) البداية والنهاية (١/ ٢٦٨).

(٢) (ص ١٠٧).

وكان هذا سببًا في أن يتبادر إلى ذهن القارئ أن الذي صنع العجل هو هارون أخو موسى.

ثم إن معرفتنا بنظرة بني إسرائيل إلى أنبيائهم تجعلنا لا نستبعد أن يكون مقصودهم هو هارون نبي الله، سيما وأن القصة ـ كما جاءت في التوراة المحرفة ـ أغفلت ذكر هارون النبي ولم تخبر بموقفه من صنع العجل وعبادته ـ مع أنه كان موجودًا في بني إسرائيل وقت غيبة موسى عليه السلام ـ، مما يرجح أن هارون النبي هو المقصود في هذا السياق، ومما يزيد هذا الاحتمال رجحانًا أن ابن القيم ذكر في إغاثة اللهفان أن السامري الذي صنع العجل اسمه موسى بن ظفر[1].

سادسًا: افتراؤهم على داود عليه السلام:

من المفتريات التي افتراها اليهود على أنبياء الله ورسله قدحًا فيهم وتشويهًا لصورتهم المشرقة أنهم جعلوهم أولاد زنا، ولقد لخص ابن القيم محاولتهم جعل داود عليه السلام ابن زنا فقال: «وفيها ـ أي التوراة المحرفة ـ أن يهوذا بن يعقوب النبي زوَّج ولده الأكبر من امرأة يقال لها تامار، فكان يأتيها مستدبرًا، فغضب الله من فعله فأماته، فزوج يهوذا ولده الآخر بها، فكان إذا دخل بها أمنى على الأرض ـ علمًا بأنه إن أولدها كان أول الأولاد مدعوًّا باسم أخيه ومنسوبًا إلى أخيه ـ فكره الله ذلك من فعله فأماته، فأمرها يهوذا باللحاق ببيت أبيها إلى أن يكبر ولده شيلا ويتم عقله، ثم ماتت زوجة يهوذا وذهب إلى منزله ليجز غنمه، فلما أخبرت تامار لبست زي الزواني وجلست على طريقه، فلما مرَّ بها خالها زانية فراودها، فطالبته بالأجرة فوعدها بجدي ورمى عندها عصاه وخاتمه، فدخل بها فعلقت منه بولد، ومن هذا الولد كان داود النبي.

---

(١) إغاثة اللهفان (٢/ ٣٠٤).

فقد جعلوه ولد زنا كما جعلوا المسيح ولد زنا، ولم يكفهم ذلك حتى نسبوا ذلك إلى التوراة، وكما جعلوا ولدي لوط ولدي زنا، ثم نسبوا داود وغيره من أنبيائهم إلى ذينك الولدين»[(١)].

وداود عليه السلام ـ في نظر كتاب أسفار العهد القديم ـ لم يكن إسرائيليًّا خالصًا؛ فهو ينحدر من جهة أمه من موآب، ونقاء النسب من جهة الأم خصوصًا قضية بالغة الأهمية في التراث اليهودي، فلا يعتبر يهوديًّا خالصًا أو لا يعد يهوديًّا من كانت أمه غير يهودية، وجدة داود عليه السلام (راعوث) موآبية كما ذكر من قبل.

ويظهر أن واضعي أسفار العهد القديم كانوا في غاية الحرص على إثبات ذلك وتقريره، وقد دفعهم حرصهم إلى كتابة سفر قائم برأسه ووقفه على بيان هذا النسب وتفصيله[(٢)].

وقد عرفنا من حديث التوراة عن لوط في سفر التكوين أن موآب ـ أصل الموآبيين ـ ولد زنا، فهو قد نتج من مضاجعة بنت لوط البكر أباها لوطًا النبي ـ حاشاه ـ بعد أن سقته الخمر فأفقدته وعيه، فواقعته!

وخلاصة القول تنحصر في أن نسب داود عليه السلام مطعون في إسرائيليته، بل مطعون في شرفه وحصانته في ذات الوقت![(٣)].

ويظهر أن واضعي أسفار العهد القديم مصممون على تلطيخ شرف داود عليه السلام الذي جمع الله له النبوة والملك معًا؛ ذلك أنهم وصموه بأحط الأوصاف، حيث لم يكتفوا باتهامه بأنه سليل زنا، بل صوروا بيته على أنه

---

(١) هداية الحيارى (ص ١٠٧ ـ ١٠٨)، والقصة جاءت في سفر التكوين، الإصحاح الثامن والثلاثين، وفيها اختلاف في الألفاظ.

(٢) هو سفر (راعوث)، وعدد إصحاحاته (فصوله) أربعة، ويشغل من (ص ٤٢٠ - ٤٢٥) في طبعة دار الكتاب المقدس في العالم العربي.

(٣) انظر: في مقارنة الأديان (ص ٢١٦ - ٢١٧).

بيت زنا وفسوق ودعارة وفجور، لا على أنه بيت نبوة وحكم وملك! فهاهم أولاده يزنون بأخواتهم ويزنون بنساء أبيهم علانية أمام أعين جميع الشعب! فأمنون ابنه يزني بأخته شامار[١]، وأبشالوم ابنه تقام له خيمة على سطح بيت الملك فيدخل على نساء أبيه أمام جميع إسرائيل![٢].

هذا عن بيت داود عليه السلام، أما هو نفسه فإن مؤامرة العهد القديم عليه أدهى وأمر، وننقل هنا النص الذي أورده سفر صموئيل الثاني - والذي يصوِّر لنا داود النبي في نظر بني إسرائيل -:

فقد جاء في التوراة، سفر صموئيل الثاني، الإصحاح الحادي عشر:

«وكان عند تمام السنة - في وقت خروج الملوك - أن داود أرسل يوآب وعبيده معه وجميع إسرائيل فأخربوا بني عمون وحاصروا ربّه، وأما داود فأقام في أورشليم، وكان في وقت المساء أن داود قام عن سريره وتمشي على سطح بيت الملك، فرأى من على السطح امرأة تستحم - وكانت المرأة جميلة المنظر جدًّا -، فأرسل داود وسأل عن المرأة، فقال واحد: أليست هذه بشتبع بنت أليعام امرأة يوريا الحثي؟ فأرسل داود رسلًا وأخذها، فدخلت إليه فاضطجع معها وهي مطهرة من طمثها، ثم رجعت إلى بيتها، وحبلت المرأة فأرسلت وأخبرت داود وقالت: إني حبلى».

وتستطرد التوراة في بيان محاولة داود ستر جريمته بأن يستدعي أوريا زوج المرأة من ساحة الحرب لكي يذهب إلى زوجته ويضطجع معها، فإذا ولدت نسب الولد إليه، لكن أوريا يمتنع من الذهاب إلى بيته ويؤثر المبيت على أبواب قصر داود؛ إذ لا يرتضي أن ينعم بأهله بينما قائده وزملاؤه يعانون شظف العيش في الصحراء.

وفي الليلة الثانية يسكره داود كيما يذهب إلى امرأته لكنه يأبي كالليلة

---

(١) سفر صموئيل الثاني، الإصحاح الثالث عشر.

(٢) سفر صموئيل الثاني، الإصحاح السادس عشر.

الأولى، ولما لم تجد محاولة داود هذه أرسل رسالة إلى قائد الجيش الذي تحته أوريا يأمره فيها أن يجعل أوريا في مقدمة الجيش حتى يقتل، ويتحقق ما أراده داود فيبتهج لذلك، ثم يضم امرأة الرجل إلى حريمه.

وهكذا ينسب العهد القديم إلى داود عليه السلام ـ كذبًا وزورًا وبهتانًا ـ أنه اعتدى على حليلة جاره وأحد قواده وزنى بها، وهي صورة في منتهى الحقارة والسفالة، حيث صورت داود بصورة القائد الذي لم يراع أقل واجب نحو مجاهد مخلص لدينه وأمته، بل جازاه بالتي هي أسوأ، حيث خانه في عرضه واعتدى على شرفه، ولم يكتف بذلك بل كاد له ليقتل من أجل الظفر بامرأته والاستيلاء على زوجته[1].

فهذه القصة تلصق بداود عليه السلام عدة نقائص:

أحدها: النظر إلى امرأة غيره عارية، **ثانيها**: حسد زوجها عليها، **ثالثها**: الزنا بها، **رابعها**: سقي زوجها خمرًا، **خامسها**: التسبب في قتله.

وهذه الذنوب يأبى كثير من عامة الناس أن يرتكب بعضها، فما بالك بها جميعها، ومن نبي اصطفاه الله واختاره ليصلح به ما فسد، ويقوم به المعوج؟! إن هذا غير معقول.

ثم إنه لمن الغريب أن تصور التوراة أوريا وفيًّا لقائده وزملائه من الجند، فيأبى أن يذهب إلى بيته رغم إصرار داود عليه ثم تحايله بإسكاره كي يذهب إلى امرأته!

إنه لمن الغريب أن يكون هذا الجندي على هذا القدر من الترفع عن الشهوة المباحة في سبيل المبدأ، ثم يكون النبي المرسل المصطفى مسترسلًا مع شهواته المحرمة، لا يكفه عن ذلك وازع من دين أو يقظة من ضمير!

---

(١) انظر: في مقارنة الأديان (ص: ٢١٩).

ثم ما هو الهدى والخير الذي سيحصل عليه المؤمنون بالتوراة إذا قرءوا مثل هذه القصص عن أنبيائهم وما هم عليه من الجري وراء شهوات محرمة وكبائر موبقة؟!

ولقد ناقضت التوراة المحرفة نفسها، ففي حين وصمت داود عليه السلام بأبشع الجرائم نراها تتحدث عن إخلاصه لربه واتباعه الكامل له! جاء في سفر الملوك الأول، الإصحاح الحادي عشر: «ولم يكن قلبه ـ أي سليمان ـ كاملًا مع الرب إلهه كقلب داود أبيه»، كما جاء في نفس الإصحاح: «وعمل سليمان الشر في عين الرب، ولم يتبع الرب تمامًا كداود أبيه» هكذا تناقض التوراة نفسها، وهذا دليل اختلاق القصة وكونها مفتراة.

ثم ما هو الجزاء الذي أنزل بداود عليه السلام على جريمته التي اختلقتها التوراة المحرفة؟

الجزاء هو تسليط أبشالوم بن داود على نساء أبيه يزني بهن، ويهتك أعراضهن علانية، وأمام جميع بني إسرائيل كما زعم ذلك الإصحاح الثاني عشر من سفر صموئيل الثاني:

«هكذا قال الرب هأنذا أقيم عليك الشر من بيتك، وآخذ نساءك أمام عينيك وأعطيهن لقريبك فيضطجع مع نسائك في عين هذه الشمس؛ لأنك أنت فعلت بالسر وأنا أفعل هذا الأمر قدام جميع إسرائيل وقدام الشمس».

ثم يقول الإصحاح السادس عشر من نفس السفر: «فنصبوا لأبشالوم الخيمة على السطح، ودخل أبشالوم إلى سراري أبيه أمام جميع إسرائيل».

يقول الدكتور محمد الحديدي معلقًا على ذلك: «ومن حقنا بعد أن نقرأ هذا في العهد القديم أن نسأل المؤمنين به: ما عقوبة الزاني عندكم؟ أليس هو الرجم؟ «ومن زنى بامرأة صاحبه أو زنى بامرأة لها رجل فليقتل الزاني والزانية»، ولماذا لم ينفذ هذا الحد فيه لو صح وقوع هذه الجريمة منه؟!

إن الشرائع لا تفرّق في أحكامها وعقوباتها بين حاكم ومحكوم، ولا بين أمير وحقير، ثم ما ذنب البريئات زوجات داود حتى يكن موضع الانتقام ويسلط ابن داود عليهن يهتك أعراضهن؟! ثم متى عُهِدَ في الشرائع المعاقبة على الفاحشة بفاحشة مثلها وأفظع منها؟!»[(١)].

سابعًا: افتراؤهم على سليمان عليه السلام:

جاء في سفر الملوك الأول، الإصحاح الحادي عشر:

«وأحب الملك سليمان نساءً غريبة كثيرة مع بنت فرعون: موآبيات وعمونيات وأدوميات وصيدونيات وحثيات، من الأمم الذين قال عنهم الرب لبني إسرائيل: لا تدخلون إليهم وهم لا يدخلون إليكم؛ لأنهم يميلون قلوبكم وراء آلهتهم، فالتصق سليمان بهؤلاء بالمحبة، وكانت له سبع مائة من النساء السيدات وثلاث مائة من السراري، فأمالت نساؤه قلبه، وكان في زمان شيخوخة سليمان أن نساءه أملن قلبه وراء آلهة أخرى، ولم يكن قلبه كاملًا مع الرب إلهه كقلب داود أبيه، فذهب سليمان وراء عشتورت إلاهة الصيدونيين وملكوم رجس العمونيين، وعمل سليمان الشر في عيني الرب، ولم يتبع الرب تمامًا كداود أبيه، حينئذ بَنَى سليمان مرتفعة لكموش رجس الموآبيين على الجبل الذي تجاه أورشليم، ولمولك رجس بن عمون، وهكذا فعل لجميع نسائه الغريبات اللواتي كن يوقدن ويذبحن لآلهتهن، فغضب الرب على سليمان؛ لأن قلبه مال عن الرب إله إسرائيل».

وهذه فرية جديدة تلصقها التوراة المحرفة بنبي من أنبياء الله هو سليمان بن داود، فترميه بتهمة هي أبشع من تلك التي رمت أباه بها، فهي ترميه بما يلي:

---

(١) عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٢١٧).

أولًا: استهانته بالرب وتعاليمه الصريحة القاضية بعدم التزوج من هذه القبائل حتى لا تميل قلوب شعب إسرائيل إلى أوثانها وأرجاسها، فتحدى سليمان هذه النواهي وتزوج منها، ليس زوجة أو اثنتين لكن سبعمائة زوجة وثلاثمائة سرية!

ثانيًا: استرساله مع هوى نسائه وضعفه إزاء معتقداتهن الباطلة!

ثالثًا: تشييده المعابد وصنعه التماثيل لآلهتهن الباطلة، وأنه عبد معهن تلك الأوثان!

وهكذا يزعم العهد القديم أن سليمان عليه السلام تحول إلى عابد للأوثان من أجل نسائه اللائي بلغن ألفًا، ويا لها من صورة حقيرة تنتهي بها شيخوخة سليمان، حيث يتحول إلى عابد للأصنام مع زوجاته العديدات، فيغضب عليه الرب!

ولا شك أن هذا كله افتراء على نبي الله سليمان، وحاشاه أن يفعل ذلك، ولكنها أحقاد يهود على الأنبياء بحيث يلوثون صورتهم ويجعلونهم في أحقر صورة وأبغضها؛ لكي يفعلوا ما شاءوا من الموبقات.

ويكفي في إبطال هذه التهمة ما جاء في التوراة ذاتها من قول الرب لسليمان ـ في سفر الملوك الأول، الإصحاح الثالث ـ: «هو ذا أعطيك قلبًا حكيمًا ومميزًا، حتى أنه لم يكن مثلك قبلك، ولا يقوم بعدك نظيرك»، فإذا كان الرب قد منح سليمان الحكمة التي لم يعطها لأحد من قبله ولا من بعده فكيف يصدر منه ـ وهو الحكيم ـ أن يرضى لزوجاته عبادة الأوثان ويشيد لها المعابد؟!

إن انقياد أي رجل وراء نسائه وأهوائهن يصمه بالسفاهة وقلة الرأي، ولا يرتضيه عاقل لنفسه فكيف يرتضيه سليمان الحكيم؟! بل كيف يرتضي ما هو أسوأ من ذلك وهو أن يسترسل مع أهوائهن حتى يقع في براثن

الشرك والوثنية؟! بل كيف يفعل ذلك نبي أرسله الله ليدعو الناس إلى التوحيد ويحذرهم من الشرك وعبادة غير الله تعالى؟![1].

هذا وبعد أن تجولنا بين نصوص التوراة المحرفة استخرجنا من بينها نصوصًا تصور فيها الأنبياء وصفوة الخلق تصويرًا مشوهًا: فهم كذبة، زناة، أهل عربدة وسكر، أهل مكر وخديعة، ظلمة، سفاحون، لا يتورعون عن حرام، مبدؤهم (الغاية تبرر الوسيلة) حتى إنهم ليسلكون إلى النبوة طريق الختل والخداع كما وضح لنا ذلك في قصة يعقوب ﷺ.

والواقع أن هذه الصورة التي رسمها بنو إسرائيل لأنبيائهم ليست إلا مرآة لخبث نفوسهم، والباحث يتساءل: إذا كانت هذه صورة الأنبياء ـ المثل والقدوة ـ في نظر اليهود، فكيف يكون فساقهم وأهل المجون فيهم؟!

وإن الباحث ليرى أن ثمة قصدًا أو تخطيطًا من وراء رسم تلك الصورة المشوهة للرسل والأنبياء، وهو أن ينعدم الإحساس بالذنب لدى الناس، فإذا كان الأنبياء ـ وهم مَنْ هم ـ قد صدرت منهم الموبقات من سكر وعهر وقتل، فلا حرج على من هم دونهم أن يغرقوا في حمأة الرذيلة والشهوة، فاليهود عندما نسبوا تلك المخازي والقبائح والكبائر إلى أنبياء الله الأطهار إنما صنعوا ذلك ليسهل عليهم تبرير ذنوبهم ومعايبهم عندما ينكر عليهم منكر ويعترض معترض.

❊ ❊ ❊

---

(١) نسب العهد القديم إلى سليمان ﷺ سفرًا داعرًا ماجنًا لا يصدر إلا من أراذل الشعراء - وهذا السفر هو سفر الإنشاد -، وانظر مثالًا على ذلك الإصحاح السابع منه تجد فيه وصفًا فاضحًا وغزلًا فاحشًا بإحدى النساء، ويجزم كل عاقل يعرف مقام الرسل ﷺ أنه مكذوب على سليمان ﷺ الذي حرص اليهود على تصويره على أنه رجل همه النساء والغزل والتشبيب بهن!

الفصل الثاني

عصمة الأنبياء في النصرانية

لكني نعرف موقف النصارى من عصمة الأنبياء فلابد أن نبيِّن موقفهم مما جاء في التوراة، والتي نقلنا منها نصوصًا تلصق بأنبياء الله الأطهار أبشع الجرائم والمنكرات.

فمن المعلوم أن الكتاب المقدس عند النصارى يشمل: التوراة، والأناجيل، ورسائل الرسل، وتُسَمَّى التوراةُ ـ أسفارُها الموسوية وغيرها ـ كُتُبَ العهد القديم، وتسمى الأناجيلُ ورسائلُ الرسل كُتُبَ العهد الجديد.

ويجب أن نلاحظ أن بعض الأسفار المعتبرة عند اليهود مرفوضة عند النصارى؛ لعدم اعتقادهم بصحة الوحي فيها[1]، وقد ذكر صاحب (إظهار الحق) أن القسم الذي اتفق على صحته جمهور القدماء من المسيحيين ثمانية وثلاثون كتابًا من العهد القديم، ثم أورد أسماء تلك الكتب[2]، وحسبي هنا أن أقرر أن ما نقلته من نصوص عن التوراة تقدح في عصمة الأنبياء هي من الكتب التي اتفق على صحتها جمهور القدماء من المسيحيين، وهي: سفر التكوين، سفر العدد، سفر الخروج، سفر صموئيل الثاني، سفر الملوك الأول.

---

(١) انظر: محاضرات في النصرانية للشيخ محمد أبو زهرة (ص ٣٧)، دار الفكر العربي، القاهرة، وفي مقارنة الأديان (ص ٢٤ - ٢٥) وكذلك (ص ٣٦ - ٣٨).

(٢) إظهار الحق (١/ ٥٥ - ٥٦).

وعلى هذا فتصديق النصارى بتلك الأسفار من العهد القديم واعتبارهم إياها جزءًا من كتابهم المقدس ـ وهي التي تنسب إلى الأنبياء والرسل تلك القبائح ـ، أقول: إن تصديقهم بها يدلنا على أنهم ليسوا بأفضل من اليهود، وأنهم ـ كاليهود ـ لا يعتقدون العصمة في الأنبياء، يقول ابن حزم: «اختلف الناس هل تعصي الأنبياء عليهم السلام أم لا؟ فذهبت طائفة إلى أن رسل الله ـ صلى الله عليهم وسلم ـ يعصون الله تعالى في جميع الكبائر والصغائر عمدًا حاشا الكذب في التبليغ فقط... وهو قول اليهود والنصارى»[١].

ويقول صاحب إظهار الحق: «إن المسيحيين يدَّعون أن الأنبياء إنما يكونون معصومين في تبليغ الوحي فقط... وأما في غير التبليغ فليسوا بمعصومين، لا قبل النبوة ولا بعدها، فيصدر عنهم بعدها جميع الذنوب قصدًا ـ فضلًا عن الخطأ والنسيان ـ، فيصدر عنهم الزنا بالمحارم ـ فضلًا عن الأجنبيات ـ، ويصدر عنهم عبادة الأوثان وبناء المعابد لها، ولا يخرج عندهم نبي ـ من إبراهيم إلى يحيى عليهما السلام لا يكون زانيًا أو من أولاد الزنا»[٢].

وما تقرر من أن النصارى نسبوا إلى الأنبياء القبائح ليس ذلك لتصديقهم بالتوراة المحرفة فقط، بل أيضًا لإيمانهم بالأناجيل المحرفة والتي ورد فيها أيضًا ما يقدح في الأنبياء ويتهمهم بارتكاب الكبائر، ونكتفي هنا بإيراد بعض الأمثلة مما تطفح به تلك الأناجيل المحرفة من وصف للأنبياء بما هم بريئون منه:

١ ـ أنزل إنجيل لوقا عيسى عليه السلام في منازل مخجلة، ووضعه في مواضع التهمة، حيث صوَّره محبًّا للخطائين والخطاءات، ومفضلًا لهم

---

(١) الفصل (٤/ ٥).

(٢) إظهار الحق (٢/ ٢٥٣).

على من ليسوا كذلك، وصوَّره متساهلًا معهم إلى الحد الذي يشجع على الخطيئة ويحرض على الإكثار منها، ففي الإصحاح السابع من إنجيل لوقا:

«لأنه جاء يوحنا المعمدان لا يأكل خبزًا ولا يشرب خمرًا فتقولون: به شيطان، جاء ابن الإنسان يأكل ويشرب فتقولون: هو ذا إنسان أكول وشريب خمر، محب للعشّارين والخطاة، والحكمة تبرّرت من جميع بنيها.

وسأله واحد من الفريسيين أن يأكل معه، فدخل بيت الفريسي واتكأ، وإذا امرأة في المدينة كانت خاطئة إذ علمت أنه متكئ في بيت الفريسي جاءت بقارورة طيب ووقفت عند قدميه من ورائه باكية، وابتدأت تبل قدميه بالدموع، وكانت تمسحهما بشعر رأسها وتقبل قدميه وتدهنهما بالطيب، فلما رأى الفريسي ـ الذي دعاه ـ ذلك تكلم في نفسه قائلًا: لو كان هذا نبيًّا لعلم من هذه المرأة التي تلمسه وما هي، إنها خاطئة، فأجاب يسوع وقال له: يا سمعان، عندي شيء أقوله لك، فقال: قل يا معلم، كان لمداين مديونان، على الواحد خمسمائة دينار وعلى الآخر خمسون، وإذ لم يكن لهما ما يوفيان سامحهما جميعًا، فَقُلْ أيهما يكون أكثر حبًّا له؟ فأجاب سمعان وقال: أظن الذي سامحه بالأكثر، فقال له: بالصواب حكمت، ثم التفت إلى المرأة وقال لسمعان: أتنظر هذه المرأة؟ إني دخلت بيتك وماءً لأجل رجليَّ لم تعط، وأما هي فقد غسلت رجلي بالدموع ومسحتهما بشعر رأسها، قبلة لم تقبلني، وأما هي فمنذ دخلت لم تكف عن تقبيل رجليَّ، بزيت لم تدهن رأسي، وأما هي فقد دهنت بالطيب رجليَّ، من أجل ذلك أقول لك: قد غفرت خطاياها الكثيرة لأنها أحبت كثيرًا، والذي يغفر له قليل يحب قليلًا، ثم قال لها: مغفورة لك خطاياك».

ولو تجاوزنا عما في هذا النص من سماح عيسى عليه السلام للمرأة الخاطئة بغسل رجليه بالدموع، ومسحهما بشعر رأسها، وتقبيلهما ودهنهما بالطيب؛

فلا نستطيع أن نتجاوز عما تضمنته من دلالة على أن صاحب الجرائم الكثيرة أكثر حبًّا لربه الغفور من صاحب الجرائم القليلة، وما يستلزمه من أن صاحب الجرائم القليلة أكثر حبًّا لربه من الذي لم يجرم أصلًا؛ لأن المحب لا يخالف محبوبه، والذي يحب ربه لا يعصيه، ولو صدق مدعو محبة الله ما خالفوه في أمر أو نهي؛ إذ المحبة الصادقة تقتضي الطاعة المطلقة(١).

وفي إنجيل لوقا أيضا، الإصحاح الثامن منه:

«وعلى إثر ذلك كان يسير ـ أي عيسى عليه السلام ـ في مدينة وقرية يكْرِزُ ويبشِّر بملكوت الله، ومعه الاثنا عشر وبعض النساء كن قد شفين من أرواح شريرة وأمراض: مريم التي تدعي: (المجدلية) التي خرج منها سبعة شياطين، ويونا امرأة خوزي وكيل هيرودس، وسوسنة، وأخر كثيرات كن يخدمنه من أموالهن».

فهل يعقل أن يبشر عيسى عليه السلام بملكوت ربه في موكب يختلط فيه رجال ونساء بالليل والنهار، والحل والترحال، وفي أحيان كثيرة من سياحتهم هذه يحتسون كؤوس الخمر فيختل توازنهم، وتهتاج غرائزهم؟!

إن هذا من العجائب التي لا يصدقها إلا خيال مريض، أو فكر عقيم يستوي عنده الحق والباطل والصدق والكذب، أما العقول النيرة والأفكار المستقيمة فإنها تنكر الخبيث من القول وتعرف الطيب منه.

٢ ـ جاء في إنجيل يوحنا، الإصحاح الثاني:

«وفي اليوم الثالث كان عرس في قانا الجليل، وكانت أم يسوع هناك، ودُعي أيضا يسوع وتلاميذه إلى العرس، ولما فرغت الخمر قالت أم يسوع

---

(١) انظر: عصمة الأنبياء للحديدي (ص ٢٢١).

له: ليس لهم خمر، قال لها يسوع: ما لي ولك يا امرأة؟! لم تأت ساعتي بعد».

فهذا النص من الإنجيل المحرف يصوِّر لنا عيسى ﷺ بصورة الرجل العاق لوالدته: والذي يهين أمه في وسط جمع من الناس، وأين هذا مما وصفه به القرآن: ﴿وَبَـرًّۢا بِوَٰلِدَتِى﴾ [مريم: ٣٢]؟!

٣ ـ جاء في إنجيل يوحنا أيضًا، الإصحاح العاشر:

«فقال لهم يسوع أيضًا: الحق الحق أقول لكم، إني أنا باب الخراف، جميع الذين أتوا قبلي هم سراق ولصوص، ولكن الخراف لم تسمع لهم».

وهذا النص من الإنجيل المحرف يزعم أن عيسى ﷺ شهد بأن جميع الأنبياء الذين قاموا في بني إسرائيل هم سرّاق ولصوص!

وهذا غيض من فيض مما تمتلئ به تلك الأناجيل المحرفة من تنقص للأنبياء ووصف لهم بما طهرهم الله منه، والأمة الإسلامية مجمعة على أن مثل هذه الذنوب التي نسبها اليهود والنصارى إلى أنبياء الله ـ كالزنا والسرقة والمخادعة وصناعة الأصنام وعبادتها... ـ لا يمكن أن تقع من أحد من الأنبياء والرسل بحال من الأحوال، وأنهم معصومون من ذلك.



الباب الثالث

عصمة الأنبياء عند الفرق الإسلامية (عرض ومناقشة)



الفصل الأول

عصمة الأنبياء عند الأشاعرة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: عرض مذهب الأشاعرة.

المبحث الثاني: المناقشة.

المبحث الأول
عرض مذهب الأشاعرة

المسألة الأولى: العصمة قبل النبوة.

لا يرى الأشاعرة عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة، قال الآمدي: «أما قبل النبوة فقد ذهب القاضي أبو بكر وأكثر أصحابنا وكثير من المعتزلة إلى أنه لا يمتنع عليهم المعصية كبيرة أو صغيرة، بل ولا يمتنع عقلًا إرسال من أسلم وآمن بعد كفره»، ثم رجّح الآمدي قول القاضي أبي بكر فقال: «والحق ما ذكره القاضي؛ لأنه لا سمع قبل البعثة يدل على عصمتهم عن ذلك، والعقل دلالته مبنية على التحسين والتقبيح العقلي، ووجوب رعاية الحكمة في أفعال الله تعالى، وذلك كله مما أبطلناه في كتبنا الكلامية»[1].

وقال الرازي: «وقال الأكثرون: هذه العصمة إنما تجب في زمان النبوة، فأما قبلها فهي غير واجبة، وهو قول أكثر أصحابنا رحمهم الله تعالى»[2].

وقال الإيجي في المواقف: «وأما قبله ـ أي قبل النبوة ـ فقال

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٦٩ - ١٧٠).

(٢) عصمة الأنبياء للرازي (ص ٢٧)، وانظر: الأربعين في أصول الدين للرازي (ص ١١٧)، تحقيق د. أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، ط. أولى ١٤٠٦هـ، مصر.

الجمهور: لا يمتنع أن يصدر عنهم كبيرة؛ إذ لا دلالة للمعجزة عليه، ولا حكم للعقل»[١]، ومراد الإيجي بالجمهور: جمهور الأشاعرة[٢].

وقال البغدادي: «وأجازوا عليهم الذنوب قبل النبوة»[٣]، ومراده بقوله: «أجازوا» أصحابه من الأشاعرة؛ لأنه قال في أول كلامه: «أجمع أصحابنا...»، ثم عطف بقوله: «وأجازوا»، وقوله: «الذنوب» يشمل الصغائر والكبائر.

مما سبق تبيَّن أن القول بعدم عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة هو مذهب جمهور الأشاعرة، وقد خالفهم القاضي عياض فقال: «وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة، فمنعها قوم وجوَّزها آخرون، والصحيح ـ إن شاء الله ـ تنزيههم من كل عيب، وعصمتهم من كل ما يوجب الريب، فكيف والمسألة تصورها كالممتنع؛ فإن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع»[٤].

أما عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة فقد تقدم ما نقله الآمدي وصوَّبه عن الباقلاني من أنه لا يمتنع عقلًا إرسال من أسلم وآمن بعد كفره، غير أن البغدادي ينسب إلى الأشاعرة القول بأن الأنبياء ـ قبل بعثتهم ـ جميعًا مؤمنون بالله موحدون، يقول: «قال أصحابنا: كل نبي كان قبل نبوته مؤمنًا بربه، عارفًا بتوحيده، إما على حكم الدلائل العقلية، وإما على شريعة نبي قبله»[٥].

---

(١) المواقف في علم الكلام (ص ٣٥٩).

(٢) انظر: شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٦٥).

(٣) أصول الدين للبغدادي (ص ١٦٨)، وانظر: الأشاعرة (ضمن سلسلة في علم الكلام) للدكتور أحمد محمود صبحي (ص ١٠٧)، ط. رابعة ١٩٨٢هـ، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية.

(٤) الشفا (٢/ ٧٩٣).

(٥) أصول الدين (ص ٢٦٦)، وانظر: شرح المواقف (٨/ ٢٦٤).

والقاضي عياض كذلك يختار أن الأنبياء عليهم السلام معصومون قبل النبوة من الكفر والشرك، ويرى أنهم نشئوا منذ ولادتهم على التوحيد والإيمان، يقول: «وأما عصمتهم من هذا الفن ـ أي الجهل بالله وصفاته ـ قبل النبوة فللناس فيه خلاف، والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته، والتشكك في شيء من ذلك.

وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا، ونشأتهم على التوحيد والإيمان... ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحدًا نُبِّئ واصطفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك.

ومستند هذا الباب النقل، وقد استدل بعضهم بأن القلوب تنفر عمَّن كانت هذه سبيله.

وأنا أقول: إن قريشًا قد رمت نبينا بكل ما افترته، وعيَّر كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته مما نص الله تعالى عليه أو نقلته إلينا الرواة، ولم نجد في شيء من ذلك تعييرًا لواحد منهم برفضه آلهته، وتقريعه بذمِّه بترك ما كان قد جامعهم عليه...»[1].

ثم شرع القاضي عياض في الاستدلال على ما ذهب إليه، والإجابة عما يشكل عليه من النصوص، فاستدل على عصمة نبينا محمد ﷺ من الشرك بحادثة شق الصدر[2]، وأجاب عن قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: ٧] بأن الضلال ليس هو الكفر، وإنما معنى الآية: ضالًّا عن النبوة فهداك إليها، أو: ضالًّا عن شريعتك، أي: لا تعرفها فهداك إليها، ونحو ذلك من الأقوال[3]، وكذلك أجاب عن قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢] فقال: إن أحسن

---

(١) الشفا (٢/ ٧١٩ - ٧٢٠).

(٢) انظر: المصدر السابق(٢/ ٧٢١).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٧٢٤).

الوجوه في معناها أن الإيمان هو الفرائض والأحكام، وأنه ﷺ كان قبل مؤمنًا بتوحيده، ثم نزلت الفرائض التي لم يكن يدر بها قبل، فزاد بالتكليف إيمانًا(١).

ثم أورد القاضي عياض النصوص الواردة في حق باقي الأنبياء، والتي يفهم منها عدم عصمتهم قبل النبوة من الكفر، فذكر قول إبراهيم عليه السلام في الكوكب والقمر والشمس: «هذا ربي»، وأجاب عن ذلك بأن هذا كان في سن الطفولية وابتداء النظر وقبل لزوم التكليف، أو بما ذهب إليه الأكثرون من أن إبراهيم عليه السلام قال ذلك مبكتًا لقومه، ومستدلًّا عليهم(٢).

ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾ [إبراهيم: ١٣]، وقوله تعالى حاكيًا قول شعيب عليه السلام لقومه: ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ٨٩]، وأجاب عن هاتين الآيتين بأن لفظة العود لا تقتضي أنهم إنما يعودون إلى ما كانوا فيه من ملتهم، بل قد تأتي هذه اللفظة في كلام العرب لغير ما ليس له ابتداء، فتكون بمعنى الصيرورة، كما جاء في حديث الجهنميين: «**عادوا حممًا**»(٣)، ولم يكونوا قبل كذلك(٤).

المسألة الثانية: العصمة بعد النبوة.

أما ما يتعلق بالعصمة في التبليغ فقد أجمعت الأمة كلها ـ بما فيهم

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٧٢٧).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٧٢١ - ٧٢٢).

(٣) رواه البخاري في الرقاق، باب: صفة الجنة والنار (١١/ ٤٢٤)، ومسلم (شرح النووي ٣/ ٣٥) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا: «**إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار؛ يقول الله: من كان في قلبه مثقال فحبه من خردل من إيمان فأخرجوه، فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حممًا، فيلقون في نهر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل**»، قال النبي ﷺ: «**ألم تروا أنها تنبت صفراء ملتوية؟**».

(٤) الشفا (٢/ ٧٢٣).

الأشاعرة ـ على عصمة الأنبياء عليهم السلام عن تعمد الكذب فيما يبلغونه عن الله تعالى، أما ما يقع من ذلك على سبيل السهو والنسيان فالأشاعرة مختلفون في ذلك:

فمنعه القاضي عياض وأبو إسحاق الإسفراييني[1] وكثير من الأشاعرة لما فيه من مناقضة دلالة المعجزة؛ إذ أن المعجزة دلت على صدقهم فيما يبلغونه عن الله، وأجازه القاضي أبو بكر الباقلاني والآمدي، واحتجوا بأن المعجزة دلت على عصمتهم من تعمد الكذب، وأما ما كان من النسيان وفلتات اللسان فهو غير داخل تحت التصديق المقصود بالمعجزة[2].

وأما الذنوب فقد أجمع الأشاعرة على عصمة الأنبياء من الكبائر، بل حكى القاضي عياض إجماع المسلمين على ذلك فقال: «فأجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات، ومستند الجمهور في ذلك الإجماع الذي ذكرناه، وهو مذهب القاضي أبي بكر، ومنعها غيره بدليل العقل مع الإجماع وهو قول الكافة، واختاره الأستاذ أبو إسحاق»[3].

والظاهر أن إجماعهم على ما كان عمدًا لا مطلقا، قال صاحب

---

(١) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، روى عنه البيهقي والقشيري، وكان من معاصري الباقلاني وابن فورك، توفي سنة ٤١٨هـ، انظر: طبقات السبكي (٤/ ٢٥٦)، تبيين كذب المفتري (ص ٢٤٣)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٥٣).

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (١/ ١٧٠)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٣)، الشفا (٢/ ٧٤٦)، عصمة الأنبياء للرازي (ص ٢٦)، إرشاد الفحول (ص ٣٤)، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لأبي المعالي الجويني (ص ٣٥٦)، تحقيق الدكتور محمد يوسف موسى، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي بمصر.

(٣) الشفا (٢/ ٧٨٤-٧٨٥)، وانظر: شرح الكوكب المنير (٢/ ١٧٢)، إرشاد الفحول (ص ٣٣).

المواقف: «أما الكبائر عمدًا فمنعه الجمهور... وأما سهوًا فجوزه الأكثرون»[١]، وهو أيضًا ما يفهم من كلام الرازي[٢]، وكذلك نص عليه الآمدي فقال: «فإن كان من الكبائر فقد اتفقت الأمة ـ سوى الحشوية ومن جوَّز الكفر على الأنبياء ـ على عصمتهم عن تعمده من غير نسيان ولا تأويل... وأما إن كان فعل الكبيرة عن نسيان أو تأويل خطأ فقد اتفق الكل على جوازه سوى الرافضة»[٣].

وقال عبد القاهر البغدادي: «أجمع أصحابنا على وجوب كون الأنبياء معصومين بعد النبوة عن الذنوب كلها، وأما السهو والخطأ فليسا من الذنوب؛ فلذلك ساغا عليهم»[٤].

وأما ما كان من الصغائر فقد اتفق الأشاعرة على عصمة الأنبياء من صغائر الخسة، وهي ما يوجب الحكم على فاعلها بالخسة ودناءة الهمة وسقوط المروءة، كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة، والذي يظهر ـ كما جاء في المواقف وشرحه ـ أنهم لا يجيزونها لا عمدًا ولا سهوًا، غير أن الذي يفهم من كلام الرازي والبغدادي جوازها سهوًا[٥].

وأما ما كان من الصغائر غير الخسية فتجوز على الأنبياء عند أكثر الأشاعرة، قال صاحب المواقف: «وأما الصغائر عمدًا فجوزه الجمهور... وأما سهوًا فهو جائز اتفاقًا»[٦].

---

(١) المواقف للإيجي (ص ٣٥٩).

(٢) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٢٨).

(٣) الإحكام للآمدي (١/ ١٧٠).

(٤) أصول الدين (ص ١٦٧ - ١٦٨).

(٥) انظر: شرح المواقف (٨/ ٢٦٥)، وكذلك الشفا (٢/ ٧٨٧)، و الإحكام للآمدي (١/ ١٧١) وأصول الدين (ص ١٦٨)، وعصمة الأنبياء للرازي (ص ٢٨).

(٦) شرح المواقف (٨/ ٢٦٥).

وقال الآمدي: «وأما ما ليس بكبيرة فإما أن يكون من قبيل ما يوجب الحكم على فاعله بالخسة ودناءة الهمة وسقوط المروءة ـ كسرقة حبة أو كسرة ـ، فالحكم فيه كالحكم في الكبيرة.

وأما ما لا يكون من هذا القبيل ـ كنظرة أو كلمة سفه نادرة في حالة غضب ـ فقد اتفق أكثر أصحابنا وأكثر المعتزلة على جوازه عمدًا وسهوًا»[(١)].

هذا وقد ادعى عبد القاهر البغدادي أن عصمة الأنبياء من تعمد الصغائر مما أجمع الأشاعرة على منعه، وقد تقدم ما نقل عنه من أن أصحابه أجمعوا على عصمة الأنبياء من الذنوب كلها عدا ما وقع على سبيل السهو والخطأ، ولا شك أن ما ادعاه غير صحيح، يدل لذلك ما تقدم من كلام الإيجي والآمدي، بل إن الآمدي يجعل القول بجواز الصغائر عمدًا على الأنبياء هو قول أكثر الأشاعرة، وقد نسب ابن حزم هذا القول أيضًا إلى ابن فورك[(٢)(٣)].

ومما يدل أيضًا على أن الأشاعرة مختلفون في عصمة الأنبياء من ارتكاب الصغائر عمدًا، وأن أكثرهم يقول بجوازها عليهم؛ أن أبا المعالي[(٤)] الجويني يرى عدم وجوب عصمة الأنبياء منها، وأن نصوص

---

(١) الإحكام للآمدي (١/ ١٧١).

(٢) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن فُوْرَك ـ بضم الفاء وسكون الواو وفتح الراء ـ الأنصاري، الأصبهاني، لا يعرف تاريخ ولادته، توفي سنة ٤٠٦هـ، قال الذهبي عنه: كان أشعريًا، رأسًا في فن الكلام، أخذ عن أبي الحسن الباهلي صاحب الأشعري اهـ، بلغت مصنفاته في أصول الدين والفقه ومعاني القرآن قريبًا من مائة مصنف، انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢١٤)، العبر (٢/ ٢١٣)، طبقات السبكي (٤/ ١٢٧).

(٣) الفصل لابن حزم (٤/ ٥).

(٤) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيُّويَه ـ الياء الأولى مضمومة مشددة، والثانية مفتوحة ـ، يكنى بأبي المعالي، ولد سنة ٤١٩هـ وقيل

القرآن تشهد بوقوع الصغائر منهم، يقول: «مذهبنا الذي ندين به أنه لا تجب عصمة الأنبياء عن صغائر الذنوب، وآي القرآن في أقاصيص النبيين مشحونة بالتنصيص على هنات ـ كانت منهم ـ استوعبوا أعمارهم في الاستغفار منها»[(١)].

أما من قال من الأشاعرة بعدم جواز صدور الصغائر منهم عمدًا فمنهم القاضي عياض، فإنه بنى كتابه على هذا القول، واجتهد في الإجابة عما استدل به المجوزون من النصوص[(٢)]، ومنهم الشهرستاني[(٣)] فإنه قال في نهاية الإقدام: «والأصح أنهم معصومون عن الصغائر عصمتهم عن الكبائر؛ فإن الصغائر إذا توالت صارت بالاتفاق كبائر، وما أسكر كثيره فقليله حرام، لكن المجوز عليهم عقلًا وشرعًا مثل ترك الأولى من الأمرين المتقابلين جوازًا وجوازًا، وحظرًا وحظرًا، ولكن التشديد عليهم في ذلك

٤١٨هـ، وهو من أئمة الأشاعرة في عصره، له مؤلفات كثيرة منها: البرهان في أصول الفقه، والإرشاد، والعقيدة النظامية، وغياث الأمم، والورقات، والشامل في أصول الدين، توفي سنة ٤٧٨هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٦٨)، موقف ابن تيمية من الأشاعرة للدكتور عبد الرحمن المحمود (٢/ ٦٠٠ - ٦٢١).

(١) غياث الأمم في التياث الظلم للجويني (ص ٩٣ - ٩٤)، تحقيق الدكتور عبد العظيم الديب، ط. ثانية ١٤٠١هـ، مطبعة نهضة مصر، وانظر كذلك الإرشاد (ص ٣٥٦ - ٣٥٧).

(٢) انظر مثلًا: حكايته الخلاف بما يوحي باختياره عدم جواز الصغائر عمدًا (٢/ ٧٨٦ - ٧٩٢)، وانظر: (٢/ ٨٠٩) حيث عنون للفصل بقوله: فصل في الرد على من أجاز عليهم الصغائر، والكلام على ما احتجوا به.

(٣) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني، تتلمذ على أبي نصر القشيري وأبي القاسم الأنصاري، ولد الشهرستاني سنة ٤٧٩هـ في شهرستان ـ بين نيسابور وخوارزم ـ، كان إمامًا في علم الكلام وأديان الأمم ومذاهب الفلاسفة، من كتبه: الملل والنحل ونهاية الإقدام، توفي سنة ٥٤٨هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٨٦)، لسان الميزان (٥/ ٢٦٣)، طبقات السبكي (٦/ ١٢٨).

القدر يوازي التشديد على غيرهم في كبائر الأمور، وحسنات الأبرار سيئات المقربين»[١]، وممن منع صدورها عمدا كذلك الرازي، فإنه اختار عصمة الأنبياء عليهم السلام عن الصغائر بالعمد، وأجازها على سبيل السهو[٢]، واستدل على ما ذهب إليه بخمسة عشر وجهًا، وسوف يأتي في المناقشة عرض هذه الأدلة ومناقشتها بما يظهر أنه لا دلالة فيها على عصمة الأنبياء عليهم السلام من الصغائر.

هذا وبقي التنبيه على أن ابن حزم نسب إلى أبي بكر الباقلاني تجويزه وقوع الكبائر من الأنبياء عمدًا، يقول: «... فذهبت طائفة إلى أن رسل الله - صلى الله عليهم وسلم - يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر عمدًا حاشا الكذب في التبليغ فقط، وهذا قول الكرامية من المرجئة، وقول ابن الطيب الباقلاني من الأشعرية ومن اتبعه»[٣].

ولا شك أن ابن حزم أساء فهم كلام الباقلاني في هذه المسألة، وظن أنه يجيز الكبائر على الأنبياء عليهم السلام، والصواب في ذلك ما أثبته الذين حكوا مذهبه كالقاضي عياض والآمدي وصاحب شرح المواقف من أن الباقلاني يرى عصمة الأنبياء من الكبائر، غير أن عمدته في امتناعها على الأنبياء هو الإجماع، إذ أنه يقول: إن العصمة في غير التبليغ غير واجبة عقلًا؛ إذ لا دلالة للمعجزة عليه، فامتناع الكبائر عنهم عمدًا مستفاد من السمع وإجماع الأمة[٤]، فالباقلاني إذن لم يعتمد في تنزيه الأنبياء عن الكبائر على

---

(١) نهاية الإقدام في علم الكلام لعبد الكريم الشهرستاني (ص ٤٤٥)، مكتبة المثنى، بغداد.

(٢) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٢٨)، الأربعين في أصول الدين (ص ١١٧).

(٣) الفصل لابن حزم (٤/ ٥).

(٤) انظر: شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٦٤)، الإحكام للآمدي (١/ ١٧٠)، الشفا (٢/ ٧٨٥)، إرشاد الفحول (ص ٣٤).

العقل، ذلك أن العقل عنده لا يمنع أن يكون الرسول فاعلًا للكبائر؛ وإنما اعتمد على الإجماع، وممن حكى مذهب الباقلاني في هذه المسألة على النحو الذي تقدم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه أوضح مذهبه وذكر الأصول الاعتقادية التي كان لها الأثر الكبير في آراء الباقلاني وغيره من الأشاعرة في باب العصمة، وسيأتي في المبحث التالي ذكر ما قاله ابن تيمية في هذا الشأن.



المبحث الثاني
المناقشة

أ ـ أما ما يتعلق بعصمة الأنبياء من الكفر والشرك قبل النبوة فالأشاعرة مختلفون في ذلك كما سبق: فالباقلاني والآمدي ذهبا إلى أنه لا يمتنع عقلًا إرسال من أسلم وآمن بعد كفره، وينسب الآمدي هذا الرأي إلى أكثر الأشاعرة، بينما ينسب البغدادي إلى الأشاعرة القول بأن الأنبياء قبل البعثة مؤمنون موحدون، وهو ما اختاره القاضي عياض، بل إن شارح المواقف يجعل ذلك مما أجمع عليه[1].

والصواب في هذه المسألة هو ما قال به الآمدي والباقلاني وغيرهما من الأشاعرة، وقد سبق ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية في الباب الأول حيث غلَّط من قال: إن الله لا يبعث إلا من كان مؤمنًا قبل النبوة، وبيَّن أن منشأ غلط هؤلاء هو ما توهموه من أن الذنوب تكون نقصا وإن تاب التائب منها، وما ظنه هؤلاء غير صحيح؛ لأن الذم والعقاب الذي يلحق أهل الذنوب لا يلحق التائب منه شيء أصلًا، كما أن التائب من الكفر والذنوب قد يكون أفضل ممن لم يقع في الكفر والذنوب، واستدل ابن تيمية على ذلك بالصحابة ي، فإنهم من خيار الخلق، وهم أفضل من أولادهم الذين ولدوا بعد الإسلام.

كما بيَّن شيخ الإسلام خطأ من قال بوجوب عصمة الأنبياء قبل البعثة ـ

(١) انظر: شرح المواقف (٨/ ٢٦٤).

سواء من الشرك أو الذنوب ـ، وأنه لو لم يكن كذلك لم تحصل الثقة فيما يبلغونه، وذكر رحمه الله أنه ليس في النبوة ما يستلزم هذا؛ ذلك أن من آمن وتاب حتى ظهر فضله ونبأه الله بعد ذلك فإنه يوثق فيما يبلغه، واستدل الشيخ على ذلك بما كان من نبوة لوط وشعيب .

وأيضًا فقد استدل الشيخ ابن تيمية بظواهر الآيات التي وردت في حق لوط وشعيب وغيرهما من الرسل عليهم السلام، وهي قوله تعالى في شأن لوط: ﴿فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌۘ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٓۖ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، وقوله تعالى في قصة شعيب: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۚ﴾ إلى قوله: ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَاۚ﴾ [الأعراف: ٨٨ ـ ٨٩]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۖ﴾ [إبراهيم: ١٣]، ثم بيَّن الشيخ أن هذه الآيات أشكلت على كثير من المفسرين، وأن التحقيق في معناها أن الله سبحانه يصطفي الأنبياء من خيار أقوامهم، وأن النبي إذا نشأ قبل نبوته بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم إذا كان معروفًا بالصدق والأمانة وفعل ما يعرفون حسنه وترك ما يعرفون قبحه، وليس في هذا ما ينفّر عن القبول منه؛ ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحًا، ثم قال رحمه الله: «وقد اتفقوا كلهم على جواز بعثة رسول لم يعرف ما جاءت به الرسل قبله من أمور النبوة والشرائع، ومن لم يقر بهذا الرسول بعد الرسالة فهو كافر، والرسل قبل الوحي قد كانت لا تعلم هذا ـ فضلًا عن أن تقر به ـ، فعلم أن عدم هذا العلم والإيمان لا يقدح في نبوتهم، بل الله إذا نبأهم علمهم ما لم يكونوا يعلمون، وقد قال تعالى: ﴿يُلْقِي ٱلرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [غافر: ١٥]، وقال: ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓاْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ۝٢﴾ [النحل: ٢]، فجعل إنذارهم بعبادة الله وحده كإنذارهم بيوم التلاق، كلاهما عرفوه بالوحي.

وقد كان إبراهيم الخليل قد تربى بين قوم كفار ليس فيهم من يوحد الله، وآتاه الله رشده، وآتاه من العلم والهدى ما لم يكن فيهم، كذلك غيره من الرسل...»[(١)]، ثم بيَّن رَحِمَهُ اللهُ أنه لا يلزم إذا كان الله قد بغض إلى محمد ﷺ شرك قومه أن يكون كل نبي كذلك، وأنه لا تناقض بين ما عرف من حال نبينا ﷺ وفضائله وما روي من أخبار غيره إذا كان دون ذلك[(٢)]، وما قرَّره شيخ الإسلام من جواز بعثة نبي كان قبل نبوته على دين قومه، وأنه قد وقع ذلك لبعض الأنبياء الذين اصطفاهم الله لحمل رسالته، ما قرره الشيخ لا يعني أن هذا لازم لكل نبي، بل إن من الأنبياء من قد يكون قبل نبوته مؤمنًا لكونه على شريعة نبي سابق، ومنهم من لم يكن على دين قومه وإن كان في نفس الوقت لا يعلم التوحيد والإيمان إذ أنه مما يعلم بالوحي.

وأيضًا فإن ما ورد في حق نبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ من الآيات كقوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾ [الضحى: ٧] وقوله: ﴿مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ﴾ [الشورى: ٥٢] لا يشكل على ما ثبت في حقه عَلَيْهِ السَّلَامُ من أنه بغضت إليه الأوثان ولم يتلبس بما كان عليه قومه من الشرك؛ وذلك لأن هناك فرقًا بين عدم العلم بالتوحيد والإيمان وبين الوقوع في الشرك، فالذي عصم الله نبيه منه قبل النبوة هو الشرك وعبادة الأوثان[(٣)].

ب ـ وأما عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة فالذي عليه جمهور الأشاعرة كما تقدم أنهم غير معصومين من ذلك، وهذا يتفق مع ما ذهب إليه السلف إذ أنهم لا يرون عصمة الأنبياء قبل النبوة من الذنوب، وقد تقدم أنه ليس في النبوة ما يستلزم كون الأنبياء قبل النبوة لا يخطئون، وأما

---

(١) تفسير آيات أشكلت (١/ ١٩٥ - ١٩٦).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٣٠ - ٢٣١).

(٣) راجع مبحث العصمة من الكفر قبل النبوة من الباب الأول

ما قيل من أن صدور الذنب قبل النبوة ينفر عن اتباعهم فغير صحيح؛ لأن ذلك إنما يكون مع البقاء على ذلك، أما مع التوبة فلا يحصل شيء من ذلك، وأيضًا فقد تقدم الاستدلال على صحة رأي السلف ـ والذي وافقهم عليه جمهور الأشاعرة ـ بأنه إذا جازت الصغائر على الأنبياء بعد النبوة فلأن تجوز عليهم الذنوب قبلها من باب أولى.

وأيضًا فإن من الذنوب ما يحفظ الله تعالى أنبياءه منها قبل النبوة كارتكاب الفواحش والكذب والخيانة؛ إذ أن هذا مما ينفر عن اتباعهم والقبول منهم بعد ذلك، ولذا فإن الله تعالى يصطفي لحمل رسالته من يتصف بالصدق والأمانة، ثم يقال أيضًا: إن من الذنوب ما يتوقف معرفة أنه ذنب على الشرع، فهذا مما لا يقال بامتناعه على الأنبياء قبل النبوة[1]؛ لأن وصف هذه الأمور بأنها معاص إنما يكون بعد ورود الشرع كما قاله الحافظ الذهبي والقاضي عياض.

ج ـ أما عصمة الأنبياء من الكفر بعد النبوة فهو أمر مجمع عليه عند المسلمين، وأما ما يتعلق بالعصمة في التبليغ فقد تقدم في الباب الأول أن الأنبياء معصومون في تبليغ الرسالة، بحيث لا يجوز أن يستقر في ذلك شيء من الخطأ، وذلك باتفاق المسلمين، فالمسألة محل إجماع، وإنما وقع الخلاف فيما يقع في باب التبليغ على سبيل الغلط والنسيان، مع الاتفاق على أن الله تعالى يستدرك ذلك ويبينه فلا يستقر في تبليغه شيء من الخطأ، ولعل الخلاف في ذلك ناشئ عن اختلاف مواقف أهل العلم من حادثة الغرانيق والتي سبق الكلام عنها تفصيلًا.

ويلاحظ هنا أن الأشاعرة يقتصرون في الاستدلال لعصمة النبي في التبليغ بدليل المعجزة، بينما يستدل أهل السنة على ثبوت العصمة في

(١) راجع مبحث العصمة من الذنوب قبل النبوة

التبليغ للأنبياء بالشرع والإجماع والعقل، ووجه دلالة العقل هي أن جواز كذب الرسول فيما يبلغه عن الله تعالى ينافي دلالة المعجزة ومقصود الرسالة.

ومما يجدر ذكره هنا أن عصمة الأنبياء في التبليغ هي أهم أقسام العصمة وأعظمها شأنًا، وهي التي كان ينبغي لكل من تحدث عن عصمة الأنبياء أن يبرزها، ويعتني بذكر أدلتها، وما يترتب على إثباتها؛ ذلك أن موجبها قبول ما جاء به الأنبياء، والتسليم لهم، والإيمان بكل ما أوتوه واعتقاد أنه حق من عند الله، فلا يعارض ما جاءت به الرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بعقل ولا رأي ولا قياس ولا ذوق ولا بغير ذلك.

ومع أن إثبات هذه العصمة ـ أي العصمة في التبليغ ـ مما أجمعت عليه الأمة بشتى فرقها وطوائفها، فإن أعظم الناس انتفاعًا بإثباتها وعملًا بموجبها هم أهل السنة والجماعة؛ فإنهم يقرون بموجب ما بلغه الرسول ﷺ ويصدقونه في خبره، ويطيعون أمره، ويقدمون هديه على هدي كل احد؛ أما من عداهم من الفرق ـ ومنهم الأشاعرة ـ فإنهم أقل انتفاعًا بإثبات هذه العصمة المتفق عليها على تفاوت منهم في ذلك، فإن من كان أصله أن خبر الآحاد لا يحتج به في العقائد، أو أن الدلالة السمعية لا تفيد اليقين، أو زعم أن العقل يقدم على النقل عند التعارض، وأن العقل هو الأصل، أو قال: إن تأويل نصوص الصفات واجب يقتضيه التنزيه، من كان كذلك فإنه لم ينتفع بإثبات هذه العصمة التي هي محل إجماع المسلمين؛ وذلك لأن مقصود التبليغ هو تصديق الرسول فيما أخبر، وطاعته فيما أمر[1].

د ـ وأما فعل الكبائر فنرى الأشاعرة يقولون بعصمة الأنبياء منها بعد

(١) راجع مبحث العصمة في التحمل وتبليغ الدعوة من الباب الأول (ص ١٠٤ - ١٠٨).

النبوة، بل نقل القاضي عياض وغيره إجماع المسلمين على ذلك، ومن العجيب هنا أننا نجد الأشاعرة يرون عصمة الأنبياء من تعمد الكبائر، أما ما كان منها على سبيل السهو والخطأ في التأويل فأكثرهم على جوازه كما جاء في شرح المواقف ـ وإن كان الشارح يختار المنع ـ، بل نجد الآمدي ينقل اتفاق الكل سوى الرافضة على جواز فعل الكبيرة عن نسيان أو تأويل، وفي المقابل يتشدد الأشاعرة في عصمة الأنبياء مما يسمونه بالصغائر الخسية ولا يجيزونها على الأنبياء لا عمدًا ولا سهوًا.

ونلاحظ هنا أيضًا أن مستند معظم الأشاعرة ـ كالباقلاني وغيره ـ في امتناع الكبائر على الأنبياء هو الإجماع دون العقل، فعندهم أن العصمة في غير التبليغ غير واجبة عقلًا؛ إذ لا دلالة للمعجزة عليه، وهنا يظهر مدى ارتباط كلام الأشاعرة في مسائل العصمة ببقية أصولهم العقدية، سيما ما يتعلق منها بموقفهم من مسألتي تعليل أفعال الله تعالى والتحسين والتقبيح، ونشير هنا باختصار إلى قول الأشاعرة في هاتين المسألتين، ثم نبيِّن مدى تأثيرها في آرائهم وأقوالهم في موضوع عصمة الأنبياء.

فأما مسألة تعليل أفعال الله تعالى فإن الأشاعرة يُعَدّون من نفاة الحكمة والتعليل، فهم يقولون إن الله تعالى خلق المخلوقات وأمر المأمورات لا لعلة ولا لداع ولا باعث، بل إنه فعل ذلك لمحض المشيئة وصرف الإرادة، جاء في شرح المواقف: «وقالوا ـ أي الأشاعرة ـ: لا يجوز تعليل أفعاله بشيء من الأغراض والعلل الغائية»[1].

---

(١) شرح المواقف للجرجاني (٨/ ٢٠٢)، وانظر في مذهب الأشاعرة حول هذا الموضوع: محصل أفكار المتقدمين للرازي (ص ٢٠٥)، ورسالة الإرادة والأمر، وتسمى: أقوم ما قيل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل، مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية (١/ ٣٢٦)، ومنهاج السنة (١/ ١٤٢) وما بعدها، والنبوات لابن تيمية (ص ١٣١) وما بعدها.

وأما مسألة التحسين والتقبيح فيرى الأشاعرة أنه لا يجب على الله شيء من قبل العقل، ولا يجب على العباد شيء قبل ورود السمع، فالعقل لا يدل على حسن شيء ولا على قبحه قبل ورود الشرع، وإنما يتلقى التحسين والتقبيح من موارد الشرع وموجب السمع، قال في شرح المواقف في تعريف القبيح والحسن: «القبيح ما نهي عنه شرعًا نهي تحريم أو تنزيه، والحسن بخلافه، أي: ما لم ينه عنه شرعًا: كالواجب، والمندوب، والمباح، فإن المباح عند أكثر أصحابنا من قبيل الحسن ـ وكفعل الله سبحانه، فإنه حسن أبدًا بالاتفاق»، ثم يقول: «ولا حكم للعقل في حسن الأشياء وقبحها، وليس ذلك ـ أي حسن الأشياء وقبحها ـ عائدًا إلى أمر حقيقي حاصل في العقل قبل الشرع يكشف عنه الشرع ـ كما تزعمه المعتزلة ـ، بل الشرع هو المثبت له والمبين، فلا حسن ولا قبح للأفعال قبل ورود الشرع، ولو عكس الشارع القضية، فَحَسَّنَ ما قَبَّحَهُ وقَبَّحَ ما حَسَّنَهُ لم يكن ممتنعًا، وانقلب الأمر، فصار القبيح حسنًا والحسن قبيحًا كما في النسخ من الحرمة إلى الوجوب، ومن الوجوب إلى الحرمة»[(١)].

وأما أثر ما قرروه في هاتين المسألتين في أقوالهم في عصمة الأنبياء وما يجوز عليهم فيبينه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ فيقول: «والمقصود أن هؤلاء لما احتاجوا إلى إثبات النبوات اضطربوا في صفة النبي وما يجوز عليه، وفي الآيات التي بها يعلم صدقه؛ فجوزوا أن يرسل الله من يشاء بما يشاء، لا يشترطون في النبي إلا أن يعلم ما أرسل به؛ لأن تبليغ الرسالة بدون العلم ممتنع، ومن جوز منهم تكليف ما لا يطاق مطلقًا يلزمه جواز أن يأمره الله بتبليغ رسالة لا يعلم ما هي، وجوزوا ـ من جهة العقل ـ ما

---

(١) المصدر السابق (٨/ ١٨٠ - ١٨٢)، وانظر: (الإرشاد) للجويني (ص: ٢٥٨) وما بعدها، والمحصل للرازي (ص ٢٠٢)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/ ٤٣١) وما بعدها، والنبوات لابن تيمية (ص ١٣٩).

ذكره القاضي أبو بكر أن يكون الرسول فاعلًا للكبائر، إلا أنه لابد أن يكون عالمًا بمرسله، لكن ما عُلِمَ بالخبر أن الرسول لا يتصف به عًلِمَ من جهة الخبر فقط، لا لأن الله منزه عن إرسال ظالم أو مرتكب للفواحش أو مكاس أو مخنث أو غير ذلك؛ فإنه لا يُعْلَم نفي شيء من ذلك بالعقل، لكن بالخبر، وهم في السمعيات عمدتهم الإجماع.

وأما الاحتجاج بالكتاب والسنة فأكثر ما يذكرونه تبعًا للعقل أو الإجماع، والعقل والإجماع مقدمان عندهم على الكتاب والسنة.

فلم يعتمد القاضي أبو بكر وأمثاله في تنزيه الأنبياء لا على دليل عقلي ولا سمعي من الكتاب والسنة؛ فإن العقل عنده لا يمنع أن يرسل الله من شاء، إذ كان يجوز عنده على الله فعل كل ما يقدر عليه، وإنما اعتمد على الإجماع فما أجمع المسلمون عليه أنه لا يكون في النبي نزهه عنه، ثم ذكر ما ظنه إجماعًا، كعادته وعادات أمثاله في نقل إجماعات لا يمكن نقلها عن واحد من الصحابة، ولا ثلاثة من التابعين، ولا أربعة من الفقهاء المشهورين...»(١).

ويقول ﷺ في (منهاج السنة): «ومما يبيِّن الكلام في مسألة العصمة أن تعرف النبوة ولوازمها وشروطها، فإن الناس تكلموا في ذلك بحسب أصولهم في أفعال الله تعالى، إذ كان جعل الشخص نبيًّا رسولًا من أفعال الله تعالى، فمن نفى الحِكَم والأسباب في أفعاله وجعلها معلقة بمحض المشيئة، وجوَّز عليه فعل كل ممكن، ولم ينزهه عن فعل من الأفعال ـ كما هو قول الجهم بن صفوان وكثير من الناس كالأشعري ومن وافقه من أهل الكلام من أتباع مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من مثبتة القدر ـ، فهؤلاء يجوِّزون بعثة كل مكلف، والنبوة عندهم مجرد إعلامه بما أوحاه إليه،

(١) النبوات (ص ١٤٥ - ١٤٦).

والرسالة مجرد أمره بتبليغ ما أوحاه إليه، وليست النبوة عندهم صفة ثبوتية ولا مستلزمة لصفة يختص بها، بل هي من الصفات الإضافية، كما يقولون مثل ذلك في الأحكام الشرعية.

وهذا قول طوائف من أهل الكلام كالجهم بن صفوان والأشعري وأتباعهما، ولهذا من يقول بها ـ كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي وغيرهما ـ يقول: إن العقل لا يوجب عصمة النبي إلا في التبليغ خاصة؛ فإن هذا هو مدلول المعجزة، وما سوى ذلك إن دل السمع عليه وإلا لم تجب عصمته منه.

وقال محققو هؤلاء كأبي المعالي وغيره: إنه ليس في السمع قاطع يوجب العصمة، والظواهر تدل على وقوع الذنوب منهم، وكذلك كالقاضي أبي بكر إنما يثبت ما يثبته من العصمة في غير التبليغ إذا كان من موارد الإجماع؛ لأن الإجماع حجة، وما سوى ذلك فيقول: لم يدل عليه عقل ولا سمع.

وإذا احتج المعتزلة وموافقوهم من الشيعة عليهم بأن هذا يوجب التنفير ونحو ذلك فيجب من حكمة الله منعهم منه، قالوا: هذا مبني على مسألة التحسين والتقبيح العقليين، قالوا: ونحن نقول: لا يجب على الله شيء، ويحسن منه كل شيء، وإنما ننفي ما ننفيه بالخبر السمعي، ونوجب وقوع ما يقع بالخبر السمعي أيضًا، كما أوجبنا ثواب المطيعين وعقوبة الكافرين لإخباره أنه يفعل ذلك، ونفينا أن يغفر لمشرك لإخباره أنه لا يفعل ذلك، ونحو ذلك.

وكثير من القدرية المعتزلة والشيعة وغيرهم ممن يقول بأصله في التعديل والتجوير، وأن الله لا يفضّل شخصًا على شخص إلا بعمله؛ يقول: إن النبوة أو الرسالة جزاء على عمل متقدم، فالنبي فعل من الأعمال الصالحة ما استحق به أن يجزيه الله بالنبوة.

والذي عليه جمهور سلف الأمة وأئمتها وكثير من النظار أن الله يصطفي من الملائكة رسلًا ومن الناس، والله أعلم حيث يجعل رسالاته، فالنبي يختص بصفات ميّزه الله بها على غيره، وفي عقله ودينه، واستعد بها لأن يخصه الله بفضله ورحمته، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ۝٣١ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ [الزخرف: ٣١ ـ ٣٢]، وقال تعالى: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝١٠٥﴾ [البقرة: ١٠٥].

والأنبياء أفضل الخلق، وهم أصحاب الدرجات العلى في الآخرة، فيمتنع أن يكون النبي من الفجار، بل ولا يكون من عموم أصحاب اليمين، بل من أفضل السابقين المقربين، فإنهم أفضل من عموم الصديقين والشهداء والصالحين، وإن كان النبي أيضًا يوصف بأنه صديق وصالح وقد يكون شهيدًا، لكن ذاك أمر يختص بهم لا يشركهم فيه من ليس بنبي، كما قال عن الخليل: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِي ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

فهذا مما يوجب تنزيه الأنبياء أن يكونوا من الفجار والفساق، وعلى هذا إجماع سلف الأمة وجماهيرها.

وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف ـ من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم ـ متفقون أيضا على أن الأنبياء أفضل الخلق، وأن النبي لا يكون فاجرًا، لكن يقولون: هذا لم يُعْلَم بالعقل بل عُلِمَ بالسمع، بناءً على ما تقدم من أصلهم من أن الله يجوز أن يفعل كل ممكن.

وأما الجمهور الذين يثبتون الحكمة والأسباب فيقولون: نحن نعلم بما علمناه من حكمة الله أنه لا يبعث نبيًّا فاجرًا، وأن ما ينزل على البر

الصادق لا يكون إلا ملائكة، لا تكون شياطين، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾﴾ [الشعراء: ٢٢١ ـ ٢٢٦]، فهذا مما بيَّن الله به الفرق بين الكاهن والنبي، وبين الشاعر والنبي؛ لما زعم المفترون أن محمدًا ﷺ شاعر وكاهن.

وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما أتاه الوحي في أول الأمر وخاف على نفسه ـ قبل أن يستيقن أنه ملك ـ قال لخديجة: «**لقد خشيت على نفسي**»، قالت: كلا، والله لا يخزيك الله أبدًا؛ إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكَلَّ، وتقري الضيف، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق[1].

فاستدلت رضي الله عنها بحسن عقلها على أن من يكون الله قد خلقه بهذه الأخلاق الكريمة، التي هي من أعظم صفات الأبرار الممدوحين؛ أنه لا يخزيه فيفسد الشيطان عقله ودينه، ولم يكن معها قبل ذلك وحي تعلم به انتفاء ذلك، بل علمته بمجرد عقلها الراجح.

وكذلك لما ادعى النبوة من ادعاها من الكذابين ـ مثل مسيلمة الكذاب والعنسي وغيرهما ـ مع ما كان يشتبه من أمرهم لما كان ينزل عليهم من الشياطين ويوحون إليهم، حتى يظن الجاهل أن هذا من جنس ما ينزل على الأنبياء ويوحى إليهم؛ فكان ما يبلغ العقلاء وما يرونه من سيرتهم والكذب الفاحش والظلم ونحو ذلك يبين لهم أنه ليس بنبي؛ إذ قد علموا أن النبي لا يكون كاذبًا ولا فاجرًا»[2].

---

(١) جزء من حديث بدء الوحي، رواه البخاري عن عائشة ل في التعبير، باب: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة (١٢/ ٣٦٨)، ورواه مسلم (شرح النووي ٢/ ١٩٧).

(٢) منهاج السنة لابن تيمية (٢/ ٤١٣ - ٤١٨) بتصرف.

هـ ـ وأما الصغائر من الذنوب فقد تقدم أن الأشاعرة متفقون على عصمة الأنبياء بعد النبوة من الصغائر الخسية، بل حكى بعضهم ـ كالقاضي عياض ـ الإجماع على ذلك[١]، وهذا الإجماع إن صحَّ فهو حجة، وإلا فحكم هذا القسم حكم غيره من الصغائر غير الخسية، فإذا قلنا بجواز الصغائر على الأنبياء وأن القرآن دل على وقوعها منهم فإن هذا يشمل جميع الصغائر من غير فرق؛ إذ لا دليل يدل على الفرق ولا على وجوب العصمة من بعض الصغائر دون بعض، وشيخ الإسلام ابن تيمية عندما يحكي مذهب السلف في عدم عصمة الأنبياء من الصغائر لا يذكر هذا التفريق بين صغائر خسية وأخرى غير خسية.

وأما الصغائر غير الخسية فأكثر الأشاعرة ـ كما ذكره الآمدي ـ على جوازها على الأنبياء عمدًا وسهوًا، ونص الإيجي على أن هذا قول الجمهور، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أيضًا أن هذا هو قول أكثر الأشاعرة، يقول: «فإن القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام، كما ذكر أبو الحسن الآمدي أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو أيضًا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء، بل هو لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول»[٢].

وبذلك يتضح أن ما اشتهر من أن الأشاعرة يقولون بعصمة الأنبياء من الصغائر ليس على إطلاقه، بل إن أكثرهم على جوازها، وأن من قال بعصمة الأنبياء منها هم بعض الأشاعرة، منهم القاضي عياض والبغدادي والرازي، وقد اجتهد كل من الرازي والقاضي عياض ـ بناءً على ما اختاره من القول بعصمة الأنبياء من الصغائر ـ في تأويل النصوص المخبرة

---

(١) انظر: الشفا (٢/ ٧٨٧)، وكذلك إرشاد الفحول (ص ٣٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٣١٩).

بما وقع من الأنبياء بتأويلات متكلفة هي من جنس تحريف الكلم عن مواضعه، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقيض كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه: قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب، حتى حرَّفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب، ومغفرة الله لهم، ورفع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على براءتهم منه، وأضافوا إليهم ذنوبًا وعيوبًا نزههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن، وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط، مهتديًا إلى الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين...»(١).

وذكر شيخ الإسلام مثالًا لما وقع فيه القائلون بعصمة الأنبياء من الصغائر من التأويلات التي هي من باب تحريف الكلم عن مواضعه، يقول: «لكن المنازعون يتأولون هذه النصوص من جنس تأويلات الجهمية والباطنية ـ كما فعل ذلك من صنّف في هذا الباب ـ، وتأويلاتهم تبين لمن تدبرها أنها فاسدة من باب تحريف الكلم عن مواضعه، كتأويلهم قوله: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]: المتقدم: ذنب آدم، والمتأخر: ذنب أمته، وهذا معلوم البطلان، ويدل على ذلك وجوه:

أحدها: أن آدم قد تاب الله عليه قبل أن ينزل إلى الأرض ـ فضلًا عن عام الحديبية الذي أنزل الله فيه هذه السورة ـ، قال تعالى: ﴿... وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١ ـ ١٢٢]، وقال: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾ [البقرة: ٣٧]، وقد ذكر أنه قال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٥/ ١٥٠).

والثاني: أن يقال: فآدم عندكم من جملة موارد النزاع، ولا يحتاج أن يغفر له ذنبه عند المنازع فإنه نبي أيضًا، ومن قال: إنه لم يصدر من الأنبياء ذنب، يقول ذلك عن آدم ومحمد وغيرهما.

الوجه الثالث: أن الله لا يجعل الذنب ذنبًا لمن لم يفعله، فإنه هو القائل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]، فمن الممتنع أن يضاف إلى محمد ﷺ ذنب آدم أو أمته أو غيرهما، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، ولو جاز هذا لجاز أن يضاف إلى محمد ذنوب الأنبياء كلهم ويقال: إن قوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ المراد ذنوب الأنبياء وأممهم قبلك، فإنه يوم القيامة يشفع للخلائق كلهم، وهو سيد ولد آدم، وحينئذ فلا يختص آدم بإضافة ذنبه إلى محمد، بل تجعل ذنوب الأولين والآخرين على قول هؤلاء ذنوبًا له، فإن قال: إن الله لم يغفر ذنوب جميع الأمم، قيل: وهو أيضًا لم يغفر ذنوب جميع أمته.

الوجه الرابع: أنه قد ميَّز بين ذنبه وذنوب المؤمنين بقوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، فكيف يكون ذنب المؤمنين ذنبًا له؟!

الوجه الخامس: أنه ثبت في الصحيح أن هذه الآية لما نزلت قال الصحابة: يا رسول الله، هذا لك، فما لنا؟ فأنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤][(١)]، فدل ذلك على أن الرسول والمؤمنين علموا أن قوله: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ مختص به دون أمته.

الوجه السادس: أن الله لم يغفر ذنوب جميع أمته، بل قد ثبت أن من

---

(١) أخرج البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ①﴾ قال: الحديبية، قال أصحابه: هنيئًا مريئًا، فما لنا؟ فأنزل الله: ﴿لِّيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة الحديبية (٧/ ٥١٦) رقم (٤١٧٢).

أمته من يعاقب بذنوبه إما في الدنيا وإما في الآخرة، وهذا مما تواتر به النقل وأخبر به الصادق المصدوق، واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها، وشوهد في الدنيا من ذلك ما لا يحصيه إلا الله»[١].

ومما تقدم يظهر جليًّا فساد تأويل هذه الآية بالمعنى الذي ذكره هؤلاء المنكرون لما دلت عليه النصوص من جواز الصغائر على الأنبياء، وهذا التأويل مع فساده وبطلانه فإن شيخ الإسلام يعده وأمثاله من خيار تأويلات المانعين لما دلَّ عليه القرآن من توبة الأنبياء من ذنوبهم واستغفارهم، فكيف بسائر تأويلاتهم التي فيها من تحريف القرآن وقول الباطل على الله ما يظهر لكل امرئ قرأ كتبهم ومؤلفاتهم في هذا الشأن.

ومن العجيب أنك تجد مثل القاضي عياض يذكر هذا القول في تأويل الآية ـ وهو أن معنى قوله: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾: ما تقدم: ذنب آدم، وما تأخر: ذنوب أمته ـ وذلك مع الأقوال الأخرى من دون أن يبين فساده وضعفه[٢]، ومثل ذلك ما قاله في معنى قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]، وأن المراد ما كان عن سهو وغفلة، وتأويل، أو أن المراد بذنبه ـ عليه الصلاة والسلام ـ ذنوب أمته[٣]، ولا شك في فساد المعنى الأخير؛ وذلك لأن الله ميز بين ذنبه ﷺ وذنوب المؤمنين، ثم كيف يقول عاقل: إن الله غفر ذنوب أمته كلها، وقد علم أن منهم من يدخل النار وإن خرج منها بالشفاعة؟!

هذا وقد استدل الرازي على ما اختاره من عصمة الأنبياء من الصغائر بخمسة عشر وجهًا أوردها في كتابيه: الأربعين، وعصمة الأنبياء، والتي

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣١٣ - ٣١٦)، وقد ناقش ابن تيمية تأويلهم لهذه الآية أيضًا في منهاج السنة (٢/ ٤٠١ - ٤٠٣).

(٢) انظر: الشفا (٢/ ٨١٣)، وانظر كذلك: عصمة الأنبياء للرازي (ص ١٣٦).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢/ ٨١٣).

سيأتي قريبًا ذكرها ومناقشتها، وهذه الحجج أورد كثيرًا منها الإيجي في المواقف ثم قال بعد ذلك: «فهذه حجج العصمة، وأنت تعلم أن دلالتها في محل النزاع ـ وهي عصمتهم عن الكبيرة سهوًا وعن الصغيرة عمدًا ـ ليست بالقوية»[(١)]، وقال أيضًا: «ومن جوَّز الصغائر عمدًا فله زيادة فسحة»[(٢)].

وهذا اعتراف من الإيجي بضعف هذه الأدلة، وقد بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذه الأدلة التي أوردها الرازي وغيره لا دلالة فيها على عصمة الأنبياء من الصغائر، ولكن غاية ما تدل عليه هو عصمة الأنبياء من الإقرار على الذنوب، فهذه الحجج لا تدل على وقوع ذنب أقر عليه الأنبياء، وإنما تدل على أن الأنبياء لا يقرون على الذنوب، بل لابد أن يستدرك الله عليهم وينبههم، يقول ﷺ: «والقول الذي عليه جمهور الناس، وهو الموافق للآثار المنقولة عن السلف ـ إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقًا، والرد على من يقول: إنه يجوز إقرارهم عليها، وحجج القائلين بالعصمة إذا حررت إنما تدل على هذا القول»[(٣)].

ونذكر الآن حجج الرازي العقلية على عصمة الأنبياء من الصغائر مع مناقشتها بما يظهر صحة ما ذكره شيخ الإسلام من أنها تدل فقط على عصمة الأنبياء من الإقرار على الذنوب، لا على عصمتهم من فعلها.

الحجة الأولى:

لو صدر الذنب عنهم لكان حالهم في استحقاق الذم عاجلًا والعقاب آجلًا أشد من حال عصاة الأمة، وهذا باطل، فصدور الذنب أيضًا باطل.

بيان ذلك: أن أعظم نعم الله تعالى على العباد نعمة الرسالة والنبوة،

---

(١) شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).

(٢) المصدر السابق (٨/ ٢٦٨).

(٣) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٣).

وكل من كانت نعم الله عليه أكثر وأعظم كان صدور الذنب عنه أفحش، وصريح العقل يدل على ذلك، ويؤكده من النقل أيضًا:

١ - قوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ﴾ [الأحزاب: ٣٠].

٢ - أن المحصن يرجم، وغير المحصن يجلد.

٣ - أن العبد يُحَدّ نصف حد الحر.

فثبت بهذا أنه لو صدر الذنب عنهم لكان حالهم في استحقاق الذم العاجل والعقاب الآجل فوق حال جميع عصاة الأمة، إلا أن هذا باطل؛ فإن الله قد أثنى عليهم ورفع عنده درجتهم، ولا يعقل أن يكونوا أحسن حالًا عند الله وأقل منزلة من كل أحد، وهذا يدل على عدم صدور الذنب منهم(١).

وهذه الذي أورده الرازي يمكن نقضه بأن يقال: إن الذم العاجل والعقاب الآجل إنما يكون على ذنب لم يتب منه صاحبه، وليس كذلك إذا تاب، وكذلك قوله: إن من كانت نعم الله عليه أكثر كان صدور الذنب عنه أفحش، يجاب عنه بأن هذا إنما يكون مع البقاء على الذنب وعدم التوبة، أما مع التوبة فلا يكون شيء من ذلك.

يقول شيخ الإسلام: «وكذلك ما احتجوا به من أن الذنوب تنافي الكمال، أو أنها ممن عظمت عليه النعمة أقبح، أو أنها توجب التنفير، أو نحو ذلك من الحجج العقلية؛ فهذا إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم

---

(١) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٢٨)، الأربعين في أصول الدين (ص ١١٧ - ١١٨)، وسوف اكتفي بعد ذلك بالإحالة على كتاب عصمة الأنبياء؛ وذلك لتماثل الأدلة في كلا الكتابين.

الرجوع، وإلا فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مما كان عليه، كما قال بعض السلف: كان داود ﷺ بعد التوبة خيرًا منه قبل الخطيئة، وقال آخر: لو لم تكن التوبة أحب الأشياء إليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق عليه، وقد ثبت في الصحاح حديث التوبة: «**لله أفرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلًا...**» إلخ[١]، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وقد ثبت في الصحيح حديث الذي يعرض الله صغار ذنوبه ويخبأ عنه كبارها، وهو مشفق من كبارها أن تظهر، فيقول الله له: «**إني قد غفرتها لك وأبدلتك مكان كل سيئة حسنة**»، فيقول: أي رب، إن لي سيئات لم أرها[٢]، إذا رأى تبديل السيئات بالحسنات طلب رؤية الذنوب الكبار التي كان مشفقًا منها أن تظهر، ومعلوم أن حاله هذه مع هذا التبديل أعظم من حاله لو لم تقع السيئات ولا التبديل»[٣].

ويقول أيضًا: «والمقصود هنا أن الذين ادعوا العصمة مما يتاب منه عمدتهم أنه لو صدر منهم الذنب لكانوا أقل درجة من عصاة الأمة؛ لأن درجتهم أعلى فالذنب منهم أقبح، وأنه يجب أن يكون فاسقًا فلا تقبل

---

(١) تقدم تخريجه

(٢) روى مسلم عن أبي ذر مرفوعًا: «**إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولًا الجنة وآخر أهل النار خروجًا منها، رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها، فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال: عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا، وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا، فيقول: نعم، لا يستطيع أن ينكر، وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه، فيقال له: فإن لك مكان كل سيئة حسنة، فيقول: رب قد عملت أشياء لا أراها ها هنا**»، فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه (شرح النووي ٣/ ٤٧).

(٣) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٣ - ٢٩٤).

شهادته، وأنه حينئذ يستحق العقوبة، فلا يكون إيذاؤه محرَّمًا، وأذى الرسول محرم بالنص، وأنه يجب الاقتداء بهم، ولا يجوز الاقتداء بأحد في ذنب.

ومعلوم أن العقوبة ونقص الدرجة إنما يكون مع عدم التوبة، وهم معصومون من الإصرار بلا ريب، وأيضًا فهذا إنما يتأتي في بعض الكبائر دون الصغيرة، وجمهور المسلمين على تنزيههم من الكبائر لا سيما الفواحش، وما ذكر الله عن نبي كبيرة، فضلًا عن الفاحشة...»[1].

ويبقى هنا إشكال قد يثيره البعض وهو أنا إذا قلنا: إن ما صدر من الأنبياء من المخالفات لا يجعلهم أقل درجة من عصاة الأمة لأن ذلك مجبور بالتوبة، فقد يقال: إذا كانوا قد تابوا وغفر لهم فلماذا يمتنعون من الشفاعة يوم القيامة لأجل ما بدا منهم، فآدم عليه السلام يعتذر بأكله من الشجرة وهكذا، ويجيب عن هذا شيخ الإسلام ابن تيمية فيقول: «هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعبوديتهم وتواضعهم، فإن من فوائد ما يتاب منه أنه يكمِّل عبودية العبد ويزيده خوفًا وخضوعًا فيرفع الله بذلك درجته، وهذا الامتناع مما يرفع الله به درجاتهم، وحكمة الله تعالى في ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

ولهذا كان ممن امتنع ولم يذكر ذنبًا المسيح، وإبراهيم أفضل منه وقد ذكر ذنبًا، ولكن قال المسيح: «لست هناكم اذهبوا إلى عبد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر»، وتأخُّر المسيح عن المقام المحمود ـ الذي خُصَّ به محمد ﷺ ـ هو من فضائل المسيح ومما يقربه إلى الله، صلوات الله عليهم أجمعين.

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه،

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٤٢٦-٤٢٧).

بل لما علموه من عظمة المقام المحمود الذي يستدعي من كمال مغفرة الله للعبد وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؛ ولهذا قال المسيح: اذهبوا إلى محمد، عبدًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يُلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع، وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن، بل إذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك، فيقال له: أي محمد، ارفع رأسك، وقُلْ يُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَه، واشفع تُشَفَّعْ، وهذا كله في الصحيحين وغيرهما.

وأما من قيل له: تقدم، ولم يعرف أنه غفر له ما تأخر فيخاف أن يكون ذهابه إلى الشفاعة قبل أن يؤذن له في الشفاعة ذنبًا، فتأخر لكمال خوفه من الله تعالى، ويقول: أنا قد أذنبت وما غفر لي، فأخاف أن أذنب ذنبًا آخر، فإن النبي ﷺ قال: «**المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين**»(١)، ومن معاني ذلك أنه لا يؤتى من وجه واحد مرتين، فإذا ذاق الذائق ما في الذنب من الألم وزال عنه خاف أن يذنب ذنبًا آخر فيحصل له مثل ذلك الألم...»(٢).

الحجة الثانية:

لو صدر الذنب عنهم لما كانوا مقبولي الشهادة؛ لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ الآية [الحجرات: ٦]، أمرنا بالتثبت والتوقف في قبول شهادة الفاسق، إلا أن هذا باطل، فإن من لم تقبل شهادته في حال الدنيا فكيف تقبل شهادته في الأديان الباقية إلى يوم القيامة، وأيضًا فإنه تعالى شهد بأن محمدًا ـ عليه الصلاة والسلام ـ شهيد على الكل يوم

---

(١) رواه البخاري في الأدب، باب: «**لا يلدغ المؤمن...**» إلخ (١٠/ ٥٤٦)، ومسلم (شرح النووي ١٨/ ١٢٤).

(٢) منهاج السنة (٢/ ٤٢٤ ـ ٤٢٦).

القيامة، قال تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، ومن كان شهيدًا لجميع الرسل يوم القيامة كيف يكون بحال لا تقبل شهادته في الحبَّة؟![١].

ويجاب عما أورده الرازي هنا بأن ما ذكره إنما يكون مع البقاء على الذنب وعدم الرجوع، والأنبياء لا يقرون على الذنوب بل يستدركهم الله ويبيِّن لهم، فلا يقع منهم الإصرار بل هم معصومون من ذلك، ثم إن هذا ـ كما يقول شيخ الإسلام ـ إنما يكون في الكبائر دون الصغائر، يقول شارح المواقف: «ورد الشهادة مبني على الفسق الذي لا ثبوت له في الصغيرة عمدًا ومع الكبيرة سهوًا»[٢].

ثم إن كلام الرازي مشعر بالتلازم بين العصمة وقبول الشهادة، وعلى هذا فيلزم من قوله عصمة كل من تقبل شهادته، أو رد شهادة من ليس بمعصوم، وهذا باطل؛ لأنه لا عصمة إلا للأنبياء.

الحجة الثالثة:

لو صدر الذنب عنهم لوجب زجرهم؛ وذلك لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن زجر الأنبياء عليهم السلام غير جائز لأنه إيذاء لهم، وإيذاء النبي حرام لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، فكان صدور الذنب عنهم ممتنعًا[٣].

ويمكن أن يجاب عن هذا الذي ذكره الرازي بما يلي:

١ ـ لا نسلم بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيه إيذاء للمأمور؛ إذ لو كان كذلك لما جاز أمر بمعروف ولا نهي عن منكر، إذ لا يحل إيذاء المؤمن بحال.

(١) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٢٨ ـ ٢٩).
(٢) شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).
(٣) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٢٩)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦).

٢ ـ أن النبي إذا أتى فعلًا لم يكن لأحد من المؤمنين أن يغضب عليه أو يزجره؛ إذ فعله لذلك الشيء دليل على إباحته في أقل الدرجات إن لم يكن دليلًا على سنيته أو وجوبه، والذي يعقب على النبي هو الله، والله لا يقر الأنبياء إن عصوا بل يستدركهم ويبيِّن لهم، فيسارعون إلى التوبة والاستغفار.

قال شارح المواقف: «وأما الزجر فإنما يجب في حق المتعمد للكبائر دون الساهي، والصغيرة النادرة عمدًا معفوة عن مجتنب الكبائر»[(١)].

الحجة الرابعة:

لو صدر الفسق عن محمد ـ عليه الصلاة والسلام ـ لكنا إما أن نكون مأمورين بالاقتداء به وهذا لا يجوز، أو لا نكون مأمورين بالاقتداء به، وهذا أيضًا باطل لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، ولما كان صدور الفسق يفضي إلى هذين القسمين الباطلين كان صدور الفسق عنه محالًا[(٢)].

ويقال في الجواب على ذلك: إن أحدًا من السلف لم يقل بجواز صدور الفسق عن نبي من الأنبياء؛ ذلك أن الفسق إنما يثبت في حق مرتكب الكبائر عمدًا، وجماهير المسلمين على أن الأنبياء معصومون من الكبائر دون الصغائر، ثم يقال ثانيًا: إنه ليس هناك ثمة تنافٍ بين الاقتداء بالنبي والتأسي به وصدور هذه الصغائر؛ لأن القائلين بوقوعها يقولون: إن الله لا يقرهم على الخطأ بل يبيِّن لهم ويوفقهم للتوبة والاستغفار، والاقتداء إنما يكون بما استقر عليه الأمر، فأما المنسوخ والمنهي عنه والمتوب منه فلا قدوة فيه بالاتفاق، فإذا كانت الأقوال المنسوخة لا قدوة فيها فالأفعال التي لم يقر عليها أولى بذلك.

---

(١) شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).

(٢) انظر: العصمة (ص ٢٩).

يقول شيخ الإسلام: «ومن احتج على امتناع ذلك بأن الاقتداء بهم مشروع، والاقتداء بالذنب لا يجوز؛ قيل له: إنما يقتدى بهم فيما أقروا عليه، لا فيما نهوا عنه، كما أنه إنما يقتدى بهم فيما أقروا عليه ولم ينسخ ولم يُنَسَّه لا فيما نسخ[١] وحينئذ فكون[٢] التأسي بهم مشروعًا مأمورًا به لا يمنع وقوع ما ينهون عنه ولا يقرون عليه، لا من هذا ولا من هذا، وإن كان اتباعهم في المنسوخ لا يجوز بالاتفاق.

ومما يبيِّن أن النسخ أشد تنفيرًا أن الإنسان إذا رجع عن شيء إلى آخر وقال: الأول الذي كنت عليه حق أمرني الله به، ورجوعي عنه حق أمرني الله به؛ كان هذا أقرب إلى النفور عنه من أن يقول: رجعت عما لم يأمرني الله به؛ فإن الناس كلهم يحمدون من قال هذا، وأما من قال: أمري بهذا حق، ونهيي عنه حق؛ فهذا مما نفر عنه كثير من السفهاء، وأنكره من أنكره من اليهود وغيرهم»[٣].

ويقول أيضًا: «وحجج النفاة لا تدل على وقوع ذنب أقر عليه الأنبياء، فإن القائلين بالعصمة احتجوا بأن التأسي بهم مشروع، وذلك لا يجوز إلا مع[٤] تجويز كون الأفعال ذنوبًا، ومعلوم أن التأسي بهم إنما هو مشروع فيما أقروا عليه دون ما نهوا عنه ورجعوا عنه، كما أن الأمر والنهي إنما تجب طاعتهم فيما لم ينسخ منه، فأما ما نسخ من الأمر والنهي فلا يجوز جعله مأمورًا به ولا منهيًّا عنه، فضلًا عن وجوب اتباعه والطاعة فيه»[٥].

---

(١) في منهاج السنة: «ولم ينسه فيما نسخ»، وزيادة «لا» ضرورية حتى يستقيم المعنى.

(٢) في المنهاج: «فيكون»، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) منهاج السنة (٢/ ٤١٣)، وانظر (٢/ ٤١٠).

(٤) كذا في المجموع، ولعل «إلا» زائدة.

(٥) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٣)، وانظر: جامع الرسائل (١/ ٢٧٦)، مجموع الفتاوى (١٥/ ١٤٨).

الحجة الخامسة:

لو صدرت المعصية عن الأنبياء لدخلوا تحت قوله: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝١٤﴾ [النساء: ١٤]، وتحت قوله: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، فيلزم كونهم موعودين بعذاب جهنم وملعونين، وكل ذلك باطل إجماعًا(١).

ويجاب عما قاله الرازي بأن هذه الآيات وعيد شديد لمن عصى ولم يتب، أما من تاب عن الذنب فهو كمن لا ذنب له، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٧٠﴾ [الفرقان: ٧٠]، ثم إن كلامه يدل على أن هناك تلازمًا بين اللعنة والعصمة، فالمعصوم ليس بملعون، وكل من ليس بملعون معصوم، وهذا التلازم باطل بالإجماع، إذ هناك من ليس بمعصوم وهو أيضًا ليس بملعون.

الحجة السادسة:

أنهم كانوا يأمرون بالطاعات وترك المعاصي، ولو تركوا الطاعة وفعلوا المعصية لدخلوا تحت قوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾ [الصف: ٢] ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٤]، ومعلوم أن هذا في غاية القبح، وأيضًا أخبر الله تعالى عن رسوله شعيب أنه برأ نفسه من ذلك فقال: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨](٢)

والجواب أن الذي يدخل تحت هذه الآيات من كان ينافق، فظاهره النصح وباطنه الإصرار على الذنوب، وأما الإنسان الذي لا يصر، وهو صادق المظهر والمخبر فلا يدخل تحت هذه الآيات وإن وقع منه خطأ، وإذا فهم هذا فليس في الآيات دليل على العصمة من الذنوب مطلقًا، وإلا

(١) انظر: عصمة الأنبياء: (ص ٢٩ ـ ٣٠)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٦).

(٢) انظر: المصدر السابق ص (٣٠).

لأدخلنا تحتها كل من ليس بمعصوم، فيدخل كبار الصحابة ونساء النبي ﷺ، ولا قائل بذلك، إذن فليس في الآيات تلازم بين العصمة والدخول تحتها.

ومما يزيد ذلك إيضاحًا أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لا تنطبق عليه الآيات فليس هو ممن يقول ما لا يفعل، ولا هو ممن يأمر بالمعروف وينسى نفسه، ومع ذلك لا أحد يقول إن أبا بكر من المعصومين.

فإذن هذه الآيات تصلح دليلاً للقائلين بأن الأنبياء معصومون من الإقرار على الخطأ، وهنا نتيقن صحة ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من أن حجج القائلين بالعصمة إنما تدل إذا حررت على أن الأنبياء معصومون من الإقرار على الذنوب مطلقًا لا على أنهم معصومون من فعلها.

ويظهر الفرق بين النبي وبين غيره من كبار الصحابة وغيرهم من أولياء الله المتقين أن الأول يصوب من عند الله، وأما غيره فلا يصوب، والأول ينزل عليه الوحي، والثاني لا ينزل عليه الوحي، فمن شهد له النبي ﷺ بالجنة ومن كان ظاهره التقى لا يلزم من ذلك أنه لم يقترف الخطأ، بل يجوز عليه الخطأ، وقد لا يتوب منه، ولكن يكفر عنه إما بالمصائب وأنواع الابتلاءات في الدنيا، وإما بالأعمال الصالحة والحسنات الماحية، بل يجوز أن يموت أفضل الناس بعد الأنبياء وله ذنب يغفره الله، وأما الأنبياء فلا بد أن يتوبوا بعد تنبيه الله لهم، يقول شيخ الإسلام: وعصمتهم ـ أي الأنبياء ـ من أن يقروا على الذنوب والخطأ، فإن من سوى الأنبياء يجوز عليهم الذنب والخطأ من غير توبة، والأنبياء يستدركهم الله فيتوب عليهم ويبين لهم[(١)].

---

(١) جامع الرسائل (١/ ٢٦٩).

الحجة السابعة:

قال الله تعالى في صفة إبراهيم وإسحاق ويعقوب ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠] والألف واللام في صيغة الجمع تفيد العموم، فدخل تحت لفظ الخيرات فعل كل ما ينبغي، وترك كل ما لا ينبغي، وذلك يدل على أنهم كانوا فاعلين لكل الطاعات وتاركين لكل المعاصي[١].

ويقال في الجواب عن هذا الدليل بأنه ليس في الآية دليل على العصمة من الذنوب مطلقًا، فإن من المسارعة إلى الخيرات المسارعة إلى التوبة والاستغفار يقول تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٣٣]، وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فالتوبة من أجل القربات وأعظم الطاعات، وهي غاية المؤمنين جميعًا، الأنبياء فمن دونهم، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له.

الحجة الثامنة:

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾﴾ [ص: ٤٧]، وقوله ﴿ٱلْمُصْطَفَيْنَ﴾ وقوله ﴿ٱلْأَخْيَارِ﴾ يتناولان جميع الأفعال والتروك لصحة الاستثناء؛ إذ يجوز أن يقال: فلان من المصطفين إلا في كذا، ومن الأخيار إلا في كذا؛ فدل على أنهم كانوا من المصطفين الأخيار في كل الأمور، فلا يجوز صدور ذنب عنهم، ولا يقال: الاصطفاء لا ينافي صدور الذنب بدليل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ الآية [فاطر: ٣٢]، فقسَّم المصطفين إلى: الظالم والمقتصد والسابق؛ لأنا نقول: الضمير في قوله ﴿فَمِنْهُمْ﴾ راجع إلى العباد لا إلى المصطفين؛ لأن عوده إلى أقرب المذكورين أولى[٢].

---

(١) انظر: عصمة الأنبياء ص (٣٠)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ٣٠ ـ ٣١)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).

والجواب عن ذلك بأن يقال: إن في الآية امتنان من الله تعالى على أنبيائه بأنه اختارهم لحمل هذه الرسالة، فهل هذا الامتنان أو الاختيار ينفي صدور ذنب ذكره الله عنهم في كتابه؟! فقوله: (فلا يجوز صدور ذنب عنهم) ليس بصحيح، لأنه لا منافاة بين الاصطفاء والاختيار وبين وقوع صغائر يستدركها الله عليهم ويوفقهم للتوبة منها.

الحجة التاسعة:

لو كانوا غير معصومين لكانوا غير مخلصين؛ لأن الذنب بإغواء الشيطان، وهو لا يغوي المخلصين؛ لقوله تعالى حكاية عنه على سبيل التصديق: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [ص: ٨٢ ـ ٨٣]، واللازم باطل لقوله تعالى في حق إبراهيم وإسحاق ويعقوب: ﴿إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ﴾ [ص: ٤٦]، وفي حق يوسف: ﴿إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤][1].

ويجاب عن ذلك بأنه لا تلازم، فليس كل من ليس بمعصوم غير مخلص، وإلا لكان كبار الصحابة الذين ليسوا بمعصومين غير مخلصين، ولا قائل بذلك إلا الشيعة الذين ادعوا عصمة الأئمة الاثني عشر، وهو قول باطل لا دليل عليه، وعقيدة أهل السنة أنهم لا يعتقدون عصمة غير الأنبياء، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «... فقد أجمع جميع سلف المسلمين وأئمة الدين من جميع الطوائف أنه ليس بعد رسول الله ﷺ أحد معصوم ولا محفوظ لا من الذنوب ولا من الخطايا، بل من الناس من إذا أذنب استغفر وتاب، وإذا أخطأ تبين له الحق فرجع إليه، وليس هذا واجبًا لأحد بعد رسول الله ﷺ، بل يجوز أن يموت أفضل الناس بعد الأنبياء وله

---

(١) انظر: المصدر السابق (ص ٣١ ـ ٣٢)، وشرح المواقف (٨/ ٢٦٦).

ذنب يغفره الله، وقد خفي عليه من دقيق العلم ما لم يعرفه؛ ولهذا اتفقوا على أنه ما من الناس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ»(١).

الحجة العاشرة:

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠]، فهؤلاء الذين لم يتبعوا إبليس إما أن يقال: إنهم الأنبياء، أو غيرهم، فإن كانوا غيرهم لزم أن يكونوا أفضل منهم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وتفضيل غير النبي على النبي باطل بالإجماع، فوجب القطع بأن أولئك الذين لم يتبعوا إبليس هم الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ، وكل من أذنب فقد اتبع إبليس، فدل هذا على أن الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ ما أذنبوا(٢).

والجواب عن ذلك بأن يقال: هذا تكلف وتعسف في الاستدلال؛ فإنه لا يصح ما زعمه الرازي من أن الفريق الذي لم يتبع إبليس هم الأنبياء فقط، وإلا فهل يقول عاقل: إن المؤمنين من الصحابة والتابعين ومن سلك سبيلهم هم ممن اتبع الشيطان وتمكن من إغوائهم وإضلالهم؟! لاشك أن هذا زعم باطل وفهم غير سديد، ونحن لكي نفهم هذه الآية على وجهها الصحيح لابد من النظر فيها ضمن الآيات الأخرى التي تحدثت في هذا الشأن.

فإن الظن الذي ظنه الشيطان وتوهمه هو ما جاء في مثل قوله تعالى: ﴿لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٣٩]، وقوله: ﴿... لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦ ـ ١٧]، وقوله: ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا

---

(١) جامع الرسائل (١/ ٢٦٦).

(٢) انظر: العصمة (ص ٣٢)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٦).

مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ١١٨]، وقوله: ﴿قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾﴾ [الإسراء: ٦٢]، وهذا قاله إبليس قبل أن يتمكن من إضلال أكثر بني آدم، وقد بيَّن تعالى أنه صدق ظنه ووافق الواقع بقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [سبأ: ٢٠].

وقد ذكر تعالى أن الشيطان لما أوعد بأنه سيضل أكثر بني آدم استثنى من ذلك عباد الله المخلصين معترفًا بأنه لا قدرة له على إضلالهم، كما في قوله: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [الحجر: ٤٠]، وقوله: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [ص: ٨٢ ـ ٨٣]، وعباد الله المخلصون هم المرادون بالاستثناء في قوله: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]، وقوله: ﴿إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠]، وهم الذين احترز منهم بقوله: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٧].

وقد بيَّن تعالى في مواضع أخر أن الشيطان لا سلطان له على أولئك المخلصين، كقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ﴾ الآية [الحجر: ٤٢]، وقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [النحل: ٩٩ ـ ١٠٠][(١)].

ومن هنا يتبين لنا أن هذا الفريق من المؤمنين الذين لم يتبعوا الشيطان هم عباد الله المخلصون، الذين اعترف الشيطان بعدم قدرته على إغوائهم وإضلالهم بإيقاعهم في الشرك وإبعادهم عن عبادة الله، وهم الذين أخبر تعالى أنه لا سلطان للشيطان عليهم، وهؤلاء يدخل فيهم الأنبياء في المقام الأول، وإن كان ذلك شاملًا للمؤمنين.

إذن فليس كل من أذنب من المؤمنين يخرج عن عباد الله المخلصين،

---

(١) انظر: أضواء البيان (٣/ ١٤٥ ـ ١٤٧)، تفسير ابن كثير (٤/ ٣٨٩ ـ ٣٩٢).

وذلك الفريق من المؤمنين، ويكون ممن صدق عليه إبليس ظنه ونجح في إغوائه وإضلاله، وإلا لدخل في ذلك كل من سوى الأنبياء من الصحابة والتابعين وسائر المؤمنين إذ أنهم غير معصومين، وبذلك نخلص إلى أن هذه الآية لا تصلح دليلًا على وجوب عصمة الأنبياء من الذنوب.

الحجة الحادية عشرة:

أنه تعالى قسم المكلفين إلى قسمين: حزب الشيطان، كما قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]، وحزب الله، كما قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ولا شك أن حزب الشيطان هو الذي يفعل ما يريد الشيطان ويأمره به، فلو صدرت الذنوب عن الأنبياء لصدق عليهم أنهم من حزب الشيطان، ولصدق عليهم قوله: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾، ولصدق على الزهاد من آحاد الأمة قوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، وحينئذ يلزم أن يكون واحد من آحاد الأمة أفضل بكثير من الأنبياء، ولا شك في بطلانه[1].

والجواب عما أورده الرازي هنا بأن هذا أيضًا تعسف في الاستدلال كسائر أدلته؛ فإنه ليس كل من أذنب يكون من حزب الشيطان، وإلا لكان كل من سوى الأنبياء من الصحابة والتابعين وغيرهم من حزب الشيطان إذ أن العصمة لا تثبت لغير الأنبياء، وأولياء الله المتقون الذين هم حزب الله المفلحون لا يخرجون عن الولاية والتقوى وعن كونهم من حزب الله المفلحين بفعل ذنب، بل يجوز ـ كما تقدم نقله عن شيخ الإسلام ـ أن يموت أفضل الناس بعد الأنبياء وله ذنب يغفره الله، يقول رحمه الله: «واتفقوا على أنه ليس من شرط ولي الله أن لا يكون له ذنب أصلًا، بل أولياء الله

(١) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٣٢)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).

تعالى هم الذين قال الله فيهم: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس: ٦٢ ـ ٦٣].

ولا يخرجون عن التقوى بإتيان ذنب صغير لم يصروا عليه، ولا بإتيان ذنب كبير أو صغير إذا تابوا منه، قال تعالى: ﴿لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الزمر: ٣٣ ـ ٣٥]، وقال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣١ ـ ٣٢]»[١].

ويقول أيضًا: «فليس من شرط أولياء الله المتقين أن لا يكونوا مخطئين في بعض الأشياء خطأً مغفورًا لهم، بل ولا من شرطهم ترك الصغائر مطلقًا، بل ولا من شرطهم ترك الكبائر أو الكفر الذي تعقبه التوبة...»[٢].

وبذلك يظهر غلطه في قوله: (إنه يلزم أن يكون الزاهد من حزب الله المفلحين أفضل من كثير من الأنبياء)؛ لأنه يفهم من كلامه أن الزاهد معصوم من الذنوب فيكون بذلك أفضل من كثير من الأنبياء في حالة جوزنا عليهم الذنوب. وذلك لأنا لا نقول بعصمة غير الأنبياء وإن كانوا من خيار الخلق بعد الأنبياء كأبي بكر وعمر وغيرهما من فضلاء الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ، ثم يمكن أن يقال: إن سياق الآيات يدل على أن المراد بحزب الشيطان الكفار والمنافقون؛ فإن الله يقول: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٩﴾﴾ [المجادلة: ١٨ ـ ١٩][٣]، وبذلك يتبيَّن أن الآية لا دليل فيها على عصمة الأنبياء

---

(١) جامع الرسائل (١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨).

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية (١/ ٥٤)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. أولى ١٤٠٣هـ.

(٣) انظر: حاشية شرح المواقف (٨/ ٢٦٧).

من الذنوب؛ إذ أنه لا تلازم بين العصمة وبين كون المرء من حزب الله المفلحين.

الحجة الثانية عشرة:

قال الرازي: إن أصحابنا ـ رحمهم الله تعالى ـ بينوا أن الأنبياء أفضل من الملائكة، وثابت بالدلالة على أن الملائكة ما أقدموا على شيء من الذنوب، فلو صدرت الذنوب عن الأنبياء لامتنع أن يكونوا زائدين في الفضل على الملائكة لقوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾﴾ [ص: ٢٨][(١)].

والجواب عن هذا بأن يقال: لا نسلِّم بأن من لم يصدر منه ذنب بأفضل من الذي صدر منه ثم تاب، ومن اعتقد أن كل من لم يكفر ولم يذنب أفضل من كل من آمن بعد كفره وتاب بعد ذنبه فهو مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام، فإنه من المعلوم أن الصحابة الذين آمنوا بالرسول بعد كفرهم، وهداهم الله بعد ضلالهم، وتابوا إلى الله بعد ذنوبهم ـ أفضل من أولادهم الذين ولدوا على الإسلام[(٢)]، والاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية، والأنبياء إذا صدر من أحدهم مخالفة فإنه لا يقر على ذلك، بل يبيِّن الله له ويوفقه للتوبة، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، والأنبياء في حال النهاية حالهم أكمل الأحوال، وهم في تلك الحال أفضل من الملائكة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن هنا غلط من غلط في تفضيل الملائكة على الأنبياء والصالحين، فإنهم اعتبروا كمال الملائكة مع بداية الصالحين ونقصهم فغلطوا، ولو اعتبروا حال الأنبياء والصالحين بعد دخول الجنان، ورضا الرحمن، وزوال كل ما فيه نقص وملام، وحصول كل ما فيه رحمة وسلام، حتى استقر بهم القرار

---

(١) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٣٣).

(٢) انظر: منهاج السنة (٢/ ٣٩٨).

والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار، فإذا اعتبرت تلك الحال ظهر فضلها على حال غيرهم من المخلوقين، وإلا فهل يجوز لعاقل أن يعتبر حال أحدهم قبل الكمال في مقام المدح والتفضيل والبراءة من النقائص والعيوب؟!

ولو اعتبر ذلك لاعتبر أحدهم وهو نطفة، ثم علقة، ثم مضغة، ثم حيث نفخت فيه الروح، ثم هو وليد، ثم رضيع ثم فطيم، إلى أحوال أخر، فعلم أن الواحد في هذه الحال لم تقم به صفات الكمال التي يستحق بها كمال المدح والتفضيل، وتفضيله بها على كل صنف وجيل، وإنما فضله باعتبار المآل، عند حصول الكمال.

وما يظنه بعض الناس أنه من ولد على الإسلام فلم يكفر قط أفضل ممن كان كافرًا فأسلم ليس بصواب، بل الاعتبار بالعاقبة، وأيهما كان أتقى لله في عاقبته كان أفضل، فإنه من المعلوم أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين آمنوا بالله ورسوله بعد كفرهم هم أفضل ممن ولد على الإسلام من أولادهم وغير أولادهم، بل من عرف الشر وذاقه ثم عرف الخير وذاقه فقد تكون معرفته بالخير ومحبته له ومعرفته بالشر وبغضه له أكمل ممن لم يعرف الخير والشر ويذقهما كما ذاقهما، بل من لم يعرف إلا الخير فقد يأتيه الشر فلا يعرف أنه شر، فإما أن يقع فيه، وإما أن لا ينكره كما أنكره الذي عرفه.

ولهذا قال عمر بن الخطاب ﷺ: إنما تنقض عُرَى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية، وهو كما قال عمر... ولهذا كان الصحابة ﷺ إيمانًا وجهادًا ممن بعدهم؛ لكمال معرفتهم بالخير والشر وكمال محبتهم للخير وبغضهم للشر...»[(١)].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٠١)، وانظر في مسألة التفضيل بين البشر والملائكة: مجموع

الحجة الثالثة عشرة:

قال الله تعالى في حق إبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤]، والإمام هو الذي يقتدى به، فلو صدر الذنب عن إبراهيم لكان اقتداء الخلق به في ذلك الذنب واجبًا، وهو باطل[١].

ونقول في الجواب عن هذا الدليل: إنه قريب من الدليل الرابع ـ والذي أورده الرازي ـ وهو أننا مأمورون بالاقتداء بالأنبياء عليهم السلام، ويقال في الجواب هنا ما قيل في الجواب عن ذلك الدليل، فلا منافاة بين القتداء بالنبي وبين صدور الصغيرة منه؛ وذلك لأن الله لا يقره على الخطأ بل ينبهه ويوفقه للتوبة، والاقتداء إنما يكون بما استقر عليه الأمر، فكما أنه لا قدوة ولا اتباع فيما نسخ من الأمر والنهي، كذلك لا قدوة فيما نهوا عنه ورجعوا عنه.

ثم يقال أيضًا: إن من فوائد ما قصه الله تعالى علينا من قصص توبة الأنبياء مما وقع منهم أن يكونوا أسوة وقدوة لأتباعهم في المسارعة إلى التوبة، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن ما ذكره الله في كتابه من قصص توبة الأنبياء من ذنوبهم هو المناسب للاتساء والاقتداء، بخلاف ما لو كان النبي المتبوع معصومًا مطلقًا، فيقول التابع: أنا لست من جنسه فإنه لا يذكر بذنب، فإذا أذنب استيأس من المتابعة والاقتداء لما أتى به من الذنب الذي يفسد المتابعة ـ على القول بالعصمة مطلقًا ـ، بخلاف ما إذا قيل: إن ذلك مجبور بالتوبة؛ فإنه تصح معه المتابعة، كما قيل: أول من أذنب وأجرم ثم تاب وندم آدم أبو البشر، ومن أشبه أباه فما ظلم[٢].

الفتاوى (٤/ ٣٥٠ ـ ٣٩٢)، (١١/ ٩٥ ـ ٩٦)، بدائع الفوائد لابن القيم (١/ ٦٦)، (٣/ ١٦٣)، دار الكتاب العربي، بيروت.

(١) انظر: العصمة (ص ٣٣).

(٢) انظر: دقائق التفسير (٣/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤).

يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو سبحانه ـ وله الحمد ـ لم يذكر عن نبي من الأنبياء ذنبًا إلا ذكر معه توبته؛ لينزهه عن النقص والعيب، ويبيِّن أنه ارتفعت منزلته وعظمت درجته وعظمت حسناته، وقرَّبه إليه بما أنعم الله عليه من التوبة والاستغفار والأعمال الصالحة التي فعلها بعد ذلك، وليكون ذلك أسوة لمن يتبع الأنبياء ويقتدي بهم إلى يوم القيامة»[(١)].

وإذن فهذا الاستدلال لا يصلح دليلًا على العصمة من الذنوب مطلقًا، وإنما يصلح دليلًا لمن يقول بالعصمة من الإقرار على الخطأ كما هو القول الصحيح.

الحجة الرابعة عشرة:

لو لم يكونوا معصومين لم ينالوا عهده تعالى؛ لقوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]، والمذنب ظالم لنفسه، وأي عهد أعظم من النبوة؟! فإن حمل ما في الآية على عهد النبوة فذاك، وإن حمل على عهد الإمامة فبطريق الأولى؛ لأن من لا يستحق الأدنى لا يستحق الأعلى[(٢)].

والجواب عن هذا الدليل بأن يقال: إن إطلاقه أن كل من أقدم على المعصية كان ظالمًا لنفسه غير صحيح؛ لأنه قد يتوب فيزول الظلم، وقد يكفر هذا الذنب وتزول عقوبته بأحد المكفرات الكثيرة، ثم إن هذه الآية ليس فيها معنى العصمة، فهناك فرق كبير بين الظلم وعدم العصمة، فغير المعصوم إذا أخطأ فلم يصر على هذا الخطأ وتاب وأناب إلى الله تعالى فليس بظالم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن أسماء الذم ـ كالكفر والظلم والفسق ـ التي في القرآن لا تتناول إلا من كان مقيمًا على ذلك، وأما من

---

(١) منهاج السنة (٢/ ٤١١).

(٢) انظر: شرح المواقف (٨/ ٢٦٦)، والعصمة (ص ٣٣).

صار مؤمنًا بعد الكفر، وعادلًا بعد الظلم، وبرًّا بعد الفجور؛ فهذا تتناوله أسماء المدح دون أسماء الذم باتفاق المسلمين.

فقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: ينال العادل دون الظالم، فإذا قدِّر أن شخصًا كان ظالمًا ثم تاب وصار عادلًا تناوله العهد كما يتناوله سائر آيات المدح والثناء، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [المطففين: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَعِيمٍ ﴿١٧﴾﴾ [الطور: ١٧]»[(١)].

وقد أورد الإيجي هذه الآية ـ وهي قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ـ في مبحث الإمامة، وذكر أن الشيعة استدلوا بها على وجوب عصمة الإمام؛ وذلك لأن غير المعصوم ظالم فلا يناله عهد الإمامة، وقد رد عليهم الإيجي فقال: «لا نسلم أن الظالم من ليس بمعصوم، بل من ارتكب معصية مسقطة للعدالة مع عدم التوبة والإصلاح»[(٢)]، فظهر من كلام الإيجي نفسه أنه لا تلازم بين الظلم وعدم العصمة.

وإذا عرف هذا فإنه يقال: إن النبي إذا أخطأ فلابد أن ينبه ويوفق للتوبة، فبذلك يزول الظلم ويبقى استحقاق العهد، فيكون هذا دليلًا لمن يقول بالعصمة من الإقرار على الخطأ.

الحجة الخامسة عشرة:

روي أن خزيمة بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه شهد على وَفْقِ دعوى النبي ﷺ، مع أنه ما كان عالمًا بتلك الواقعة، فقال خزيمة: إني أصدقك فيما تخبر عنه من أحوال السماء، أفلا أصدقك في هذا القدر؟![(٣)]، فلما ذكر

---

(١) منهاج السنة (٨/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧).

(٢) المواقف (ص ٣٩٩).

(٣) حديث خزيمة رضي الله عنه أخرجه أبو داود في الأقضية، باب: إذا علم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به (٣٦٠٧)، والنسائي في البيوع، باب: التسهيل في ترك الإشهاد على البيع (٧/ ٣٠١) عن عمارة بن خزيمة أن عمه حدثه ـ وهو من أصحاب النبي ﷺ ـ

ذلك صدقه النبي ﷺ فيه ولقبه بذي الشهادتين، ولو كان الذنب جائزًا على الأنبياء لكانت شهادة خزيمة غير جائزة[١].

والجواب عن هذا الدليل بأنه يصلح دليلًا لقولنا بأن النبي ﷺ معصوم من الكذب في غير الوحي والتبليغ، ولا يصلح دليلًا للقائلين بالعصمة مطلقا، وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن الذنوب أجناس، وأن الأنبياء لا يجوز منهم كل جنس، بل الكذب لا يجوز منهم بحال أصلًا؛ فإن ذلك ينافي مطلق الصدق، ثم قال رحمه الله: «فلا يجوز أن يصدر من النبي ﷺ تعمد الكذب البتة، سواء كان صغيرة أو كبيرة، بل قد قال النبي ﷺ: «**ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين**»[٢]، وأما قوله ﷺ: «**لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات كلهن في ذات الله**»[٣] فتلك كانت معاريض فكان مأمورًا بها، وكانت منه طاعة لله، والمعاريض قد تسمى كذبًا لكونه أفهم خلاف ما في نفسه»[٤].

هذه هي الأدلة والحجج التي أوردها الرازي ومن تبعه على ما ادعوه

أن النبي ابتاع فرسًا من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله المشي وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنادى الأعرابي رسول الله فقال: إن كنت مبتاعًا هذا الفرس وإلا بعته، فقام النبي حين سمع نداء الأعرابي فقال: «**أوليس قد ابتعته منك؟!**»، فقال الأعرابي: لا والله ما بعتكه، فقال النبي: «**بلى قد ابتعته منك**»، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيدًا، فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي على خزيمة فقال: «**بم تشهد؟**»، فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله شهادة خزيمة بشهادة رجلين. والحديث حسن إسناده محقق جامع الأصول (١٠/ ١٩٦) رقم (٧٧٠١).

(١) انظر: عصمة الأنبياء (ص ٣٣ ـ ٣٤).

(٢) تقدم تخريجه

(٣) تقدم تخريجه

(٤) منهاج السنة (٢/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨).

من عصمة الأنبياء من الصغائر وهي كما رأيت حجج ضعيفة واهية، لا دلالة فيها على ما زعموه، وهي إنما تدل فقط ـ كما ذكر شيخ الإسلام ـ على عصمة الأنبياء من الإقرار على الذنوب، هذا ومما احتج به هؤلاء ولم يصرِّح به الرازي في أدلته السابقة هو أن صدور الذنب من الأنبياء ينفي الوثوق بهم ويوجب التنفير من اتباعهم، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ هذه الحجة ضمن حججهم التي ناقشها وبيَّن ضعفها، وأن عدم الوثوق وحصول التنفير إنما يكون مع البقاء على الذنب وعدم الرجوع، أما مع التوبة فلا يكون شيء من ذلك[1]، يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما قوله ـ أي ابن المطهر الذي تصدى الشيخ لمناقشته في منهاج السنة ـ: (إن هذا ينفي الوثوق ويوجب التنفير، فليس هذا بصحيح فيما قبل النبوة ولا فيما يقع خطًأ، ولكن غايته أن يقال: هذا موجود فيما تعمَّد من الذنب.

فيقال: بل إذا اعترف الرجل الجليل القدر بما هو عليه من الحاجة إلى توبته واستغفاره ومغفرة الله له ورحمته؛ دل ذلك على صدقه وتواضعه وعبوديته لله وبعده عن الكبر والكذب، بخلاف من يقول: ما بي حاجة إلى شيء من هذا، ولا يصدر مني ما يحوجني إلى مغفرة الله لي وتوبته عليَّ، ويصر على كل ما يقوله ويفعله بناءً على أنه لا يصدر منه ما يرجع عنه؛ فإن مثل هذا إذا عرف من رجل نسبه الناس إلى الكذب والكفر والجهل.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «**لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله**»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل**»[2]، فكان هذا من أعظم ممادحه.

وكذلك قوله: «**لا تطْرُوني كما أطرَت النصارى عيسى بْن مريم، فإنما**

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

(٢) رواه البخاري في المرضى، باب: تمني المريض الموت (١٠/ ١٣٢) رقم (٥٦٧٣)، ومسلم (شرح النووي ١٧/ ١٦٠) عن أبي هريرة.

أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»[(١)]، وكل من سمع هذا عظمه بمثل هذا الكلام.

وفي الصحيحين عنه أنه كان يقول: «**اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي هزلي وجِدِّي، وخطئي وعَمْدِي، وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير**»[(٢)].

وهذا كما أنه قال: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعْبَد**»[(٣)]، وكذلك لما سجد له بعض أصحابه فنهاه عن ذلك وقال: «**إنه لا يصلح السجود إلا لله**»[(٤)]، ونحو هذه الأحوال التي رفع الله بها درجاته بما اعترف من فقر العبودية وكمال الربوبية، والغنى عن الحاجة من خصائص الربوبية، فأما العبد فكماله في حاجته إلى ربه وعبوديته وفقره وفاقته، فكلما كانت عبوديته أكمل كان أفضل، وصدور ما يحوجه إلى التوبة والاستغفار مما يزيده عبودية وفقرًا وتواضعًا، ومن المعلوم أن ذنوبهم ليست كذنوب غيرهم، بل كما يقال: (حسنات الأبرار سيئات المقربين)، لكن كلٌّ

---

(١) رواه البخاري في الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ﴾ (٦/ ٥٥١) رقم (٣٤٤٥) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه

(٣) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٧٢) عن عطاء بن يسار، وهو مرسل.

(٤) روى الإمام أحمد في المسند (٣/ ١٥٨ ـ ١٥٩) عن أنس في قصة البعير الذي شكا إلى الرسول ﷺ سوء معاملة أصحابه له، وفيه أن البعير أقبل نحو رسول الله ﷺ حتى خر ساجدًا بين يديه، وفيه أن الصحابة قالوا: يا رسول الله، هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك، ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك، فقال: «**لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها...**» الحديث، وقد صححه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٢٥).

يخاطَبُ على قدر مرتبته، وقد قال ﷺ: «**كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون**»[١].

وما ذكروه من عدم الوثوق والتنفير قد يحصل مع الإصرار والإكثار ونحو ذلك، وأما اللمم الذي يقترن به التوبة والاستغفار، أو ما يقع بنوع من التأويل، وما كان قبل النبوة؛ فإنه مما يعظم به الإنسان عند أولي الأبصار».

ثم ذكر شيخ الإسلام أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت رعيته تعظمه وتطيعه مع كونه دائمًا كان يعترف بما يرجع عنه من خطأ، وأن رجوعه واعترافه بذلك مما زاده الله به رفعة ومحبة وتعظيمًا بين الناس.

وذكر أن من أعظم ما نقمه الخوارج على علي رضي الله عنه هو عدم توبته من تحكيم الحكمين، وهذا ـ مع كونهم مخطئين في ذلك ـ يدل على أن التوبة لم تكن تنفّرهم، وإنما نفّرهم الإصرار على ما ظنوه ذنبًا، والخوارج مع كونهم من أشد الناس تعظيمًا للذنوب ونفورًا من أهلها، حتى إنهم يكفرون بالذنب، مع هذا فكل مقدم لهم تاب عظموه وأطاعوه، ومن لم يتب عادوه فيما يظنونه ذنبًا وإن لم يكن ذنبًا، ثم قال ابن تيمية رحمه الله: «فعلم أن التوبة والاستغفار لا توجب تنفيرًا ولا تزيل وثوقًا، بخلاف دعوى البراءة مما يتاب منه ويستغفر، ودعوى السلامة مما يحوج الرجوع إلى الله واللجأ إليه، فإنه ينفِّر القلوب ويزيل الثقة؛ فإن هذا لم يعلم أنه صدر إلا عن كذاب أو جاهل، وأما الأول فإنه يصدر عن الصادقين العالمين...»[٢].

وبذلك يتبين أنه لا يوجد لمدعي عصمة الأنبياء مطلقًا من الذنوب حجة مستقيمة، وهؤلاء الغلاة في العصمة أوقعهم غلوهم هذا في عدة محاذير من أهمها:

---

(١) تقدم تخريجه

(٢) منهاج السنة بتصرف يسير (٢/٤٠٣ ـ ٤٠٩).

١ ـ ردهم لما أخبر الله تعالى به من توبة الأنبياء واستغفارهم من ذنوبهم، وتركهم الإيمان بذلك، وهم بذلك يُخِلُّون بموجب قولهم بعصمة الأنبياء في التبليغ المتفق عليها؛ ذلك أن موجب إثبات العصمة في التبليغ تصديق الرسول فيما أخبر وطاعته فيما أمر.

وهؤلاء بردهم للنصوص المخبرة بما وقع من الأنبياء من المخالفات قد أَخَلُّوا بموجب قولهم بعصمة الأنبياء في التبليغ، ولم ينتفعوا بإثباتها الانتفاع التام، ثم إن العصمة التي ادعوها لو كانت حقًّا لم ينفعهم ذلك؛ لأنها متعلقة بغيرهم، يقول شيخ الإسلام رحمه الله:

«... وهؤلاء يقصد أحدهم تعظيم الأنبياء فيقع في تكذيبهم، ويريد الإيمان بهم فيقع في الكفر بهم، ثم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع والعقل والإجماع ـ وهي العصمة في التبليغ ـ لم ينتفعوا بها إذ كانوا لا يقرون بموجب ما بلغته الأنبياء، وإنما يقرون بلفظ حرَّفوا معناه أو كانوا فيه كالأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أماني، والعصمة التي كانوا ادعوها لو كانت ثابتة لم ينتفعوا بها ولا حاجة بهم إليها عندهم، فإنها متعلقة بغيرهم لا بما أمروا بالإيمان به، فيتكلم أحدهم فيها على الأنبياء بغير سلطان من الله، ويدع ما يجب عليه من تصديق الأنبياء وطاعتهم، وهو الذي تحصل به السعادة وبضده تحصل الشقاوة، قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ﴾ الآية [النور: ٥٤]»[١].

٢ ـ أن الغلاة في العصمة تأولوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع من الأنبياء من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم بتأويلات باطلة من جنس

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٩٥)، وانظر مبحث العصمة في التحمل وتبليغ الدعوة

تأويلات أهل البدع، والتي تعد من القول على الله بلا علم، ومن باب تحريف الكلم عن مواضعه، يقول شيخ الإسلام:

«والرادون لذلك ـ أي للنصوص المخبرة بما وقع من الأنبياء من الصغائر ـ تأولوا ذلك بمثل تأويلات الجهمية والقدرية والدهرية لنصوص الأسماء والصفات ونصوص القدر ونصوص المعاد، وهي من جنس تأويلات القرامطة الباطنية التي يعلم بالاضطرار أنها باطلة، وأنها من باب تحريف الكلم عن مواضعه...»[1].

ثم إن المبالغين في دعوى امتناع الذنوب ـ كالرازي ومن تبعه ـ وقعوا في التحريف من جهة أخرى، وذلك بتكلفهم في الاستدلال على ما ذهبوا إليه، وإيرادهم لبعض النصوص والتي زعموا أنها تدل على وجوب عصمة الأنبياء من الصغائر، وتعسفهم في توجيه هذه النصوص وحملها على غير معناها، ولا شك أن هذا يعد إساءة لكتاب الله وتحريفًا لمعانيه.

٣ ـ أن هؤلاء المبالغين في العصمة غلوا بقولهم هذا في الأنبياء غلوًّا يقدح في حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ولشيخ الإسلام ابن تيمية حول هذا كلام نفيس، يقول رحمه الله:

«... وكما أن الغلو في غير الرسول ﷺ فيه قدح في منصب الرسول وما خصَّه الله به ـ وهو أحد أصلي الإسلام ـ، فكذلك الغلو في غير الله فيه قدح فيما يجب لله من الألوهية وفيما يستحقه من صفاته.

فمن غلا في البشر أو غيرهم فجعلهم شركاء في الألوهية أو الربوبية فقد عدل بربه وأشرك به وجعل له ندًّا، ومن زعم أن الله ذم أحدًا من البشر أو عاقبه على ما فعله ولم يكن ذلك ذنبًا، فقد قدح فيما أخبر الله به وما وجب له من حكمته وعدله.

---

(١) المصدر السابق، نفس الجزء والصفحة.

فالجاهل يريد تنزيه الصحابة أو العلماء أو المشايخ من شيء لا يضيرهم ولا يضرهم ثبوته فيقدح في الرسول أو في الله تعالى، ويريد تنزيه الأنبياء عما لا يضرهم ثبوته - بل هو رفع درجة لهم - فيقدح في الربوبية، فتدبر هذا فإنه نافع»[(١)].

❊ ❊ ❊

(١) جامع الرسائل لابن تيمية (١/ ٢٧٥ - ٢٧٦)، وانظر بعض النصوص التي وردت لشيخ الإسلام في مبحث العصمة في التحمل وتبليغ الدعوة، والتي أشار فيها إلى هذا المعنى.



الفصل الثاني

عصمة الأنبياء عند المعتزلة



المبحث الأول
عرض مذهب المعتزلة

المسألة الأولى: العصمة قبل النبوة.

اختلف المعتزلة في عصمة الأنبياء قبل النبوة، قال القاضي عبد الجبار[(١)]: «... فقد ثبت أنه لا يجوّز على الأنبياء الكبيرة لا قبل البعثة ولا بعدها، خلافًا لما يقوله أهل الحشو ويجري في كلام أبي علي في مواضع، فإن كلامه في مواضع يقتضي أنه يجوز على الأنبياء الكبيرة قبل البعثة، وإن كان لا يجوِّز بعدها»[(٢)].

كما أن القاضي أفرد فصلًا في كتابه (المغني) ذكر فيه أن الكبائر لا تجوز على الأنبياء قبل البعثة لما في ذلك من التنفير، وردَّ قول من قال: إن التنفير يزول بالتوبة والإقلاع والندم، وزعم أن التوبة تخفف حال هذه الكبائر في التنفير ولكن لا تخرجها عن كونها منفرة[(٣)].

---

(١) هو عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني، أبو الحسن، المشهور بالقاضي عبد الجبار، شيخ المعتزلة في عصره، له كتب منها: شرح الأصول الخمسة، والمغني في أبواب العدل والتوحيد، ومتشابه القرآن، وغيرها، توفي بالري سنة ٤١٥هـ، انظر: لسان الميزان (٣/ ٣٨٦)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٤٤).

(٢) شرح الأصول الخمسة (ص ٥٧٣).

(٣) انظر: المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار (١٥/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، تحقيق الدكتور محمود الخضيري، والدكتور محمود محمد قاسم، نشر الدار المصرية للتأليف والترجمة، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٨٥هـ، وانظر كذلك: نظرية التكليف، آراء القاضي عبد الجبار الكلامية (ص ٩٧) للدكتور عبد الكريم

ومن النص السابق الذي نقلناه عنه نرى أن هناك خلافًا بينهم في موضوع العصمة من الكبيرة قبل النبوة، لذا فقد ذكر الآمدي أن عددًا منهم لا يرى العصمة قبل النبوة من الكبيرة، قال: «أما قبل النبوة فقد ذهب القاضي أبو بكر وأكثر أصحابنا وكثير من المعتزلة إلى أنه لا يمتنع عليهم المعصية ـ كبيرة كانت أو صغيرة ـ، بل ولا يمتنع عقلًا إرسال من أسلم وآمن من بعد كفره...»(١).

ولكن الأكثرون على أنهم معصومون من ارتكاب الكبيرة قبل النبوة كما ذكر ذلك أيضًا الآمدي، فقد قال بعد أن تحدث عن مذهب الرافضة وأنهم يرون العصمة قبل النبوة: «ووافقهم على ذلك أكثر المعتزلة إلا في الصغائر»(٢)، وذكر ذلك عنهم أيضًا الرازي فقال: «... قول من ذهب إلى أن وقت عصمتهم وقت بلوغهم، ولم يجوز منهم ارتكاب الكفر والكبيرة قبل النبوة، وهو قول كثير من المعتزلة»(٣).

كما حكاه عنهم صاحب المواقف، وذكر أنهم يرون أن ذلك يمتنع وإن تاب منها، قال: «وقال أكثر المعتزلة: تمتنع الكبيرة وإن تاب منها؛ لأنه يوجب النفرة، وهي تمنع عن اتباعه فتفوت مصلحة البعثة، ومنهم من منع عما ينفّر مطلقًا كعهر الأمهات، والفجور في الآباء، والصغائر الخسية دون غيرها»(٤).

عثمان، مؤسسة الرسالة، ١٣٩١هـ، بيروت، ومذاهب الإسلاميين، الجزء الأول حول المعتزلة والأشاعرة، للدكتور عبد الرحمن بدوي (ص ٤٧٨)، ط. أولى ١٩٧١م، دار العلم للملايين، بيروت.

(١) الإحكام للآمدي (١/ ١٦٩).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٦٩).

(٣) تفسير الرازي (٣/ ٩).

(٤) شرح المواقف (٨/ ٢٦٥)، وانظر: إرشاد الفحول للشوكاني (ص ٣٥)، شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢/ ١٦٩).

هذا بالنسبة للكبائر، أما الصغائر فلا شك أن من أجاز عليهم الكبائر قبل البعثة أنه يجيز عليهم الصغائر كذلك، وأما من قال منهم بامتناع الكبائر على الأنبياء قبل البعثة ـ وهم الأكثرون ـ فمنهم من أجاز الصغائر مطلقًا ومنهم من منع ارتكابهم للصغائر المنفِّرة ـ وهي الصغائر الخسية ـ وأجاز عليهم ما ليس كذلك، وممن قال بذلك القاضي عبد الجبار[١].

المسألة الثانية: العصمة بعد النبوة.

يرى المعتزلة عصمة الأنبياء عن كل ما يقدح في الأداء والتبليغ من كذب أو كتمان أو سهو أو غلط[٢].

كما اتفق المعتزلة على عصمة الأنبياء بعد النبوة من الكبائر، ويرون أن ذلك يمتنع عقلًا؛ لأن ارتكاب الكبيرة ينفر عن القبول منهم، ولهذا جنب الله تعالى رسوله عن الغلظة والفظاظة[٣]، وذكر العلة فقال: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقد نقل أبو الحسن الأشعري اتفاق المعتزلة على ذلك فقال: «وأجمعت ـ أي المعتزلة ـ أن معاصي الأنبياء لا تكون إلا صغارًا»[٤].

أما الصغائر فما كان منها من الصغائر غير المنفرة فقد جوزها أكثر المعتزلة، وممن حكى خلافهم في مسألة الصغائر أبو الحسن الأشعري، وذكر أن بعضهم منع من تعمد الصغيرة، وبعضهم جوّز تعمدها[٥].

وقال القاضي عبد الجبار: «فأما الصغائر التي لا حظ لها إلا في تقليل

---

(١) انظر: المغني (١٥/ ٣٠٩).
(٢) انظر: المصدر السابق (١٥/ ٢٧٩ ـ ٢٨١).
(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص: ٧٣)، المغني (١٥/ ٢٧٩-٣١٠)، العصمة للرازي (ص ٢٧)، الإحكام للآمدي (١/ ١٧٠)، شرح المواقف (٨/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥).
(٤) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن الأشعري (١/ ٢٩٧).
(٥) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٩٧)، وأصول الدين للبغدادي (ص ١٦٨).

الثواب دون التنفير، فإنها مجوزة على الأنبياء ولا مانع يمنع منه؛ لأن قلة الثواب مما لا يقدح في صدق الرسل ولا في القبول منهم»[١].

وذكر ذلك أيضًا في (المغني) وأضاف أنه لا دليل يمنع من ذلك، ولأن هذا هو الذي يسمح بوجود التفاضل بين الأنبياء، فلو لم يتفاضلوا لصحت عصمتهم من الصغائر[٢].

وهذا القول هو مذهب أكثر المعتزلة خلافًا لأبي علي الجبائي والنظام وجعفر بن مبشر[٣]، قال صاحب أصول الدين: «قال النظام وجعفر بن مبشر: إن ذنوبهم على السهو والخطأ...»[٤]، وقال صحاب المواقف: «وأما الصغائر عمدًا فجوزه الجمهور إلا الجبائي»[٥].

وذكر الرازي في العصمة عن النظام أنه لا يجوز الصغيرة بالعمد ولا بالتأويل ولا بالخطأ، أما السهو والنسيان فجائز[٦]، وما نقله الرازي من أن النظام يفرِّق بين السهو والنسيان والخطأ فيه نظر؛ إذ ليس هنا فرق حتى يجيز السهو والنسيان ويمنع الخطأ، والظاهر أن ما نقله صاحب أصول الدين أكثر ضبطًا.

والزمخشري يسير على رأي أكثر المعتزلة من أن الأنبياء غير معصومين من الصغيرة، قال في الكشاف: «فإن قلت: الخطيئة التي أهبط بها آدم إن

---

(١) شرح الأصول الخمسة (ص ٥٧٥)، وانظر: تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي عبد الجبار (ص ٢٣، ٣٠٩، ١٤٥) الشركة الشرقية للنشر والتوزيع، بيروت.
(٢) انظر: المغني (١٥/ ٢٨٠)، نظرية التكليف للدكتور عبد الكريم عثمان (ص ٩٧).
(٣) انظر: الإحكام للآمدي (١/ ١٧١)، المغني (١٥/ ٣١٠).
(٤) أصول الدين للبغدادي (ص ١٦٨).
(٥) شرح المواقف (٨/ ٢٦٥).
(٦) انظر: العصمة (ص ٢٧).

كانت كبيرة فالكبيرة لا تجوز على الأنبياء، وإن كانت صغيرة فلم جرى عليه ما جرى بسببها: من نزع اللباس، والإخراج من الجنة...؟

قلت: ما كانت إلا صغيرة مغمورة بأعمال قلبه من الإخلاص والأفكار الصالحة التي هي أجل الأعمال وأعظم الطاعات، وإنما جرى عليه ما جرى تعظيمًا للخطيئة، وتفظيعًا لشأنها»(١).

هذا والجميع متفقون على عصمة الأنبياء من الصغائر المنفّرة كسرقة لقمة والتطفيف بحبة(٢).



---

(١) الكشاف (١/ ٦٤).

(٢) انظر: العصمة للرازي (ص ٢٧)، والمغني (١٥/ ٢٧٩، ٣٠٩ - ٣١٠).

المبحث الثاني
المناقشة

أ ـ أما عصمة الأنبياء من الكبائر قبل النبوة فتقدم أن المعتزلة مختلفون في ذلك، وأن أكثرهم على أنهم معصومون منها، وقد سبق أن السلف لا يرون عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة، وأن النبوة لا تستلزم عصمتهم منها قبل أن يصيروا أنبياء، وأما ما ذكره القاضي عبد الجبار وغيره من أن وقوعها من الأنبياء يسبب التنفير فغير صحيح؛ لأن التنفير إنما يكون مع البقاء على ذلك وعدم التوبة، أما إذا تاب المرء وأقلع فلا يكون شيء من التنفير، وما زعمه القاضي عبد الجبار من أن تأثير الواعظ المستمر على النظافة والنزاهة في سائر أحواله في نفوس السامعين أكبر من تأثير الواعظ المقلع التائب الذي يعلم الناس حاله قبل ذلك من الفجور والمعاصي[1]، ما زعمه غير صواب؛ فإن من المعلوم أن الصحابة رضي الله عنهم الذين آمنوا بعد كفرهم وتابوا بعد عصيانهم أفضل من أولادهم الذين ولدوا على الإسلام، ولا ينكر أحد أن هؤلاء الصحابة الذين صدر منهم ما صدر قبل إسلامهم وتوبتهم كان لهم من التأثير والقبول في نفوس الخلق ما كان سببًا في دخول الناس في دين الله أفواجًا، فإن من عرف الشر وذاقه ثم عرف الخير وذاقه فقد تكون معرفته بالخير ومحبته له ومعرفته بالشر وبغضه له أكمل ممن لم يعرف الخير والشر ويذقهما كما ذاقهما، والتائب من ذنبه

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص ٥٧٤)، المغني (١٥/ ٣٠٤ ـ ٣٠٦).

الصادق في ندمه وتوبته يكون أثبت على الطاعة وأشد حذرًا من الذنب وأصدق لهجة في الوعظ وأكثر تأثيرًا في نفوس الناس من كثير من الذين لم يبتلوا بذنب، وقد استشهد على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية بما في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد، فإنه لما قتل رجلًا بعد أن قال: لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: «**أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟!**[(١)]»؛ فأثر هذا في أسامة حتى كان يمتنع أن يقتل أحدًا يقول: لا إله إلا الله، وكان هذا مما أوجب امتناعه من القتال في الفتنة[(٢)].

ب ـ أما العصمة بعد النبوة فإن المعتزلة يرون ـ كما تقدم ـ عصمة الأنبياء عن كل ما يقدح في التبليغ من كذب أو كتمان أو سهو أو غلط، فأما قولهم بامتناع الكذب والكتمان في التبليغ فإنه أمر مجمع عليه، وأما وقوع السهو والغلط في التبليغ فقد أجازه البعض مع قولهم: إنه لا يقر عليه بل لابد من التنبيه والاستدراك بحيث لا يستقر في تبليغه شيء من الغلط، ومنع ذلك الأكثرون، فالمسألة هنا محل خلاف.

ج ـ أما قول المعتزلة بامتناع الكبائر على الأنبياء بعد النبوة فهو قول أكثر علماء الإسلام، بل حكى القاضي عياض وغيره إجماع المسلمين على ذلك، وقد ذكر شيخ الإسلام أن الله تعالى لم يذكي عن نبي كبيرة ـ فضلًا عن الفاحشة ـ، وذلك في معرض حديثه عن قصة يوسف عليه السلام.

د ـ أما الصغائر فأكثر المعتزلة على أن الأنبياء غير معصومين منها، وهذا القول هو الصواب الذي تشهد له الأدلة، والذي يقول به أهل السنة وجمهور الأشاعرة كما تقدم تحريره.

---

(١) رواه البخاري في المغازي، باب: بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (٧/ ٥٩٠)، ومسلم في الإيمان (شرح النووي ٢/ ٩٩) من حديث أسامة بن زيد.

(٢) انظر: منهاج السنة (٢/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣).

ـ أما الصغائر الخسية فيرى المعتزلة عصمة الأنبياء منها، وهم في هذا الرأي كالأشاعرة، وقد تقدم عند مناقشة مذهب الأشاعرة أنه لا دليل يدل على الفرق بين الصغائر الخسية وغير الخسية، وأن شيخ الإسلام رحمه الله عندما حكى مذهب السلف لم يذكر عنهم هذا التفصيل، فالأولى عدم الجزم بشيء في هذا الباب، والله أعلم.



الفصل الثالث

عصمة الأنبياء عند الشيعة

المبحث الأول: عرض مذهب الشيعة.

المبحث الثاني: المناقشة.



المبحث الأول
عرض مذهب الشيعة

يرى الشيعة عصمة الأنبياء مطلقًا، قبل النبوة وبعدها، يقول أحد شيوخهم المقدمين وهو ابن بابويه[١] في كتابه (الاعتقادات) الذي يسمى: (دين الشيعة الإمامية): «اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة والملائكة أنهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنهم لا يذنبون ذنبًا صغيرًا ولا كبيرًا، ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون...»[٢].

ويقول محمد باقر المجلسي[٣]: «أصحابنا الإمامية أجمعوا على عصمة الأنبياء والأئمة من الذنوب الصغيرة والكبيرة، عمدًا وخطأً ونسيانًا، قبل النبوة والإمامة وبعدهما، بل من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله

---

(١) هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، صاحب التصانيف المشهورة بين الرافضة، يضرب بحفظه المثل، يقال: له ثلاثمائة مصنف، منها: كتاب التوحيد، ومن لا يحضره الفقيه، ودين الإمامية أو عقائد الصدوق، كان أبوه من كبارهم ومصنفيهم، توفي سنة ٣٨١هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٠٣).

(٢) الاعتقادات، وتسمى: عقائد الصدوق أو دين الإمامية، (ص ١٠٨ ـ ١٠٩)، ط. إيران، ١٣٢٠هـ، وانظر كذلك عقائد الإمامية الاثني عشرية لإبراهيم بن الموسوي الزنجاني (ص ١٥٧)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

(٣) هو محمد باقر بن محمد تقي المجلسي الأصفهاني، من علماء الشيعة الإمامية، ولد سنة ١٣٠٧هـ بأصفهان، وتوفي بها سنة ١١١٠هـ، من تصانيفه كتاب التوحيد، الحق اليقين في أصول الدين، زاد المعاد في الأدعية والزيارات، بحار الأنوار، وغيرها، انظر: الأعلام (٦/ ١٤٨)، معجم المؤلفين (٣/ ١٥٤).

تعالى، ولم يخالف في ذلك إلا الصدوق محمد بن بابويه وشيخه ابن الوليد، فإنهما جوزا الإسهاء من الله تعالى ـ لا السهو الذي يكون من الشيطان ـ في غير ما يتعلق بالتبليغ وبيان الأحكام»[١].

ويقول الرازي مبينًا أقوال الطوائف في مسألة عصمة الأنبياء: «الخامس: أنه لا يجوز عليهم الصغيرة ولا الكبيرة، لا بالعمد ولا بالتأويل ولا بالسهو ولا بالنسيان، وهذا مذهب الروافض، واختلفت الأمة أيضًا في وقت وجوب هذه العصمة، فالروافض قالت: إنها من أول الولادة إلى آخر العمر...»[٢].

وجاء في شرح المواقف: «وقالت الروافض: لا يجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة، لا عمدًا ولا سهوًا ولا خطأً في التأويل، بل هم مبرءون عنها قبل الوحي، فكيف بعد الوحي؟!»[٣].

وكذلك يحكي عنهم الآمدي القول بعصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر بعد النبوة، وكذلك قبلها؛ وذلك لأن وقوع الذنوب منهم مما يوجب هضمهم في النفوس واحتقارهم والنفرة عن اتباعهم، وهو خلاف مقتضى الحكمة من بعثة الرسل[٤].

مما تقدم يظهر لنا أن الشيعة يرون عصمة الأنبياء مطلقًا، قبل النبوة وبعدها، ولكننا نجد أبا الحسن الأشعري يذكر في كتابه (مقالات الإسلاميين) أن الشيعة مختلفون في عصمة الأنبياء بعد النبوة، يقول:

---

(١) (بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار) لمحمد باقر المجلسي (٢٥/ ٣٥٠ ـ ٣٥١)، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٨٨.

(٢) الأربعين في أصول الدين (ص ١١٧)، وانظر: العصمة للرازي (ص ٢٧).

(٣) شرح المواقف (٨/ ٢٦٥).

(٤) انظر: الإحكام للآمدي (١/ ١٦٩ ـ ١٧٠).

«واختلفت الروافض في الرسول ﷺ، هل يجوز عليه أن يعصي أم لا؟ وهم فرقتان:

١ ـ فالفرقة الأولى منهم يزعمون أن الرسول ﷺ جائز عليه أن يعصي الله، وأن النبي قد عصى في أخذ الفداء يوم بدر، فأما الأئمة فلا يجوز ذلك عليهم؛ لأن الرسول إذا عصى فالوحي يأتيه من قبل الله، والأئمة لا يوحى إليهم، ولا تهبط الملائكة عليهم، وهم معصومون فلا يجوز عليهم أن يسهوا ولا يغلطوا ـ وإن جاز على الرسول العصيان ـ، والقائل بهذا القول هشام بن الحكم(١).

٢ ـ والفرقة الثانية منهم يزعمون أنه لا يجوز على الرسول أن يعصي الله، ولا يجوز ذلك على الأئمة؛ لأنهم جميعًا حجج الله، وهم معصومون من الزلل...»(٢).

وقد ردَّ شيخ الإسلام في منهاج السنة على صاحب منهاج الكرامة ما نقله عن الشيعة من أنهم يرون عصمة الأنبياء من الخطأ والسهو والمعصية صغيرها وكبيرها فقال: «أولًا: إن الإمامية متنازعون في عصمة الأنبياء...»(٣)، ثم نقل نص كلام الأشعري المتقدم.

ولكن الذي يظهر أن هذا الخلاف ليس ذا شأن كبير، وأن الذي عليه عامة الشيعة هو ما تقدم في كلام ابن بابويه والمجلسي، وحكاه عنهم

---

(١) هشام بن الحكم: أصله كوفي، وسكن بغداد، وتربى في أحضان بعض الزنادقة، وكان في الأصل على مذهب الجهمية ثم قال بالتجسيم، نقلت عنه مقالات ضالة، وتنسب له كتب الفرق فرقة «الهشامية» من الشيعة، توفي سنة ١٧٩هـ وقيل ١٩٠هـ، انظر: لسان الميزان (٦/ ١٩٤)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٣)، ومقالات الإسلاميين (١/ ١٠٢)، والملل والنحل (١/ ١٨٤)، وغيرها.

(٢) مقالات الإسلاميين (١/ ١١٥ ـ ١١٦).

(٣) منهاج السنة (٢/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤).

الرازي والآمدي وشارح المواقف، من القول بعصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر، عمدًا وسهوًا، وأما القول المنسوب لهشام بن الحكم فهو قول تفرّد به عن جمهور الشيعة.

ويؤيد هذا أن شيخ الإسلام ابن تيمية ـ كما سيأتي عند المناقشة ـ يعدهم في مواضع متعددة من كتبه من الغلاة في العصمة، الذين يقولون: إن النبي قبل النبوة وبعدها لا يقع منه ذنب صغير ولا كبير حتى ما كان على سبيل النسيان والسهو والتأويل.

هذا وبقي أن نشير إلى أن الشيعة يجيزون على الأنبياء إظهار كلمة الكفر على سبيل التقية، وذلك عند خوف الهلاك؛ لأن إظهار الإسلام حينئذٍ إلقاء للنفس في التهلكة[1].



---

(١) انظر: العصمة للرازي (ص ٢٦)، وشرح المواقف (٨/ ٢٦٤)، ومختصر التحفة الاثني عشرية (ص ١٠٥) لشاه عبد العزيز الدهلوي، اختصره محمد شكري الآلوسي، تحقيق محب الدين الخطيب، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٤هـ.

المبحث الثاني
المناقشة

تقدم أن الشيعة يرون عصمة الأنبياء قبل النبوة وبعدها من الصغائر والكبائر، عمدًا وخطأ ونسيانًا، وهم بقولهم هذا يعتبرون من الغلاة في مسألة العصمة، وقد بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن أول من نقل عنه القول بعصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر هم الرافضة، ثم تبعهم على هذا القول بعض المعتزلة وطائفة من المتأخرين، ثم قال: «وعامة ما ينقل عن جمهور العلماء أنهم غير معصومين عن الصغائر، ولا يقرون عليها، ولا يقولون: إنها لا تقع بحال، وأول من نقل عنهم من طوائف الأمة القول بالعصمة مطلقًا وأعظمهم قولًا لذلك الرافضة، فإنهم يقولون بالعصمة حتى ما يقع على سبيل النسيان والسهو والتأويل، وينقلون ذلك إلى من يعتقدون إمامته، وقالوا بعصمة عليّ والاثني عشر...»[١].

والشيعة بمبالغتهم في القول بالعصمة أشبهوا النصارى، يقول شيخ الإسلام: «وأما الرافضة فأشبهوا النصارى، فإن الله تعالى أمر الناس بطاعة الرسل فيما أمروا به، وتصديقهم فيما أخبروا به، ونهى الخلق عن الغلو والإشراك بالله؛ فبدلت النصارى دين الله، فغلوا في المسيح فأشركوا به، وبدَّلوا دينه فعصوه وعظّموه فصاروا عصاة بمعصيته، وبالغوا فيه خارجين عن أصلي الدين وهما: الإقرار لله بالوحدانية، ولرسله بالرسالة... فالغلو

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٢٠).

أخرجهم عن التوحيد حتى قالوا بالتثليث والاتحاد، وأخرجهم عن طاعة الرسول وتصديقه حيث أمرهم أن يعبدوا الله ربَّه وربَّهم، فكذبوه في قوله: إن الله ربَّه وربَّهم، وعصوه فيما أمرهم به.

وكذلك الرافضة غلوا في الرسل، بل في الأئمة، حتى اتخذوهم أربابًا من دون الله، فتركوا عبادة الله وحده لا شريك له التي أمرهم بها الرسل، وكذَّبوا الرسول فيما أخبر به من توبة الأنبياء واستغفارهم، فتجدهم يعطلون المساجد ـ التي أمر الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ـ فلا يصلون فيها جمعة ولا جماعة، وليس لها عندهم كبير حرمة، وإن صلّوا فيها صلوا فيها وحدانًا، ويعظمون المشاهد المبنية على القبور، فيعكفون عليها مشابهة للمشركين، ويحجون إليها كما يحج الحاج إلى البيت العتيق...»[1].

ويذكر شيخ الإسلام أن قول الشيعة في العصمة مما انفردوا به عن فرق الأمة، وأنه مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف، يقول رحمه الله: «وأما ما تقوله الرافضة من أن النبي قبل النبوة وبعدها لا يقع منه خطأ ولا ذنب صغير، وكذلك الأئمة؛ فهذا مما انفردوا به عن فرق الأمة كلها، وهو مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف».

ثم بيَّن الشيخ الشبهة التي حملتهم على قولهم هذا فقال: «ونكتة أمرهم أنهم ظنوا وقوع ذلك من الأنبياء والأئمة نقصًا، وأن ذلك يجب تنزيههم عنه، وهم مخطئون إما في هذه المقدمة وإما في هذه المقدمة.

أما المقدمة الأولى فليس من تاب إلى الله تعالى وأناب إليه ـ بحيث صار بعد التوبة أعلى درجة مما كان قبلها ـ منقوصًا ولا مغضوضًا منه، بل هذا مفضَّل عظيم مكرَّم، وبهذا ينحل جميع ما يوردونه من الشبه.

وإذا عرف أن أولياء الله يكون الرجل منهم قد أسلم بعد كفره، وآمن

---

(١) منهاج السنة (١/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤).

بعد نفاقه، وأطاع بعد معصيته ـ كما كان أفضل أولياء الله من هذه الأمة وهم السابقون الأولون ـ، يبين صحة هذا الأصل.

والإنسان ينتقل من نقص إلى كمال، فلا ينظر إلى نقص البداية ولكن ينظر إلى كمال النهاية، فلا يعاب الإنسان بكونه كان نطفة ثم صار علقة ثم صار مضغة إذا كان الله بعد ذلك خلقه في أحسن تقويم...».

ثم قال: «ولهذا كان السلف ـ من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وغيرهم من أئمة المسلمين ـ متفقين على ما دل عليه الكتاب والسنة من أحوال الأنبياء، لا يُعرف عن أحد منهم القول بما أحدثته المعتزلة والرافضة ومن تبعهم في هذا الباب، بل كتب التفسير والحديث والآثار والزهد وأخبار السلف مشحونة عن الصحابة والتابعين بمثل ما دل عليه القرآن، وليس فيهم من حرَّف الآيات كتحريف هؤلاء، ولا من كذَّب بما في الأحاديث كتكذيب هؤلاء، ولا من قال: هذا يمنع الوثوق أو يوجب التنفير ونحو ذلك كما قال هؤلاء، بل أقوال هؤلاء الذين غلوا بجهل من الأقوال المبتدعة في الإسلام.

وهم قصدوا تعظيم الأنبياء بجهل كما قصدت النصارى تعظيم المسيح وأحبارهم ورهبانهم بجهل، فأشركوا بهم واتخذوهم أربابًا من دون الله، وأعرضوا عن اتباعهم فيما أمروهم به ونهوهم عنه.

وكذلك الغلاة في العصمة يُعْرِضون عما أمروا به من طاعة أمرهم والاقتداء بأفعالهم إلى ما نهوا عنه من الغلو والإشراك بهم، فيتخذونهم أربابًا من دون الله يستغيثون بهم في مغيبهم وبعد مماتهم وعند قبورهم، ويدخلون فيما حرَّمه الله تعالى ورسوله من العبادات الشركية التي ضاهوا بها النصارى...»[(١)].

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٢٩ ـ ٤٣٥).

ومن غلو الشيعة ومبالغتهم في العصمة ما ادعاه شيوخ الشيعة المتأخرون ـ ومنهم المجلسي كما سبق في النص المنقول عنه ـ من أن النبي ﷺ لا يسهو، وهذا القول ـ كما يقول شيخ الإسلام ـ لا يوافقهم عليه أحد إلا أن يكون من غلاة جهَّال النسَّاك؛ ذلك لأن بينهم وبين الرافضة قدرًا مشتركًا في الغلو وفي الجهل والانقياد لما لا يعلم صحته[(١)].

وهذا النفي المطلق للسهو والنسيان عن الأنبياء والأئمة تشبيه لهم بمن لا تأخذه سنة ولا نوم، ولهذا قيل للرضا[(٢)] ـ وهو الإمام الثامن الذي تدَّعي الشيعة عصمته ـ: «إن في الكوفة قومًا يزعمون أن النبي ﷺ لم يقع عليه السهو في صلاته، فقال: كذبوا ـ لعنهم الله ـ، إن الذي لا يسهو هو الله الذي لا إله إلا هو»[(٣)].

وهذا النص ـ إن صح ـ من الممكن أن نستقرئ منه أن نفي السهو ـ والذي أصبح من أسس مفهوم العصمة عند الاثني عشرية المتأخرين ـ كان في عصر الرضا عقيدة لقوم ينتسبون للتشيع لم يذكر لهم اسم لقلتهم أو شناعة قولهم، وكانوا يخصون بهذه العقيدة أفضل الخلق محمد بن عبد الله ﷺ وقد قوبل هذا الاتجاه الغالي باللعن والتكذيب من إمام الشيعة نفسه؛ لأن في هذا تشبيهًا للرسول ﷺ بمن لا تأخذه سنة ولا نوم، فماذا يقول الرضا إذن فيمن يطلق هذا الوصف عليه وعلى آخرين معه من أجداده وأحفاده؟! لاشك أن إنكاره عليهم أشد وأعظم.

---

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ٤٥٣).

(٢) هو أبو الحسن علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي بن الحسين الهاشمي العلوي، ولد سنة ١٤٨هـ، وتوفي سنة ٢٠٣هـ، زوجه المأمون ابنته وجعله ولي عهده، ولكنه مات في حياة المأمون، انظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٨٧)، العبر للذهبي (١/ ٣٤٠)، والأعلام (٥/ ٢٦).

(٣) بحار الأنوار (٢٥/ ٣٥٠).

والنسيان والسهو في الصلاة وقع من النبي ﷺ، والحكمة في وقوع ذلك استنان المسلمين به وبيان الحكم الشرعي إذا وقع مثله لغيره(١)، وقد قال ﷺ: «**إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني**»(٢)، ولما صلى بهم خمسًا قيل له: أزيد في الصلاة؟ فقال: «**وما ذاك؟**»، قال: صليت خمسًا، فسجد سجدتين بعد ما سلم(٣).

وأما ما زعمه الشيعة من جواز إظهار الأنبياء كلمة الكفر على سبيل التقية عند خوف الهلاك فهو قول باطل؛ ذلك أنه يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية وترك تبليغ الرسالة؛ إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة؛ للضعف بسبب قلة الموافقين أو عدمهم، وكثرة المخالفين، والأنبياء يجب عليهم أن يبلغوا كل ما أمرهم الله بتبليغه؛ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ الآية [المائدة: ٦٧]، ولو لحقهم مخافة كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾﴾ [الأحزاب: ٣٩]، ولو كان الأنبياء أخذوا بالتقية لما عاداهم الكفار وكذَّبوهم وآذوهم؛ فثبت أن التقية ليست جائزة لهم أصلًا(٤).

❊ ❊ ❊

---

(١) انظر: منهاج السنة (١/ ٤٧٢ ـ ٤٧٣)، فتح الباري (٣/ ١٢١ ـ ١٢٢)، وشرح النووي (٥/ ٦١ ـ ٦٢).

(٢) تقدم تخريجه

(٣) رواه البخاري في سجود القرآن، باب: إذا صلى خمسًا (٣/ ١١٣) رقم (١٢٢٦)، ومسلم (شرح النووي ٥/ ٦٤).

(٤) انظر: شرح المواقف (٨/ ٢٦٤)، مختصر التحفة الاثني عشرية (ص ١٠٥ ـ ١٠٦)، وعصمة الأنبياء للحديدي (ص ٧٧ ـ ٧٨).



الباب الرابع

القائلون بعصمة غير الأنبياء (عرض ومناقشة)

الفصل الأول: عصمة الأولياء عند الصوفية.

الفصل الثاني: عصمة الأئمة عند الشيعة الإمامية.



الفصل الأول

عصمة الأولياء عند الصوفية

من الأمور التي لم يولها معظم الباحثين عناية تُذْكَر: إسباغ صفة العصمة على الأولياء في الفكر الصوفي، واعتقاد أن الذنوب لا تصدر عن الولي، وذلك ربما لشهرة هذا الوصف عند الرافضة حيث جعلوا العصمة من شروط الإمام الذي تجب طاعته، ولم يلتفت أكثرهم إلى أن ذلك من عقيدة الصوفية في الشيوخ والأولياء.

كما أن بعض الباحثين وإن انتبه إلى وجود هذه العقيدة في الفكر الصوفي فقد ذهب إلى أنها من المعتقدات التي بقيت رمزية إشارية في فكرهم ولم يعبروا عنها بألفاظ صريحة، ومن هؤلاء كامل الشيبي الذي تطرق إلى عقيدة العصمة في الفكر الشيعي والصوفي فقال: «وأما المتصوفة فقد قالوا بذلك ولكن على صورة غير مباشرة»[1].

وفي هذا الفصل سوف أدرس في مباحث ثلاثة طرق الصوفية في تقرير عصمة الأولياء، ثم أعرض جملة من نصوصهم في ذلك، ثم أناقش هذه العقيدة إن شاء الله تعالى.

---

(١) الصلة بين التصوف والتشيع للدكتور كامل الشيبي (ص ٣٨٥)، دار المعارف، ط. ثانية، مصر.

المبحث الأول
طرق الصوفية في تقرير عصمة الأولياء

يقرِّر الصوفية أن الأولياء معصومون، ويعتقدون بذلك اعتقادًا لا يقل عن اعتقاد الشيعة بعصمة أئمتهم، ولهم في تقرير ذلك طرق وأساليب عدة.

وقد أدى البحث والاستقراء إلى أن تلك الطرق ترجع إلى ثلاثة، وفيما يلي الإشارة إليها مع عرض نماذج من فكرهم ونصوصهم في هذا الشأن.

الطريقة الأولى: التصريح بعصمة الأولياء:

إن القارئ لكتب الصوفية يجد الكثير من النصوص المصرحة بعصمة الأولياء، فهذا أبو القاسم القشيري[1] يقول في وضوح تام: «واعلم أن من أجل الكرامات التي تكون للأولياء: دوام التوفيق للطاعات، والعصمة عن المعاصي والمخالفات»[2].

وفي تعريف الولي ذكر أنه هو الذي «لا يخلق الله له الخذلان، الذي هو القدرة على العصيان»[3].

(١) هو عبد الكريم بن هوازن القشيري الشافعي الصوفي المفسّر، سمع الحديث، وتفقه على عدد من العلماء، توفي سنة ٤٦٥هـ، له: التفسير الكبير، ولطائف الإشارات، والرسالة، انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٢٧).

(٢) الرسالة القشيرية للقشيري (ص ٦٦٧)، تحقيق د. عبد الحليم محمود وغيره، القاهرة، دار الكتب الحديثة.

(٣) المصدر السابق (ص ٤٢٠).

فإذا كان الله تعالى ـ كما يزعم ـ لم يخلق له القدرة على العصيان فكيف لا يكون معصومًا؟!

وفي ترجمة الشيخ أبي بكر الحديدي ـ أحد شيوخ الشعراني[١] ـ ذكر الشعراني أن الحديدي رأى الشيخ محمد العدل ـ أحد أولياء زمانه ـ يحسس على بطن امرأة أجنبية لمرض كان بها، فصاح عليه: واديناه! وامحمداه! الله أكبر عليك يا عدل! فقال: والله ما قصدتها بشهوة، فقال له الحديدي: أنت معصوم، نحن ما نعرف إلا ظاهر السنة[٢].

وقسّم أبو بكر الواسطي[٣] أولياء المتصوفة إلى ثلاث طبقات:

١ ـ طبقة مَنَّ الله عليهم بأنوار الهداية، فهم معصومون من الكفر والشرك والنفاق.

٢ ـ وطبقة منّ الله عليهم بأنوار العناية، فهم معصومون من الكبائر والصغائر.

٣ ـ وطبقة منّ الله عليهم بالكفاية، فهم معصومون من الخواطر الفاسدة[٤].

---

(١) هو عبد الوهاب بن أحمد الحنفي ـ نسبة إلى محمد ابن الحنفية ـ، من المتصوفين الغلاة، ولد بمصر سنة ٨٩٨هـ، ونشأ بساقية أبي شعرة من قرى المنوفية، وإليه نسبته (الشعراني، والشعراوي)، مات في القاهرة سنة ٩٧٣هـ، له مؤلفات غالبها في التصوف منها: لواقح الأنوار في طبقات الأخيار، والقواعد الكشفية، وغيرهما كثير، انظر: الأعلام (٤/ ١٨٠ ـ ١٨١).

(٢) الطبقات الكبرى للشعراني (٢/ ١٣٢)، دار الجيل، بيروت، ط. أولى ١٤٠٨هـ.

(٣) هو أبو بكر محمد بن موسى الواسطي، أحد أصحاب الجنيد والنوري، وأحد المشاركين في وضع الكثير من أصول التصوف، مات سنة٣٢٠هـ، انظر: حلية الأولياء لأبي نعيم (١٠/ ٣٤٩)، والكواكب الدرية للمناوي (٢/ ٥٥).

(٤) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني (١٠/ ٣٥٠)، مكتبة الخانجي، القاهرة.

الطريقة الثانية: عدم التصريح بالعصمة، والتعبير عنها بالحفظ:

وكذلك يطلق الصوفية الحفظ على العصمة، ويصرح بعضهم بأن العصمة للأنبياء، والحفظ للأولياء، وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن الصوفية يعتقدون عصمة شيوخهم، وأنهم ربما عبَّروا عن ذلك بالحفظ وهم يقصدون به العصمة بعينها، فقد ذكر أن «طائفة من النساك والعباد يزعمون في بعض المشايخ أو فيمن يقولون: (إنه ولي الله) أنه لا يذنب، وربما عينوا بعض المشايخ وزعموا أنه لم يكن لأحدهم ذنب، وربما قال بعضهم: النبي معصوم والولي محفوظ...»(١).

ويقول: والغالية في المشايخ قد يقولون: إن الولي محفوظ والنبي معصوم، وكثير منهم أنهم لم يقل ذلك بلسانه فحاله حال من يرى أن الشيخ أو الولي لا يذنب(٢).

وإذا تأملنا هذه المسألة وجدنا أنه لا فرق بين العصمة والحفظ، لا في اللغة ولا في الشرع وإنما أرادوا التستر والتخفي وراء الألفاظ مبالغة في الكيد والمكر، فهم أطلقوا الحفظ في جانب الأولياء، ولكن أرادوا به العصمة التي تكون للأنبياء، فإنا إذا حللنا معنى ـ الحفظ ـ وجدناه بمعنى المنع و العصمة هي المنع ولكنهم تظاهروا بكلمة الحفظ بدل العصمة ليوهموا الناس أن تصوفهم موصول بالإسلام، وأنه يسير على هدى الكتاب والسنة، فيكثر أتباعهم من جانب، ويحفظوا على المتصوفة حياتهم من جانب آخر، وفي ذلك توطيد لمركزهم، وعون على بلوغ ما يصبون إليه من خلع الناس من الإسلام وإدخالهم في ذلك الخليط العجيب من الحكمة

---

(١) جامع الرسائل (١/ ٢٦٤)، وانظر: منهاج السنة (٦/ ١٨٩).

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل (١/ ٥٤).

الذي يجمع بين خرافات الفرس ووثنية الإغريق وعقائد اليهود الذين حرفوا دينهم من قبل[١].

وعلى هذا يكون كل ما يذكره الصوفية من الفرق بين العصمة والحفظ عديم الجدوى، ويتضح ذلك أكثر بما نورده من بعض أقوالهم.

يقول الكلاباذي: ولطائف الله في عصمة أنبيائه وحفظ أوليائه من الفتنة أكثر من أن تقع تحت الإحصاء والعبد[٢] فنجد هنا مقارنة بين عصمة الأنبياء وحفظ الأولياء بما يفيد أنهما بمعنى واحد، ويقول الشعراني مقرًا بأن الفرق في اللفظ فقط لا في المعنى:

متى صح للعبد سجود القلب لله ﷻ استحق العصمة إن كان نبيًا والحفظ إن كان وليًا، وإنما خص العلماء لفظ العصمة بالأنبياء من أجل فعلهم المباح، فإنهم لا يفعلونه إلا على جهة التشريع، فهو واجب عليهم فعله لوجوب التبليغ عليهم... بخلاف غيرهم إذا فعلوا مباحًا لا يفعلونه إلا على أنه مباح، هذا هو الفرق بين العصمة والحفظ بالنظر للفظ لا للمعنى»[٣].

يشير الشعراني هنا إلى أن عصمة الأنبياء تقتضي أن لا يكون هناك شيء مباح عليهم، بخلاف غيرهم كالأولياء فإنهم يفعلون المباح، فأولئك معصومون من ارتكاب المباح، وهؤلاء محفوظون من النزول عن المباح إلى المكروه أو الحرام.

---

(١) قطر الولي الشوكاني، مقدمة المحقق الدكتور إبراهيم هلال ص (٨٦)، دار الكتب الحديثة، مصر.

(٢) التعرف لمذهب أهل التصوف، للكلاباذي، ص (٩٩)، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٥٢هـ.

(٣) الجواهر والدرر لعبد الوهاب الشعراني (ص ١٢٧)، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٦هـ، القاهرة، بحاشية الإبريز.

وغني عن البيان أنه لا فرق بين الأنبياء والأولياء في عدم الوقوع في المعاصي، وإلى هذا أشار بقوله: «بالنظر للفظ لا للمعنى».

وذكر محمد الخضر الشنقيطي عدة تعريفات للولي عند الصوفية ثم قال: «ولا يخفى أن هذا الكلام والذي قبله يدل على أن تخلل المعصية مناف للولاية، وهذا الذي يشير إليه كلام غير واحد من الفضلاء، وليس في ذلك قول بالعصمة التي لم تثبت إلا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، بل قصارى ما فيه القول بالحفظ، وقد قيل: الأولياء محفظون، وفسِّر بعدم صدور الذنب مع إمكانه»[(١)].

نلاحظ الآتي:

١ ـ ذكر أن تخلل المعصية مناف للولاية.

٢ ـ سلّم كغيره بعدم صدور الذنب من الأولياء، وهو العصمة وإن سمَّاه حفظًا.

ومثله قول الشعراني: «اعلم أن الحق تعالى لا ينظر إلى القطب الذي هو السلطان الباطن إلا بعين الأهلية، ولو أنه تعالى نظر إلى السلطان الظاهر بهذه العين ما جار إمام قط... وإلى ذلك الإشارة بحديث: «**من أعطيها ـ يعني الإمارة ـ بغير مسألة وكل الله تعالى به ملكا يسدده**»، وهذا هو معنى العصمة، لكن الأدب أن يقال: إنه محفوظ لا معصوم»[(٢)].

نلاحظ الآتي:

١ ـ القول بعصمة القطب أو السلطان الباطن؛ لأن الله ينظر إليه بعين خاصة.

---

(١) مشتهى الخارف الجاني في رد زلقات التجاني الجاني، لمحمد الخضر الشنقيطي (ص ٤٦٦)، دار البشير، ط. أولى ١٤٠٥هـ، عمان ـ الأردن.

(٢) اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر للشعراني (٢/ ١٣٠)، المطبعة الحجازية، ١٣٥٢هـ، بهامشه الكبريت الأحمر للشعراني، القاهرة.

٢ ـ أن الله لو نظر بعين الأهلية إلى الحاكم أو القاضي أو السلطان الظاهر ـ كما يسميه ـ لصار معصومًا، ولكنا نطلق عليه الحفظ لا العصمة.

٣ ـ الحديث الذي ذكره ليس فيه ما يدعم القول بعصمة من أعطي الإمارة من غير مسألة، بل غايته أن يسدده الله في أحكامه واجتهاداته وينصره في جهاده، أما أن يكون معصومًا من الخطأ والذنوب فلا، على سبيل المثال: فقد حكم عمر بن الخطاب ﷺ في المُشَرَّكَةِ ثم رجع عن حكمه، ولم يسأل الإمارة(١).

الطريقة الثالثة: القول بعصمة الأولياء على نحو غير مباشر:

من الأساليب التي سلكها الصوفية في تقرير عصمة الشيوخ والأولياء أساليب غاية في الالتواء والخفاء، ولكن يظهر بالتأمل أن تلك الأساليب مقصود بها نشر عقيدة العصمة بين المريدين والأتباع، وهي في الواقع أساليب مناسبة للمريدين الجدد الذين قد يصعب مصارحتهم بوجوب اعتقادهم عصمة الشيوخ، فيتدرجوا معهم بهذه الطرق التي تمهد قلوب المريدين لقبول عقائد كثيرة في الأولياء، وتلزمهم القول بكل أنواع التقديس بما فيه التسليم بعصمتهم.

وهذه الطريقة تقوم على ركيزتين:

الأولى: القول بوجوب طاعة الشيوخ والتسليم بكل ما جاءوا به.

إن من قواعد الدين المعروفة أن طاعة العلماء مقيدة بكون المطاع يأمر

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٢٤٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٥٥)، وقواه الذهبي كما في ميزان الاعتدال (١/ ٥٨٠) والمشرّكة مسألة من مسائل الفرائض، وهي كل مسألة اجتمع فيها زوج وأم أو جدة واثنان فصاعدًا من ولد الأم وعصبة من ولد الأبوين، وإنما سميت المشرّكة لأن بعض أهل العلم شرك فيها بين ولد الأبوين وولد الأم في فرض ولد الأم، فقسمه بينهم بالسوية، انظر: المغني لابن قدامة (٦/ ١٨٠) نشر مكتبة الرياض الحديثة، ١٤٠١هـ.

بما هو ثابت في الشرع، وأن من أمر أو دعا إلى ما يخالف الشريعة فأمره مطروح منبوذ، وطاعته محرمة مهما كان مقامه في الظاهر، وهذا ما صرح به الرسول ﷺ بقوله: «**إنما الطاعة في المعروف**»[(١)]، وبقوله: «**لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**»[(٢)].

غير أن الصوفية يرون أن طاعة الشيوخ واجبة، ولا يجوز الاعتراض عليهم بأي شكل من أشكال الاعتراض حتى ولو كان بالقلب، فلا أمر بالمعروف ولا نهي عن المنكر بدليل قصة موسى مع الخضر عليه السلام، وهي دليل ضدهم؛ فإن موسى ما ترك النهي عن المنكر حتى تبين له أن الله هو الذي أراد ذلك وليس الخضر، لقول الخضر: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف: ٨٢].

ولكن الصوفية يوجبون طاعة الشيخ مطلقًا، حتى ولو كان بعيدًا عن الحق متلبسًا بالباطل، فعندهم أن الشيخ يطاع لذاته بصرف النظر عن موقف الشرع، وسلوكهم هذا مبني على اعتقادهم بعصمة الولي، وإليك أمثلة من أقوالهم:

جاء في (تنوير القلوب) وهو يذكر آداب المريد مع شيخه: «ومنها أن لا يعترض عليه فيما فعله ـ ولو كان ظاهره حرامًا ـ، ولا يقول: لم فعلت كذا؟ لأن من قال لشيخه: لم؟ لا يفلح أبدًا...»[(٣)].

---

(١) جزء من حديث رواه مسلم عن علي رضي الله عنه، وفيه قصة الأنصاري الذي أمّره الرسول ﷺ على السرية فأغضبوه، فأوقد نارًا وأمرهم بالدخول فيها فلم يفعلوا، وأنهم لما رجعوا إلى النبي ﷺ وأخبروه بما كان قال: «**لو دخلوها ما خرجوا منها، إنما الطاعة في المعروف**»، انظر: شرح النووي (١٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧).

(٢) رواه أحمد في المسند (١/ ١٣١) عن علي أيضًا، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع رقم (٧٥٢٠).

(٣) تنوير القلوب في معاملة علّام الغيوب لمحمد الكردي (ص ٥٥٩)، دار التراث الإسلامي، حلب ١٤٠٩هـ.

ويقول القشيري: «فمن صحب شيخًا من الشيوخ ثم اعترض عليه بقلبه فقد نقض عهد الصحبة، ووجبت عليه التوبة، على أن الشيوخ قالوا: عقوق الأستاذين لا توبة عنه»(١).

وقال صاحب الرائية(٢):

فذو العقل لا يرضى سواه وإن نأى عن الحق نأي الليل عن واضح الفجر

وقال ابن المبارك شارحًا له: «المعنى أن من له عقل سليم وطبع مستقيم لا يرضى سوى شيخه ويدور معه حيثما دار وإن بَعُدَ الشيخ في ظاهر الأمر عن الحق بعدًا كبعد الليل من الفجر...»(٣).

وهكذا فإن من الواجب عندهم عدم الاعتراض على ما يفعله أحد الشيوخ، حتى وإن كان ذلك في الظاهر منكرًا ينهى عنه الشرع، بل إن مجرد الاعتراض بالقلب ينقض عهد الصحبة ويوجب التوبة، غير أن عقوق الشيخ كبيرة نادرة لا توبة عنها، فهل هي عندهم أعظم من الكفر الذي قال الله في شأنه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]؟!

وهذا السلوك العملي التطبيقي في نشر عقيدة عصمة الأولياء ـ والذي انتهجه أعلام الفكر الصوفي ـ قد أحس جميع الباحثين المنصفين بخطورته، حتى إن فئة من الصوفية اعترفت بتلك الخطورة، فيقول الأستاذ سعيد حوى(٤): «إن بعض الصوفية يعتبرون الكرامة دليل الولاية، ويعتبرون

---

(١) الرسالة القشيرية (ص ٦٣٣ ـ ٦٣٤).

(٢) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن خلف البكري الصوفي، ولد بسلا من المغرب سنة ٥٨١هـ، ونشأ بمراكش، واستوطن الفيوم من مصر، وبها توفي سنة ٦٤١هـ، انظر: الإبريز (ص ٢٤١).

(٣) الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز لأحمد بن المبارك (ص ٢٢٨)، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٦هـ، القاهرة.

(٤) أحد الصوفية المعاصرين.

الولاية مَظِنَّةَ العصمة، فمتى ظهرت كرامة على يد شيخ اعتبروا ذلك علامة على العصمة ـ وإن أعطوا العصمة هنا اسم الحفظ ـ ثم بنوا على ذلك وجوب الالتزام بالشيخ، ووجوب استشارته في كل شيء، ووجوب الالتزام بكل ما قاله، ويأخذون عنه الفتوى والسلوك في كل أمر، وهو موضوع يترتب عليه ما يترتب من فساد أحيانًا»[(١)]، نلاحظ:

١ ـ أن هذا اعتراف بالحق من هذا الشيخ الصوفي، وإن كان اعترافًا مشوبًا بالحذر كما يظهر من قوله: «إن بعض الصوفية»، ومن قوله: «ما يترتب عليه من فساد أحيانًا».

٢ ـ التسلسل التدريجي في عقيدة العصمة عند الصوفية: أنه متى ظهرت كرامة على يدي شخص فهو ولي، ومتى ما كان وليًّا فهو معصوم، ومتى كان معصومًا فقد وجبت طاعته، فالقول إذن بوجوب الطاعة العمياء للشيوخ مبني على اعتقاد عصمتهم، والتسوية بين الأنبياء والأولياء في ذلك حاصلة.

يقول علي الخواص: «إن الأولياء لهم الإشراف على حضرات الوحي، فربما تهب على قلوبهم من تلك الحضرة نفحات تكشف لهم عن حقائق الأمور الإلهية، فيكون من الأدب قبول تلك النفحات بالإيمان كما قبلت من الأنبياء»[(٢)].

الثانية: وجوب تأويل معاصي الأولياء على فرض وقوعها.

من مقتضيات عقيدة العصمة عند الصوفية اعتقاد أن كل تصرف يصدر من الولي فهو جار على الطاعة، وحتى لو حصل أنه ارتكب معصية فإنها تنقلب طاعة في حقه، وهذا ما يقوله ابن عربي[(٣)] إذ يرى أن «من شرط

(١) تربيتنا الروحية لسعيد حوى (ص ٢١٩)، دار الكتب العربية، ١٩٧٩م، بيروت.

(٢) الجواهر والدرر (ص ١١٣) مع الإبريز.

(٣) هو محمد بن علي بن محمد بن عربي الحاتمي الطائي الأندلسي، أبو بكر الملقب

المريد أن يعتقد في شيخه أنه على شريعة من ربه وبينة منه، ولا يَزِن أحواله بميزانه، فقد تصدر من الشيخ صورة مذمومة في الظاهر وهي محمودة في الباطن والحقيقة، فيجب التسليم، وكم من رجل كأس خمر بيده، ورفعه إلى فيه؛ وقَلَبه الله في فيه عسلًا، والناظر يراه شرب خمرًا وهو ما شرب إلا عسلًا»[(١)].

ولا شك أن مثل هذا الكلام لا يقبله عاقل، وإنما ينطلي على البسطاء الذين يسيرون خلف هؤلاء الشيوخ معتقدين صوابهم في كل ما يأتون، وإن كان في ذلك مخالفة صريحة لأحكام الشريعة الغراء ـ، وحرصًا على عدم الاعتراض على هؤلاء (المعصومين) بسبب وقوعهم في المعاصي أحيانًا أخذ الصوفية بوضع الحواجز والعراقيل في سبيل النقاد وتخويفهم من توجيه النقد إلى هذه الممارسات، فيقول الدباغ: «فإذا رأيت الولي الكبير فيما يظهر للناس يعصي فهو ليس بعاصٍ، وإنما روحه حجبت ذاته فظهرت في صورتها، فإذا أخذت في المعصية فليست بمعصية... وسبب هذه المعصية الظاهرية شقاوة الحاضرين»[(٢)].

وهذا الكلام الخطير قَلْبٌ للموازين، وتعليل ساقط: (العاصي ليس

بالشيخ الأكبر عند الصوفية، فيلسوف صوفي من أئمة المتكلمين، ولد بمرسية سنة ٥٦٠هـ، وانتقل إلى إشبيلية سنة ٥٧٨هـ، وزار الشام وبلاد الروم والعراق والحجاز، وأنكر عليه أهل مصر آراءه في وحدة الوجود فحاول بعضهم إراقة دمه، فحبس لذلك، فسعى في خلاصه علي بن فتح البجاوي فنجا ولحق بدمشق حيث أقام بها بقية عمره، توفي سنة ٦٣٨هـ، قال أشياء منكرة عدَّها طائفة من العلماء المحققين مروقًا وزندقة، خلَّف كثيرًا من المؤلفات أشهرها: الفتوحات المكية، وفصوص الحكم، انظر في ترجمته: ميزان الاعتدال (٣/ ٦٥٩)، سير أعلام النبلاء (٢٣/ ٤٨)، لسان الميزان (٥/ ٣١١)، العقد الثمين (٢/ ١٦٠)، الأعلام (٦/ ٢٨١).

(١) الإبريز (ص ٢٢٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٢٢١).

بعاصٍ ولا شقي، وإنما الذي دفعه إلى ارتكاب ما ارتكبه من المعاصي هو شقاوة الحاضرين)، ويعني بذلك الذين ينتقدونهم.

وعدم الاعتراض على الشيوخ هو مما أجمع عليه جميع المصنفين من أئمة التصوف وأصحاب الطرق، فيقول الشيخ التجاني ـ وهو يعدد آداب المريد ـ: «فلا يعترض شيئًا من أمور الشيخ، فإن لم يوافق ما عنده من ظاهر العلم أو باطنه فليعلم أن هناك دقائق بين الشيخ وربه لا يدريها التلميذ، والشيخ يجري على منوال تلك الدقائق»(١).

ونخلص من هذا المبحث إلى الأمور التالية:

١ ـ أن غلو الصوفية في تقديس الأولياء وصل إلى حد اعتقاد أن الذنوب لا تصدر عنهم، فأتوا بعقيدة عصمة الأولياء مقارنة بعقيدة عصمة الأئمة عند الرافضة ـ كما سيأتي بيانه ـ.

٢ ـ صرَّحوا بهذه العقيدة أحيانًا، وأحيانًا سمَّوْها بالحفظ تسترًا مع بقاء المعنى المقصود من العصمة، يقول إحسان إلهي ظهير(٢) رحمه الله: «إن الصوفية يعتقدون في أوليائهم ما يعتقد الشيعة في أئمتهم من تأليههم وجعلهم أنبياء أو كالأنبياء معصومين، ولو أنهم كثيرًا ما يتجنبون استعمال هذه اللفظة، ويستبدلونها بالحفظ، ولا يقصدون من ورائها إلا العصمة ـ التي يستعملها الشيعة ـ توقيًا وتحفظًا من طعن الطاعنين واعتراض المعترضين، وسترًا لتلك الصلة الوثيقة التي تربطهم مع الشيعة، ولو أن بعض المتهورين منهم لم يراعوا هذا الكتمان والإخفاء وباحوا بهذا السر

---

(١) جواهر المعاني في فيض أبي العباس التجاني، علي حرازم براده (١/١٥٧)، مطبعة الحلبي، ١٩٦٣م، القاهرة.

(٢) كاتب باكستاني معاصر، قتل على يد الرافضة في ١ شعبان سنة ١٤٠٧هـ، رحمه الله تعالى.

جهرًا وعلنًا عارفين بأن تقيتهم هذه لا تسمن ولا تغني من جوع؛ لأن المراد من كلتا اللفظتين واحد لا اختلاف بينهما من حيث المدلول»[(١)].

٣ ـ كما أنهم قالوا بوجوب طاعة الأولياء والشيوخ وعدم مخالفتهم لأنهم معصومون، وبينوا أن الشيخ على فرض صدور المعاصي منه فلا ينبغي أن يُعتقد أنه عاصٍ في حقيقة الأمر؛ لأن عصمته تقتضي عدم صدور المعاصي منه.

وفي المبحث التالي سوف نرى أن نصوصهم في عصمة الأولياء تدور حول الطرق الثلاثة التي ذكرتها.



(١) التصوف، المنشأ والمصادر، إحسان إلهي ظهير، (ص ٢٠٤)، ط. أولى ١٤٠٦هـ، نشر إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان.

المبحث الثاني

بعض نصوصهم في تقرير عصمة الأولياء وتحليلها

قدمنا الطرق والأساليب التي يسلكها أئمة الصوفية في تقرير عصمة الأولياء، ومثلنا لكل أسلوب وطريقة بأمثلة كان المقصود منها الاستدلال على تلك الطرق، وفي هذا المبحث نذكر عددًا من النصوص القاضية بعصمة الأولياء والتي وردت في المصادر الصوفية المعتمدة عندهم.

والدافع لإيراد هذه النصوص وتحليل ما يحتاج منها إلى تحليل أمور:

١ ـ تكثير ما نورده من أقوال المتصوفة في مسألة العصمة من المراجع المشهورة؛ حتى لا يظن أحد أننا تصيدنا أقوالًا شاذة غير معتمدة للتدليل بها على ما نقول، بل نريد أن يعلم الجميع أن مسألة عصمة الأولياء ـ على خطورتها ـ فكر صوفي مشهور، لا زال العمل جاريًا بمقتضاه في كل محيط صوفي، كإيجاب طاعة الشيوخ طاعة عمياء، وإيجاب تأويل مخالفاتهم الشرعية.

٢ ـ أن يزداد الواقف على هذه النصوص علمًا بأن من ذهب إلى أن الصوفية لم يصرِّحوا بعصمة الأولياء وإنما كنوا بها لم يصب فيما ذهب إليه.

٣ ـ أن يتمرس على ملاحظة هذه الطرق في الفكر الصوفي؛ حتى لا يخدع فيقر بشيء ظاهره مظنة لإجلال الأولياء واحترامهم، وباطنه تقديسهم والغلو فيهم وإعطاؤهم ما لا يستحقه إلا ربهم وخالقهم.

ومن هذه النصوص:

سأل الشعراني شيخه الخواص عن الخواطر القبيحة هل تقع للخواص كما هي واقعة للعوام؟ فأجاب: «لا يقع للكمل إلا الخواطر التي تناسب مقامهم، لا يشاركون العامة في الخواطر التي تطرقهم لا في المحاسن ولا في القبائح؛ لارتفاع الكمل عن مشهد العامة، والخواطر تابعة للمشاهد»[(١)].

ونلاحظ في هذا الكلام ما يلي:

١ ـ أنه نفى عن الكمل ورود الخواطر القبيحة، بل حتى الخواطر الحسنة عند العوام نفاها عنهم، فكيف إذن بالأقوال القبيحة؟! ثم كيف بالأعمال القبيحة؟! لا شك أن هذا قول بعصمتهم في غاية الوضوح.

٢ ـ قارن هذا القول بموقف الصحابة حين نزل قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فإن ذلك اشتد عليهم فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب فقالوا: أي رسول الله، كلفنا من الأعمال ما نطيق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها، فأمرهم النبي ﷺ أن يقولوا: سمعنا وأطعنا، فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾ [البقرة: ٢٨٦][(٢)].

فإذا كان أصحاب رسول الله ﷺ ـ وهم خير الأمة بعد نبيها ـ لا يقدرون على حفظ النفس من توارد الخواطر القاهرة، فليس هناك شك في أن الصوفية يريدون أن يجعلوا أولياءهم وكملهم فوق الصحابة في الرتبة، وفي ذلك من الضلال والانحراف ما لا يخفى.

---

(١) درر الغواص على فتاوى سيدي علي الخواص لعبد الوهاب الشعراني (ص ٣ ـ ٤)، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٦هـ، القاهرة، بحاشية كتاب الإبريز.

(٢) رواه مسلم (شرح النووي ٢/ ١٤٥).

ويرى التجاني[١] أن فيض الفتح إذا هب على العبد فإنه «يتطهر من جميع الأوصاف المذمومة، فلا يبقى فيه من تلك الأوصاف لا قليل ولا كثير، بل يهدمها عينًا وأثرًا، وبسبب ذلك الفيض يتصف بأضداد الصفات الممحوة من صفات الملائكة والروحانيين والنبيين، ويصير بسبب ذلك كأنه من جنس الملائكة»[٢].

وهذا قول بالعصمة حيث جعل صاحب الفتح كالملائكة والأنبياء في الطهارة والنقاء، وهم معصومون.

ويقول صاحب الإبريز: «إن الذنوب لا تصدر إلا من المحجوبين أهل الغفلة والظلام، ولا تصدر من العارفين أهل القرب والمشاهدة، فكيف بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام؟!»[٣].

وهذا القول ـ بالإضافة إلى أنه يقرر عصمة العارفين ـ فيه رمي الأمة الإسلامية كلها بالغفلة والظلام، وفيه أيضًا تيئيس لها؛ لأن الذنوب لابد من وقوعها، بل فيه قدح في الأنبياء؛ إذ أنهم على الصحيح تجوز عليهم الصغائر ووقعت منهم، وإن كانوا لا يقرون عليها، بل يوفقون للتوبة من غير تأخير.

ونذكر هنا أيضًا قول القشيري: «ومن شرط الولي أن يكون محفوظًا،

---

(١) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن المختار التجاني، شيخ الطريقة التجانية ومؤسسها، ولد بعين ماضي بالجزائر سنة ١١٥٠هـ ونشأ بها، واستقر أخيرًا بفاس وتوفي بها سنة ١٢٣٠هـ، ومن مؤلفاته: السر الأبهر في أوراد القطب الأكبر، جوهرة الحقائق في الصلاة على خير الخلائق، ومن أشهر آثاره وأكبرها: جواهر المعاني وهو عبارة عن سيرة للتجاني ومناقبه وروايات عنه جمعها صاحبه علي حرازم برادة، انظر في ترجمته: الأعلام (١/ ١٤٥)، التجانية للدكتور علي بن محمد دخيل الله (المقدمة).

(٢) جواهر المعاني (٢/ ٥٧).

(٣) الإبريز (ص ٢٩٨).

كما أن من شرط النبي أن يكون معصومًا»[(١)]، وقد سبق التنبيه على أن التفريق بين حفظ الولي وعصمة النبي ليس إلا حذلقة وحذرًا من التصريح بعصمة الولي، وأنه لا فرق بين الحفظ والعصمة.

ويرى الدباغ «أن أهل الفتح الكبير يغفر لهم ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر، وحسناتهم مقبولة، وسيئاتهم كلها ترجع حسنات إذا فعلوها قبل الفتح، أما بعد الفتح فإنها لا تصدر منهم معصية؛ لأنها لا تصدر إلا من المحجوبين»[(٢)].

وهو هنا ذكر أنهم يغفر لهم ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر، ثم احترز بأن ذلك ليس تناقضًا مع عقيدة العصمة؛ لأن هذه الذنوب تقع قبل الفتح، وأما بعد الفتح والولاية فلا.

ويقول التجاني بعبارة صريحة لا تحتاج إلى تعليق: «ثم لتعلم أن من تجلى الله له بالسر المصون والغيب المكنون عُصِمَ من المعاصي بكل وجه وبكل اعتبار، فلا تتأتى منه المعصية التي هي مخالفة أمر الله تعالى صريحًا أو ضمنًا»[(٣)]. وهكذا تجري نصوصهم على هذا النحو، وهي كثيرة في مصادرهم وإنما اقتصرنا على أمثلة ونماذج منها، والآن ننتقل إلى مناقشة عقيدة العصمة والرد عليها.



---

(١) الرسالة (ص ٥٢١).

(٢) الإبريز (ص ٣٠١).

(٣) جواهر المعاني (١/ ٢٥٢).

المبحث الثالث
مناقشة عقيدة العصمة عند الصوفية

قبل البدء في المناقشة لابد من التذكير هنا بأن العصمة في تبليغ رسالات الله من الأمور الضرورية للأنبياء والرسل كي لا يقع الخطأ والغلط في أداء أوامر الله ونواهيه وأحكام الله وإرشاداته، فهم مسددون مدعومون بالوحي ونزول الملائكة عليهم، فلا يتأتى مع هذا أن ينطقوا عن الهوى أو ينحرفوا عن سواء السبيل؛ ولذا يجب اتباعهم في كل ما يقولونه ويأمرون به لسلامتهم من الخطأ والزلل، بخلاف غيرهم حيث إنهم معرضون للخطأ والنسيان والزلل والغلط فلا يؤمن جانبهم من هذه الأمور(١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «قد اتفق المسلمون على أنهم ـ يعني الأنبياء ـ معصومون فيما يبلغونه عن الله، فلا يجوز أن يقرهم على الخطأ في شيء مما يبلغونه عنه، وبهذا يحصل المقصود من البعثة، وأما وجوب كونه معصومًا قبل أن يبعث نبيًّا ـ لا يخطئ أو لا ـ يذنب فليس في النبوة ما يستلزم هذا»(٢).

ويقول أيضًا: «... وعصمتهم ـ أي الأنبياء ـ هي من أن يقروا على الذنوب والخطأ، فإن مَنْ سِوَى الأنبياء يجوز عليهم الذنب والخطأ من غير توبة، والأنبياء عليهم السلام يستدركهم الله فيتوب عليهم ويبيّن لهم...»(٣).

---

(١) انظر: التصوف، المنشأ والمصادر (ص ٢٠١).
(٢) منهاج السنة (٢/ ٣٩٦ ـ ٣٩٧).
(٣) جامع الرسائل (١/ ٢٦٩).

وأما الرد على القول بعصمة الأولياء فمن أوجه:

الوجه الأول: ما جاء في القرآن من النصوص التي يناقضها القول بعصمة غير الأنبياء، ومنها:

١ - قوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦﴾ [البقرة: ١٣٦]، ووجه الاستدلال: أن الله تعالى أمرنا في هذه الآية ونحوها بالإيمان بما جاء به النبيون، وأن نطيعهم فيما يأمرون؛ لأن المعصوم هو الذي يجب اتباعه في كل ما يقول ولا يجوز مخالفته في شيء، وذلك من خصوصيات الأنبياء، وعلى هذا فمن جعل بعد الرسول معصومًا يجب الإيمان بكل ما يقوله فقد جعله مضاهيًا للأنبياء، وأعطاه معنى النبوة وإن لم يعطه لفظها[١].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فمن أوجب طاعة أحد غير رسول الله ﷺ في كل ما يأمر به، وأوجب تصديقه في كل ما يخبر به، وأثبت عصمته أو حفظه في كل ما يأمر به ويخبر من الدين؛ فقد جعل فيه من المكافأة لرسول الله والمضاهاة له في خصائص الرسالة بحسب ذلك، سواء جعل ذلك المضاهي لرسول الله ﷺ بعض الصحابة أو بعض القرابة أو بعض الأئمة والمشايخ أو الأمراء من الملوك وغيرهم»[٢].

٢ - قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

«فلم يأمر عند التنازع إلا بالرد إلى الله والرسول دون الرد إلى أولي الأمر... ولو كان غير الرسول معصومًا أو محفوظًا فيما يأمر به ويخبر به لكان ممن يُرد إليه مواقع النزاع، كما يرده القائلون بإمام معصوم إليه،

---

(١) انظر: منهاج السنة (٦/ ١٨٧ - ١٨٨)، الجواب الصحيح (٢/ ٤٠٠ - ٤٠١).

(٢) جامع الرسائل (١/ ٢٧٣).

وكما جرت عادة كثير من الأتباع أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الإمام والقدوة الذي يقلدونه»[١].

٣ ـ وقال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء: ٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، ووجهه أن المعصوم هو الذي تجب طاعته بلا قيد، وتكون طاعته وسيلة للسعادة، وتكون مخالفته سببًا في استحقاق الوعيد، والله تعالى إنما أثبت هذا في حق الرسول خاصة ولم يثبته لغيره.

فالرسول ﷺ هو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل النار، وبين الأبرار والفجار، وبين الحق والباطل، وبين الغي والرشاد، والهدى والضلال، وجعله القسيم الذي قسم الله به عباده إلى شقي وسعيد، فمن اتبعه فهو السعيد، ومن خالفه فهو الشقي، وليست هذه المرتبة لغيره، فدلَّ على أنه لا معصوم غيره[٢].

الوجه الثاني: ما ورد في السنة من النصوص التي يناقضها القول بعصمة غير الأنبياء.

ومنها قوله ﷺ: «**كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون**»[٣]، ومقتضى هذا الحديث أن بني آدم كلهم خطاءون بدون استثناء، قال المباركفوري: «وأما الأنبياء ـ صلوات الله عليهم ـ فإما مخصوصون عن ذلك، وإما أصحاب صغائر، والأول أولى، فإن ما صدر عنهم من باب ترك الأولى»[٤].

---

(١) المصدر السابق (١/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥)، وانظر: منهاج السنة (٦/ ١٩٠).

(٢) انظر: منهاج السنة (٦/ ١٩٠).

(٣) تقدم تخريجه في الباب الأول.

(٤) تحفة الأحوذي (٧/ ٢٠٢) للمباركفوري، تصحيح: عبد الوهاب عبد اللطيف

قلت: القول الثاني هو الراجح وأن الأنبياء ﷺ داخلون في العموم، فهم ـ كما تقدم تحقيقه ـ قد تقع منهم بعض المخالفات الصغيرة بحكم كونهم بشرًا، ولكن الله ينبههم إليها، ويوفقهم للتوبة منها من غير تأخير، والعصمة الثابتة لهم هي العصمة من الإقرار على الذنوب(١).

ومما ورد في السنة قوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر منهم**»، قال ابن وهب (الراوي): تفسير محدثون: ملهمون(٢).

دل هذا الحديث على أن عمر بن الخطاب كان ملهمًا، فحصل بذلك يقين لدى كل مؤمن مصدق بأخبار النبي ﷺ أن أي محدَّث ومخاطَب وملهَم فُرِضَ وجوده في أمة محمد ﷺ فعمر أفضل منه، ومع هذا فقد كان عمر يفعل ما هو الواجب عليه، فيعرض ما يقع له على ما جاء به الرسول ﷺ، فتارة يوافقه فيكون ذلك من فضائل عمر، وتارة يخالفه فيرجع عمر عن ذلك، كما رجع يوم الحديبية، وكما رجع عن إنكاره موت النبي ﷺ، وكذلك رجع عن رأيه في ترك قتال مانعي الزكاة.

ولهذا كان عمر يشاور الصحابة ويناظرهم ويرجع إليهم، وينازعونه في أشياء، فيحتج عليهم، ويحتجون عليه بالكتاب والسنة، ويقرهم على منازعته ولا يقول لهم: أنا محدِّث مُلْهَم مخاطَب فينبغي لكم أن تقبلوا مني ولا تعارضوني، فأي أحد ادعى أو ادعى له أصحابه أنه ولي لله وأنه

الثانية ١٣٨٣هـ، المكتبة السلفية، المدينة.

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يورد الحديث في مواضع متعددة في مقام الاستشهاد به على جواز الصغائر على الأنبياء، مما يدل على أنه يأخذه على عمومه، انظر مثلًا: منهاج السنة (٢/ ٤٠٧)، (٤/ ٥٠٧).

(٢) رواه البخاري في فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب (٧/ ٥٢)، ومسلم (شرح النووي ١٥/ ١٦٦).

مخاطب أو ملهم يجب على أتباعه أن يقبلوا منه كل ما يقوله ولا يعارضوه، ويسلموا له حاله من غير اعتبار بالكتاب والسنة؛ فهو وهم مخطئون، ومثل هذا من أضل الناس، فعمر بن الخطاب أفضل منه ـ وهو أمير المؤمنين ـ وكان المسلمون ينازعونه، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ[(١)].

ويقول شيخ الإسلام: «لما كان ولي الله يجوز أن يغلط لم يجب على الناس **الإيمان** بجميع ما يقوله إلا أن يكون نبيًّا، ولا يجوز له أن يعتمد على ما يلقى إليه في قلبه... مما يراه إلهامًا ومحادثة وخطابًا، بل يجب عليه أن يعرض ذلك جميعه على ما جاء به محمد ﷺ؛ فإن وافقه قبله وإن خالفه لم يقبله، وإن لم يعلم أموافق هو أم مخالف توقف فيه»[(٢)].

وجملة القول أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أفضل من كل ولي يدَّعي أو يدّعي له أصحابه العصمة من الخطأ؛ لأن عمر هو أحد الخلفاء الراشدين، وأحد المبشرين بالجنة، وقد ورد نص في حقه بأنه ملهم، فلم يبق هناك شك أو ريبة في ولايته لله، ومع ذلك لم يكن معصومًا من الخطأ ولا ادعاه لنفسه، ولم يَدْعُ الناس إلى التسليم بكل ما يقوله أو يفعله.

ومما ينبغي الإشارة إليه هنا هو أن ما يتصوره البعض من أن الوقوع في الخطأ ينافي الولاية تصور خاطئ.

يقول شيخ الإسلام: «وليس من شرط ولي الله أن يكون معصومًا لا يغلط ولا يخطئ، بل يجوز أن يخفى عليه بعض علم الشريعة، ويجوز أن يشتبه عليه بعض أمور الدين، حتى يحسب بعض الأمور مما أمر الله به أو مما نهى الله عنه، ويجوز أن يظن في بعض الخوارق أنها من كرامات أولياء الله تعالى وتكون من الشيطان، لبّسها عليه لنقص، درجته ولا يعرف

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٨).

(٢) المصدر السابق (١١/ ٢٠٣).

أنها من الشيطان، وإن لم يخرج بذلك عن ولاية الله تعالى، فإن الله تعالى تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[(١)].

ويقول أيضًا: «فقد أجمع جميع المسلمين وأئمة الدين من جميع الطوائف أنه ليس بعد رسول الله ﷺ أحد معصوم ولا محفوظ من الذنوب ولا من الخطايا، بل من الناس من إذا أذنب استغفر وتاب، وإذا أخطأ تبين له الحق فرجع إليه، وليس هذا واجبًا لأحد بعد رسول الله ﷺ، بل يجوز أن يموت أفضل الناس بعد الأنبياء وله ذنب يغفره الله، وقد خفي عليه من دقيق العلم ما لم يعرفه، ولهذا اتفقوا على أنه ما من الناس أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ»[(٢)].

وقال أيضًا: «واتفقوا على أنه ليس من شرط ولي الله ألا يكون له ذنب أصلًا، بل أولياء الله تعالى هم الذين قال الله فيهم: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣﴾ [يونس: ٦٢ ـ ٦٣]، ولا يخرجون عن التقوى بإتيان ذنب صغير لم يصرّوا عليه، ولا بإتيان ذنب كبير أو صغير إذا تابوا منه»[(٣)].

ويقول ابن القيم: «إن كون العبد مصطفى لله، ووليًّا لله، ومحبوبًا لله، ونحو ذلك من الأسماء الدالة على شرف منزلة العبد وتقريب الله له ـ لا ينافي ظلم العبد نفسه أحيانًا بالذنوب والمعاصي، بل أبلغ من ذلك أن صدِّيقيته لا تنافي ظلمه لنفسه؛ ولهذا قال صديق الأمة وخيارها للنبي ﷺ: علمني دعاءً أدعو به في صلاتي، فقال: «**قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم**»»[(٤)].

---

(١) المصدر السابق (١١/ ٢٠١ ـ ٢٠٢).

(٢) جامع الرسائل (١/ ٢٦٦).

(٣) المصدر السابق (١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨).

(٤) طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم (ص ٣٣٢)، تحقيق عمر محمود، الدمام،

ويقول الشوكاني: «واعلم أن أولياء الله غير الأنبياء ليسوا بمعصومين، بل يجوز عليهم ما يجوز على سائر عباد الله المؤمنين، لكنهم قد صاروا في رتبة رفيعة ومنزلة علية فقلَّ أن يقع منهم ما يخالف الصواب وينافي الحق، فإذا وقع ذلك فلا يخرجهم عن كونهم أولياء لله»[(١)].

الوجه الثالث: أن من الصوفية من ينفي كون الأولياء معصومين.

ونكتفي بمثال قديم وآخر جديد:

يقول أبو القاسم القشيري: «ولا ينبغي للمريد أن يعتقد في المشايخ العصمة، بل الواجب أن يذرهم وأحوالهم»[(٢)].

وهذا ـ كما ترى ـ تناقض منه حيث صرَّح في غير موضع من رسالته بعصمتهم، وقد تقدم إيراد بعض كلامه في ذلك.

والمثال الآخر قول سعيد حوى: «لقد تصور بعض الصوفية أنه يمكن أن تصل بعض القلوب إلى العصمة، فاعتبروا كل ما يُلْقَى فيها وكأنه وحي منزل، وبذلك جعلوا قلوب الأولياء كقلوب الأنبياء، وهذا كفر وضلال... ومهما ادعى المدعون أن قلبًا يرقى إلى حيث يدرك ما يلقى فيه فإن أحدًا لا يجوز أن يدعي عصمة القلب، وإلا فإنه يكفر»[(٣)].

الوجه الرابع: أن أولياءهم يختلفون في المسائل، ويخطّئ بعضهم بعضًا.

ما دام هؤلاء الأولياء (المعصومون) يختلفون اختلاف تضاد في بعض الأمور، فلابد أن يكون الحق إلى جانب دون جانب، ولابد أن يكون

دار ابن القيم، ١٤٠٩هـ، والحديث الذي أورده ابن القيم متفق عليه، أخرجه البخاري في الأذان، باب: الدعاء قبل السلام (٢/ ٣٧٠)، ومسلم (شرح النووي ١٧/ ٢٧).

(١) قطر الولي على حديث الولي للشوكاني (ص ٢٤٨).

(٢) الرسالة (ص ٧٤٣).

(٣) تربيتنا الروحية (ص ٢٠٦).

هناك مخطئ ومصيب، وإذا وجدنا أن وليًّا ما أخطأ في قضية ما أيقنا بانتفاء العصمة عنه، وإذا انتفت العصمة عن أحد من الأولياء جاز انتفاؤها عنهم جميعًا.

ومن النصوص في هذا الاختلاف الواقع بينهم:

قال الشعراني لشيخه الخواص: «الشيخ عبد القادر الجيلاني لم يقل: قدمي هذه على رقبة كل ولي لله تعالى إلا بإذن، فقال الخواص: لو كان ذلك بأمر من الله ما وقع منه ندم حين وفاته، فقد بلغنا أنه وضع خده على الأرض وقال: هذا هو الحق الذي كنا عنه في غفلة، وندم واستغفر، ومعلوم أن الندم لا يكون عقب امتثال الأوامر الإلهية، إنما يكون عقب ارتكاب أهوية النفوس»[(١)].

فإذا كان الشيخ عبد القادر ـ الذي لا أظن أن صوفيًّا واحدًا يشك في ولايته ـ يقع في مثل هذه الأمور المعبّر عنها بهوى النفس؛ فأين العصمة والحفظ المدعَى؟!

ويقول الدباغ: «لم أزل أتعجب من الولي الذي يقول: إنه يملأ الكون! وذلك لأن للكون بابًا منه يقع الدخول إليه وهو النبي ﷺ، وهل يطيق مخلوق من المخلوقات أن يحمل نوره ﷺ؟! ومن عجز عن الباب فكيف يطيق غيره؟!»[(٢)].

ما دام بعض أولياء الصوفية يدّعون لأنفسهم أمورًا بغير دليل ولا برهان مما يجعل بعض أوليائهم كالدباغ يتصدى للرد عليه، فلماذا لا نتوقف نحن في قبول كل ما يصدر عنهم مما يخالف الكتاب والسنة، بل ونقذف به عرض الحائط؟!

---

(١) الجواهر والدرر (ص ١٤٠).

(٢) الإبريز (ص ٢٦٠).

ومثله قوله: «وقد غلط بعض الأولياء من أهل الفتح فظن أن الولي العارف الكبير قد يبلغ مقام النبي ﷺ في المعرفة، وهذا الذي ظنوه غلط مخالف لما في نفس الأمر»(١).

إذن بعض الأولياء من أهل الفتح يقعون في أغلاط شنيعة لا يجوز السكوت عليها ولا يوجد لها تأويل؛ إذ لو وجد لها تأويل قريب أو بعيد لبادر الدباغ كعادته إلى بيانه والتعلق به.

وما دام الأمر كذلك فَلِمَ يزعم أن المعاصي التي تقع من بعضهم إنما هي صورية وليست حقيقية؟!

وقال أيضًا: «اختلف الأولياء في أنا لو رجعنا إلى النعمة الأولى هل نجدها على حالتها الأولى أم لا؟»(٢).

يعني: أن أهل الجنة في تنقل دائم بين النعم، فكلما رأوا نعمة وتمتعوا بها وأتتهم نعمة أخرى، فالمسألة هي حول ما إذا رجعوا إلى النعمة الأولى تبدلت هل تكون باقية على حالها أم لا؟ فاختلف فيها الأولياء: قوم قالوا بالإيجاب، وقوم قالوا بالنفي، فأين العصمة من الخطأ؟! وأين النظر في اللوح المحفوظ؟! وأين أخذ الأحكام من الله بلا واسطة؟!

وبهذا يتضح ـ بلا مجال للشك فيه ـ أن العصمة قاصرة على الأنبياء وليست للأولياء، وإن قال الصوفية بذلك تصريحًا أو بغير تصريح.

❊ ❊ ❊

(١) المصدر السابق (ص ٢٦٤).

(٢) المصدر السابق (ص ٣١٥).

الفصل الثاني

عصمة الأئمة عند الشيعة الإمامية

الشيعة الإمامية هم القائلون بإمامة علي رضي الله عنه بعد النبي ﷺ نصًّا ظاهرًا وتعيينًا صادقًا، ومن بعده ابنه الحسن، فالحسين، فعلي بن الحسين زين العابدين، فابنه أبو جعفر محمد الباقر، فابنه أبو عبد الله الصادق.

والشيعة الإمامية فرق عديدة[1]، والفرقة التي نحن بصدد دراسة آرائها هي فرقة الشيعة الاثني عشرية، والتي ساقت الإمامة بعد جعفر الصادق إلى ابنه موسى الكاظم، فابنه علي الرضا، فابنه محمد الجواد، فابنه الهادي، فابنه الحسن العسكري، فابنه محمد المهدي القائم المنتظر الحجة، علي وهو الإمام الثاني عشر الذي اختفى على نحو غير معروف سنة ستين ومائتين من الهجرة ـ على حد زعمهم ـ، وسيعود بعد ذلك فيملأ الأرض عدلًا كما ملئت جورًا، ولا يزال معتنقو «الاثني عشرية» حتى الآن في انتظار خروجه!

ولفظ «الإمامية» إذا أطلق فإنما يعني ـ عند الكثيرين ـ هذه الفرقة، وقد

---

(١) منهم (الجعفرية الواقفة) توقفت على الصادق، و(الناووسية) قالت: إن الصادق حي، ولن يموت حتى يظهر، وهو القائم المهدي، و(الأفطحية) قالوا بانتقال الإمامة من الصادق إلى ابنه عبد الله الأفطح، وساقت (الشميطية) الإمامة إلى محمد بن جعفر الصادق... انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٩٧ ـ ١٠٠).

سميت الإمامية ـ نسبة إلى الإمام ـ؛ لأنهم أكثروا من الاهتمام به، وركزوا كثيرًا من تعاليمهم حوله، وتسمى أيضًا بالاثني عشرية؛ لأنها انتهت إلى اثني عشر إمامًا، وقد يطلق عليها اسم «الجعفرية» نسبة إلى الإمام جعفر الصادق.

وموضوع الإمامة هو حجر الزاوية الذي قام عليه البناء العقائدي للشيعة، فمعظم تعاليم الشيعة الإمامية وعقائدها تدور حول الإمامة وما يتصل بها من قضايا مثل عصمة الأئمة ورجعتهم بعد الغيبة؛ ولهذا فإنهم يعدون الإمامة ركنًا من أركان الإيمان[1]، واهتمامهم بهذا الموضوع يعود إلى سعيهم لإثبات إمامة علي رضي الله عنه وخلافته لرسول الله ﷺ، وأنه مستحق للإمامة عن طريق النص بالاسم، وأن غيره ممن تولى الإمامة وتقدموا عليه قد اغتصبوا الإمامة منه؛ لذا فقد ذهبوا إلى أن النبي ﷺ عيَّن عليًّا للإمامة، وأن الأئمة من بعده هم أبناؤه من فاطمة على التعيين واحدا بعد واحد إلى الإمام الثاني عشر.

وقد أكدوا معتقدهم عندما جعلوا الإمامة أصلًا من أصول الدين، وجزءًا هامًّا من العقيدة، محتجين لذلك بأنه ليس في الإسلام أمر أهم من تعيين الإمام، ولم يكن للنبي ﷺ أن يفارق الدنيا قبل أن يحسم هذا الأمر؛ ذلك أن الإمامة نص من الله تعالى، وهي ليست بالاختيار والانتخاب من الناس.

وبناءً على هذا التصور للإمامة فقد ذهب الشيعة إلى أن الإمام شخص غير عادي في تكوينه ومنزلته، وخلعوا عليه صفة العصمة، والتي اعتبروها صفة أساسية لازمة في حق أئمتهم، وبسببها استحقوا الإمامة.

---

(١) انظر أصل الشيعة وأصولها، لمحمد حسين آل كاشف، (ص ٩٨، ١٠٢) ط. الرابعة عشرة، منشورات المكتبة الحيدرية في النجف، ١٣٨٥هـ.

ومعنى العصمة عند الشيعة يختلف بحسب أطوار التشيع وتطوراته، لكن يظهر أن مذهب الشيعة في عصمة الأئمة قد استقر على ما قرره شيخ الشيعة ـ في زمنه ـ المجلسي صاحب بحار الأنوار في قوله: «اعلم أن الإمامية اتفقوا على عصمة الأئمة عليهم السلام من الذنوب صغيرها وكبيرها، فلا يقع منهم ذنب أصلًا، لا عمدًا ولا نسيانًا، ولا لخطأ في التأويل، ولا للإسهاء من الله سبحانه»[١].

وهذه الصورة للعصمة التي يرسمها المجلسي ويعلن اتفاق الشيعة عليها لم تتحقق لأنبياء الله كما يدل على ذلك صريح القرآن والسنة وإجماع السلف، فهي غريبة على الأصول الإسلامية، بل إن النفي المطلق للسهو والنسيان عن الأئمة تشبيه لهم ـ كما تقدم ـ بمن لا تأخذه سنة ولا نوم!

نشأة هذه العقيدة وتطورها:

تبدو فكرة العصمة عند الشيعة ردة فعل تجاه مخالفيهم في قضية إمامة علي رضي الله عنه وبقية الأئمة، فقد ظهرت هذه العقيدة كصفة ملازمة للإمام، ترد له اعتباره وتسمو به عن بقية الناس[٢]، ويعلّل (دونالدسن) المستشرق وصاحب كتاب (عقيدة الشيعة) الأمر بأن الشيعة لكي يثبتوا دعوى الأئمة تجاه الخلفاء السنيين أظهروا عقيدة عصمة الرسل بوصفهم أئمة أو هداة[٣].

ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية أن معتقد العصمة كان من آراء ابن

(١) بحار الأنوار للمجلسي (٢٥/ ٢٠٩).
(٢) انظر: نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية د. أحمد محمود صبحي (ص ١٤٠)، دار المعارف، مصر.
(٣) المصدر السابق (ص ١٣٤).

سبأ[١][٢]، ولا شك أن ابن سبأ قد نقِلَ عنه ما يؤدي إلي القول بالعصمة وأعظم، فقد نقل عنه القول بألوهية أمير المؤمنين علي رضي الله عنه[٣]، ويرى القاضي عبد الجبار أن القول بعصمة الإمام وأنه لا يجوز عليه الخطأ والزلل في حال من الأحوال ولا يلحقه سهو ولا غفلة لم يعرف في عصر الصحابة والتابعين لهم إلى زمن هشام بن الحكم حيث ابتدع هذا القول[٤].

ويلحظ أن هشام بن الحكم من المعاصرين لجعفر الصادق رحمه الله - الإمام السادس عند الشيعة الإمامية والمتوفى سنة ١٤٨هـ -، فلعل هذه العقيدة عرفت عند الشيعة في عصر جعفر رحمه الله[٥]، ولكنها تطورت ومرت بمراحل حتى استقرت على تلك الصورة التي يعرضها المجلسي.

---

(١) عبد الله بن سبأ رأس الطائفة السبئية، كانت تقول بألوهية علي، كما تقول برجعته، وتطعن في الصحابة، أصله من اليمن، وكان يهوديًّا يتظاهر بالإسلام، رحل لنشر فتنته إلى الحجاز فالبصرة فالكوفة، ودخل دمشق في أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه فأخرجه أهلها، فانصرف إلى مصر وجهر ببدعته، قال ابن حجر: «عبد الله بن سبأ من غلاة الزنادقة، ضال مضل، أحسب أن عليًّا حرقه بالنار» اهـ.
وقد تكاثر ذكر أخبار فتنته وشذوذه وسعيه في التآمر هو وطائفته في كتب الفرق والرجال والتاريخ وغيرها من مصادر السنة والشيعة جميعًا، انظر في ذلك: التنبيه والرد للملطي (ص ١٨)، مقالات الإسلاميين (١/ ٨٥)، الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٢٣٣)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٢٠٤)، لسان الميزان لابن حجر (٣/ ٢٨٩)، البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ١٧٤)، ومن مصادر الشيعة: فرق الشيعة لحسن بن موسى النوبختي (ص ٢٢)، دار الأضواء، بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٤هـ.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٥١٨).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٨٥)، التنبيه والرد (ص ١٨)، وغيرها من كتب الفرق.

(٤) تثبيت دلائل النبوة للقاضي عبد الجبار (٢/ ٥٢٨)، تحقيق عبد الكريم عثمان، دار العربية، بيروت، وانظر: قطر الولي للشوكاني، مقدمة المحقق (ص ٨٢).

(٥) انظر: نظرية الإمامة (ص ١٤٠).

ونحن إذا حاولنا أن نرجع إلى النصوص الشيعية التي ورد فيها النص على العصمة لنستقرئ من خلالها الأطوار التي مرت بها هذه العقيدة نجد ما يلي:

تنسب كتب الشيعة إلى زين العابدين علي بن الحسين أنه قال: «المعصوم هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله هو القرآن»[(١)].

وسواء أصحت نسبة هذا النص إلى علي بن الحسين أم لم تصح فإنه يطلعنا على تلك النظرة السليمة للعصمة وربطها بهذا المعنى الإسلامي الجميل في تلك الفترة المبكرة من تاريخ التشيع، فالاعتصام بالقرآن والتمسك به هو العصمة والنجاة، وهذا المعنى ليس مقصورًا على أناس معينين، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

وبعد ذلك نجد أن هشام بن الحكم ـ الذي ينسب له القاضي عبد الجبار اختراع عقيدة العصمة ـ يسأله أحد رجال الشيعة ويدعى حسين الأشقر فيقول: ما معنى قولكم: إن الإمام لا يكون إلا معصومًا؟ فقال هشام: سألت أبا عبد الله ـ يعني: جعفر الصادق ـ عن ذلك فقال: المعصوم هو الممتنع بالله من جميع محارم الله، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[(٢)].

ويقول شيعي آخر يدعى ابن أبي عمير: ما استفدت من هشام بن الحكم في طول صحبتي إياه شيئًا أحسن من هذا الكلام في عصمة الإمام وهو أن الإمام لا يذنب؛ لأن منافذ الذنوب الحرص والحسد والغضب والشهوة، وهذه الأوجه منتفية عن الإمام[(٣)].

---

(١) بحار الأنوار (٢٥/ ١٩٤).

(٢) المصدر السابق (٢٥/ ١٩٤ ـ ١٩٥).

(٣) المصدر السابق (٢٥/ ١٩٢ ـ ١٩٣) باختصار، وانظر: نظرية الإمامة (ص ١٠٩).

ولكن هذا المعنى للعصمة ـ والذي أفاده كلام هشام ـ لا يصل إلى ما تضمنه كلام المجلسي من الغلو والإفراط، ولا يترتب عليه ما يترتب على العصمة عند الشيعة في صياغتها التالية، والتي تزيد على ذلك بجعل كلام الإمام وحيًا لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وتنفي عنه العوارض البشرية من السهو والغفلة، والنسيان لتخرج به من طور المخلوقين إلى صفات خالق البشر(١).

ومسألة العصمة لم تقف عند حد نفي المعصية بل تجاوزت ذلك، ففي القرن الرابع يقرر ابن بابويه (توفي سنة ٣٨١هـ) عقيدة الشيعة في العصمة فيقول: «اعتقادنا في... الأئمة... أنهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنه لا يذنبون ذنبًا صغيرًا ولا كبيرًا، ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ومن نفى عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم، ومن جهلهم فهو كافر، واعتقادنا فيهم أنهم معصومون موصوفون بالكمال والتمام والعلم من أوائل أمورهم وأواخرها، لا يوصفون في شيء من أحوالهم بنقص ولا عصيان ولا جهل»(٢).

فهو هنا ينفي المعصية وأيضا الجهل والنقص، ويثبت الكمال الذي يلازمهم من أول حياتهم إلى آخرها، ويكفّر من خالف ذلك.

فهذا طور آخر انتقلت إليه مسألة العصمة، ولكنه لم يصرّح بنفي السهو عن الأئمة كما فعله من جاء بعده، بل إنه نص في كتابه (من لا يحضره الفقيه) على أن نفي السهو عن النبي ﷺ هو مذهب الغلاة والمفوّضة، يقول: «إن الغلاة والمفوضة ـ لعنهم الله ـ ينكرون سهو النبي ـ ﷺ وآله ـ، يقولون: لو جاز أن يسهو في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ؛ لأن الصلاة

---

(١) انظر: أصول الشيعة الإمامية الاثني عشرية للدكتور ناصر القفاري (٢/ ٧٧٩)، ط. ثانية ١٤١٥هـ.

(٢) الاعتقادات (ص ١٠٨ ـ ١٠٩) لابن بابويه.

فريضة كما أن التبليغ فريضة... وليس سهو النبي كسهونا؛ لأن سهوه من الله، وإنما أسهاه ليُعلم أنه بشر مخلوق فلا يتخذ ربًّا معبودًا دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو، وكان شيخنا محمد بن الحسين بن أحمد بن الوليد يقول: أول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي ﷺ، وأنا أحتسب الأجر في تصنيف كتاب مفرد في إثبات سهو النبي والرد على منكريه»[(١)].

فأنت ترى أن ابن بابويه ـ وهو رئيس الشيعة كما يسمونه ـ ينكر على من نفى السهو عن المصطفى ﷺ، فكيف بمن هو أقل منه كالأئمة؟! ويعد نفي السهو علامة الغلو، ويلمح إلى ما ينطوي عليه نفي السهو من تشبيه المخلوق بالخالق ـ.

ولكن ـ وبعد مدة زمنية قصيرة ـ نجد الشيعة يضيفون نفي السهو إلى مسألة العصمة في تطور آخر لهذه القضية، حيث نجد شيخهم المفيد[(٢)] (توفي سنة ٤١٣هـ) يقول: «إن الأئمة القائمين مقام الأنبياء في تنفيذ الأحكام، وإقامة الحدود، وحفظ الشرائع، وتأديب الأنام ـ معصومون كعصمة الأنبياء، وأنهم لا يجوز منهم كبيرة ولا صغيرة، وأنه لا يجوز منهم سهو في شيء من الدين، ولا ينسون شيئًا من الأحكام، وعلى هذا مذهب سائر الإمامية إلا من شذ منهم»[(٣)].

---

(١) من لا يحضره الفقيه لابن بابويه (١/ ٢٣٤) بتصرف يسير، دار الكتب الإسلامية، طهران.

(٢) هو محمد بن محمد بن النعمان العكبري الملقب بالمفيد، نال في زعمهم شرف مكاتبة المهدي المنتظر، له قريب من مائتي مصنف، قال الخطيب البغدادي: كان أحد أئمة الضلال، هلك به خلق من الناس إلى أن أراح الله المسلمين منه، مات سنة ٤١٣هـ، انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٧/ ٣٤٤)، تاريخ بغداد (٣/ ٢٣١)، لسان الميزان لابن حجر (٥/ ٣٦٨).

(٣) أوائل المقالات في المذاهب المختارات للمفيد (ص ٣٥)، تقديم وتعليق فضل الله الزنجاني، مطبعة رضائي، تبريز، ط. ثانية ١٣٧١هـ.

وهكذا استقر مذهب الشيعة في مسألة العصمة على هذه الصورة التي ذكرها المفيد، والتي وصل فيها إلى حد نفي السهو والنسيان عن الأئمة، وبمثل قوله قال شيوخ الشيعة الذين جاءوا بعده، كما فعل محمد باقر المجلسي (توفي سنة ١١١٠هـ) وقد تقدم كلامه في ذلك، ومنهم محمد رضا المظفر - أحد المعاصرين - والذي يقول في كتابه (عقائد الإمامية): «إن الإمام كالنبي يجب أن يكون معصومًا من جميع الرذائل والفواحش ما ظهر منها وما بطن، من سن الطفولة إلى الموت، عمدًا وسهوًا، كما يجب أن يكون معصومًا من السهو والخطأ والنسيان»(١).

أدلة الشيعة النقلية على مسألة العصمة:

يتعلق الشيعة بأدلة نقلية وعقلية لإثبات عقيدتهم في عصمة الأئمة، ومن جملة أدلتهم النقلية - والتي اتفق شيوخهم على الاستدلال بها - قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [البقرة: ١٢٤]، وبهذه الآية صدَّر المجلسي بابه الذي عقده في بحاره بشأن العصمة بعنوان: «باب عصمتهم ولزوم عصمة الإمام»(٢).

وجملة من شيوخ الشيعة المعاصرين يجعلون هذه الآية أصلًا في استدلالهم من القرآن ولا يستدلون بسواها، مثل محمد حسين آل كاشف الغطا، والذي يقول بأن هذه الآية صريحة في لزوم العصمة(٣).

أما وجه استدلال الشيعة بهذه الآية على عصمة الأئمة فتولى ذكره صاحب مجمع البيان حيث يقول: «استدل أصحابنا بهذه الآية على أن الإمام لا يكون إلا معصومًا عن القبائح؛ لأن الله سبحانه نفى أن يَنَالَ

---

(١) عقائد الإمامية (ص ٦٧).

(٢) بحار الأنوار (٢٥/ ١٩١).

(٣) انظر: أصل الشيعة وأصولها لمحمد حسين آل كاشف (ص ٩٨).

عهده ـ الذي هو الإمامة ـ ظالم، ومن ليس بمعصوم فقد يكون ظالمًا إما لنفسه وإما لغيره.

فإن قيل: إنما نفى أن ينال ظالم في حال ظلمه، فإذا تاب لا يسمى ظالمًا فيصح أن يناله.

فالجواب: أن الظالم وإن تاب فلا يخرج من أن تكون الآية قد تناولته في حال كونه ظالمًا، فإذا نفى أن يناله فقد حكم عليه بأنه لا ينالها، والآية مطلقة غير مقيدة بوقت دون وقت، فيجب أن تكون محمولة على الأوقات كلها، فلا ينالها الظالم وإن تاب فيما بعد»[(١)].

ويمكن الرد على استدلالهم بما يلي:

أولًا: اختلف السلف في معنى العهد على أقوال، فقد قال ابن عباس والسدي: إنه النبوة، وقال مجاهد: الإمامة، أي: لا أجعل إمامًا ظالمًا يقتدى به، وقال قتادة وإبراهيم النخعي وعطاء والحسن وعكرمة: لا ينال عهد الله في الآخرة الظالمين، فأما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمن به وأكل وعاش... قال الزجاج: وهذا قول حسن، أي: لا ينال أماني الظالمين، أي: لا أؤمنهم من عذابي، والمراد بالظالم: المشرك، وقال الربيع بن أنس والضحاك: عهد الله الذي عهد إلى عباده: دنيه، يقول: لا ينال دينه الظالمين، ألا ترى أنه قال: ﴿وَبَٰرَكۡنَا عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ إِسۡحَٰقَۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحۡسِنٞ وَظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦ مُبِينٞ ١١٣﴾؟! يقول: ليس كل ذريتك يا إبراهيم على الحق... وروي عن ابن عباس أيضا: ﴿لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ قال: ليس للظالمين عهد، وإن عاهدته فانتقضه[(٢)].

---

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن للفضل بن الحسن الطبرسي (١/ ٤٥٧)، دار مكتبة الحياة، بيروت، وانظر: بحار الأنوار (٢٥/ ١٩١).

(٢) انظر تفسير الطبري (٣/ ٢٠)، تفسير ابن كثير (١/ ٢٤٠ ـ ٢٤٢)، روح المعاني (١/ ٣٧٧)، فتح القدير (١/ ١٣٨).

فالآية ـ كما ترى ـ اختلف السلف في تأويلها، فهي ليست في مسألة الإمامة أصلًا في قول أكثرهم، والذين فسروها بالإمامة قصدوا إمامة العلم والصلاح والاقتداء، لا الإمامة بمفهوم الرافضة.

ثانيًا: لو كانت الآية في الإمامة فهي لا تدل على العصمة بحال؛ إذ لا يمكن أن يقال بأن غير الظالم معصوم لا يخطئ ولا ينسى ولا يسهو... إلخ كما هو مفهوم العصمة عند الشيعة، إذ يكون قياس مذهبهم: من سها فهو ظالم، ومن أخطأ فهو ظالم... وهذا لا يوافقهم عليه أحد، ولا يتفق مع أصول الإسلام، فبين العصمة وعدم الظلم فرق شاسع، فالمخطئ قبل التكليف ليس ظالمًا ولا يحاسب بالاتفاق، ومن ندر ارتكابه للصغائر وأتبعها بالتوبة والاستغفار لا يكون ظالمًا، أما الخطأ والنسيان فمما لا يحاسب عليه، كما قال ﷺ: «**وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»[1]، وكما قال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦][2][3].

ثالثًا: لا يسلم لهم أن من ارتكب ظلمًا ثم تاب منه لحقه وصف الظلم ولازمه ولا تجدي التوبة في رفعه؛ فإن أعظم الظلم الشرك كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، ومع هذا فإنه من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام ـ بل من دين الرسل ـ كلهم أن الكفر الذي يعقبه

(١) رواه ابن ماجه، وابن أبي عاصم، وصححه الحاكم وابن حبان وغيرهما، وقال النووي في الأربعين: إنه حسن، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧١١٠)، وانظر: المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ٢٢٨ ـ ٢٣٠).

(٢) روى مسلم وغيره ما يفيد استجابة الله تعالى لهذا الدعاء، وروي كذلك عند الشيعة، انظر: تفسير بن كثير (١/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣)، مجمع البيان (٢/ ٣٩١).

(٣) انظر: عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية للدكتور علي السالوس (ص ٨٢)، ط. ثانية ١٤١٣هـ، دار الاعتصام، القاهرة، أصول الشيعة الإمامية (٢/ ٧٨٥).

الإيمان الصحيح لا يبقى على صاحبه منه ذم، كما قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨](١).

لكن قياس هؤلاء أن من أشرك ولو لحظة، أو ارتكب معصية ولو صغيرة؛ فهو ظالم لا ينفك عنه وصف الظلم، ومؤدى هذا أن المشرك ولو أسلم فهو مشرك؛ لأن الظلم هو الشرك(٢).

فصاروا بهذا أشد من الخوارج الوعيدية؛ لأن الخوارج لا يثبتون الوعيد لصاحب الكبيرة إلا في حالة عدم توبته.

ومن المعلوم في بدائه العقول فضلًا عن الشرع والعرف واللغة «أن من كفر أو ظلم ثم تاب وأصلح لا يصح أن يطلق عليه أنه كافر أو ظالم... وإلا جاز أن يقال صبي لشيخ، ونائم لمستيقظ، وغني لفقير، وجائع لشبعان، وحي لميت، وبالعكس، وأيضًا لو اطرد ذلك يلزم من حلف لا يسلِّم على كافر فسلَّم على إنسان مؤمن في الحال إلا أنه كان كافرًا قبل سنين متطاولة أن يحنث، ولا قائل به»(٣).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن أسماء الذم كالكفر والظلم والفسق التي في القرآن لا تتناول إلا من كان مقيمًا على ذلك، وأما من صار مؤمنًا بعد الكفر، وعادلًا بعد الظلم، وبرًّا بعد الفجور؛ فهذا تتناوله أسماء المدح دون أسماء الذم باتفاق المسلمين.

فقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: ينال العادل دون الظالم،

---

(١) انظر: منهاج السنة (٨/ ٢٨٣).

(٢) هم يعنون بالظلم الشرك لأن مرادهم إبطال خلافة أبي بكر وعمر والقدح في إمامتهما لكونهما أسلما بعد الكفر، انظر: منهاج السنة (٢/ ٤٢٩)، وقد قال الكليني: «هذه الآية أبطلت إمامة كل ظالم» أصول الكافي (١/ ١٩٩)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط. ثالثة ١٣٨٨هـ، دار الكتب الإسلامية، طهران.

(٣) روح المعاني للآلوسي (١/ ٣٧٧) بتصرف يسير.

فإذا قدّر أن شخصًا كان ظالمًا ثم تاب وصار عادلًا تناوله العهد كما يتناوله سائر آيات المدح والثناء كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ١٣﴾ [المطففين: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ ٤٥﴾ [الطور: ١٧]»[١].

ومن المعروف أنه قد يكون التائب من الظلم أفضل ممن لم يقع فيه، ومن اعتقد أن كل من لم يكفر ولم يذنب أفضل من كل من آمن بعد كفره وتاب بعد ذنوبه فهو مخالف لما علم بالاضطرار من دين الإسلام، فمن المعلوم أن السابقين الأولين من الصحابة الذين آمنوا بعد كفرهم وتابوا بعد ذنوبهم أفضل من أولادهم الذين ولدوا على الإسلام، وهل يشبّه أبناء المهاجرين والأنصار بآبائهم إلا من لا علم له؟![٢].

كما أن استدلالهم هذا يؤدي إلى أن جميع المسلمين وكذلك الشيعة وأهل البيت ـ إلا من تعتقد الشيعة عصمتهم ـ جميعهم ظلمة لأنهم غير معصومين.

ومما يستدل به الشيعة على عصمة الأئمة قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الاحزاب: ٣٣]، حيث يرى الطبرسي في تفسيره أن أهل البيت في الآية مقصورة على النبي ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين، ليصل من وراء ذلك إلى أن الأئمة معصومون من جميع القبائح، ويعلِّل قوله هذا بأن الآية تقتضي المدح والتعظيم، فدلَّ ذلك على أن الإرادة في الآية هي الإرادة التي يتبعها التطهير وإذهاب الرجس، لا الإرادة المحضة إذ لا مدح فيها، كما أنه يستوي فيها أهل البيت مع سائر الخلق، ويذكر في تفسيره حديث الكساء، وهو أن النبي ﷺ لما نزلت عليه

---

(١) منهاج السنة (٨/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧).

(٢) انظر: منهاج السنة (٢/ ٣٩٨)، مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٠٠).

هذه الآية جمع عليًّا وفاطمة والحسن والحسين ﭫ فطرح عليهم كساءً كان معه، ثم قال: «**هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرًا**»[(١)].

والجواب: أن هذا الحديث صحيح، فقد روى مسلم عن عائشة ﭬ قالت: خرج النبي ﷺ غداة وعليه مرط مُرحَّل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾[(٢)]، ورواه أحمد والترمذي عن أم سلمة أنه لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ دعا النبي ﷺ فاطمة وحسنًا وحسينًا فجللهم بكساء، وعلي خلف ظهره فجلَّله بكساء، ثم قال: «**اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهِّرهم تطهيرًا**»[(٣)]، ولكن ليس في الآية والحديث دلالة على العصمة، بل هي تدل على ضد قول الرافضة، وبيان ذلك **من الوجوه الآتية**:

أولًا: أن الإرادة في كتاب الله نوعان: كونية قدرية تتضمن خلقه وتقديره، وإرادة شرعية دينية تتضمن محبته ورضاه، فالأولى مثل قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِۖ وَمَن يُرِدۡ أَن يُضِلَّهُۥ يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجٗا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِۚ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقول نوح: ﴿وَلَا

---

(١) انظر مجمع البيان (٢٢/ ١٣٨ ـ ١٣٩)، والتفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبي (٢/ ١١٠) ط. أولى ١٣٨١هـ، دار الكتب الحديثة، مصر، ومنهاج السنة لابن تيمية (٧/ ٦٨)

(٢) أخرجه مسلم في الفضائل (شرح النووي ١٥/ ١٩٤ ـ ١٩٥)، والمرط ـ بسكر الميم ـ: الكساء والمرحَّل: هو الموشَّى عليه صور رحال الإبل، انظر: شرح النووي (١٥/ ١٩٤ ـ ١٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي في المناقب، باب: في مناقب النبي ﷺ (٥/ ٦٦٣)، وأحمد في المسند (٦/ ٢٩٢، ٢٩٨).

يَنفَعُكُمْ نُصْحِيٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، والثانية كقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، وكقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧)﴾ [النساء: ٢٦ ـ ٢٧].

ومن هذا النوع ـ أي الإرادة الشرعية الدينية ـ الآية التي نحن بصددها وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ الآية، فإن إرادة الله في هذه الآية متضمنة لمحبة الله لذلك ورضاه به، وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد، ولا أنه قضاه وقدَّره، ولا أنه يكون لا محالة[1].

ومما يدل على أن الإرادة في آية التطهير إرادة شرعية دينية أنه دعا لهم بذلك، «وهذا دليل على أن الآية لم تخبر بوقوع ذلك، فإنه لو كان قد وقع لكان يثني على الله بوقوعه ويشكره على ذلك، لا يقتصر على مجرد الدعاء به»[2].

ثانيًا: آية التطهير واقعة بين آيات فيها الأمر والنهي، يقول تعالى: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا (٣١) يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا (٣٢) وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٣٣) وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا (٣٤)﴾ [الأحزاب: ٣٠ ـ ٣٤]، ووقوع آية

---

(١) انظر منهاج السنة (٧/ ٧١ ـ ٧٢).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٢٢)، وانظر: (٧/ ٧١ ـ ٧٢).

التطهير في سياق هذه الآيات التي فيها الأمر والنهي يؤيد إرادة فعل الطاعات واجتناب المعاصي؛ ليؤدي ذلك إلى إذهاب الرجس وحدوث التطهير.

ويؤيده أيضًا ما روي عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يمر بباب فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى صلاة الفجر، يقول: «**الصلاة يا أهل البيت،** ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾»[1]، فهنا يبدو الربط بين الأمر بالصلاة والآية الكريمة[2].

ويزيد ذلك تأييدًا ما روي بسند صحيح عن علي بن أبي طالب أنه قال: أتاني رسول الله ﷺ وأنا نائم وفاطمة ـ وذلك من السحر ـ حتى قام على الباب فقال: «**ألا تصلون؟!**»، فقلت مجيبًا له: يا رسول الله، إنما نفوسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا، قال: فرجع رسول الله ﷺ ولم يرجع إلى الكلام، فسمعته حين ولَّى يقول ـ وضرب بيده على فخذه ـ: «**وكان الإنسان أكثر شيء جدلا**»[3]، وفي رواية أخرى عن علي رضي الله عنه قال: دخل عَلَيَّ رسول الله ﷺ وعلى فاطمة من الليل، فأيقظنا للصلاة، قال: ثم رجع إلى بيته فصلى هَوِيًّا من الليل، قال: فلم يسمع لنا حسًّا، قال: فرجع إلينا فأيقظنا وقال: «**قوما فصليا**»، قال: فجلست وأنا أعرك عيني وأقول: إنا والله ما نصلي إلا ما كتب لنا، إنما أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، قال: فولَّى رسول الله ﷺ وهو يقول ـ ويضرب بيده على فخذه ـ:

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ٢٥٩)، والترمذي في تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأحزاب (٥/ ٣٥٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، والحديث من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس، وعلي بن زيد هذا هو المعروف بعلي بن زيد ابن جُدْعان، قال فيه الحافظ في التقريب (٤٧٣٤): ضعيف اهـ.

(٢) انظر: منهاج السنة (٤/ ٢٣)، وعقيدة الإمامة لعلي السالوس (ص ٧٦ ـ ٧٧).

(٣) رواه أحمد في المسند بتحقيق أحمد شاكر ج٢ رقم (٥٧١)، وصححه أحمد شاكر رحمه الله.

«ما نصلي إلا ما كتب لنا! ما نصلي إلا ما كتب لنا! وكان الإنسان أكثر شيء جدلًا»[(١)].

فهنا يتضح حرص الرسول ﷺ على إذهاب الرجس عن أهل بيته وتطهيرهم تطهيرًا، وغضبه لما بدر من علي

ثالثًا: أن أزواج النبي ﷺ من أهل بيته، وهنَّ داخلات في آية التطهير؛ لأن سياق الآيات إنما هو في مخاطبتهن، ويدخل في الآية أيضًا علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم؛ ولهذا قال: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ بصيغة التذكير؛ لأنه إذا اجتمع المذكر والمؤنث غُلِّبَ المذكر، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهذا السياق يدل على أن أزواج النبي ﷺ من أهل بيته؛ فإن السياق إنما هو في مخاطبتهن، ويدل على أن قوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ عمَّ غير أزواجه، كعلي وفاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم؛ لأنه ذكره بصيغة التذكير لما اجتمع المذكر والمؤنث، وهؤلاء أخص[(٢)] بكونهم من أهل البيت من أزواجه؛ فلهذا خصَّهم بالدعاء لما أدخلهم الكساء، كما أن مسجد قباء أسس على التقوى ومسجده ﷺ أيضًا أسس على التقوى، وهو أكمل في ذلك، فلما نزل قوله تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨] بسبب مسجد قباء؛ تناول اللفظ ﴿لَّمَسْجِدٌ﴾ قباء، ولمسجده ﷺ بطريق الأولى»[(٣)].

وقد جاء أيضًا ما يدل على أن أهل البيت يدخل فيهم أيضًا آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس، فقد روى مسلم عن زيد بن أرقم قال:

---

(١) المسند ج٢ رقم (٧٠٥)، وإسناده صحيح، والهَوِيُّ: الساعة من الليل.

(٢) في منهاج السنة: «خصوا»، ولعل الصواب الذي يقتضيه السياق ما أثبته.

(٣) منهاج السنة (٤/ ٢٣ ـ ٢٤)، وانظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٤٠٧، ٤١١ ـ ٤١٢)، ومنهاج السنة (٧/ ٧٤).

قام فينا رسول الله ﷺ يومًا خطيبًا بماء يُدعى خُمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكَّر ثم قال: «**أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به**»، فحث على كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**»، فقال له حصين ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِم الصدقة بعده، قال: ومن هم؟ قال: هم: آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس، قال: كل هؤلاء حُرِمَ الصدقة؟! قال: نعم[1].

وبذلك يظهر لنا أن آية التطهير تشمل نساء النبي ﷺ، وغيرهن من أهل البيت وهم: آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس، ولا قول بعصمة هؤلاء، وتخصيص الخمسة يحتاج إلى دليل، وإذا تمت لهؤلاء فكيف تتم العصمة لأولادهم وأحفادهم؟![2].

رابعًا: جاء في الأحاديث أن الرسول ﷺ جمع أهل الكساء ودعا لهم بأن يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرًا، فإذا كان إذهاب الرجس قد حصل، والتطهير قد تم؛ فما الحاجة إلى الطلب والدعاء؟![3].

خامسًا: أنه لو فرض أن القرآن دل على طهارتهم وإذهاب الرجس

---

(١) رواه مسلم في الفضائل (شرح النووي ١٥/ ١٧٩ ـ ١٨٠)، وانظر تفسير ابن كثير (٦/ ٤١١).

(٢) انظر: عقيدة الإمامة (ص ٧٥)، وعقيدة العصمة بين الإمام والفقيه عند الشيعة الإمامية للدكتور محمد أحمد الخطيب (ص ١٦) ط. أولى ١٤١٤هـ، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن.

(٣) انظر: منهاج السنة (٧/ ٧١ ـ ٧٢).

عنهم، كما أن النبي ﷺ دعا لهم بذلك، ودعاء النبي مستجاب؛ فإنه ليس في ذلك ما يدل على العصمة من الخطأ، يدل على ذلك أن الله لم يرد بما أمر به أزواج النبي ﷺ في الآيات السابقة أن لا يصدر من واحدة منهن خطأ، فإن الخطأ مغفور لهن ولغيرهن، والتطهير عن الذنب إما بأن لا يفعله العبد، وإما بأن يتوب منه، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

«ولفظ (الطاهر) كلفظ (الطيب)، قال تعالى: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ﴾ [النور: ٢٦].

وهذا أيضًا كلفظ (المتقي) و(المزكي)، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩]، وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩﴾ [الأعلى: ١٤]، وليس من شرط المتقين ونحوهم أن لا يقع منهم ذنب، ولا أن يكونوا معصومين من الخطأ والذنوب، فإن هذا لو كان كذلك لم يكن في الأمة متق، بل من تاب من ذنوبه دخل في المتقين، ومن فعل ما يكفر سيئاته دخل في المتقين... فدعاء النبي ﷺ بأن يطهرهم تطهيرًا كدعائه بأن يزكيهم ويطيبهم ويجعلهم متقين ونحو ذلك، ومعلوم أن من استقر أمره على ذلك فهو داخل في هذا، لا تكون الطهارة التي دعا بها لهم بأعظم مما دعا به لنفسه، وقد قال: «**اللهم طهرني من خطاياي بالثلج والبرد والماء البارد**»[1]، فمن وقع ذنبه مغفورًا أو مكفرًا فقد طهره الله منه تطهيرًا، ولكن من مات متوسخًا بذنوبه فإنه لم يطهر منها في حياته...

---

(١) الحديث رواه البخاري في الأذان، باب: ما يقول بعد التكبير (٢/ ٢٦٥)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (شرح النووي ٥/ ٩٦)، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يسكت بين التكبير والقراءة إسكاتة قال: أحسبه قال: هنيئة ـ فقلت: بأبي وأمي يا رسول الله، إسكاتك ـ بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: «**أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد**».

والنبي ﷺ إذا دعا بدعاء أجابه الله بحسب استعداد المحل، فإذا استغفر للمؤمنين والمؤمنات لم يلزم أن لا يوجد مؤمن مذنب، فإن هذا لو كان واقعًا لما عذب مؤمن لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل يغفر الله لهذا بالتوبة، ولهذا بالحسنات الماحية.

وبالجملة فالتطهير الذي أراده الله والذي دعا به النبي ﷺ ليس هو العصمة بالاتفاق، فإن أهل السنة عندهم لا معصوم إلا النبي ﷺ، والشيعة يقولون: لا معصوم غير النبي والإمام، فقد وقع الاتفاق على انتفاء العصمة المختصة بالنبي والإمام عن أزواجه وبناته وغيرهن من النساء، وإذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعو به للأربعة متضمنًا للعصمة التي يختص بها النبي ﷺ والإمام عندهم... فتبيَّن أن الحديث لا حجة لهم فيه بحال على ثبوت العصمة»[١].

وبهذه الأوجه يتبين أن الاستدلال بآية التطهير وما ورد بشأنها من الأحاديث على العصمة غير صحيح.

أما أدلة الشيعة من السنة فإنهم يتمسكون بروايات من طرق أهل السنة للاحتجاج بها على أهل السنة، وإقناع قومهم بأن ما هم عليه موضع إجماع، وهي ما بين كذب أو بعيد عن استدلالهم، وهذه الروايات تتعلق بعلي، أو بعلي وفاطمة والحسن والحسين، ولا تشمل سائر الأئمة الاثني عشر، والذين زعمت الشيعة عصمتهم.

ومن الأحاديث التي استدلوا بها قول الرسول ﷺ لعلي: **«ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟! إلا أنه ليس نبي بعدي»**[٢]،

---

(١) منهاج السنة (٧/ ٨٢ ـ ٨٤) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، باب: غزوة تبوك (٧/ ٧١٦)، ومسلم في الفضائل (شرح النووي ١٥/ ١٧٥)، عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك واستخلف عليًّا فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟! قال: «**ألا ترضى أن تكون...**» الحديث.

وكذلك قوله ﷺ: «**لأعطين هذه الراية رجلًا يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله**»(١).

وهذان الحديثان لا دلالة فيهما على العصمة، فأما الحديث الأول فإن الرسول ﷺ قاله لما خَلَّفَ علي بن أبي طالب في غزوة تبوك فقال: يا رسول الله، تخلفني في النساء والصبيان؟! فقال: «**أما ترضى...**» الحديث، فعلي رضي الله عنه يشبه هارون عليه السلام في الاستخلاف، وقد استخلف رسول الله ﷺ غيره أيضًا(٢)، وأما الحديث الآخر فإن قوله: «**يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله**» صفة واجبة لكل مسلم، وليس هذا الوصف من خصائص علي ، بل غيره يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، ولكن فيه الشهادة لعينه بذلك ـ كما شهد لأعيان العشرة بالجنة ـ، فهو ليس من خصائصه فضلًا عن أن يكون نصًّا على إمامته وعصمته(٣).

فهذان الحديثان يبينان مكانة علي رضي الله عنه، ولكنهما لو كانا يوجبان عصمة لوجبت لكثيرين غير من ادعيت لهم، مثال ذلك ما جاء في حق أبي بكر الصديق رضي الله عنه من الأحاديث الصحيحة:

روى البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذًا خليلًا غير ربي لاتخذت أبا بكر،**

---

(١) رواه البخاري في فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب (٧/ ٨٧)، ومسلم في الفضائل (شرح النووي ١٥/ ١٧٦ ـ ١٧٨)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٢) انظر في الجواب عن استدلالهم بهذا الحديث: المنتقى من منهاج الاعتدال، اختصره الحافظ الذهبي (ص ٣٢٦)، حققه محب الدين الخطيب، تصوير ط. أولى ١٤١٧هـ، دار عالم الكتب، الرياض، ومنهاج السنة (٧/ ٣٢٦) وما بعدها، وأيضًا (٥/ ٦٧) وما بعدها، وكذا (٤/ ٢٧١) وما بعدها، شرح النووي (١٥/ ١٧٤)، وعقيدة الإمامة (ص ١٥٢) وما بعدها.

(٣) انظر: منهاج السنة (٧/ ٣٦٦ ـ ٣٦٩).

ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد باب إلا سُدَّ، إلا باب أبي بكر»[١].

وأكثر من هذا صراحة ما روياه أيضًا أن امرأة أتت النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك؟ كأنها تقول الموت، قال عليه السلام: «**إن لم تجديني فائتي أبا بكر**»[٢].

وبمنطق الشيعة نقول: إذا جاءت المرأة ولم تجد النبي ﷺ فإنها مأمورة بأن تسأل أبا بكر وتتبعه فيما يقوله لها، فإذا لم يكن معصومًا فربما دلها على قبيح فتتابعه عليه، وهذا غير جائز، فلابد إذن أن يكون معصومًا؛ لعل هذا أكثر منطقية واستدلالًا من استدلال الإمامية، ولكن أحدًا لم يقل به لأن أبا بكر رضي الله عنه بشر كسائر البشر يصيب ويخطئ، والمرأة مأمورة بأن تتبعه فيما يوافق كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وإلا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وأبو بكر ـ كغيره ـ منفذ للشرع وليس مشرّعًا، وغير هذا كثير فيما ورد من فضائل الصحابة رضوان الله عليهم[٣].

وقد أورد الشوكاني رحمه الله بعض الأحاديث التي استدل بها الشيعة على عصمة علي، مثل حديث: «**علي مع القرآن، والقرآن مع علي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض**»[٤]، وحديث: «**هذا فاروق هذه الأمة، يفرق بين**

---

(١) البخاري في فضائل الصحابة، باب قول النبي: «**سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر**» (٧/ ١٥)، ومسلم في الفضائل (شرح النووي ١٥/ ١٥٠ ـ ١٥١) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) البخاري في فضائل الصحابة، باب: قول النبي: «**لو كنت متخذًا خليلًا**» (٧/ ٢٢)، ومسلم (شرح النووي ١٥/ ١٥٤)، من حديث مطعم بن عدي ا.

(٣) انظر: كتاب فضائل الصحابة في صحيح البخاري وصحيح مسلم.

(٤) رواه الحاكم والطبراني في الأوسط عن أم سلمة، وضعَّفه الألباني كما في ضعيف الجامع رقم (٣٨٠٢).

الحق والباطل» يعني عليًّا[١]، وحديث «**أنا وهذا حجة على أمتي يوم القيامة»**[٢] يعني عليًّا، وبيَّن الشوكاني أن الجمهور قد أجاب عنها بأجوبة مختلفة: منها القدح في أسانيدها، ومنها أنها لا تدل على عصمة علي ﵁ ولا على حجية قوله، وإلا لثبتت العصمة وحجية القول لجماعة من الصحابة ورد فيهم ما يدل على نحو ما دلَّت عليه هذه الأحاديث، كما ورد في حق ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «**رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد»**[٣]، وما ورد في أبي عبيدة عامر ابن الجراح أنه «**أمين هذه الأمة»**[٤]، وحديث: «**اقتدوا باللذين من بعدي: أبو بكر وعمر»**[٥]، وحديث: «**تمسكوا بهدي عمار، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه»**[٦]، فهذه الأحاديث ونحوها تدل على عصمة كل فرد من أفراد الصحابة، أو جماعة منهم، ولم يقل به أحد، ثم أجاب الشوكاني عن استدلال الشيعة على عصمة علي والحسن والحسين ﵃ بما ورد فيهم من أحاديث تخبر بأنهم من أهل الجنة، وبين أنه لا تلازم بين دخول الجنة والعصمة، وإلا أثبتنا العصمة للعشرة المبشرين وكل أفراد الصحابة الذين وردت فيهم أحاديث تدل على أنهم من أهل الجنة كأصحاب بدر وأهل بيعة الرضوان[٧].

---

(١) قال عنه شيخ الإسلام: إنه حديث كذب موضوع، منهاج السنة (٤/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢).

(٢) قال شيخ الإسلام عنه: إنه حديث موضوع، المصدر السابق (٥/ ٧٥ ـ ٧٦).

(٣) أخرجه الحاكم عن ابن مسعود، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٣٥٠٩).

(٤) رواه البخاري في الفضائل، باب: مناقب أبي عبيدة بن الجراح (٧/ ١١٦) رقم (٣٧٤٤).

(٥) رواه الترمذي وغيره عن حذيفة، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١١٤٢).

(٦) رواه الترمذي عن ابن مسعود، وأبو يعلى عن حذيفة، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١١٤٣، ١١٤٤).

(٧) انظر: رسالة عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد، ضمن مجموعة رسائل بعنوان «أمناء الشريعة» للشوكاني (ص ٢٤٥ ـ ٢٤٧)، تحقيق الدكتور إبراهيم هلال، دار

ويقيم الشيعة أيضًا معتقدهم في العصمة على ما يرويه صاحب الكافي والمجلسي وأضرابهما من روايات منكرة في متنها ـ فضلًا عن إسنادها ـ تثبت لهؤلاء الاثني عشر العصمة المزعومة، وقد ساق المجلسي في بابه الذي عقده في شأن العصمة ثلاثًا وعشرين رواية، وقد ذكرها بعد استدلاله بآية البقرة، التي تبين لنا أن استدلالهم بها باطل.

أما الكليني في الكافي فقد عقد مجموعة من الأبواب في معنى العصمة المزعومة، ساق فيها أخبارًا بسنده عن الاثني عشر يدَّعون فيها أنهم معصومون، بل وشركاء في النبوة، بل ويتصفون بصفات الألوهية، ويكفي أن نشير إلى بعض عناوين الأبواب أو ما تضمنته بعض تلك الأخبار.

فمن الأبواب التي أوردها صاحب الكافي: «باب أن الأرض كلها للإمام»[١]، «باب أن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون، وأنه لا يخفى عليهم الشيء»[٢]، كما أورد صاحب الكافي رواية في أن الأئمة يحلون ما يشاءون ويحرمون ما يشاءون[٣].

كما نجده يورد في باب «أن الأئمة هم أركان الأرض» ثلاث روايات تقول بأن الأئمة الاثني عشر كرسول الله في وجوب الطاعة، وفي الفضل، وفي التكليف، فعليّ «جرى له من الطاعة بعد رسول الله - صلى الله وسلم عليه وآله ـ ما لرسول الله -ﷺ وآله ـ»[٤]، وكذا سائر الاثني عشر، ثم ما تلبث أن ترفعهم عن مقام رسول الله ﷺ إلى مقام رب العالمين حيث تقول

النهضة العربية، القاهرة، وانظر: مقدمة قطر الولي (ص ١١٢).

(١) انظر: أصول الكافي (١/ ٤٠٧-٤١٠).

(٢) انظر: أصول الكافي (١/ ٢٦٠-٢٦٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (١/ ٤٤١).

(٤) المصدر السابق (١/ ١٩٨).

بأن عليًّا قال: أعطيت خصالًا لم يعطهن أحد قبلي: علمت علم المنايا والبلايا... فلم يفتني ما سبقني، ولم يعزب عني ما غاب عني[(١)].

والذي يعلم المنايا والبلايا هو الله سبحانه ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]، والذي لا يعزب عنه شيء ولا يفوته شيء هو الخالق سبحانه، قال تعالى: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٣].

فالأمر تعدى حدود العصمة إلى دعوى الرسالة والألوهية، وهذا خروج عن الإسلام، وقد تتابعت أبواب الكافي في هذا المعنى[(٢)]، وهي لا تخرج عن دعاوى المتنبئين والملحدين على مدار التاريخ، سوى أنهم نسبوا هذه المفتريات إلى جملة من أهل البيت الأطهار.

أدلتهم العقلية على مسألة العصمة:

نستطيع أن نُرْجِع أدلتهم العقلية التي يستدلون بها على عصمة الإمام إلى أصل واحد وهو أن الأمة كلها معرضة للخطأ والضلال، والعاصم لها من الضلال هو الإمام، ولهذا رتبوا أدلتهم على هذا الأساس فقالوا: إن الأمة لابد لها من رئيس معصوم يسدّد خطأها، فلو جاز الخطأ عليه لزم له آخر يسدّده، فيلزم التسلل، فحينئذ يلزم القول بعصمة الإمام؛ لأن الثقة عندهم بالإمام لا بالأمة... وقالوا بأنه هو الحافظ للشرع، ولا اعتماد على الكتاب والسنة والإجماع بدونه... إلخ[(٣)].

---

(١) المصدر السابق (١/ ١٩٧).

(٢) انظر من أصول الكافي: باب فرض طاعة الأئمة (١/ ١٨٥)، وباب أن الأئمة ولاة أمر الله وخزنة علمه (١/ ١٩٢)، وباب أن الأئمة خلفاء الله في أرضه وأبوابه التي منها يؤتى (١/ ١٩٣)، وغيرها من الأبواب والأخبار التي يعلم كذبها بالاضطرار من دين الإسلام.

(٣) انظر: عقائد الإمامية للزنجاني (ص ٧٧)، وانظر ما نقله ابن تيمية عن ابن المطهر في منهاج السنة (٦/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣).

والجواب عن دليلهم هذا بأن الأمة معصومة بكتاب ربها وسنة نبيها ﷺ، ولا تجتمع الأمة على ضلالة و«لا نسلم أن الحاجة داعية إلى نصب إمام معصوم؛ وذلك لأن عصمة الأمة مغنية عن عصمته، وهذا مما ذكره العلماء في حكمة عصمة الأمة:

قالوا: لأن من كان من الأمم قبلنا كانوا إذا بدلوا دينهم بعث الله نبيًّا يبين الحق، وهذه الأمة لا نبي بعد نبيها، فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة، فلا يمكن أحدًا منهم أن يبدِّل شيئًا من الدين إلا أقام الله من يبين خطأه فيما بدله»[(١)]، فعصمة الأمة وحفظها من الضلال ـ كما جاءت بذلك النصوص الشرعية ـ تخالف تمامًا من «يوجب عصمة واحد من المسلمين، ويجوز على مجموع المسلمين ـ إذا لم يكن فيهم معصوم ـ الخطأ»[(٢)].

ويرد شيخ الإسلام ابن تيمية على قول الشيعة بأنه لو لم يكن الإمام معصومًا لافتقر إلى إمام آخر؛ لأن العلة المحوجة إلى الإمام هي جواز الخطأ على الأمة، فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج إلى إمام آخر. . .

يرد عليهم قائلًا: «لم لا يجوز أن يكون إذا أخطأ الإمام كان في الأمة من ينبهه على الخطأ بحيث لا يحصل اتفاق المجموع على الخطأ، لكن إذا أخطأ بعض الأمة نبهه الإمام أو نائبه أو غيره، وإن أخطأ الإمام أو نائبه نبهه آخر كذلك، وتكون العصمة ثابتة للمجموع، لا لكل واحد من الأفراد، كما يقوله أهل الجماعة؟

وهذا كما أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ، وربما جاز عليه تعمد الكذب، لكن المجموع لا يجوز عليهم ذلك في العادة. . .

ومن المعلوم أن ثبوت العصمة لقوم اتفقت كلمتهم أقرب إلى العقل

---

(١) منهاج السنة (٦/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧).

(٢) المنتقى مختصر منهاج السنة (ص ٤٢٦).

والوجود من ثبوتها لواحد، فإن كانت العصمة لا تمكن للعدد الكثير في حال اجتماعهم على الشيء المعين، فأن لا تمكن للواحد أولى، وإن أمكنت للواحد مفردًا فلأن تمكن له ولأمثاله مجتمعين بطريق الأولى والأحرى.

فعُلم أن إثبات العصمة للمجموع أولى من إثباتها للواحد، وبهذه العصمة يحصل المقصود المطلوب من عصمة الإمام، فلا تتعين عصمة الإمام»(١).

وكل ما سطَّره الشيعة وملئوا به الصفحات من أدلة عقلية تؤكد الحاجة إلى معصوم قد تحققت بالرسول ﷺ، ولذلك فإن الأمة ترد عند التنازع إلى ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة ولا ترد إلى الإمام، ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] قال مجاهد وغير واحد من السلف: أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله(٢).

ولهذا فإن الحجة على الأمة قامت بالرسل، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ إلى قوله: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾ [النساء: ١٦٥]، ولم يقل سبحانه: والأئمة، وهذا يبطل قول من أحوج الخلق إلى غير الرسل كالأئمة(٣).

وقولهم بأن الإمام هو الحافظ للشرع يمكن الرد عليه «بأن وظيفة الإمام وواجبه حفظ مصالح الأمة وتطبيق شرع الله فيها عن طريق إقامة الحدود وتنفيذ الأحكام ودرء المفاسد، وهذا كله لا يحتاج إلى عصمة من يقوم به، أما الذي يحفظ الشريعة ويقوم عليها بعد النبي ﷺ فهم علماء الأمة، وذلك عن طريق الدراسة والاجتهاد وفقًا لقوله تعالى: ﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ

---

(١) منهاج السنة (٦/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٠٤).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٩/ ٦٦).

وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩](١).

وأدلتهم العقلية التي تؤكد الحاجة إلى إمام معصوم، وأن الأمة بدونه لا إيمان لها ولا أمان، هذه الحجج هي أيضًا تؤدي في النهاية إلى إبطال عصمة الأئمة عندهم؛ لأن أئمتهم لم يتحقق بهم مقاصد الإمامة التي يتحدثون عنها.

والواقع أنه يكفي من ذلك انتهاء ظهور الإمام عندهم منذ سنة ٢٦٠هـ، سواء أكان لم يوجد أصلًا ـ كما يقوله الجمهور وكما يؤكده علماء النسب والتاريخ ـ أو هو مختف ولم يظهر ـ كما تقوله الشيعة الاثنا عشرية(٢) ـ فإن هذا الغائب الموعود أو المعدوم لم ينتفع به في دين ولا دنيا.

وهذه ثلمة لا تسد وفتق لا يرتق في المذهب الاثني عشري لا يُبْقِي لحججهم وزن ولا أثر، وكذلك أجداده من قبل، إذ لم يتول منهم أحد ما عدا أمير المؤمنين علي والحسن قبل تنازله؛ ولهذا ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن دعوى العصمة عندهم ليس عليها دليل إلا زعمهم بأن الله لم يخل العالم من أئمة معصومين لما في ذلك من المصلحة واللطف، ثم قال: «ومن المعلوم المتيقن أن هذا المنتظر الغائب المفقود لم يحصل به شيء من المصلحة واللطف... وكذلك أجداده المتقدمون لم يحصل بهم شيء

---

(١) دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين «الخوارج والشيعة» للدكتور أحمد جلي (ص ٢٠٥)، ط. ثانية ١٤٠٨هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.

(٢) انظر في مسألة أن الحسن العسكري لم يخلف ولدًا: منهاج السنة (٤/ ٨٧-٩٤)، المنتقى (ص ٣٣)، أصول مذهب الشيعة (٢/ ٨٤١ ـ ٨٧٠).

من المصلحة واللطف الحاصلة من إمام معصوم ذي سلطان، كما كان النبي ﷺ بالمدينة بعد الهجرة، فإنه كان إمام المؤمنين الذي يجب عليهم طاعته، ويحصل بذلك سعادتهم، ولم يحصل بعده أحد له سلطان تدعى له العصمة إلا علي رضي الله عنه زمن خلافته.

ومن المعلوم بالضرورة أن حال اللطف والمصلحة التي كان المؤمنون فيها زمن الخلفاء الثلاثة أعظم من اللطف والمصلحة الذي كان في خلافة علي زمن القتال والفتنة والافتراق»[(١)].

ثم قال: «أما من دون علي فإنما كان يحصل للناس من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه، وكان علي بن الحسين وابنه أبو جعفر وابنه جعفر بن محمد يعلمون الناس ما علمهم الله، كما علمه علماء زمانهم، وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للأمة.

وهذا معروف عند أهل العلم، ولو قدر أنهم كانوا أعلم وأدين فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل من ذوي الولاية: من القوة والسلطان، وإلزام الناس بالحق، ومنعهم باليد عن الباطل.

وأما من بعد الثلاثة كالعسكريين فهؤلاء لم يظهر عليهم علم تستفيده الأمة، ولا كان لهم يد تستعين بها الأمة، بل كانوا كأمثالهم من الهاشميين لهم حرمة ومكانة، وفيهم من معرفة ما يحتاجون إليه في الإسلام والدين ما في أمثالهم، وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين... ولهذا لم يأخذ عنهم أهل العلم كما أخذوا عن أولئك الثلاثة»[(٢)].

ودعوى العصمة للأئمة تضاهي المشاركة في النبوة، ذلك أن من جعل بعد الرسول معصومًا يجب الإيمان بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وإن لم يعطه لفظها، فالقول بعصمة أحد غير الأنبياء قول مخالف للكتاب

---

(١) منهاج السنة (٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩).

(٢) المصدر السابق (٦/ ٣٨٧).

والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها، وقد أوردت بعض النصوص ـ من الكتاب والسنة ـ الدالة على فساد القول بعصمة غير الأنبياء، وذلك عند مناقشة الصوفية في قولهم بعصمة الأولياء فلا حاجة لإعادتها هنا(١)، ولكن أكتفي هنا بإيراد ما ينقض مذهبهم من أقوال أئمتهم، فقد جاء في نهج البلاغة ـ الذي لا تشك الشيعة في كلمة منه ـ ما يبطل قولهم بعصمة الأئمة، حيث قال أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ـ كما يروي صاحب النهج ـ:

«لا تخالطوني بالمصانعة، ولا تظنوا بي استثقالًا في حق قيل لي، ولا التماس إعظام لنفسي؛ فإنه من استثقل الحق أن يقال له أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه، فلا تكفُّوا عن مقالة بحق، أو مشورة بعدلٍ، فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي»(٢).

فأمير المؤمنين يطلب من أصحابه ألا يترددوا في النصيحة والمشورة، ولا يمنعهم من ذلك مانع لأن الجماعة أقرب إلى الحق والعصمة، والفرد لا يأمن على نفسه الوقوع في الخطأ، فهو هنا لم يَدَّعِ ما تزعم الشيعة فيه من أنه لا يخطئ، بل شهد علي نفسه باحتمال صدور الخطأ منه، كما لم يعلن استغناءه عن مشورة الرعية، بل طلب منهم المشورة بالحق والعدل؛ لأن الأمة لا تجتمع على ضلالة، وكل فرد لوحده معرض للضلالة، فَعُلِمَ أن دعوى العصمة من مخترعات الشيعة(٣).

---

(١) انظر: الفصل الأول من هذا الباب، مبحث المناقشة.

(٢) نهج البلاغة المنسوب لعلي بن أبي طالب (٢/ ٢٢٧)، جمع الشريف أبو الحسن محمد الرضي، شرحه الأستاذ محمد عبده، حققه محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة الاستقامة، مصر.

(٣) انظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية (٢/ ٧٩٣ ـ ٧٩٤)، دراسة عن الفرق (ص ٢٠٥).

وقد كان الأئمة يعترفون بالذنوب ويستغفرون الله منها[١]، فأمير المؤمنين علي يقول في دعائه ـ كما في نهج البلاغة ـ: «اللهم اغفر لي ما أنت أعلم به مني، فإن عدت فَعُدْ عليّ بالمغفرة، اللهم اغفر لي ما وأيت[٢] من نفسي ولم تجد له وفاءً عندي، اللهم اغفر لي ما تقربت به إليك بلساني ثم خالفه قلبي، اللهم اغفر لي رمزات الألحاظ، وسقطات الألفاظ، وشهوات الجنان، وهفوات اللسان»[٣].

ففي هذا الدعاء: الإقرار بالذنب، وبالعودة إليه بعد التوبة، والاعتراف بسقطات الألفاظ، وشهوات الجنان، ومخالفة القلب للسان، وهذا كله ينفي ما تدعيه الشيعة من العصمة؛ إذ لو كان علي والأئمة معصومين لكان استغفارهم من الذنوب عبثًا.

وكل أئمتهم قد نقلت عنهم كتب الشيعة الاستغفار إلى الله من الذنوب، ولو كانوا معصومين لما كانت لهم ذنوب.

قال أبو عبد الله[٤] ـ كما تروي كتب الشيعة ـ: «إنا لنذنب ونسيء ثم نتوب إلى الله متابًا»[٥].

وكان أبو الحسن ـ موسى الكاظم وهو الإمام السابع عندهم ـ يقول ـ حسب روايات الشيعة ـ: «رب عصيتك بلساني ولو شئت ـ وعزتك ـ لأخرستني، وعصيتك ببصري ولو شئت لأكمهتني[٦]، وعصيتك بسمعي ولو شئت ـ وعزتك ـ لأصممتني، وعصيتك بيدي ولو شئت ـ وعزتك ـ

---

(١) انظر: غياث الأمم لأبي المعالي الجويني (ص ٩٣).
(٢) وأيت: وعدت، انظر مادة «وأى» من القاموس المحيط.
(٣) نهج البلاغة (١/ ١٢٣ ـ ١٢٤).
(٤) هو جعفر الصادق رحمه الله، الإمام السادس عندهم (٨٣ ـ ١٤٨هـ).
(٥) بحار الأنوار (٢٥/ ٢٠٧).
(٦) كَمِهَ فهو أكمه: هو العمى يولد عليه الإنسان، المصباح المنير، مادة «كمه».

لكنعتني[1]، وعصيتك بفرجي ولو شئت ـ وعزتك ـ لأعقمتني، وعصيتك برجلي ولو شئت ـ وعزتك ـ لجذمتني، وعصيتك بجميع جوارحي التي أنعمت بها عليَّ ولم يكن هذا جزاك مني...»[2].

ولقد احتار شيوخ الشيعة في توجيه مثل هذه الأدعية والتي تخالف عقيدتهم في العصمة، ولقد نقل أحدهم صورة هذا التردد حول الدعاء السابق فقال: «كنت أفكر في معناه وأقول: كيف يتنزل على ما تعتقده الشيعة من القول بالعصمة، وما اتضح لي ما يدفع التردد الذي يوجبه»، ثم يذكر بأنه توجه بالسؤال عن هذا إلى شيخهم رضي الدين أبي الحسن علي بن موسى بن طاؤس العلوي الحسني، فقال ابن طاؤس: «إن الوزير مؤيد الدين العلقمي سألني عنه فقلت: كان يقول هذا ليعلم الناس».

ولكن صاحب الإشكال استدرك على جواب ابن طاؤس وقال: «إني فكرت بعد ذلك فقلت: هذا كان يقوله في سجدته في الليل وليس عنده من يعلمه»، يقول: «ثم خطر ببالي جواب آخر، وهو أنه كان يقول ذلك على سبيل التواضع»، ولكن لم يقنعه هذا الجواب... واستقر جواب السائل على أن اشتغالهم بالمباحات من «المأكل والمشرب والتفرغ إلى النكاح يعدونه ذنبًا، ويعتقدونه خطيئة، ويستغفرون الله منه»، ويذكر أن هذا الجواب الذي لا شيء بعده، ويتمنى حياة ابن العلقمي ليكشف حيرته به[3].

وهذا الجواب الذي ارتضاه يخالف شريعة الإسلام التي تنهى عن تحريم ما أحل الله ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾

---

(١) كنع بيده: أشلها وأيبسها، انظر: بحار الأنوار (٢٥/٢٠٣) الهامش، ولسان العرب، مادة «كنع».

(٢) بحار الأنوار (٢٥/٢٠٣).

(٣) المصدر السابق (٢٥/٢٠٣ ـ ٢٠٥).

[الأعراف: ٣٢]، وكيف يعد الأئمة هذه الأمور ذنوبًا؟! كيف يجعلون النكاح ذنبًا يستغفرون الله منه والله سبحانه يقول: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣]، ويعتبرون الأكل والشرب معصية والله يقول: ﴿كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡۚ﴾ [الأعراف: ١٦٠]؟!

ولكن الجواب الذي يكشف هذه المعضلة ويتفق مع واقع الأئمة ودين الإسلام هو بطلان دعوى العصمة بالصورة التي تراها الشيعة، وأن الأئمة ليسوا بمعصومين من الخطأ والمعصية، وهذا كما يتفق مع النصوص الشرعية ينسجم مع واقع الأئمة، وبه تتحقق إمكانية القدوة.

ولهذا فإن أنبياء الله سبحانه كانوا كسائر البشر: يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق، ويسعون في نشر الدين، ويعانون من أذى قومهم وإذا وقع منهم ما يوجب التوبة سارعوا إليها من غير تأخير؛ كل ذلك لتتحقق بهم القدوة وليكونوا لمن بعدهم أسوة[1].

وإذا كان القرآن قد نفى وجوب العصمة المطلقة ـ والتي يدعيها الشيعة لأئمتهم ـ لخير البشر أجمعين ـ وهم الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام ـ، وحكى عنهم ما وقع منهم من المخالفات؛ فإن غيرهم من البشر أدنى من هذا بكثير.

ومما يبطل دعوى العصمة هو الاختلاف والتناقض حيال بعض المواقف والمسائل، وأعمال المعصومين لا تتناقض ولا تختلف، بل يصدق بعضها بعضًا ويشهد بعضها لبعض... والاختلاف ناقض للعصمة التي هي شرط للإمامة عندهم، وهو ناقض بالتالي لأصل الإمامة نفسها، ومن أمثلة هذا التناقض والاختلاف أن عليًّا رضي الله عنه اختلف مع ابنه الأكبر الحسن رضي الله عنه في مسألة القتال في موقعة الجمل، وقد كان الحسن يشير

---

(١) انظر: دقائق التفسير (٣/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤).

دائمًا على علي بترك القتال، وثبت أن عليًا ندم على عدم الأخذ برأيه، وندم على أمور فعلها من القتال وغيره... «وكان يقول ليالي صفين: لله درُّ مقام قامه عبد الله بن عمر وسعد بن مالك، إن كان برًّا إن أجره لعظيم، وإن كان إثمًا إن خطره ليسير، وكان يقول: يا حسن، يا حسن، ما ظَنَّ أبوك أن الأمر يبلغ إلى هذا، ودَّ أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة»(١).

وأيضًا فقد ورد أن الحسين كان يظهر الكراهية لصلح أخيه الحسن مع معاوية ، بل أبدى لومه لأخيه على ذلك، ولكن الحسن لم يلتفت إلى رأي الحسين وصَالَحَ معاوية، ولو كانا معصومين لما اختلفا، ولابد أن أحدهما كان مصيبًا والآخر كان مخطئًا(٢)، وقد نقل عن علي ﷺ قولان في أمهات الأولاد، والمعصوم قوله لا يتناقض(٣)، والأمثلة على الاختلاف والتناقض في أقوال الأئمة كثيرة جدًّا.

وقد أوجد الشيعة عقيدة التقية(٤) والبداء(٥) لتغطية هذا الاختلاف في أخبار الأئمة وأعمالهم.

---

(١) منهاج السنة (٦/ ٢٠٩) وانظر: منهاج السنة (٤/ ٤٠)، عقيدة العصمة بين الإمام والفقيه (ص ١٧)، والشيعة والتشيع فرق وتاريخ لإحسان إلهي ظهير (ص ٣٠٠ ـ ٣٠١)، ط. أولى ١٤٠٤هـ، نشر إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان، مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٢٥ ـ ١٢٦).

(٢) انظر: منهاج السنة (٤/ ٤٠ ـ ٤١)، الشيعة والتشيع لإحسان إلهي ظهير (ص ٣٠١)، والبداية والنهاية (٨/ ١٥٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٢٥)، وهذان القولان هما في مسألة حكم بيع أمهات الأولاد، انظر المغني (٩/ ٥٣٠).

(٤) التقية ـ كما يعرِّفها المفيد ـ: كتمان الحق، وستر الاعتقاد، وكتمان المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررًا في الدين أو الدنيا. ويقصد بالمخالفين أهل السنة، انظر: شرح عقائد الصدوق (ص ٢٦١) ملحق بكتاب أوائل المقالات، وأصول مذهب الشيعة الإمامية للقفاري (٢/ ٨٠٥ ـ ٨١٩).

(٥) من أصول الشيعة الاثني عشرية القول بالبداء على الله سبحانه، ولا شك أن هذا قول

وتنقل كتب الشيعة أن الإمام في مجلس واحد وفي مسألة واحدة يجيب بثلاثة أجوبة مختلفة متباينة، ويحيل ذلك على التقية أو على حرية الإمام في الفتوى، وأن له أن يجيب على الزيادة والنقصان، وقد روى صاحب الكافي عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما بالي أسألك عن المسألة فتجيبني فيها بالجواب، ثم يجيئك غيري فتجيبه فيها بجواب آخر؟ فقال: إنا نجيب الناس على الزيادة والنقصان[١].

وروى أيضًا عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام، قال (زرارة): سألته عن مسألة فأجابني، ثم جاءه رجل فسأله عنها فأجابه بخلاف ما أجابني، ثم جاء رجل آخر فأجابه بخلاف ما أجابني وأجاب صاحبي، فلما خرج الرجلان قلت: يا ابن رسول الله، رجلان من أهل العراق من شيعتكم قدما يسألان فأجبت كل واحد منهما بغير ما أجبت به صاحبه؟ فقال: يا زرارة، إن هذا خير لنا وأبقى لنا ولكم، ولو اجتمعتم على أمر واحد لصدَّقكم الناس علينا ولكان أقل لبقائنا وبقائكم[٢].

وأحيانًا يفتي في تفسير آية من كتاب الله بثلاثة أجوبة مختلفة متباينة، ويزعم أن هذا قد فوض إليهم، يقولون فيه ما يشاءون[٣].

باطل؛ لأنه يستلزم سبق الجهل وحدوث العلم وكلاهما محال على الله تعالى، وقد خصص الكليني في كتابه «أصول الكافي» بابًا بعنوان: باب البداء (أصول الكافي ١/ ١٤٦)، والغرض من القول بهذه العقيدة ـ عقيدة البداء ـ هي إلزام أتباع المذهب الشيعي بالتسليم بالتناقض والاختلاف والكذب في الأخبار والأقوال المنسوبة لأئمة الشيعة، وقد اتخذ شيوخ المذهب الشيعي من عقيدة البداء وسيلة للتستر على كذبهم في دعوى علم الأئمة للغيب، انظر: أصول مذهب الشيعة (٢/ ٩٣٧ ـ ٩٥٢).

(١) أصول الكافي (١/ ٦٥).

(٢) المصدر السابق (١/ ٦٥)، ومعنى قوله: «ولو اجتمعتم. . .» إلخ أن اختلاف كلمتهم أصلح لهم وأنفع لبقائهم؛ إذ لو اتفقوا لعرفوا بالتشيع وصار ذلك سببًا لقتلهم وقتل الأئمة، انظر ما نقله القفاري عن شارح الكافي (أصول مذهب الشيعة ٢/ ٨١١).

(٣) انظر: أصول الكافي (١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦).

فأنت ترى اختلاف الجواب في مسألة واحدة وفي مجلس واحد، والاختلاف ينفي دعوى العصمة، هذا بحسب المنطق الشيعي وإلا فإن شيئًا من ذلك لم يحدث من أبي جعفر محمد الباقر ولا من جعفر نفسه، فإن ما يتصفان به من دين وعلم وورع ينفي أن يفتي أحدهما في دين الله بالكذب خوفًا وتقية، ولكن هذه الروايات وأمثالها هي حيلة ممن اخترع عقيدة العصمة والغلو في الأئمة لستر الخلاف والتناقض الحاصل في رواياتهم، والتي هي في الغالب ـ أيضًا ـ من صنع أيديهم فيحصل فيها من التناقض ما يليق بجهلهم.

وقد يقال بأن اعتقادهم في عصمة الأئمة أمر لا يؤثر اليوم؛ لأن الأئمة قد انتهى وجودهم الفعلي منذ عام ٢٦٠هـ، ولم يبق إلا الانتظار للغائب الموعود.

والجواب: أن هذه العقيدة لها آثارها اليوم في واقع الشيعة، ويتمثل ذلك في جوانب منها:

أولًا: عملهم بما يُؤْثَرُ عن الأئمة الاثني عشر كما يعمل سائر المسلمين بالقرآن والسنة.

ثانيًا: غلوهم في قبورهم وأضرحتهم، فالغلو النظري في عصمتهم إلى حد وصفهم بصفات الألوهية تحول إلى غلو عملي في قبورهم ومشاهدهم؛ فيطاف بها وتُدْعَى من دون الله سبحانه[(١)].

ثالثًا: أن المجتهد الشيعي أصبح له شيء من هذه الصفة، فهم يرون أن الراد عليه كالراد على الله، وهو على حد الشرك بالله، وهذا من الخطورة بمكان لأن آيات الشيعة اليوم هم الذين يقودون الحكم في دولة

---

(١) انظر: أصول مذهب الشيعة للقفاري (٢/ ٤٤١ ـ ٤٩٣).

الشيعة؛ فينفذ الشعب تعاليمهم على أنها من شرع الله، ولا يعترض عليهم خشية الوقوع في الشرك.

رابعًا: حمل هذا الاعتقاد الفاسد والدينونة به[١].

❊ ❊ ❊

---

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ٨٠٠ ـ ٨٠١).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد انتهيت بعون الله وتوفيقه من إتمام هذا البحث، وفي هذه الخاتمة أحب أن أجمل أهم النتائج التي توصلت إليها في النقاط التالية:

١ ـ أن مذهب أهل السنة في موضوع عصمة الأنبياء عليهم السلام جاء منسجمًا مع ما تقتضيه نصوص الكتاب والسنة، ولم يقع بينهم خلاف إلا في مسألة عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة، والذي عليه جماعة من السلف جواز ذلك على الأنبياء، ويرى هذا الفريق أنه ليس في الكتاب والسنة والعقل ما يدل على وجوب عصمتهم من الكفر قبل النبوة، كما أنه ليس في هذا ما ينفر عن تصديقهم أو يقدح في نبوتهم.

بل يرى أصحاب هذا القول أن ظواهر النصوص تدل على وقوع ذلك في حق بعض الأنبياء عليهم السلام.

٢ ـ ظهر من خلال البحث أن أهل السنة لا يرون عصمة الأنبياء من الصغائر، بل يجيزونها عليهم، ولكنهم يقولون: إنهم لا يقرون عليها، بل ينبههم الله تعالى ويوفقهم للتوبة منها من غير تأخير، فالعصمة هنا إنما هي من الإقرار عليها، لا من فعلها.

وقد تبين من خلال دراسة النصوص التي ذكر فيها توبة الأنبياء مما وقع منهم من مخالفات، وما نقلناه من أقوال السلف في معناها، تبين أن

القول بجواز الصغائر على الأنبياء ﷺ هو القول الذي عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم رضوان الله عليهم.

٣ ـ وقد تبين لي في هذا البحث أن أهل السنة يرون أن أهم جوانب العصمة وأعظمها شأنًا هي عصمة الأنبياء في التبليغ، وإنما كان لهذا الجانب تلك الأهمية والمنزلة لكونها ثابتة بدليل الشرع والعقل والإجماع، ولأن موجبها تصديق الأنبياء وطاعتهم والتسليم بكل ما جاءوا به، وهذا هو مقصود الرسالة، وهو الذي تحصل به السعادة، وبضده تحصل الشقاوة؛ ولهذا فإنه يجب على كل من تحدث عن عصمة الأنبياء أن يعتني ببيان هذا القسم، وبتقرير أدلته، وما يترتب على إثباته.

٤ ـ ومن خلال دراسة أقوال الفرق الأخرى في مسألة العصمة تبين أن القول بجواز الصغائر على الأنبياء هو قول أكثر أهل الكلام من المعتزلة والأشاعرة، وأن ما اشتهر من أن الأشاعرة يقولون بالعصمة منها ليس على إطلاقه، وإنما هو قول لعدد منهم.

كما ظهر من خلال مناقشة أدلة القائلين بمنع الصغائر في حق الأنبياء أنها أدلة ضعيفة، وأن غاية ما تدل عليه هو أن الأنبياء معصومون من الإقرار على الصغائر، لا أنهم معصومون من فعلها.

٥ ـ وقد رأينا من خلال البحث أن الغلاة في مسألة العصمة ـ سواء منهم من منع من الصغائر عمدًا كبعض المتكلمين، أو منع منها عمدًا وسهوًا كالشيعة ـ أن هؤلاء أوقعهم غلوهم هذا في تحريف النصوص المخبرة بوقوع الصغائر من الأنبياء، وتأويلها بتأويلات بطالة، كما أن غلوهم هذا فيه قدح في حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله؛ إذ يريد أحدهم تنزيه الأنبياء عما لا يضرهم ثبوته ـ بل هو رفع درجة لهم ـ فيقدح في الربوبية وفيما يجب لله من حكمته وعدله.

كما أن الخلاف في مسألة عصمة الأنبياء من الصغائر ينبغي ألا يكون

بهذا القدر، ولا أن يعطى هذا الحجم الذي يفوق الجانب الأهم في عصمة الأنبياء، وهو العصمة في التبليغ المجمع عليها؛ ذلك أن العصمة التي ادعاها هؤلاء لو كانت ثابتة لم ينتفعوا بها؛ لأنها متعلقة بغيرهم - وهم الأنبياء عليهم السلام -، بخلاف عصمة الأنبياء في التبليغ فإن موجبها تصديق الرسول وطاعته، وهذا هو مقصود الرسالة.

٦ - تأكد من خلال البحث أن الصوفية يعتقدون العصمة في الأولياء، وقد ظهر من خلال المناقشة بطلان هذا القول ومصادمته للنصوص الشرعية، وأن الذي يعتقده أهل السنة والجماعة أنه لا عصمة لغير الأنبياء عليهم السلام.

٧ - كما تبين أيضًا أن الشيعة يعتقدون أن أئمتهم معصومون، وأنهم بالغوا في معنى هذه العصمة المدعاة حتى منعوا ما يقع على سبيل السهو والنسيان، وقد استدلوا علي زعمهم هذا بأدلة عقلية ونقلية، وقد تبين من خلال المناقشة فساد قولهم، وأنه مخالف لما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، كما تبين أن دعوى العصمة هذه يبطلها ما جاء عن أولئك الأئمة من أقوال، وما حصل منهم من مواقف فيها من التناقض والاختلاف ما يدل دلالة قطعية على أنهم غير معصومين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.





(الفهارس العامة)



فهرس الآيات القرآنية

الآية	الرقم	الصفحة
سورة البقرة :		
﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ﴾	١٧-١٩	٣٣
﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾	٣٠	١٦٤
﴿أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ﴾	٣١	١٦
﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾	٣٤-٣٨	١٦٣
﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾	٣٥	١٦٧-١٧٠
﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ﴾	٣٧	١٦٥-١٦٧-١٦٨-٣١١
﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ﴾	٤٤	٣٢٢
﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾	٧٨	١٤١-١٤٣
﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾	١٠٥	٣٠٨
﴿إني جاعلك للناس إمام﴾	١٢٤	٣٣٢-٤٠٠
﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾	١٢٨	١٥٩
﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾	١٣٦	٣٨٥
﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾	١٣٧	١٢٧
﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ﴾	١٤٣	٣١٩
﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ﴾	١٧٧	١٢٧
﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾	١٨٩	١٠٠
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾	٢٢٢	٨١-١٧٠-٣١٦-٣٢٤
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ﴾	٢٤٦	٢٥-٢٦

سورة آل عمران :

سورة النساء :

سورة يوسف:

سورة الأنبياء

سورة الحج

سورة الشعراء

سورة المؤمنون

سورة النور

سورة الفرقان

سورة النمل:

سورة القصص:

سورة سبأ:

سورة فاطر:

سورة الصافات:

سورة ص:

سورة الزمر :

سورة غافر :

سورة فصلت :

سورة الشورى :

سورة الطور:

سورة النجم:

سورة القمر:

سورة الرحمن:

سورة الحديد:

سورة المجادلة:



(ب) فهرس الأحاديث

(ج) فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	الصفحة



(د) فهرس الفرق والطوائف



(هـ) فهرس المراجع والمصادر

(أ)

١- الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز، لأحمد بن المبارك، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٦هـ، القاهرة.

٢- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، تعليق عبد الرزاق عفيفي، ط٢، ١٤٠٢هـ المكتب الإسلامي، بيروت.

٣- أحكام القرآن، لابن العربي، ت/ علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

٤- الأربعين في أصول الدين، للرازي، ت/د. أحمد حجازي السقا، ط١، ١٤٠٦هـ مكتبة الكليات الأزهرية، مصر.

٥- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لأبي المعالي الجويني، ت/ د. محمد يوسف موسى، وعلي عبد الحميد، مكتبة الخانجي، مصر.

٦- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، دار الفكر، بيروت.

٧- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، د. محمد أبو شهبة، ط١، ١٤١٣هـ، دار الجيل، بيروت.

٨- الأشاعرة، د. أحمد صبحي، (ضمن سلسلة في علم الكلام)، ط٤، ١٩٨٢م، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية.

٩- أصل الشيعة وأصولها، محمد حسين آل كاشف، ط١٤، منشورات المكتبة الحيدرية، النجف، ١٣٨٥هـ.

١٠- أصول الدين، للبغدادي، ط٣، ١٤٠١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١- أصول الشيعة الإمامية الاثني عشرية، د. ناصر القفاري، ط٢، ١٤١٥هـ.

١٢- أصول الكافي، للكليني، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٣، ١٣٨٨هـ.

١٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، عالم الكتب، بيروت.

١٤- إظهار الحق، للشيخ رحمة الله الهندي، ط١، ١٤٠٨هـ، دار الجيل، بيروت.

١٥- الاعتقادات (وتسمى عقائد الصدوق أو دين الإمامية)، ابن بابويه القمي، ١٣٢٠هـ، إيران.

١٦- الأعلام، للزركلي، ط٥، ١٩٨٠م، دار العلم للملايين، بيروت.

١٧- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم، ت/ محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

١٨- الله أ والأنبياء في التوراة والعهد القديم، د. محمد علي البار، ط١، ١٤١٠هـ، دار القلم، دمشق.

١٩- أوائل المقالات في المذاهب المختارات، للمفيد، تقديم وتعليق : فضل الله الزنجاني، مطبعة رضائي، تبريز، ط٢، ١٣٧١هـ.

٢٠- الإيمان، لابن تيمية، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت.

(ب)

٢١- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، للمجلسي، دار

الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٨٨هـ.
٢٢- بدائع الفوائد، لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢٣- البداية والنهاية، لابن كثير، ت/ أحمد أبو ملحم وآخرون، ط١، ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

(ت)

٢٤- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، دار الكتاب العربي، القاهرة.
٢٥- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، شرحه : أحمد صقر، ط٢، ١٣٩٣هـ، دار التراث القاهرة.
٢٦- تثبيت دلائل النبوة، للقاضي عبد الجبار، ت/ عبد الكريم عثمان، دار العربية، بيروت.
٢٧- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، تصحيح : عبد الوهاب عبد اللطيف، ط٢، ١٣٨٣هـ، المكتبة السلفية، المدينة.
٢٨- تربيتنا الروحية، سعيد حوى، دار الكتب العربية، ١٩٧٩م، بيروت.
٢٩- التصوف، المنشأ والمصادر، إحسان إلهي ظهير، نشر إدارة ترجمان السنة، ط١، ١٤٠٦هـ، لاهور، باكستان.
٣٠- التعرف لمذهب أهل التصوف، للكلاباذي، مطبعة السعادة مصر، ١٣٥٢هـ.
٣١- تفسير أبي السعود المسمى (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، لأبي السعود، دار الفكر، بيروت.
٣٢- تفسير آيات أشكلت، لابن تيمية، ت/ عبد العزيز الخليفة، ط١، ١٤١٧هـ، مكتبة الرشد وشركة الرياض، الرياض.
٣٣- تفسير البغوي (المسمى معالم التنزيل)، للبغوي، ت/ محمد النمر،

وعثمان ضميرية، وسليمان الحرش، ط٣، ١٤١٦هـ، دار طيبة، الرياض.

٣٤- تفسير القاسمي (المسمى محاسن التأويل)، للشيخ محمد جمال الدين القاسمي، صححه ورقمه وخرج آياته وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، ١٣٩٨هـ، دار الفكر، بيروت.

٣٥- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، مطابع دار التراث العربي.

٣٦- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ت/ محمد البنا، ومحمد عاشور، وعبد العزيز غنيم، دار الشعب، القاهرة.

٣٧- التفسير الكبير، للفخر الرازي، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.

٣٨- تفسير المعوذتين، لابن القيم، ط٥، ١٣٩٧هـ، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة.

٣٩- تفسير النسفي، للنسفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٤٠- التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ط١، ١٣٨١هـ، دار الكتب الحديثة، مصر.

٤١- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ت/ محمد عوامة، ط١، ١٤٠٦هـ، دار الرشيد، حلب، سوريا.

٤٢- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي، علق عليه : محمد زاهد الكوثري، ١٣٨٨هـ، مكتبة المثنى ببغداد، ومكتبة المعارف، بيروت.

٤٣- تنزيه القرآن عن المطاعن، للقاضي عبد الجبار، الشركة الشرقية للنشر والتوزيع، بيروت.

٤٤- تنوير القلوب في معاملة علام الغيوب، محمد الكردي، ١٤٠٩هـ، دار التراث الإسلامي، حلب.

٤٥- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ط١، ١٣٢٥هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند.

٤٦- التوحيد وإثبات صفات الرب، لابن خزيمة، ت/ د. عبد العزيز الشهوان، ط١، ١٤٠٨ هـ، دار الرشد، الرياض.

٤٧- تيسير التحرير، محمد أمير بادشاه، ١٣٥١هـ، مطبعة الحلبي، مصر.

٤٨- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، للشيخ سليمان بن عبد الله، ط٧، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٤٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن السعدي، صححه وحققه: محمد زهدي النجار، نشر المؤسسة السعيدية، الرياض.

(ج)

٥٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير الجزري، ت/ عبد القادر الأرناءوط، ١٣٨٩هـ.

٥١- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، لابن جرير الطبري، ت/ أحمد محمد شاكر، ومحمود محمد شاكر، ط٢، دار المعارف، مصر.

٥٢- جامع الرسائل، لابن تيمية، ت/ محمد رشاد سالم، ط٢، ١٤٠٥هـ، دار المدني، جدة.

٥٣- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٤- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، ت/ علي ناصر، عبد العزيز العسكر، حمدان الحمدان، ط١، ١٤١٤هـ، دار العاصمة، الرياض.

٥٥- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم، ت/ عمرو سليم، ط١، ١٤١٧هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٥٦- جواهر المعاني في فيض أبي العباس التجاني، علي حرازم براده، مطبعة الحلبي، مصر.

٥٧- الجواهر والدرر، للشعراني، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٦هـ، القاهرة، بحاشية الإبريز.

(ح)

٥٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٥٩- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، ت/ محمد رشاد سالم، ط١، ١٣٩٩هـ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

٦٠- دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، د/ سعود الخلف، ط١، ١٤١٤هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٦١- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (الخوارج والشيعة)، د/ أحمد جلي، ط٢، ١٤٠٨هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.

٦٢- درر الغواص على فتاوى سيدي علي الخواص، لعبد الوهاب الشعراني، المطبعة الأزهرية، ١٣٠٦هـ، القاهرة، بحاشية كتاب الإبريز.

٦٣- الدر المنثور، للسيوطي، ط١، ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٤- دقائق التفسير، لابن تيمية، ت/ محمد السيد الجليند، ط٢، ١٤٠٤هـ، مؤسسة علوم القرآن، دمشق.

(ر)

٦٥- رحلة الحج إلى بيت الله الحرام، للشنقيطي، ط١، ١٤٠٣هـ، دار الشروق، جدة.

٦٦- الرسالة القشيرية، للقشيري، ت/ د. عبد الحليم محمود وغيره، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٦٧- الرسل والرسالات، د. عمر الأشقر، ط٢، ١٤٠٣هـ، مكتبة الفلاح، الكويت.

٦٨- الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، للسهيلي، ت/ طه عبد الرءوف سعد، ١٣٩٨هـ، دار المعرفة، بيروت.

٦٩- روح المعاني (تفسير الآلوسي)، للآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٠- روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لابن القيم، نشر مكتبة الجامعة، مطبعة الفجالة، القاهرة.

(ز)

٧١- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم، ت/ شعيب وعبد القادر الأرناءوط، ط٢، ١٤٠١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(س)

٧٢- سنن أبي داود، للحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، ت/ عزت الدعاس، ط١، ١٣٨٨هـ، دار الحديث، حمص، سوريا، (بهامشه معالم السنن للخطابي).

٧٣- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ت/ أحمد

محمد شاكر وغيره، مطبعة الحلبي، ١٣٩٨هـ، القاهرة.
٧٤- السنن الكبرى للبيهقي، دار المعرفة بيروت، بذيله (الجوهر النقي) لابن التركماني .
٧٥- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد بن ماجه القزويني، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر العربي.
٧٦- سنن النسائي (المجتبى)، لأحمد بن شعيب النسائي، رقمه ووضع فهارسه عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، ١٤٠٦هـ، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، بهامشه حاشية السيوطي والسندي.
٧٧- السنة، لأبي بكر الخلال، ت/ د. عطية الزهراني، ط١، ١٤١٠هـ، دار الراية، الرياض.
٧٨- سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، ت/ شعيب الأرناءوط، وحسين أسد، ط٢، ١٤٠٢هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٧٩- السيرة النبوية، للذهبي، وهو المجلد الأول من تاريخ الإسلام، نشرته مستقلًّا دار الكتب العلمية، بيروت.
٨٠- السيرة النبوية الصحيحة، د. أكرم ضياء العمري، ط١، ١٤١٦هـ، مكتبة العبيكان، الرياض.

(ش)

٨١- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ت/ عبد الكريم عثمان، ط١، ١٣٨٤هـ، مكتبة وهبة، القاهرة.
٨٢- شرح جوهرة التوحيد، للبيجوري، ط١، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٨٣- شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، مطبعة الاعتصام، مصر.

٨٤- شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، حققه جماعة من العلماء، خرج أحاديثها الألباني، ط٦، ١٤٠٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٨٥- شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ت/د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، ١٤٠٠هـ، جامعة الملك عبد العزيز، جدة.

٨٦- شرح المقاصد، للتفتازاني، ت/ عبد الرحمن عميرة، ط١، ١٤٠٩هـ، عالم الكتب، بيروت.

٨٧- شرح المواقف، للجرجاني، مع حواشي أخرى، ط١، ١٣٢٥هـ، مطبعة السعادة بمصر.

٨٨- شرح النووي على صحيح مسلم، للإمام النووي، المطبعة المصرية ومكتبتها، مصر.

٨٩- الشرح والإبانة، لابن بطة، المكتبة الفيصلية، مكة.

٩٠- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض، ت/ علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

٩١- الشيعة والتشيع، فرق وتاريخ، إحسان إلهي ظهير، ط١، ١٤٠٤هـ، نشر إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان.

(ص)

٩٢- الصحاح، للجوهري، ت/ أحمد عبد الغفور عطار، ط١، ١٣٧٦هـ، دار العلم للملايين، بيروت.

٩٣- صحيح الجامع الصغير، للألباني، ط٢، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٩٤- صحيح مسلم، للإمام مسلم، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط١،

١٣٧٤هـ.

٩٥- الصلة بين التصوف والتشيع، د. كامل الشيبي، ط٢، دار المعارف، مصر.

٩٦- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، ت/ د. علي الدخيل الله، ط١، ١٤٠٨هـ، دار العاصمة، الرياض.

(ض)

٩٧- ضعيف الجامع الصغير، للألباني، ط٢، ١٤٠٨، المكتب الإسلامي، بيروت.

(ط)

٩٨- الطبقات الكبرى، للشعراني، ط١، ١٤٠٨هـ، دار الجيل، بيروت.

٩٩- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، ت/ محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو، ط١، ١٣٨٣هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

١٠٠- طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن القيم، ط٣، ١٤٠٠هـ، المطبعة السلفية، القاهرة.

(ع)

١٠١- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لابن القيم، ت/د. بدير محمد بدير، ط١، ١٤١٦هـ، دار اليقين، مصر.

١٠٢- عصمة الأنبياء، للفخر الرازي، ط١، ١٤٠١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٣- عصمة الأنبياء والرد على الشبهات الموجهة إليهم، د. محمد أبو النور الحديدي، مطبعة الأمانة، مصر.

١٠٤- عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر، ١٩٧٢م، مطبعة النجف الأشرف.

١٠٥- عقائد الإمامية الاثني عشرية، لإبراهيم الزنجاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

١٠٦- عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية، د. علي السالوس، ط٢، ١٤١٣ هـ، دار الاعتصام، القاهرة.

١٠٧- عقيدة العصمة بين الإمام والفقيه عند الشيعة الإمامية، د. محمد أحمد الخطيب، ط١، ١٤١٤هـ، مكتبة الأقصى، عمان، الأردن.

١٠٨- عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد، ضمن مجموعة رسائل بعنوان (أمناء الشريعة)، للشوكاني، ت/ د. إبراهيم هلال، دار النهضة العربية، القاهرة.

(غ)

١٠٩- غياث الأمم في التياث الظلم لأبي المعالي، الجويني، ت/ د. عبد العظيم الديب، ط٢، ١٤٠١هـ، مطبعة نهضة مصر.

(ف)

١١٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، المكتبة السلفية، القاهرة.

١١١- فتح القدير، للشوكاني، ١٤٠٣هـ، دار الفكر، بيروت.

١١٢- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن، ت/ عبد القادر الأرناءوط، ط١، ١٤٠٢هـ، مكتبة دار البيان، دمشق.

١١٣- الفرق بين الفرق، للبغدادي، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.

١١٤- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، ت/ محمد إبراهيم نصر، عبد الرحمن عميرة، ١٤٠٥هـ، دار الجيل، بيروت.

١١٥- في مقارنة الأديان، بحوث ودراسات، د. محمد الشرقاوي، ط٢، ١٤١٠هـ، دار الجيل، بيروت، ومكتبة الزهراء بحرم جامعة القاهرة.

(ق)

١١٦- القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ط٢، ١٤٠٧هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١٧- قطر الولي على حديث الولي، للشوكاني، ت/ د. إبراهيم هلال، دار الكتب الحديثة، مصر.

(ك)

١١٨- الكشاف، للزمخشري، دار المعرفة، بيروت.

(ل)

١١٩- لسان العرب، لابن منظور، ت/نخبة من الأساتذة، دار المعارف، مصر.

١٢٠- لسان الميزان، لابن حجر، ط٢، ١٣٩٠هـ، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

١٢١- لوامع الأنوار البهية، للسفاريني، ط٢، ١٤٠٢هـ، مؤسسة الخافقين، دمشق.

(م)

١٢٢- مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن حسن الطبرسي، دار مكتبة الحياة، بيروت.

١٢٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، ط٢، ١٩٦٧م، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٢٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب : الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، تصوير الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

١٢٥- مجموعة الرسائل والمسائل، لابن تيمية، ط١، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢٦- محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.

١٢٧- المحرر الوجيز، لابن عطية، طبع ونشر المجلس العلمي بفاس، المغرب.

١٢٨- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، للفخر الرازي، راجعه طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بذيله (تلخيص المحصل للطوسي).

١٢٩- مختصر التحفة الاثني عشرية، شاه عبد العزيز الدهلوي، اختصره محمود شكري الآلوسي، ت/ محب الدين الخطيب، طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٤هـ.

١٣٠- مدارج السالكين، لابن القيم، ت/ محمد حامد الفقي، ط٢، ١٣٩٣هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٣١- مذاهب الإسلاميين (المعتزلة والأشاعرة)، د. عبد الرحمن بدوي، ط١، ١٩٧١م، دار العلم للملايين، بيروت.

١٣٢- مذكرة التوحيد، للشيخ عبد الرزاق عفيفي، ط١، ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٣٣- المسامرة بشرح المسايرة، لابن الشريف، ط١، ١٣١٧هـ، المطبعة

الكبرى ببولاق، مصر.

١٣٤- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، وبذيله (التلخيص للذهبي)، مصورة مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، بيروت، توزيع دار الباز، مكة.

١٣٥- المسند، للإمام أحمد بن حنبل، ط٢، ١٣٩٨هـ، دار الفكر، بيروت.

١٣٦- المسودة في أصول الفقه، لابن تيمية، ووالده عبد الحليم بن عبد السلام، وجده أبو البركات عبد السلام بن عبد الله، مطبعة المدني، القاهرة.

١٣٧- مشتهى الخارف الجاني في رد زلقات التجاني الجاني، محمد الخضر الشنقيطي، ط١، ١٤٠٥هـ، دار البشير، عمان، الأردن.

١٣٨- المصباح المنير، للرافعي، المكتبة العلمية، بيروت.

١٣٩- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ت/ محمد عبد السلام هارون، دار الكتب العلمية، إيران.

١٤٠- المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبد الجبار، ت/ د. محمود الخضيري، ومحمود محمد قاسم، ١٣٨٥هـ، نشر الدار المصرية للتأليف والترجمة، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

١٤١- مفتاح دار السعادة، لابن القيم، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

١٤٢- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصبهاني، ت/ محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

١٤٣- المقاصد الحسنة، للسخاوي، ت/ عبد الله محمد صديق، ط١، ١٣٩٩هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤٤- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط١، ١٣٦٩هـ، مكتبة النهضة

المصرية، القاهرة.

١٤٥- الملل والنحل، للشهرستاني، ت/ أمير علي مهنا، علي حسن فاعور، ط٢، ١٤١٣هـ، دار المعرفة، بيروت.

١٤٦- المنتقى من منهاج الاعتدال، اختصره الحافظ الذهبي، حققه محب الدين الخطيب، تصوير طبعة أولى، ١٤١٧هـ، دار عالم الكتب، الرياض.

١٤٧- من لا يحضره الفقيه، لابن بابويه، دار الكتب الإسلامية، طهران.

١٤٨- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، ت/د. محمد رشاد سالم، ط١، ١٤٠٦هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

١٤٩- المواقف في علم الكلام، للإيجي، عالم الكتب، بيروت.

١٥٠- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، للحافظ الهيثمي، ت/ حسين أسد، عبده علي، ط١، ١٤١١هـ، دار الثقافة العربية، دمشق.

١٥١- ميزان الاعتدال، للذهبي، ت/ علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

(ن)

١٥٢- النبوات، لابن تيمية، ١٤٠٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٥٣- نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، د. أحمد محمود صبحي، دار المعارف، مصر.

١٥٤- نظرية التكليف، آراء القاضي عبد الجبار الكلامية، د. عبد الكريم عثمان، ١٣٩١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٥٥- نهاية الإقدام في علم الكلام، للشهرستاني، مكتبة المثنى، بغداد.

١٥٦- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ت/ محمود محمد

الطناحي، المكتبة الإسلامية.

١٥٧- نهج البلاغة المنسوب لعلي بن أبي طالب، جمع الشريف أبو الحسن محمد الرضي، شرحه الأستاذ محمد عبده، حققه محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة الاستقامة، مصر.

(هـ)

١٥٨- هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

(ي)

١٥٩- اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر، للشعراني، المطبعة الحجازية، ١٣٥٢هـ، القاهرة، بهامشه (الكبريت الأحمر للشعراني).

(و) فهرس الموضوعات

الموضوع | الصفحة

الباب الرابع